



الأمم المتحدة

الاقتصاد

ESCWA

الظلم في العالم العربي والطريق إلى العدل



عذراً
ننني

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

الظلم في العالم العربي والطريق إلى العدل



الأمم المتحدة
بيروت

© 2016 الأمم المتحدة
جميع الحقوق محفوظة عالمياً

تقتضي إعادة طبع أو تصوير مقتطفات من هذه المادة الإشارة الكاملة إلى المصدر.

توجّه جميع الطلبات المتعلقة بالحقوق والأذون إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، البريد الإلكتروني: publications-escwa@un.org

الآراء والتحليلات والتفسيرات والاستنتاجات الواردة في هذه المطبوعة هي للمؤلفين، ولا تمثل بالضرورة الأمم المتحدة أو موظفيها أو الدول الأعضاء فيها، ولا ترتب أي مسؤولية على أي منهم.

ليس في التسميات المستخدمة في هذه المطبوعة، ولا في طريقة عرض مادتها، ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان من جانب الأمم المتحدة بشأن المركز أو الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

الهدف من الروابط الإلكترونية الواردة في هذه المطبوعة تسهيل وصول القارئ إلى المعلومات وهي صحيحة في وقت استخدامها. ولا تتحمل الأمم المتحدة أي مسؤولية عن دقة هذه المعلومات مع مرور الوقت أو عن مضمون أي من المواقع الإلكترونية الخارجية المشار إليها.

جرى تدقيق المراجع حيثما أمكن.

لا يعني ذكر أسماء شركات أو منتجات تجارية أن الأمم المتحدة تدعمها.

المقصود بالدولار دولار الولايات المتحدة الأمريكية ما لم يُذكر غير ذلك.

تتألف رموز ووثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام باللغة الإنكليزية، والمقصود بذكر أي من هذه الرموز الإشارة إلى وثيقة من وثائق الأمم المتحدة.

مطبوعات الأمم المتحدة صادرة عن الإسكوا، بيت الأمم المتحدة، ساحة رياض الصلح، صندوق بريد: 11-8575، بيروت، لبنان.

الموقع الإلكتروني: www.unescwa.org

فريق إعداد التقرير

تقرير الظلم في العالم العربي والطريق إلى العدل هو قراءة للحاضر ورؤية للمستقبل، بمبادرة الدكتورة ريماء خلف وإشرافها وتوجيهها. أسهم في إثراء مادته بالأفكار والآراء مجلس من الاستشاريين يضم نخبة من المفكرين العرب. وتضافرت على تحقيقه خبرات متنوعة في البحث والتحليل والمراجعة.

مجلس الاستشاريين الرئيسيين والمساهمين من خارج الإسكوا

إصلاح جاد، أمين مكي مدني، إنعام بيوض، باقر سلمان النجار، جودة عبد الخالق، حازم أحمد حسني، حيان حيدر، راجية عمران، رضا السعيد، رضوان السيد، رغيد الصلح، عروس الزبير، سعود المولى، شفيق الغبرا، صادق جواد سليمان، طاهر كنعان، علي أومليل، فاطمة سبيتي قاسم، فريدة العلاقي، فهمي هويدي، كلوفيس مقصود، كمال خلف الطويل، مالك الصغير، محمد الحسن لبّات، محمد المرزوقي (أبو يعرب)، محمد صالح مسفر على المسفر، مصطفى كامل السيد، مضر قسيس، مها الخطيب، ناصيف حتي، هيثم مناع، هناء حميدان، هيفاء زنكنة.

قدّم مشورة إضافية كل من: جميل مطر، حنان رحاب، خالد الحروب، عبدالله السيد ولد أباه، مها يحيى، هبة رؤوف عزّت، وليد حدّوق.

المساهمون من الإسكوا

أسامة صفا، تميم البرغوثي (رئيساً لفريق المساهمين من الإسكوا)، ربيع بشّور، فيتو إنتيني، كريمة القرّي (منسّقة لمشروع إعداد التقرير)، لانا بيدس، يوسف شعيتاني.

معدو الأوراق المرجعية

ألكسندرا هينخو جاكسون، جوزف بارتوفيتش، رشا سلمان، ريدان السقاف، ريكاردو مزيانو، فرانثسكا حبيتر، لارا الخوري، ندى دروزه، يوسف حداد.

الدعم الإداري

جانيت نصّار، غادة شمعون.

الاستشاريون من الإسكوا

أديب نعمه، خالد أبو اسماعيل، طارق علمي، محمد مختار محمد الحسن، مهريناز العوضي.

التحرير والترجمة والإخراج الطباعي

فريق من قسم المؤتمرات في الإسكوا تحت إشراف عهد سبول.

الغلاف

تصميم إبراهيم رمضان مستوحى من جرافيتي غير موقع من شارع محمد محمود في القاهرة عام 2011.

تمهيد

حفرة من النار، لا تكف عن الاتساع في العالم العربي. نزاعات واقتتالات أهلية تعصف بثلاث بلدانه. فتن طائفية تمزق شعوبه. دول تتنازل عن سيادتها طوعاً أو إجبارةً. بلاد تنداعى، في عالم عربي لا عربي، يصنعه الآخرون ويفرضونه على أهله بقوة السلاح. أما الناس فيخيرون بين السيئ والأسوأ، بين جور الدولة وجور غيابها، بين ظلم الوطن وظلم المنفى، بين الموت والمذلة.

في هذا التقرير محاولة للبحث عن العلة في هذا كله. فالخراب الذي تشهده المنطقة سببه الظلم؛ الظلم الذي يقع على أهلها، أفراداً وفئاتٍ وشعوباً بأكملها، على أيدي نخبة حاكمة، وقوى أجنبية اعتادت على استباحة المنطقة وأهلها، وفي السنوات الأخيرة على أيدي مجموعات إجرامية ما كانت لتبزغ وتقوى لولا ظلم هؤلاء وأولئك.

إن كثرةً من نظم الحكم العربية لم تنبثق من إرادة شعوبها فاحتمت بالخارج وسيّدت مصالحه على مصالح ناسها. ولما اتسعت الهوة بينها وبين الناس لجأت هذه النخب إلى القمع والفساد للسيطرة عليهم. وقد تصاعد غضب الشعوب عندما لم تنجز هذه النخب ما وعدت به من حرية ورفاه. فالأوطان لم تنعم باستقلال حقيقي بل تعمقت تبعيتها للخارج؛ وفلسطين المحتلة لم تتحرر، ولا عاد لاجئوها إلى ديارهم، بل احتلت بلاد عربية أخرى، وازداد اللاجئون. وفي ظل الاستبداد والفساد، عانى المواطنون من شتى أشكال العنف المعنوي والمادي. وفي ظل اقتصاد تابع وريعي، ازداد الفقير فقراً والثري ثراءً.

أما الظلم الخارجي فتعود جذوره إلى قرن مضى، عندما قسّم الاستعمار المنطقة إلى دويلات تابعة، ووهب جزءاً عزيزاً منها لغرباء اقتلعوا أهلها وسكنوا بيوتهم وشرّدوا معظمهم، ثم لاحقوهم على ما تبقى من وطنهم، فاحتلوه بقوة السلاح. ويستمر هذا الظلم إلى يومنا هذا، حيث ما يزال الفلسطينيون يعانون تحت الاحتلال الإسرائيلي من مصادرة حقوقهم، لا سيما حقهم في تقرير مصيرهم على أرضهم وعودة لاجئهم إلى ديارهم. ويزيد من معاناة الفلسطينيين تمييز عنصري ضدهم من سلطة احتلال تؤمن بعلو فئة دينية على سواها، فتجيز لنفسها الخروج على القانون الدولي وإقامة دولة تميّز بين الناس على أساس الدين.

وفي العقود الراهنة تنوعت أشكال الظلم الخارجي، فمنها الحروب المدمرة التي شنت على بلدان المنطقة خارج الشرعية الدولية، ومنها الحصار والعقوبات التي فرضت على أكثر من بلد عربي وأضرت بكل الناس ما عدا الذين كانت هذه العقوبات تستهدفهم.

والظلم، بوجهيه الداخلي والخارجي، ولد غضباً أسكتته الخشية من البطش إلى حين. ولكن سكون الناس الظاهر في أول الأمر، لخوف بعضهم من الأسوأ ولأمل بعضهم في وفاء أولي الأمر بوعودهم الإصلاحية، لم يمنع قيام تحركات جماهيرية بين الحين والآخر تطالب بالإصلاح والتغيير. ولما فقد الناس الأمل بقيام السلطات الحاكمة بالاستجابة لمطالبهم المحقة، اندلعت انتفاضات عام 2011 في محاولة أخيرة لتحقيق حلم تأجل في الحرية والكرامة، بالوسائل السلمية. فكان من الأنظمة العربية ما استجاب ولو جزئياً لمطالب الناس، وحصّن بلده بدرجات مختلفة من الإصلاحات الدستورية، وكان منها ما واجه الناس بالحديد والنار، فأقحم بلده في حروب أهلية طاحنة لا تقيم عدلاً، بل توقع خسائر بشرية ومادية جسيمة.

وحروب الاستبداد في منطقتنا أدت في السنوات الخمس الأخيرة، إلى سقوط قرابة نصف مليون قتيل أغلبهم من المدنيين، والملايين من الجرحى والمفقودين، وولدت موجات لجوء ونزوح لم يشهد مثيلتها العالم منذ الحرب العالمية الثانية. ومن لم يُقتل في هذه الحروب، لم ينجُ من آثارها المدمرة. فقد تضاعفت نسب الفقر، وتدهورت مؤشرات الصحة والتعليم خاصة للأطفال، الذين ابتلتهم النزاعات بما ابتلت به بلدانهم من تقزّم وهزال.

ولا يبدو أن الأزمة في طريقها إلى الانفراج خاصة وأن السياسات التي لجأت إليها بعض الدول للتعامل معها هي ذات السياسات التي خلقت الأزمة أصلاً. فإن التصدي لاحتجاج الناس على الظلم بمزيد من الظلم والبطش، لا ينسي الناس تعرضهم للظلم بل يدفع مجموعات منهم نحو التشدد والخروج المسلح على الدولة. وإن تفريق الناس طوائف ومذاهب وأعرافاً ليظهر الحاكم بمظهر صمام الأمان للمحكومين الذين يخاف كل واحد منهم أخاه، لا يبقي على الحكم بل يفتت المجتمعات ويولد الثارات والاقتتال الداخلي ويودي بالحاكم والمحكوم معاً. كما أن استخدام التعبئة الطائفية لحشد الناس ضد خصم متوهم وحرّفهم بعيداً عن الصراع الحقيقي مع الاحتلال والاستعمار والاستبداد يغرق الأمة والمنطقة برمتها في معارك عبثية الكل فيها خاسر إلا ذلك العدو الذي يستهدفهم جميعاً، ولا يفرق بين طائفة وأخرى منهم.

ولم تتعلم النخب الحاكمة ولا بعض معارضتها من سقطات الماضي. فرغم ما صنعتته قوى الخارج بالعراق وفلسطين وغيرها من البلاد العربية، ما زال البعض، دولاً ومنظمات وأفراداً، يأملون منها الخير ويستدعونها لحمايتهم أو لحسم الصراع لصالحهم. والأطراف الخارجية لا تحمي إلا ذاتها ولا تحسم المعركة إلا لصالحها إن استطاعت، ولا تعبأ بحال الناس أو معاناتهم، فيعم القتل والدمار. ولما أصبحت المنطقة ساحة مستباحة للجميع، انتشر فيها التوحش واتخذ أشكالاً لم ترها منذ أيام الاستعمار.

فهناك الحصار والتجويع لمئات الآلاف، وقتل الفارين من الجحيم أو تعذيبهم، وقصف المدنيين بأسراب من الطائرات المقاتلة الآتية من البحر والبر ومن الغرب والشرق، وبقذائف وبراميل متفجرة تنزل عليهم من السماء لا تفرق بين مقاتل ومدني ولا بين منشأة عسكرية ودار عزاء أو مدرسة للأمم المتحدة يحتمي فيها الأبرياء من جنون القصف. وهناك نساء

تسبى وتباع في أسواق النخاسة، ونساء يغتصبن في أقبية التحقيق والسجون، وتنظيم يحرق أسراهم ويغرقهم في أقفاص، ومستوطنون استجلبتهم دولة الاحتلال الأجنبي يحرقون أطفال أهل الأرض وهم نيام في بيوتهم.

وتتكرر أخطاء الماضي أيضاً في التعامل مع ما سمي بالإرهاب. فيصر الخارج على توسيع تعريفه ليشمل حركات التحرر من الاحتلال، وتصر بعض النخب الحاكمة العربية على توسيعه ليشمل كل معارضة وازنة تشكل تحدياً لها. فلا يعود الإرهاب سبة، ولا الحرب عليه، وقد قتلت من المدنيين أكثر مما قتل الإرهاب نفسه، شرعية. كما يخطئ القائمون على هذه الحرب، جهلاً أو تجاهلاً، في تحديد أسباب لجوء البعض إلى العنف. فعندما يُسأل العرب عن أهم سببين يؤديان إلى انضمام الشباب والشابات إلى جماعات متشددة، يشيرون بلا تردد إلى «حكومات فاسدة قمعية لا تمثل الشعب»، و«الاحتلال الأجنبي لأراض عربية». ولكن النخب الحاكمة تقرر أن لا هذا ولا ذاك هو السبب، وإنما هو فكر معوج لا بد من تقويمه، بينما يصر بعض الساسة الأجانب على أن السبب كامن في طبيعة العرب والمسلمين، فيصبح مليار ونصف المليار هدفاً لحربهم. والخطأ في التشخيص يؤدي لا محالة إلى الخطأ في العلاج، ما ينذر باستفحال المشكلة لا بانحسارها.

إن الظلم والاستمرار في تجاهل الأسباب الحقيقية التي جلبت الفتنة والدمار، والإصرار على سياسات أثبتت فشلها أوصلنا إلى ما نحن فيه. مسار لم يكن حتمياً على هذه المنطقة وشعوبها. فما كُتب على هذه البلاد أن تكون حقول قتل ومصانع لاجئين، ولا كتب على سمائها أن تكون معرضاً لاختراعات العالم من الأسلحة، ومدنها حقلاً لتجربتها. ولكن، رغم قتامة الواقع، لا يزال المستقبل مفتوحاً على أكثر من احتمال. وإن أخطر هذه الاحتمالات على الإطلاق هو ألا تستجيب النخب الحاكمة العربية لدعوات التغيير بإصلاحات جذرية وعاجلة تمكن من إنهاء الصراعات حيث اندلعت، وتحول دون اندلاعها حيث تكمن أسبابها عميقة ومخفية تحت ركود قلق يتوهمه البعض استقراراً. فإن موجة أخرى من الثورات العربية على وشك الاندلاع. لن يحمل الثوار الورد واللافتات والهواتف النقالة هذه المرة، بل سيحملون السلاح؛ ولن ينظفوا الميادين ويصبغوا الأرصفة بعد المظاهرات، بل ستصطبغ خرائط المنطقة كلها بالدم. وإن استثقل البعض أمل الناس، فليستعدوا لأن يأس الناس أثقل من أملهم بما لا يقاس.

وعليه فإن هذا التقرير، عن الظلم في العالم العربي، هو محاولة لبحث سبل الخروج مما نحن فيه في ضوء تحليل علمي ومحاييد لما أدى إليه. ولا يرى كاتبوه سبيلاً لدرء الظلم وإعادة الحق إلى نصابه إلا بإزالة أسباب الظلم من تبعية سياسية واقتصادية للخارج، وعقد اجتماعي فرض بالإكراه على الناس، واحتلال ثقيل لفلسطين لا يقتصر أثره السلبي على أبنائها بل ينتشر ليهدد الأمن الإنساني في المنطقة بأسرها.

وإن تحقيق ذلك متاح رغم صعوبته إذا ما غيّر العرب تغييراً جذرياً في البنية السياسية والاقتصادية لدولهم، وإذا ما عملوا مجتمعين على إنهاء الحروب الأهلية وبنوا أوطاناً

تساوي بين جميع مواطنيها ولا تميز ضد أحد بسبب دينه أو عرقه أو جنسه. ولا فرصة لأي من الدول العربية بتحقيق هذه الأهداف بمفردها، ما يقتضي منها جميعاً السير على نهج التكامل الإقليمي في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية، والتعاون على إحداث نهضة ثقافية تقضي على الفتنة الطائفية وتطلق التفكير الحر فتفضي إلى حادثة غير مأخوذة عن الاستعمار ولا مأخوذة به، لكنها لا تنعزل عن العالم أو تغلق بابها دونه. فالعالم أكبر من بعض الساسة الذين يستبيحون بلاد العرب، وأرقى من بعض العنصريين الذين فشلوا في إنقاذ أنفسهم من أحقادهم فلجأوا إلى أطروحة صراع الحضارات علاجاً لهواجسهم ولمشكلاتهم الداخلية. العالم هو شعوبه في الشرق والغرب وفي الشمال والجنوب، التي وقفت بمفكرها وناشطها وأدبائها وفنانيها مع الحق العربي، فقاطعت الغاصب والمحتل، وعرت جرائم المستبد، ومدّت يد العون للمظلوم.

والإصلاحات الشكلية لم تعد تجدي والعرب ليس أمامهم خيارات كثيرة، فالتغيير آت على المنطقة، والخرائط التي تمزقها على أسس عرقية وطائفية تُرسم إما في غرف مغلقة في عواصم بعيدة أو على الأرض في ساحات المعارك. الخيار الوحيد أمام العرب اليوم هو بين أن يكونوا صناع هذا التغيير أو أن يكونوا ضحاياه. وما يقدمه التقرير من توصيات يرجح الخيار الأول، انحيازاً لحق الإنسان العربي في حريته وفي العيش الكريم والأمن، وحقناً للدماء التي قد تسكب في المستقبل من الأيام نضالاً ضد هذا الترتيب الاستعماري الجديد.

ويقدم التقرير توصياته لأصحاب القرار والمعارضين لهم، للكهول والشباب نساءً ورجالاً، ولجميع القوى الحية في العالم العربي لينظروا فيها، قبولاً أو رفضاً أو تعديلاً. ومعدو التقرير يدركون أن جهدهم كأى جهد إنساني يحتمل التصحيح والتشذيب، وما هدفهم إلا فتح حوار غايته التوافق حول سبل النهوض بالعالم العربي من عثرته واستعادة الكرامة لجميع أبنائه. وفريق التقرير متنوع بتنوع الأمة سياسياً وجغرافياً وديمقراطياً، وبين أعضائه من الاختلافات الفكرية ما بينهم، ولكنهم تمكنوا بالجهد والحوار أن يتوصلوا إلى حد أدنى من التوافق كان هذا التقرير ثمرة.

ولن أستطيع هنا أن أفي جميع الذين عملوا على إنجاز هذا التقرير حقهم. فلزميلاتي وزملائي في الإسكوا الذين ساهموا في إنجاز كتابته وإعداداً ومراجعةً وترجمةً وتحريراً وإدارةً كل الشكر والتقدير، وأخص من بينهم بالشكر الدكتور تميم البرغوثي، رئيس فريق المساهمين من الإسكوا، على تفانيه وجهده المبدع الذي أثمر تقريراً قد يختلف البعض مع ما ورد فيه ولكن لن يختلفوا حول جودته وجرأته. كما أزجي الشكر للمجلس الاستشاري الذي ضم كوكبة من المفكرين العرب الذين قدموا مساهمات مكتوبة أثرت محتوى التقرير، وآراء ومشورة نيرة أضافت إليه راحة وعمقاً. وأهدي هذا التقرير لثلاثة كبار أحوالنا بموضوعه وبدأوا معنا مسيرته، وشاءت الأقدار ألا يكملوها معنا، الروائية الأدبية الناقدة الدكتورة رضوى عاشور التي «هزمت بفكرها ونورها البلطجي وسيد القصر»، وسفير العرب الدكتور كلوفيس مقصود الذي وهب عمره للحق وفلسطين، والسيد هاني فحص نصير الضعفاء والسيوف المصلت

على التناوب والطائفية. لهم منا عهد بالسير على الدرب الذي خطّوه، وإليهم وإلى جميع أبناء هذه الأمة وبناتها هذا التقرير، صرخة في واد ممتلئ بالدخان والركام، ومحاولة لمسح الدم والغبار، كمحاولة صبي أنقذوه من تحت الحطام، أن يمسح أثر الحرب عن خده ويده، ويواصل البقاء رغم كل شيء.



ريما خلف

وكيلة الأمين العام

الأمينة التنفيذية

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

المحتويات

ص. 5	تمهيد
ص. 17	لمحة عامة
ص. 35	الفصل الأول. في مفهوم العدالة
ص. 37	ألف. العدل والعدالة بين المبدأ والتطبيق
ص. 38	باء. تطور مفهوم العدالة في الفكر الإنساني
ص. 39	1. العدالة في الفكر القديم والوسيط
ص. 41	2. العدالة في الفكر الفلسفي والسياسي الحديث: مساواة وإنصاف
ص. 42	3. العدالة في العهود والمواثيق الدولية، حق وغاية
ص. 45	جيم. تعريف العدالة وشروط تحققها
ص. 45	العدالة مساواة وإنصاف بين الناس، وبين الشعوب، وبين الأجيال
ص. 49	دال. دور الدولة في تحقيق العدالة
ص. 50	1. قانون حام للحقوق والحريات
ص. 50	2. الديمقراطية والفصل بين السلطات والحماية من جور الدولة
ص. 52	3. مؤسسات تحقق العدالة في ظل سيادة القانون
ص. 53	4. العدالة في العقاب وجبر الضرر
ص. 53	5. دور المجتمع المدني
ص. 55	الفصل الثاني. العدل بين الناس في البلدان العربية
ص. 57	ألف. الفوارق بين الناس في ظروف المعيشة
ص. 58	1. الفقر يزداد ومخاطره تنتشر
ص. 59	2. الفجوة بين الأغنياء والفقراء تتسع وتوزيع الدخل يسوء
ص. 62	3. خدمات للميسورين وأخرى للمعوزين
ص. 64	4. عدم المساواة في سوق العمل يبدأ حتى قبل دخول السوق
ص. 66	باء. عدم تكافؤ الفرص
ص. 67	1. مكان ولادتك يُحدّد فرصك في الحياة
ص. 72	2. وضع أسرّتك يحدد معالم مستقبلك
ص. 73	3. اختلاف في الحظوظ حسب الجنس
ص. 76	جيم. عدم المساواة: بين التصور والواقع
ص. 77	1. مواطنون عرب يشكون من وضعهم الاقتصادي
ص. 79	2. مواطنون عرب يشكون من عدم المساواة وغياب الحرية
ص. 81	3. أداء الحكومات سيئ في تحسين الخدمات
ص. 85	4. مواطنون لا يتواصلون مع المسؤولين ولا يثقون في القضاء

ص. 87 الفصل الثالث. العدالة بين الفئات المختلفة في المجتمع الواحد	
ألف. حقوق الفئات في المواثيق الدولية والإقليمية	ص. 89
باء. حقوق الفئات والمكونات في الدساتير العربية	ص. 91
جيم. الفئات المجتمعية في سياق تاريخي	ص. 92
دال. فئات مجتمعية تعاني من التمييز	ص. 96
1. الإلغاء السياسي	ص. 97
2. القيود على الحريات الدينية	ص. 98
3. الانتقاص من حق المشاركة في السلطة	ص. 99
4. العنف ضد الفئات المختلفة	ص. 100
5. الحرمان من الجنسية ومن حقوق المواطنة	ص. 104
6. الظلم الذي تتعرض له الفئات الاجتماعية أثناء الصراع الأهلي المسلح	ص. 104
هاء. فئات اجتماعية تظلم تجاهلاً أو تواطؤاً	ص. 107
1. النساء	ص. 107
2. الأطفال	ص. 109
3. الشباب	ص. 110
4. المسنون	ص. 110
5. الأشخاص ذوو الإعاقة	ص. 111
6. اللاجئين والوافدون	ص. 112

ص. 115 الفصل الرابع. شعوب بأكملها تظلم: غياب العدالة في فلسطين	
ألف. اقتلاع الشعب الفلسطيني من أرضه وحرمانه من تقرير مصيره	ص. 117
1. 1948: النكبة والتطهير العرقي	ص. 118
2. 1967: احتلال سائر فلسطين	ص. 120
باء. انتهاكات إسرائيل للقانون الدولي	ص. 122
1. إسرائيل تبدأ سيرتها بانتهاك القرار الدولي الذي أنشأها	ص. 122
2. انتهاك إسرائيل لميثاق الأمم المتحدة	ص. 123
3. عدم تنفيذ قرارات مجلس الأمن	ص. 123
4. الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني (اتفاقية جنيف الرابعة)	ص. 126
جيم. تفتيت الشعب الفلسطيني ومسألة الفصل العنصري (الأبارتايد)	ص. 128
1. اللاجئين الفلسطينيون	ص. 130
2. الفلسطينيون (غير اليهود) من سكان الضفة الغربية وقطاع غزة	ص. 131
3. الفلسطينيون غير اليهود من سكان القدس الشرقية	ص. 136
4. الفلسطينيون غير اليهود في إسرائيل	ص. 138

ص. 141 الفصل الخامس. أزمة العدالة في المنطقة العربية: الملامح والأسباب	
ألف. أسباب غياب العدالة وعوامل تفاقمها	ص. 143
1. أثر الاستعمار في تكوين الدولة العربية وفي وظائفها	ص. 143
2. جزع الحكومات من الداخل والخارج يدفعها إلى القمع	ص. 146
3. ترويج الخطاب الداعي للاستكانة بشكليه الديني والديوي	ص. 148
باء. سمات الدولة العربية المقبوضة للعدالة	ص. 149
1. تهميش الصالح العام وتقويض المؤسسات	ص. 150
2. تركيز السلطة في يد الحاكم	ص. 150

ص. 152	3. أدوات الظلم: الممارسات السياسية والأمنية
ص. 155	4. أدوات الظلم: الممارسات الاقتصادية
ص. 163	الفصل السادس. الأسباب الخارجية للظلم في المنطقة العربية
ص. 165	ألف. العدالة في النظام الدولي وتأثيرها على العالم العربي
ص. 165	1. نشأة منظمة الأمم المتحدة: تسوية غير متكافئة
ص. 166	2. تعثر منذ البداية
ص. 167	باء. العدالة الإجرائية
ص. 167	1. حق الفيتو: هل هو شر لا بد منه؟
ص. 169	2. مؤسسات بريتون وودز: خطى متأرجحة نحو تحقيق العدالة
ص. 170	3. منظمة التجارة العالمية: إنفاق الفقير على الثري
ص. 173	4. نظام منع الانتشار النووي: تكريس الوضع الراهن
ص. 175	جيم. العدالة التوزيعية
ص. 175	1. العدالة بين الأفراد
ص. 177	2. العدالة بين الدول
ص. 178	3. العدالة بين الأقاليم
ص. 180	دال. العدالة الجزائية
ص. 180	1. المحكمة الجنائية الدولية: العدالة على الضعفاء فقط
ص. 182	2. المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار: شبح المحاكم المختلطة
ص. 183	3. العقوبات
ص. 184	4. الحروب
ص. 189	الفصل السابع. تبعات الظلم في العالم العربي
ص. 191	ألف. التعثر التنموي
ص. 194	باء. جمود آسن ما يلبث أن ينفجر
ص. 196	جيم. تحريف الوعي وإحياء العصبية
ص. 198	دال. الارتهاان للخارج
ص. 202	هاء. التمرد والثورة على الدولة
ص. 205	واو. الحروب الأهلية والغزو الخارجي
ص. 211	الفصل الثامن. الطريق إلى العدل؟
ص. 213	ألف. وهن الأمة
ص. 213	1. الصراعات الداخلية
ص. 214	2. الاحتلال الإسرائيلي
ص. 215	3. الاستبداد والارتهاان
ص. 215	4. التعثر التنموي
ص. 218	باء. رؤية استراتيجية: إقامة العدل غاية وسبيلًا لاسترداد كرامة الإنسان
ص. 218	1. عقد اجتماعي جديد يحترم كرامة الإنسان
ص. 220	2. استقلال حقيقي لا شكلي
ص. 220	3. العدل في فلسطين
ص. 223	4. النمو والرفاه الاقتصادي
ص. 224	جيم. شروط لازمة لتحقيق أهداف الاستراتيجية
ص. 224	1. إنهاء النزاعات والحروب الأهلية

ص. 228	2. إصلاح ثقافي
ص. 235	3. إصلاح عسكري وسياسي واقتصادي
ص. 238	4. التكامل العربي
ص. 239	5. علاقات سليمة مع دول الجوار والتكتلات الإقليمية
ص. 241	6. إصلاح منظومة العلاقات الدولية
ص. 243	دال. روافع النهوض
ص. 243	1. شعوب حيّة
ص. 245	2. ثقة وأمل: تونس

ص. 253 الملحق الأول

عدم المساواة في فرص التعليم

ص. 263 الملحق الثاني

أدوات منهجية جديدة لقياس عدم المساواة في الفرص

ص. 277 الهوامش

ص. 289 المراجع

قائمة الجداول

ص. 61	الجدول 1.2 حصة العُشير الأعلى من الدخل في منطقة الشرق الأوسط مقارنة بما هي عليه في أماكن أخرى
ص. 69	الجدول 2.2 عدم المساواة بين المدن والأرياف في مجموعة من البلدان العربية
ص. 70	الجدول 3.2 عدم المساواة بين المحافظات في مجموعة من البلدان العربية
ص. 193	الجدول 1.7 نمو الناتج المحلي الإجمالي في بعض البلدان العربية التي تعاني من عدم الاستقرار والعنف
ص. 201	الجدول 2.7 أهم عشر مصدرين للأسلحة والعلماء الرئيسيين

قائمة الأشكال

ص. 59	الشكل 1.2 نسبة الفقر في البلدان العربية على أساس خطوط الفقر الوطنية
ص. 60	الشكل 2.2 الدخل والإنفاق الحقيقيان للفرد، مصادر نمو الناتج المحلي الإجمالي في مصر
ص. 60	الشكل 3.2 حصة كل خميس من الاستهلاك، 2015
ص. 62	الشكل 4.2 نسب التقزم ونقص الوزن والهزال بين الفئات الميسورة والفئات المعوزة وفقاً لآخر البيانات المتوفرة، 2006-2014
ص. 64	الشكل 5.2 عدد الأطفال خارج المدارس
ص. 65	الشكل 6.2 مزايا العمل حسب القطاع والجنس
ص. 68	الشكل 7.2 معدلات الفقر تتفاوت بين المدن والأرياف في مجموعة من البلدان العربية
ص. 71	الشكل 8.2 نسبة سكان المناطق الحضرية في مصر في الشرائح العشرية للدخل ومعامل جيني

ص. 72	الشكل 9.2	إعادة صف أو أكثر في المرحلة الابتدائية وإتمام هذه المرحلة حسب مستوى ثراء الأسرة في مصر، 2012
ص. 74	الشكل 10.2	نسبة الفتيات إلى الفتيان في التعليم، 1975-2010
ص. 74	الشكل 11.2	أسباب التسرب من المدرسة في العراق حسب الجنس
ص. 75	الشكل 12.2	وضع الرجل والمرأة في سوق العمل، 2013
ص. 76	الشكل 13.2	معدلات بطالة المرأة حسب التحصيل العلمي، 2013
ص. 78	الشكل 14.2	تغيير النظرة إلى الواقع الاقتصادي والاجتماعي في البلدان العربية حسب الردود على أسئلة من استطلاع غالوب
ص. 79	الشكل 15.2	توزيع الدخل في مصر، 2000 و2008/2009
ص. 79	الشكل 16.2	بشكل عام، كيف تقارن أحوالك المعيشية بباقي المواطنين؟
ص. 80	الشكل 17.2	إلى أي مدى تشعر أنك تعامل بالتساوي مع المواطنين الآخرين في بلدك؟
ص. 80	الشكل 18.2	أسئلة استطلاع غالوب حول الاحترام والحرية
ص. 81	الشكل 19.2	كيف تقيم أداء الحكومة الحالية في تحسين الخدمات الصحية الأساسية؟
ص. 82	الشكل 20.2	حسب تجربتك، ما مدى صعوبة/سهولة الحصول على العلاج في المؤسسات الطبية الحكومية؟
ص. 82	الشكل 21.2	حسب تجربتك، ما مدى صعوبة/سهولة الوصول إلى الجهة المعنية لتقديم شكوى متعلقة بالحصول على العلاج الطبي؟
ص. 83	الشكل 22.2	رضا المواطنين عن الخدمات التعليمية والصحية
ص. 83	الشكل 23.2	رضا المواطنين عن الجهود التي تبذلها الحكومات لمكافحة الفقر
ص. 84	الشكل 24.2	تفاعل المواطنين العرب مع المؤسسات الرسمية، 2014
ص. 159	الشكل 1.5	مؤشرات القيمة السوقية للشركات المصرية
ص. 160	الشكل 2.5	اتجاهات الرأي العام في مدى انتشار الفساد المالي والإداري
ص. 201	الشكل 1.7	نسبة الإنفاق العسكري من الناتج المحلي الإجمالي
ص. 206	الشكل 2.7	تقديرات الوفيات الناتجة عن النزاعات في المنطقة العربية، 2000-2014
ص. 207	الشكل 3.7	حركة إنتاج النفط في ليبيا، 2003-2015
ص. 208	الشكل 4.7	اللاجئون والنازحون من المنطقة العربية كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2003-2015
ص. 208	الشكل 5.7	نسبة اللاجئين والنازحين من الجمهورية العربية السورية والعراق وليبيا من مجموع السكان، 2010-2015
ص. 209	الشكل 6.7	نسبة اللاجئين والنازحين من أقل البلدان العربية نمواً من مجموع السكان، 2010-2015
ص. 209	الشكل 7.7	اللاجئون المقيمون في المنطقة العربية في عام 2015

قائمة الأطر

ص. 40	الإطار 1.1	العدل في الحديث والأثر
ص. 41	الإطار 2.1	ابن خلدون: الظلم مؤذن بخراب العمران
ص. 42	الإطار 3.1	رولز: لا مساومة في الحقيقة والعدالة
ص. 43	الإطار 4.1	مقتطفات من المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والثقافية
ص. 46	الإطار 5.1	الأقليات ضرورة أم ذريعة؟
ص. 48	الإطار 6.1	فرانز فانون: عالم مستعمرات، عالم حواجز، عالم انقسام، عالم جمود
ص. 51	الإطار 7.1	الأنواع المختلفة للعدالة
ص. 93	الإطار 1.3	وثيقة الأمان: العهدية المحمدية للمسيحيين

ص. 94	الإطار 2.3	من أيديولوجية التفضيل الإثني إلى أزمة التوظيف السياسي في الجزائر
ص. 98	الإطار 3.3	فتوى الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت، شيخ الجامع الأزهر في جواز التعبد بمذهب الشيعة الإمامية
ص. 102	الإطار 4.3	تحويل الجرائم ضد الإنسانية إلى أداة سياسية: المقابر الجماعية في العراق نموذجاً
ص. 119	الإطار 1.4	التطهير العرقي ومذبحة الطنطورة
ص. 121	الإطار 2.4	الكونت برنادوت: عدم عودة اللاجئين مساس بالعدالة
ص. 124	الإطار 3.4	تاريخ إسرائيل حافل بعرقلة جهود الأمم المتحدة
ص. 126	الإطار 4.4	القانون الدولي الإنساني لا يسمح بالتهجير القسري
ص. 129	الإطار 5.4	آن الأوان للاعتراف بالأبارتايد الإسرائيلي
ص. 130	الإطار 6.4	راسل: الحكم الإسرائيلي للشعب الفلسطيني، أينما كانوا يقيمون، يشكل نظام فصل عنصري
ص. 133	الإطار 7.4	حصار غزة
ص. 149	الإطار 1.5	الكواكبي: الاستبداد يقلب الحقائق في الأذهان
ص. 151	الإطار 2.5	أنظمة الاستبداد تجذب القلة وتكرس العنف ضد الأغلبية
ص. 161	الإطار 3.5	تسريبات وثائق بنما
ص. 168	الإطار 1.6	الفيتو يعصف بمبادئ العدل والمساواة
ص. 174	الإطار 2.6	سياق التسلح في المنطقة
ص. 185	الإطار 3.6	الاستراتيجية الأمريكية الجديدة تجاه التكتلات الناشئة
ص. 192	الإطار 1.7	الاستبداد يحرم الشعوب طاقتها الحركية التي تدفعها إلى بناء ذاتها
ص. 195	الإطار 2.7	التعذيب في العالم العربي أشرس وأعم
ص. 197	الإطار 3.7	وحدها المواطنة تحول التعددية إلى تنوع يثري
ص. 203	الإطار 4.7	حالات الاختفاء القسري في العالم العربي
ص. 204	الإطار 5.7	مارتن لوثر كينغ الابن من سجن برمنغهام: الحرية لا تمنح طوعاً من الظالم
ص. 216	الإطار 1.8	«ابن الزبال ما يدخلش القضاء»
ص. 217	الإطار 2.8	الشباب العربي: ضقنا ذرعاً بالاستبداد والاستعمار وبإسرائيل
ص. 223	الإطار 3.8	آفي شليم: بإسقاط إسرائيل حل الدولتين، حل الدولة الواحدة هو الذي يتصدر
ص. 231	الإطار 4.8	هل يعيد التاريخ نفسه: الحروب السنية الشيعية مصيرها إنهاك فارتهان فضعف فانهلال
ص. 242	الإطار 5.8	لغة الحرب على الإرهاب، حرب وإرهاب
ص. 245	الإطار 6.8	الشعب العراقي يهتف ضد الطائفية والفساد
ص. 247	الإطار 7.8	صوت الشباب

لمحة عامة

مستقبل الحرية والازدهار ما زال متاحاً رغم وعورة الطريق. والخطوة الأولى نحوه تكون بتحديد ما حال دونه في العقود الماضية وما جلب الحروب والفتن في السنوات الأخيرة. أسهل التفسيرات، ولكن أكثرها عنصرية، ما استند إلى نظرية الاستثناء العربي، ويزعم أصحابها أن العرب بحكم دينهم وتركيبتهم السكانية وثقافتهم وحتى لغتهم غير قادرين على التغيير وغير صالحين للحكم الديمقراطي. ولا تعد هذه النظرية من يروج لها من قوى استعمار بآند فقدت مستعمراتها ولم تفقد شهيتها له، وقوى استبداد قائم فقدت سيطرتها المطلقة ولم تفقد شراستها وقدرتها على الأذى.

وفي مقابل هذه النظرية التي تمزج بين التحيز والتحاميل والتمني، يقدم التقرير تحليلاً موضوعياً للأزمة الحالية بهذه المنطقة فيجد الظلم الماضي والحاضر سبب ما نحن فيه من حروب أهلية وأزمات إنسانية، ويقترح الخطوط العريضة لاستراتيجية تزيل أسباب هذا الظلم وتحقق قدراً من العدل ينهي العدوان على كرامة الإنسان في الوطن العربي.

الحلم المؤجل، طبعاً، قابل للانفجار. وقد أتى عام 2011 بأحلام في العدالة محمولة على أيدي الملايين في شوارع العالم العربي، نجح بعضها، وبعضها تأجل أو حلت محله الكوابيس.

منطقة رمال متحركة أضحت الحروب فيها واقعاً يعيشه ثلث السكان، فعمّ الدمار والهلاك. ملايين قتلوا أو جرحوا، وملايين رموا أنفسهم في البحر وللبحر، خوفاً ونفورا. ومن لم تصله نار الحرب، ليس بمأمن منها، ومن كان اليوم مشاهداً قد يصبح المشهد غداً.

تغيير كبير في الأفق قد يمسّ النظم والمجتمعات وحقوق الشعوب، وربما حدود بعض الدول. تغيير قد يكون بجسامة ما طرأ على المنطقة العربية قبل مائة عام، عندما أقدمت قوى الاستعمار على تمزيق شعوبها وإعادة رسم خرائطها. أمّا آل التغيير، فلم يُحسم بعد. قد يأخذ المنطقة إلى حرية وازدهار ورفاه للجميع إذا ما صيغ برؤية أبنائها، وقد يأخذها إلى مزيد من الدمار والتفتت إذا ما صيغ برؤية قوى خارجية تسعى إلى تشكيل المنطقة وفق مصالحها، ولا تقبل مشاركة من أبنائها، إلا دماءً تسكب للترتيب الجديد.

ألف. العدالة حق لعموم البشر

الحلم المؤجل قابل للانفجار

كان لمفهوم العدل في بلادنا التي منها خرج أول القوانين، وفيها ظهرت أشيع الشرائع، ما لمفهوم الحرية في بلدان أوروبا الغربية بين عصر النهضة وعصر التنوير، من مركزية ثقافية وحساسية سياسية. «العدل أساس الملك» ليست حكماً أخلاقياً فحسب، بل حكم سياسي عملي بامتياز. والعدل في الثقافة السائدة لا يرتبط بمكانة المرء أو هويته بل هو تكريس لقيمة الإنسان كإنسان، وإن كان التطبيق، في الكثير من الأحيان، على غير انسجام مع الفكر.

وكان تحقيق العدل المحرك الأساس لنضال الشعوب منذ القدم. ويمكن لقارئ تاريخ العالم عموماً، وتاريخ هذه المنطقة خصوصاً، أن يراه سعيّاً متواصلاً نحو تحقيق العدل. وللتحقيق معنيان: إقامة نظام حكم يعدل بين الناس، والتحقيق في المعنى، أي إمعان النظر في تعريف ماهية العدل، وهو ما يتغير بمرور الزمن وتعاقب الأجيال.

والعدل من المبادئ الإنسانية العامة والأصيلة. وهو، كالكرامة والمساواة في الحقوق، محل إجماع، يجاهر الجميع، دولاً وأفراداً، بالانصياع له حتى عندما يتنكرون له في التطبيق العملي. ولا يختلف اثنان على القيمة الأخلاقية للعدل، كمرجعية يجب أن تحيط بالسلوك الإنساني كله، سياسةً واقتصاداً، إدارةً للموارد البشرية والمادية، بل سلماً وحرباً.

والعدل وثيق الصلة بالحرية، لا يتحقق إلا إذا تمتع الجميع، أفراداً وجماعاتٍ وأوطاناً بها، في إطار من الحقوق والفرص المتساوية. والظلم، سواء أكان على الأفراد أو الجماعات أو الشعوب، لا يدوم وإن استديم، وقد يأتي بالمكسب الخاص العاجل يعقبه الخراب العام، عاجلاً كان أو آجلاً.

العدل وثيق الصلة بالحرية

ويستند التقرير إلى تساوي الناس في الكرامة الإنسانية وإلى تطور الفكر الإنساني حول العدالة ليقدّم تعريفاً لها في معانٍ ثلاثة هي المساواة بين الجميع في الحقوق في حدها الأقصى المتمثل في منظومة حقوق الإنسان، والمساواة بينهم في الفرص، وتحقيق الإنصاف في شروط العيش الكريم للجميع. والإنصاف قد يقتضي في بعض الأحيان عدم المساواة في توزيع الخدمات أو الفوائد الاجتماعية والاقتصادية لصالح الأقل حظاً، وهو بهذا المعنى يتجاوز العدل القانوني إلى العدل الخلفي.

الظلم مؤذن بخراب العمران

المانعون لحقوق الناس ظلمة. وغصاب الأملاك على العموم ظلمة. ووبال ذلك كله عائد على الدولة بخراب العمران.

ابن خلدون

وللدولة دور أساسي في تحقيق العدالة من خلال صونها للحريات، ووضعها القوانين الحامية للحقوق والمكرسة لمبدأ المواطنة المتساوية، وإنشاء الهياكل المؤسسية التي تشرف على تنفيذ هذه القوانين، والحفاظ على التوازن في المجتمع بإزالة تبعات الظلم إذا وقع. والنظام السياسي الأمثل لتحقيق ذلك هو النظام الديمقراطي الذي يستند إلى إرادة الشعب. والدولة إذا فشلت في المسؤولية المنوطة بها، دفعت بمجتمعها نحو العنف وعرضت نفسها للزوال، إذ أن بقاء الدولة وسلامها مشروطان بتحقيقها العدالة لمواطنيها وقاطني حدودها.

الظلم لا يدوم وإن استديم

والعدالة الشاملة لا تقتصر على المساواة بين الأفراد، بل تقتضي أيضاً المساواة بين فئات السكان المختلفة، والعدالة بين الأجيال في البلد الواحد، والمساواة بين شعوب العالم في إطار نظام

الحكم العالمي. والعدالة بين الشعوب والأمم، كما العدالة بين أفراد البلد الواحد، تتطلب وجود قانون دولي عادل تتساوى أمامه جميع دول العالم وتتمتع بمقتضاه جميع الشعوب بالحقوق المكرسة في الشريعة الدولية، ومنها حق كل شعب في تقرير المصير.

باء. مظالم تتراكم فتتفجر

الانتفاضات العربية في عام 2011 قامت طلباً للعدل. إذ لم يكن من العدل أن تصفع شرطية محمد البوعزيزي وتلقي بعربته التي فيها رزقه أرضاً، ولا كان من العدل أن يهشم شرطيان مصريان رأس خالد سعيد بضربه في الحائط، ولا كان من العدل أن يعذب أطفال في درعا لكتابتهم شعارات على الجدران.

وقبل عام 2011 قرن من المظالم، إذ لم يكن عدلاً أن يقتل الشعب الفلسطيني من أرضه لإحلال آخر محله. ولم يكن عدلاً قبل ذلك أن تُرسم حدود وتُمد أسلاك شائكة وتُرفع رايات ويُصّب قادة بقوة استعمار منتصر في الحرب العالمية الأولى. لم يكن عدلاً أن يُزعم لأهل البلاد أن هذه التقسيمات خير لهم من وحدتهم السابقة، لأن وحدتهم إنما كانت تقوم على الدين، بينما هذه التقسيمات تقوم على فكر القوميات العلمانية الحديثة، ثم يجدوا أن أحد هذه التقسيمات خصص لتقام عليه دولة على أساس الدين، يكفي أن يكون المرء يهودياً لينال جنسيتها، ويكفي ألا يكون كذلك ليقتل من أرضه بالحديد والنار، ثم يلحق به الحديد والنار حيث لجأ.

لم يكن عدلاً أن يُحتل العراق بدعوى امتلاكه أسلحة دمار شامل لم يكن يمتلكها.

ولم يكن عدلاً أن يضع الظالم تعريف العدل، ثم يطلب من الناس أن يختصموا إليه وهو خصمهم، وأن يحكموه في خلافهم على تحكيمه.

وليس من العدل اليوم التمييز بين الناس في الحقوق أو الفرص، أو إيقاع الظلم على فئة في المجتمع بذريعة هويتها، أو حرمان شعوب بأكملها من جل حقوقها وعلى رأسها حقها في تقرير مصيرها.

1. عدم تكافؤ الفرص بين الناس

الفوارق بين الناس في الدخل والثروة وظروف المعيشة ظاهرة طبيعية ومقبولة إذا نجمت عن تباين في الجهد أو القدرات أو الإنتاجية. ولكنها تصبح مدانة أخلاقياً إذا نجمت عن ممارسات كالفساد والمحاباة أو عن التمييز بين الناس.

وفي العالم العربي تتسع الفجوة بين الفقراء والأغنياء في الدخل والثروات، وفي الاستهلاك والوصول إلى الخدمات التعليمية والاجتماعية والصحية، وفي الحظوظ في سوق العمل،

لم يكن عدلاً
أن يقتل
الشعب
الفلسطيني من
أرضه لإحلال
آخر محله

ولم يكن عدلاً
أن يضع الظالم
تعريف العدل،
ثم يطلب
من الناس أن
يختصموا إليه
وهو خصمهم
وأن يحكموه
في خلافهم
على تحكيمه

وتتزايد أعداد الفقراء. خمس سكان العالم العربي حالياً يعيشون على أقل من دولارين في اليوم، و40 في المائة يعيشون على أقل من 2.75 دولاراً في اليوم، وهم بالكاد فوق خط الفقر ومعرضون للانزلاق تحته عند أول ضائقة.

والتمييز بين أبناء الميسورين وغير الميسورين يبدأ منذ ولادتهم بل حتى قبل، إذ تتباين جلياً الخدمات المتاحة لكل من الفئتين، كماً ونوعاً. والفارق الذي يبدأ يوم المولد، إنما يتسع بفعل الترتيبات المجتمعية والسياسات الاقتصادية والاجتماعية غير العادلة. فمعظم الأمهات الميسورات يلدن أطفالهن تحت إشراف اختصاصيين بينما لا تحصل على هذه الخدمة نسبة كبيرة من الأمهات في الفئات المعوزة. وبعد الولادة يتمتع أطفال الميسورين بعناية صحية ورعاية طبية جيدة بينما تتدنى مستويات هذه العناية للأطفال الأقل حظاً، فتزداد بينهم نسبة الذين يعانون من التقزم ونقص الوزن والهزال. وتكبر الفجوة في القدرات بين الأطفال، عندما تتاح لنسبة مرتفعة من الميسورين فرصاً للالتحاق بالتعليم ما قبل المدرسي، يُحرم منها معظم أطفال الفقراء لارتفاع كلفتها. وفي المدرسة تتدنى نوعية الخدمات التعليمية المقدمة للفئات الأقل حظاً مقارنة بالخدمات المتوفرة للفئات الميسورة، ما ينعكس على تحصيل الطالب العلمي. ويتراكم هذا التمييز مع حظوظ أقل في سوق العمل، ما يجعل المرء ضحية حلقة مفرغة من الحرمان يصعب عليه الفكاك منها.

وإذا حظي المرء بفرصة عمل رغم الصعوبات، يجد أن سوق العمل هي في الحقيقة أسواق عمل، سوق للرجال وأخرى للنساء، سوق للعاملين في القطاع الخاص وأخرى للعاملين في القطاع العام، سوق للعاملين في القطاع النظامي وأخرى للعاملين في القطاع غير النظامي، سوق للمواطن وأخرى للعامل الوافد. وتتجلى هذه التجزئة في فوارق في أجور العاملين وظروف عملهم، وفي مستويات الحصول على خدمات الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي.

والكثير من فرص نجاح الفرد في الحياة في العالم العربي محكوم بثلاثة متغيرات: لمن ولد، وأين ولد، وإن كان ولد رجلاً أم امرأة. فالمولود في الريف لا تتاح له فرص المولود في المدينة، والمولود في أسرة محرومة لا تتاح له فرص المولود في أسرة غنية، والفتاة لا تتاح لها فرص الفتى. وفي الكثير من الأحيان، تلتقي هذه الصدف فيتفاقم الإجحاف. فالمرأة في الريف، المولودة لأسرة فقيرة يقع عليها ظلم مضاعف مقارنة برجل مولود في المدينة لأسرة غنية.

وعدم تكافؤ الفرص بين الناس هو الظلم عينه. وفي توقف فرص الإنسان في الحياة على متغيرات خارجة عن إرادته، كجنسه ومكان ولادته، والوضع الاقتصادي لأسرته، ما يتناقض مع أبسط مبادئ العدالة.

2. فئات تهمش عمداً أو تجاهلاً

غياب العدالة بين الناس، رغم قسوته والمعاناة التي يتسبب بها، ليس منتهى الظلم. ففي المجتمع فئات تعاني ظلماً مضاعفاً. ويعرّف التقرير تلك الفئات في المنطقة العربية بكل مجموعة من البشر

التمييز بين أبناء
الميسورين وغير
الميسورين يبدأ
منذ ولادتهم بل
حتى قبل

والفارق يتسع
بفعل الترتيبات
المجتمعية
والسياسات
غير العادلة،
ما يجعل المرء
ضحية حلقة
مفرغة من
الحرمان يصعب
عليه الفكاك
منها

لعل أسوأ
أنواع الإقصاء
هو التجريد
التعسفي من
الجنسية الذي
كثيراً ما يتم
على أساس
الهوية

يُلحق بهم الأذى أو يُحرمون من حقوق مستحقة لهم بفعل صفة أو أكثر اتخذوها باختيارهم، أو بحكم الطبيعة، أو أسبغت عليهم باختيار آخرين. وتضم هذه الفئات باقية واسعة من المجموعات السكانية التي تتشارك في صفات كالعرق والإثنية والدين واللغة والانتماء السياسي، أو تتشارك في صفات اجتماعية ديمغرافية كالنساء والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة واللاجئين والعمال الوافدين.

والمنطقة العربية حفلت بالتنوع منذ القدم، وتميّزت نسبياً بالتعايش السلمي بين مكوناتها المتعددة. ولكن هذا التنوع استُهدف في عصور سابقة من قبل بعض الدول الأوروبية الاستعمارية التي انتهجت سياسة «فرق تسد» لاستنهاض الفوارق الثقافية وبث الشقاق بين الفئات المختلفة، لبسط سيطرتها على المنطقة. وفي التاريخ المعاصر، ساهمت بعض السياسات الرسمية في إضعاف النسيج المجتمعي عندما ميزت بين فئات المجتمع، مانحةً بعضها مزايا على حساب غيرها، وحارمةً أخرى من حقوق أقرتها الدساتير والقوانين. ونتيجة لذلك، تصدّعت جدران التعددية في أكثر من بلد عربي وأصبحت فئات مجتمعية مختلفة تزداد شعوراً بالحرمان وبالتمييز.

تمهيداً
لعملية الإبادة
السياسية،
تصنّف الأنظمة
عادةً الفئة
المستهدفة
بالتنظيم
الإرهابي

وتعاني فئات في العالم العربي من قيود على حرياتها الدينية، وخاصة فيما يتعلق ببناء دور العبادة كالكنائس والحسينيات. وتشكو فئات كثيرة، أقلية كانت أم أكثرية، من انتقاص حقها في المشاركة السياسية. ففي العراق مثلاً، تعرّض المكوّن السني بعد الاحتلال الأمريكي وحلّ الجيش وحزب البعث، إلى ما كان يتعرض له المكوّن الشيعي قبل الاحتلال من إقصاء نسبي. وفي المملكة العربية السعودية، يرى البعض أن الشيعة لا يحظون بفرص مكافئة لفرص غيرهم في الوظائف والترقيات، وأن التمييز ضدهم يطال قطاعات كالتعليم والوظائف الحكومية. وفي البحرين، كان إشراك جميع الفئات، ومنها الشيعة، في عملية صنع القرار من أهم مطالب المحتجين في عام 2011. ولعل أسوأ أنواع الإقصاء هو التجريد التعسفي من الجنسية الذي كثيراً ما يتم على أساس الهوية، ويعني الحرمان من الحقوق والحريات الأساسية، وله تداعيات على أعضاء الأسرة، ومنهم المُعالون، وغالباً ما يؤدي إلى الطرد، أو الترحيل.

ومن أشكال الظلم في المنطقة الإلغاء السياسي أو الإبادة السياسية التي تعرضت لها فئات كالإخوان المسلمين في الجمهورية العربية السورية أو حزب الدعوة في العراق في القرن الماضي،

أو حزب البعث في العراق في أعقاب الاحتلال الأمريكي له في عام 2003، أو جماعة الإخوان المسلمين في مصر بعد انقلاب عام 2013. وتمهيداً لعملية الإبادة السياسية، تصنّف الأنظمة عادةً الفئة المستهدفة بالتنظيم الإرهابي، كما حصل مع الإخوان المسلمين في مصر وفي دول أخرى كالإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية، ولو أن التبعات القانونية والأمنية اختلفت باختلاف البلدان والأوضاع والتحالفات.

لا يجوز حرمان شخص من جنسيته

- (1) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.
- (2) لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار حقه في تغييرها.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة 15)

وقد تعاقب فئة لأنها غالبية فيرى الحاكم فيها خطراً على حكمه، أو تعاقب فئة لأنها قلة، إما بعدها عن مركز الحكم فيستقوي الحاكم عليها، أو بقربها فيتأجج التوتر بينها وبين الأغلبية المحكومة. وقد يكون الإقصاء لفئة ما محاباة وتنفيماً لغيرها أكثر من كونه عقاباً لها. ففي الدول غير الديمقراطية، كثيراً ما تكون المناصب في مواقع القرار وفي المؤسسات الحساسة أو المؤسسات التي تعود بالنفع المادي الكبير على العاملين فيها، حكراً على الفئات والمجموعات المقربة من الحاكم. وآثار الإقصاء، أياً تكن أسبابه، وخيمة على المجتمع، إذ يولد لدى فئات كثيرة شعوراً بالغبن والإجحاف.

وتزداد قسوة الظلم الذي تتعرض له الفئات الاجتماعية أثناء الصراع الأهلي المسلح. ففي غياب الإطار الجامع القادر على توفير الحماية للسكان، يجد هؤلاء أنفسهم مضطرين للالتفاف حول الهوية الدينية أو القبلية طلباً للحماية. وتجد الأطراف المتصارعة في هذا الالتفاف حول الهوية وسيلة للتعبئة وزيادة أعداد مقاتليها، فيتحوّل الصراع في الأذهان من صراع سياسي على نظام الحكم إلى صراع طائفي يتخذ من الآخر هدفاً، سواء أكان مقاتلاً أو مدنياً أعزل. وكلما توفر دعم خارجي لتلك القوى السياسية، ازدادت شراسة المقاتلين الذين يقومون بالهجوم على المدنيين من الفئة الأخرى. وفي العراق، لا تكاد تفلت طائفة من العنف والاستهداف منذ الاحتلال الأمريكي في عام 2003. وقد ارتكب ما يسمى بتنظيم الدولة الإسلامية عمليات إعدام وسبي واسترقاق بذريعة الانتماء الديني، كان الإيزيديون من أكثر من عانوا منها، كما أعدم التنظيم مدنيين مسيحيين في الجمهورية العربية السورية والعراق وليبيا، وارتكبت الميليشيات المصاحبة للقوات العراقية انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في مناطق النزاع، بما فيها قتل المدنيين وتعذيب الأسرى ومنع الأسر الناجية من مناطق القتال دخول المدن الآمنة بذريعة الخوف من اندساس عناصر معادية بينها. وفي الجمهورية العربية السورية، أدت سياسات الحكومة والمعارضة إلى تقسيم البلاد جغرافياً وديمقراطياً، وقد لا يُعرف مدى عمليات التطهير العرقي أو الديني على الأرض إلا في أول إحصاء بعد انتهاء الحرب، التي كلفت البلد حتى أوان كتابة هذا التقرير 2,300,000 ضحية بين قتل وجريح.

لا شك في أن الفئات تتأثر بالمحيط الذي تعيش فيه، فيشكل وعيها ويشدّب قيمها. وإذا كانت تعيش في ظل نظام منفتح على التعددية وقائم على مبدأ المواطنة المتساوية، لا تعود الفئات فئات بل تغدو جزءاً لا يتجزأ من نسيج المجتمع الشامل لجميع مكوناته. وإذا كانت تعيش في ظل نظام شمولي ومستبد يحتمي بتفريق الناس ليسود، ترسخ لديها الشعور بالظلم، وتوترت علاقتها بسائر المجتمع. وبشكل عام، يستحيل وضع فئات معينة في وضع الظالم دائماً وأخرى في وضع المظلوم دائماً. لكن الظلم يبقى دائماً ظلماً، سواء وقع على كثرة أم قلة.

وفي البلدان العربية فئات اجتماعية ديمغرافية مثل النساء والأطفال والشباب والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة، تعاني أشكالاً متعددة من التمييز والظلم، عمداً أو تجاهلاً. ومن الأمثلة على التمييز ضد المرأة قوانين الأحوال الشخصية التي نادراً ما تضمن المساواة بين المرأة والرجل في حقوق الزواج والطلاق وحضانة الأطفال وحرية التنقل، وقوانين الجنسية التي لا تسمح للمرأة في كثير من الدول العربية بمنح جنسيتها لزوجها الأجنبي أو أولادها من زوج أجنبي.

إذا كانت
الفئات
الاجتماعية
تعيش في ظل
نظام شمولي
يحتمي بتفريق
الناس ليسود،
ترسخ لديها
الشعور بالظلم،
وتوترت علاقتها
بسائر المجتمع

يستحيل وضع
فئات معينة
في وضع
الظالم دائماً
وأخرى في
وضع المظلوم
دائماً

لكن الظلم
يبقى دائماً
ظلماً، سواء
وقع على كثرة
أم قلة

أما غير المواطنين من اللاجئين فيحرمون من حقوق كثيرة تتيحها لهم الاتفاقات الدولية، جراء عدم تصديق أغلب الدول المستضيفة لهم على هذه الاتفاقات. ويواجه العمال الوافدون ظروفاً صعبة فيحرمون أحياناً من عقود العمل ومن إمكانية تغيير العقود، وكثيراً ما يعملون بعقود عمل مؤقتة لا تضمن لهم حداً أدنى من الأجور ولا تخولهم الحصول على خدمات اجتماعية. وتشتد هذه الظروف قسوة في حالة عاملات وعمال المنازل، إذ كثيراً ما يحرمون من الأجر أو يمنعون من مغادرة المنزل. ويتعرض بعض هؤلاء العمال والعاملات لظروف عمل خطيرة، وإرهاق، وإساءة معاملة لفظية وجسدية، وتحرش جنسي. وغياب قوانين الحماية الشاملة للعامل أو عدم إنفاذ تلك القوانين يعرض العامل لحالات شبيهة بالرق والارتهان.

ونتيجة للحروب القائمة حيث تتعرض النساء والفتيات والأطفال للاتجار والاستغلال الجنسي، ولفشل بعض الدول في حماية حقوق اللاجئين والنازحين الوافدين، ازدادت حالات العبودية في المنطقة خاصة في البلدان التي تعاني من نزاعات مسلحة.

3. شعوب بأكملها تظلم

يتفرد العالم العربي بحالة خاصة من الظلم هو الظلم الواقع على الشعب الفلسطيني منذ قرن من الزمن. فقد اقتلع هذا الشعب من أرضه في عام 1948 لإحلال آخرين محله، وصودرت أراضيه، ودمرت قراه، ومنع من العودة إلى وطنه ومن حقه في تقرير مصيره.

وفي عام 1967 احتلت إسرائيل سائر فلسطين، فصادرت المزيد من الأراضي، ودفعت سكانها إلى بناء المستعمرات اليهودية في الأراضي المحتلة، وأخضعت الفلسطينيين لحكم عسكري جائر. ولا يقتصر ضرر الاحتلال على الاستغلال الاقتصادي وامتثال كرامات الناس، بل يتعدى ذلك إلى محو وجودهم من أصله، إما بالإبادة السياسية والمادية والمعنوية، أو بالتهجير أو الشطب من الذاكرة الإنسانية وكتب التاريخ.

لا عدل دون حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة

مما لا يمكن نكرانه أن أي حل لن يكون عادلاً وكاملاً دون الاعتراف بحق اللاجئين العربي في العودة إلى منزله الذي طرد منه... والاستمرار في عدم الاعتراف بحق ضحايا هذا الصراع الأبرياء في العودة إلى منازلهم يعتبر مساساً بجوهر مبدأ العدالة في وقت يُعطى المهاجرون اليهود الحق في التدفق إلى فلسطين، مشكّلين بالحد الأدنى خطر الحلول الدائم محل اللاجئين العرب الذين تجذروا في هذه الأرض منذ قرون.

الكونت برنادوت

وإسرائيل منذ إنشائها تمعن في انتهاك القانون الدولي. فقد بدأت سيرتها بانتهاك القرار الذي أنشأها، قرار التقسيم، باستحواذها بالقوة على مساحات من الأرض لم يخصصها لها القرار، وبتحريف مفهوم الدولة اليهودية الذي نص عليه. وكررت خرقها لميثاق الأمم المتحدة حسب

تأكيدات مجلس الأمن تسع مرات. ورفضت تكراراً الامتثال لقرارات عديدة لمجلس الأمن تمنعها من ضم القدس الشرقية، أو ترحيل الفلسطينيين عن الأرض المحتلة أو إقامة المستوطنات فيها. وقد شجب مجلس الأمن مراراً خرق إسرائيل لقرارات صادرة عنه تتعلق مباشرة بفلسطين والشعب الفلسطيني.

وترفض إسرائيل الاعتراف بتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة الذي يقضي به أكثر من 18 قراراً لمجلس الأمن، والرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في عام 2004. وتنتهك إسرائيل أحكام هذه الاتفاقية بإقامتها المستوطنات في الأراضي المحتلة وحرمان اللاجئين الفلسطينيين من حقهم في العودة إلى أراضيهم. وتخرق إسرائيل هذه الاتفاقية بارتكابها أعمالاً غير مشروعة كالتجوير القسري للفلسطينيين وتدمير ممتلكاتهم وفرض العقوبات الجماعية عليهم، ومعاملة المعتقلين معاملة لا إنسانية واللامبالاة بحقوقهم القضائية، وعدم التفرقة بين المدنيين والمقاتلين أثناء اعتداءاتها المسلحة، ومهاجمة المرافق الطبية والإنسانية، ومنع مرور القوافل الطبية والإنسانية وقوافل الإغاثة.

ورغم استمرار انتهاك إسرائيل للقانون الدولي لم تطبق أي تدابير عقابية بحقها. ومع غياب الرادع، الأخلاقي الذاتي لدى إسرائيل أو القانوني الموضوعي دولياً، أدى إفلات إسرائيل من العقاب على الجرائم التي تقتربها إلى مزيد من الانتهاكات للقانون الدولي.

ومن أسوأ الجرائم التي تقتربها إسرائيل ممارستها للتمييز المؤسسي والمنهجي ضد الفلسطينيين، وتصنيفهم في فئات تفرق بينها في المعاملة حسب القوانين والإجراءات

وتحرم إسرائيل اللاجئين الفلسطينيين من حقهم في العودة إلى ديارهم، وتصادر أملاكهم بصفتها أملاكاً غائبين، لأنهم لا يدينون بالديانة اليهودية. وتتذرع لمنع عودتهم بأن السماح لهم بحق العودة سوف يغرق الدولة بالملايين من غير اليهود، ويسفر عن نهاية دولة إسرائيل كدولة يهودية. وهذه الذريعة لا تخلو من عنصرية، إذ تقضي برفض حق أساسي لشعب، لأنه لا ينسجم مع نزعة السيطرة والسطوة لمجموعة عرقية/دينية على سواها.

وفي الضفة الغربية المحتلة نظامان منفصلان. نظام للمستوطنين الإسرائيليين يضمن تمتّعهم بجميع الحقوق الممنوحة للمواطنين الإسرائيليين؛ ونظام حكم عسكري وُضع للفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال. والتمييز ضد الفلسطينيين مكرس بالقانون والممارسة في تخصيص الموارد والخدمات، وفي تقسيم المناطق والتخطيط العمراني، وفي حقوق الإقامة وحرية الحركة. وقد شقّت إسرائيل 65 كيلومتراً من الطرق للمستوطنين دون الفلسطينيين، فيما يسمى محلياً طرق اليهود. أما سكان القدس الشرقية من الفلسطينيين غير اليهود فيحصلون على بعض المزايا الخدمية مقارنة بالفلسطينيين في باقي الضفة الغربية وقطاع غزة، إلا أنهم يعانون من التمييز ومن عدم المساواة مع سكان المدينة من اليهود. ويأتي ذلك في إطار السياسات الإسرائيلية المعلنة التي تهدف إلى ضمان أغلبية يهودية في المدينة في إطار ما يسمى «التوازن

من أسوأ
جرائم إسرائيل
ممارستها
للتمييز
المؤسسي
والمنهجي ضد
الفلسطينيين،
وتصنيفهم
في فئات
تفرق بينها
في المعاملة
حسب القوانين
والإجراءات

شقّت إسرائيل
65 كيلومتراً
من الطرق
للمستوطنين
دون
الفلسطينيين،
فيما يسمى
محلياً طرق
اليهود

الديمغرافي» في القدس، فيطرد منها الفلسطينيون بذرائع شتى، ويمنعون من البناء، وتهدم منازلهم وممتلكاتهم، وتصادر أراضيهم، ويقيّد حقهم في الإقامة.

ويواجه الفلسطينيون غير اليهود في إسرائيل تمييزاً مؤسسياً ومجتمعياً. وقد أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري في مراجعتها الخاصة بإسرائيل في عام 2012 عن قلقها المتزايد من أن المجتمع الإسرائيلي يُبقي على قطاعين منفصلين مختلفين في حقوقهم وواجباتهم، قطاع يهودي وآخر غير يهودي، وهذا يثير، حسب تعبير اللجنة، تساؤلات حول التمييز والفصل العنصري بموجب المادة 3 من الاتفاقية الدولية

للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. ويتجسد التمييز المؤسسي ضد المواطنين الإسرائيليين من غير اليهود في مجموعة من القوانين يزيد عددها على الخمسين. وقد تبنى رئيس الوزراء الإسرائيلي مبدأ النقاء الديني والعنصري للدولة اليهودية واقترح تعديل القانون الإسرائيلي الأساسي بحيث تعرّف إسرائيل بأنها «دولة قومية لشعب واحد فقط، الشعب اليهودي، دون أي شعب آخر»، ما يمكن اعتباره إعلان نية للتطهير العرقي.

إسرائيل خلقت نظام تمييز عنصري شبيه بنظام الأبارتايد البائد في جنوب أفريقيا

خلقت إسرائيل واقعاً من الفصل العنصري داخل حدودها وفي الأراضي التي تحتلها. وأوجه الشبه مع بلادي الحبيبة جنوب أفريقيا أيام الفصل العنصري واضحة وضوحاً مؤلماً

ديزموند توتو

جيم. أسباب الظلم وأدواته

تتعدد أسباب الظلم، لكن جذوره تعود إلى قرن مضى وتحديداً إلى نشأة الدول العربية بشكلها الحالي. فكثير من هذه الدول أنشأها الاستعمار، ورسم حدودها، وبنى أجهزتها الإدارية، وشكّل نواة قواتها الأمنية والعسكرية، وزودها ببنية قامعة للحرية. فولدت بعجز هيكل في شرعيتها. ولما كان بقاء النخب الحاكمة التي خلفها الاستعمار يتوقف إلى حد كبير على نجاحها في تأمين مصالحه، وجدت هذه النخب نفسها في مواجهة مع شعوبها التي كانت تسعى إلى الاستقلال الحقيقي وإلى التحرر السياسي والاقتصادي والثقافي، ما جعلها تعيش حالة خوف دائم من ثورة شعبية عليها، ودفعها إلى انتهاج سياسات قمعية أودت بالعدالة وألحقت الظلم بالأكثرية الساحقة من الناس.

وعندما أسقطت بعض هذه النخب وحلت محلها أخرى حاولت التخلص من التبعية، وجدت النخب الجديدة نفسها هدفاً لقوى الاستعمار التي عملت جاهدة على الإطاحة بها من خلال العمل السري والانقلابات المباشرة.

هذا التدخل الأجنبي في شؤون المنطقة فاقم الظلم الناجم عن جزع النخب الحاكمة من محيطها. فالنخب الحليفة للقوى الاستعمارية قمعت الشعوب خوفاً من النزعات الثورية

كثير من الدول
العربية أنشأها
الاستعمار،
فولدت بعجز
هيكل في
شرعيتها

والاستقلالية، بينما استبدت الحكومات التي كانت تحاول أن تعادي قوى الاستعمار، خوفاً من الانقلابات والدسائس التي تغذيها تلك القوى. فكان الخوف حالة الحاكم المتعاون مع الاستعمار والحاكم المقاوم له، فبطش هذا وبتش ذلك، ونذر أن يحظى شعب من بين الشعوب العربية بشيء من الديمقراطية والأمان.

ولجأت النخب الحاكمة إلى التحريف الثقافي كوسيلة لإقناع الناس بقبول الاستبداد والتعايش معه، فروجت لتحريف مفهومي الحكمة الإلهية والضرورة الطبيعية، بهدف تعزيز ثقافة الرضوخ للأمر الواقع وتقبل الناس للظلم بذريعة انسجامه مع الطبيعة الإنسانية التي لا تساوي بين البشر، أو كونه قدراً إلهياً، العدل فيه نعمة والظلم فيه اختبار ومحنة. ومع اشتداد الظلم أدرك الناس أن هذه التبريرات ليست إلا سحابة يحتمي بها الأقوياء لفرض وصايتهم على الضعفاء، فثاروا على الظلم مطالبين بالحرية، وبنظام أساسه العدل والحق.

الاستبداد يقلب الحقائق في الأذهان

ربما يستريب المطالع اللبيب... من أن الاستبداد المشؤوم كيف يقوم على قلب الحقائق، مع أنه إذا دقق النظر يتجلى له أن الاستبداد يقلب الحقائق في الأذهان. ويرى أنه كم مكن بعض القياصرة والملوك الأولين من التلاعب بالأديان تأييداً لاستبدادهم فاتبعهم الناس.

عبد الرحمن الكواكبي

ويمكن القول إن أغلب الدول العربية ابتليت بالاستبداد والفساد، فهُمّش فيها الصالح العام وقوضت المؤسسات وتركزت السلطة في أيدي قلة، ما أضفى الطابع الشخصي عليها حتى اختلط الأمر بين ما هو دولة وما هو سلطة. وفي هذه الدول، تتغول السلطة التنفيذية على الدستور، وتغيب المواطنة في مقايضة الحقوق السياسية والمدنية ببعض الحقوق الاقتصادية، وتستخدم أدوات الحكم الأمنية والسياسية والمعلوماتية للتحكم والقمع بدلاً من استخدامها لصالح الشعب وحمايته من المخاطر.

وتداخلت المنظومة الأمنية والسياسية مع منظومة اقتصادية اختزلت اقتصاد الدولة بمراكز نفوذ السلطة ورهنت الاقتصاد الخاص بشبكات المتنفذين. وقد رسم هذا التحالف غير الحميد بين السلطة المالية والسلطة السياسية معالم أدوات ظلم اقتصادية تتمثل في تغلغل شبكات نفوذ اقتصادية في مؤسسات الدولة ومؤسسات القطاع الخاص تضع اليد على أهم مفاصل اقتصاد البلاد، ومركزة سياسات التنمية والتخطيط والبناء لتسهيل استغلالها وامتصاص مخصصاتها، وخنق المبادرات الخاصة وإلغاء الدور المجتمعي في التنمية. وكانت النتيجة الأولى لهذه السياسات مأسسة الفساد وتأصيل التبعية الاقتصادية وتهزيل الدور التنموي للدولة وإضعاف قدرتها على إنتاج الطاقات البشرية واستثمارها.

ورغم أهمية أسباب الظلم الداخلية، يصعب في منطقة يتداخل فيها الخارج بالداخل إلى حد كبير أن ينسب الظلم إلى الداخل وحده. وقد عانت المنطقة العربية، ربما أكثر من غيرها من

أغلب الدول العربية ابتليت بالاستبداد والفساد، فهُمّش فيها الصالح العام وقوضت المؤسسات وتركزت السلطة في أيدي قلة

عانت المنطقة
العربية، ربما
أكثر من غيرها
من الخل في
نظام الحكم
العالمي، سواء
أكان ذلك نتيجة
الفشل في
تطبيق القانون
الدولي فيما
يخص قضاياها
أو نتيجة
استهدافها
مباشرة من
القوى النافذة
على الصعيد
العالمي

الخلل في نظام الحكم العالمي، سواء أكان ذلك نتيجة الفشل في تطبيق القانون الدولي فيما يخص قضاياها أو نتيجة استهدافها مباشرة من القوى النافذة على الصعيد العالمي.

وفي إطار العدالة الإجرائية، استُخدم حق الفيتو مراراً لمنع العرب من نيل حقوقهم المقررة في الشرعة الدولية. فقد استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية هذا الحق عدة مرات منذ عام 1972 ضد مشاريع قرارات مؤيدة لحق العرب في تحرير أراضيهم من الاحتلال الإسرائيلي. كما ترفض الولايات المتحدة الأمريكية الضغط على إسرائيل للتخلي عن برامجها النووية، والانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

أما على صعيد العدالة الجزائية، فتبدو المحكمة الجنائية الدولية عاجزة عن محاكمة المتهمين بانتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني إذا كان هؤلاء يحظون بدعم قوة عظمى. ويوجه انتقاد للمحكمة مفاده أن القضايا التي نظرت فيها دارت جميعها في دول أفريقية. وعلى صعيد المنطقة العربية، رفض المدعي العام تحرك المحكمة لتوقيف المتهمين الإسرائيليين عن الجرائم التي ارتكبت خلال الاجتياح الإسرائيلي لقطاع غزة نهاية عام 2008 وبداية 2009، بذرائع بدت واهية في ضوء وجود سوابق قانونية لحالات مشابهة. كما نالت المنطقة نصيباً كبيراً من العقوبات، كتلك التي فرضت على العراق فأضرّت بالمدنيين وبخاصة الأطفال، ولم يكن لها أي فعالية في بقاء أو سقوط السلطة السياسية المستهدفة. ولم تسلم المنطقة من الحروب التي شنت عليها خارج الشرعية الدولية، كالحرب التي قادتها بريطانيا وفرنسا في عام 1956 ضد مصر، وتلك التي قادتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد العراق، بالتعاون مع حلفائها في عام 2003 بذرائع واهية تبين فسادها.

ويمكن تتبع النتائج السلبية لسياسات الحكم العالمي في عدد من البلدان العربية، ولا سيما في الجمهورية العربية السورية وليبيا واليمن. وأخطر مضاعفات هذه السياسات ماثل في واقع العراق وفلسطين، حيث يتجلى بوضوح تأثير العوامل الخارجية على استفحال الظلم في المنطقة بأسرها.

دال. في الظلم الخراب

أدى استفحال الظلم واستخدام السلطة المفرط للعنف المادي والمعنوي ضد الناس إلى هدم جسورها معهم. كما أن عجز الدولة عن دفع الظلم الواقع عليها وعليهم من الطامعين فيها، يؤدي إلى نفور الناس من هذه الدولة كراية أو هوية تجمعهم، فيعودون إلى هويات دينية وقبلية ومذهبية وعرقية مختلفة.

واستمرار الظلم، وإن أدى في أوائل الأمر إلى الاستكانة والتصالح مع وجوده، يؤدي إلى انتفاضات قد تكون سلمية وتتحول إلى عنيفة. وكانت انتفاضات عام 2011 محاولة لتحقيق حلم تأجل،

ولمداواة البطش بالسلمية، والإجبار بالإقناع، والسلاح بالحشود. ونجحت هذه الانتفاضات في الدفع باتجاه عملية ديمقراطية سليمة، كما في تونس والمغرب. ولكن حيث ووجهت بالدم والرصاص، أتت بدم أكثر ورصاص مضاد، وتطورت إلى حروب أهلية طاحنة لا تؤدي إلى إقامة العدل، بل إلى خسائر بشرية ومادية جسيمة، بل ربما إلى تكرار الانتقام وتفتيت المجتمعات.

وفي خضم العنف والحروب الأهلية، تنهار المؤسسات الحديثة الحامية للناس، ويخرج بعضهم كلياً على الدولة فتنتشر ظاهرة المقاتلين بلا حدود بدوافع عقائدية مختلفة. ويرى البعض أن لا مفر أمامهم سوى اللجوء إلى الكيانات البديلة للدولة، لحمايتهم مما يتصورونه خطراً عليهم.

وتراكم المظالم في هذه المنطقة أوصلنا إلى هنا: أخرج الناس من ديارهم. فاحتمال أن يصبح العربي لاحقاً أكبر ثلاثين مرة من غيره بين أمم الأرض. وقد خلفت الحرب في الجمهورية العربية السورية وحدها أكثر من 400,000 قتيل في خمس سنوات، وأكثر من 4.8 مليون لاجئ، وأكثر من 6.5 مليون نازح داخلياً و10.8 مليون شخص في حاجة إلى مساعدة إنسانية. ويبقى الوضع الأمني في العراق وليبيا واليمن متدهوراً والصراعات المسلحة مستمرة، محدثة موجات متتالية من النزوح الداخلي والخارجي، وفصولاً متتالية من المعاناة الإنسانية.

وفي السنوات الخمس الأخيرة، شهدت نصف البلدان العربية تقريباً حالة على الأقل من الصراع المسلح أو عدم الاستقرار. وقد أوقعت هذه الحروب والنزاعات الداخلية

ماذا الذي يجري على حُلم تأجل؟

ماذا الذي يجري على حُلم تأجل؟
أَبْجَفُّ كَالْأَعْنَابِ تَحْتَ الشَّمْسِ
أَبْمَدُّ مِثْلَ الْجَرْحِ، يَجْمَدُ، أَوْ يَسِيلُ
أَبْصَنُّ كَاللَّحْمِ التَّيَّيْكِ إِذَا تَحَلَّلَ
أَمْ يَفْتَدِي ذَا قِشْرَةٍ مِنْ سُكَّرٍ
مِثْلَ الشَّرَابِ إِذَا خَثِرَ
أَوْ رُبَّمَا، يَنْجَرُّ كَالْحِمْلِ الثَّقِيلِ
أَمْ.. يَنْفَجِرُ!

لانفستون هيوز (1902-1967)،

قصيدة «هارلم»، ترجمة تميم البرغوثي.

الحياة بما هي معنى أو نعمة لا يختزلها الخبز

إذ يجتهد الأشرار، أعداء الحياة، في تعميم اليأس ليستأثروا ويمنعوا أبناء الحياة من الحياة، بما هي معنى أو نعمة لا يختزلها الخبز... بل تضارعها الحرية... يجتهد الأخيار فيمانعون، يعتصمون في عمارة مكوّناتهم الأصليّة، قيماً وأفكاراً، يعيدون بناء رجائهم وإرادتهم على شروطها، التي تبدأ من الرحمن وتزهر في الإنسان، أو تبدأ من الإنسان لتستريح خالصة في كنف الرحمن.

هاني فحص

الملايين من القتلى والجرحى، وخلفت العديد من المفقودين. ومن لم يُقتل فيها، لم ينج من آثارها المدمرة على جسده ونفسيته ومعيشته. فقد تضاعفت نسب الفقر، وتدهورت مؤشرات الصحة والتعليم، وتهاوى الأمن الإنساني. وباتت نسبة كبيرة من البلدان المنكوبة بالنزاعات، وبعضها من أغنى البلدان العربية بالموارد، تعتمد على المساعدات الإنسانية لتلبية أبسط متطلبات الحياة.

وإن كان غياب العدالة في العالم العربي أوصلنا إلى هنا اليوم، فإنه موصلنا، إذا استمر غداً، إلى ما هو أفدح من هنا بكثير.

هاء. العدل ممكن والعرب ليسوا استثناء

ليس هذا المسار حتمياً في المستقبل، كما لم يكن حتمياً مسار هذه البلاد في الماضي الذي حولها إلى حقول قتل ومصانع لاجئين. ومقارنة سريعة لبلاد العرب مع غيرها من بلدان العالم خلال القرن الماضي، تؤلم كاتبها وقارئها.

فكثير من دول أمريكا اللاتينية تخلص من حكم عسكري استبدادي يقطع أصابع المغنين إذا غنوا ضده، ويجمع المعارضين في ملاعب كرة القدم ويطلق عليهم النار، ويشكل فرق موت يتعقب بها كل من يخالفه. وما إن تخلصت هذه المجتمعات من ظلامها حتى ظهر ذلك أثراً طيباً في تقدمها الاقتصادي والسياسي، وأصبحت تنتقل حثيثاً من مقام سام إلى مقام أسمى في التنمية الإنسانية والعلاقات الدولية والاقتصاد العالمي.

ودول أفريقيا جنوب الصحراء، ورغم ما تعانيه من قلة في الدخل، وما عانته من استبداد واستعباد ومظالم تاريخية لا تضاهاى، عرف أكثرها تداول السلطة السلمي والانتخابات الديمقراطية والمصالحة الوطنية بعد الحروب الأهلية، وما شوارع كيغالي النظيفة اليوم إلا نتيجة رفض الشعب الرواندي أن يعيش في الشوارع المملأ بجثث الحرب الأهلية.

وفي الشرق، الأمم التي لم تقسم إلى عشرين قسماً، أصبحت قوى كبرى، والصين والهند اليوم عملاقان صاعدان، تنتقل إليهما وإلى جوارهما ثروة العالم الحقيقية بسرعة غير مسبوق. ودول جنوب شرق آسيا خرجت من ظلم غزاتها ومستبديها إلى السطوع السياسي والاقتصادي. وبعد مشاهد الملايين العابرة للحدود هرباً من القصف أو السجن، شهدت هذه البلاد ملايين الذاهبين إليها سائحين وطلاباً ومهاجرين.

والعالم العربي المحاط، شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً، بأقوام أفلحوا في الخلاص من أفدح ظالمهم ظلماً أو أشدهم بطشاً وأطول مستبديهم حكماً، لا يمكن أن يبقى ساكناً ولا أن يرضى بأدنى العيش وأقل الكرامة.

إن كان غياب
العدالة في
العالم العربي
أوصلنا إلى
هنا اليوم، فإنه
موصلنا، إذا
استمر غداً، إلى
ما هو أفدح
من هنا بكثير

1. إقامة العدل غاية وسبيلاً لاسترداد كرامة الإنسان

يحاول التقرير أن يقدم مساهمة في رؤية استراتيجية تنشد تحقيق قدر من العدل في العالم العربي، وإنهاء المظالم التي جلبت الفتنة والاقتتال والدمار لنصف شعوبه، وتهدد نصفها الآخر. وتتضمن هذه الاستراتيجية أربعة أهداف مترابطة ومتداخلة، يصعب تحقيق أحدها دون الآخر، وتتصل جميعها بإنهاء العدوان على كرامة الإنسان العربي.

عقد اجتماعي جديد يحترم كرامة الإنسان: ما يحصل اليوم في العديد من البلدان العربية من مظالم وحروب وانقسامات وانهيارات هو نتيجة للخلل في العقد الاجتماعي الذي لم يصغ بالتوافق بين أطرافه بل فرضه طرف إكراهياً على الأطراف الأخرى. لقد انفرط العقد الاجتماعي في بعض الدول بانفراطها، وتصدّع في أخرى نتيجة فشلها في القيام بواجباتها تجاه مواطنيها. ومن المتوقع أن تنتهي هذه المرحلة المضطربة بصياغة عقد اجتماعي جديد في أغلب البلدان العربية. والعقد الاجتماعي الذي يدعو إليه التقرير يقوم على رضا المحكوم لا على قهره وإجباره، فلا يُفرض شيء على الناس بالقوة بما في ذلك تسميتهم لأنفسهم، واختيارهم لشكل الحكم، والأطر المؤسسية المنظمة له، وهويته، ومرجعياته الثقافية، ويتم التوصل لكل ذلك وفق آليات ديمقراطية. وهو يركز على مبدأ المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات.

استقلال حقيقي لا شكلي: لا يمكن تحقيق العدالة في البلدان العربية إلا بوجود هياكل ومؤسسات وطبقة سياسية وإدارية تضع مصلحة الوطن والمواطن فوق أي اعتبار خارجي، ولن يتأتى ذلك إلا بالاستقلال الحقيقي دون تدخل من أي قوى خارجية. وحيث أن الاستقلال الحقيقي يتطلب قدرة حقيقية على حمايته يصعب أن تتوافر لدول صغيرة هشة، يقتضي الحفاظ عليه تعاوناً عربياً متيناً يحقق للجميع قوة ومنعة، وقدرة حقيقية لا وهمية.

العدل في فلسطين: لا تكتمل العدالة في العالم العربي ما لم تحل في فلسطين. وتبدأ معالجة الوضع في فلسطين برفض مفهوم الدولة الدينية التي يكفي أن ينتمي المرء إلى دين معين ليكون مواطناً فيها بينما يحرم من ذلك أتباع الديانات الأخرى، ما لم يُرد العالم إعادة ترسيم الحدود على كوكب الأرض على خطوط الدين، وتستكمل بتطبيق أحكام ميثاق الأمم المتحدة، ومبادئ العدالة الدولية والقانون الدولي، وفي مقدمتها، تجريم التمييز بين الناس على أساس الدين وعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم، دون استثناء أو موارد، وتمكين الشعب الفلسطيني من تقرير مصيره على أرضه.

النمو والرفاه الاقتصادي: لا يكتمل تحقيق العدالة إلا بتحرير كل الناس من الخوف والعوز، وإتاحة فرص متكافئة لهم ليساهموا جميعاً في اقتصادات بلدانهم ويجنوا ثمار تنميتها. ويتطلب هذا أن تستأنف الدول العربية دورها التنموي فتطور مؤسساتها الاقتصادية والاجتماعية لبناء قدرات الناس بما يمكنهم من المشاركة في العمليات الاقتصادية وفي

لتحقيق قدر
من العدل في
العالم العربي
وإنهاء المظالم
التي جلبت
الفتنة والاقتتال
والدمار، لا
بد من عقد
اجتماعي جديد
يحترم كرامة
الإنسان، والسير
نحو الاستقلال
الحقيقي
لا الشكلي،
وإحلال العدل
في فلسطين،
وتحرير كل
الناس من
الخوف والعوز

القرارات التي تؤثر على حياتهم. ويستلزم ذلك بدايةً القضاء على أي تمييز في القوانين والممارسات ومكافحة الفساد الذي يشكّل أكبر انتهاك لقوانين العدالة. ونقطة الانطلاق نحو العدالة الاقتصادية والاجتماعية تكون في إرساء قواعد الحكم الرشيد التي تُخضع أولويات الدولة لخيارات الناس، وتمكّنهم من مساءلة أصحاب القرار ومحاسبتهم.

2. شروط لازمة لتحقيق أهداف الاستراتيجية

تبدو أهداف الاستراتيجية الأربعة ضرباً في الخيال في عالم عربي تعصف به النزاعات وتمتص ثرواته وطاقاته. لكن الإقرار بالواقع لا يعني استسلاماً له، بل العمل على تلبية الشروط اللازمة لتحقيق التغيير المنشود، وأهمها:

لا يمكن الكلام
عن العدل
والتنمية بدون
إنهاء النزاعات
والحروب
الأهلية، ووأد
الفتنة الطائفية
المستعرة
اليوم، والتي
باتت تشكل
تهديداً وجودياً
للعالم العربي

إنهاء النزاعات والحروب الأهلية: لا يمكن الكلام عن العدل والتنمية بدون إنهاء النزاعات والحروب الأهلية. ولا توجد وصفة جاهزة قابلة للتطبيق. إلا أن أي حل لإنهاء حرب، لا يؤمن الحد الأدنى من العدالة للمجتمع ولا يعالج المظالم التي أفرزت الحرب والعنف، هو مجرد حل مؤقت، بل هدنة قبل الحرب التالية. وأي حل يجب أن يراعي مصالح أهل البلاد أولاً، ثم مصالح شعوب المنطقة، وأن يحقق وقف الاقتتال وحماية المدنيين؛ ومنع التقسيم وتهجير السكان من مكان إلى آخر وتمكين المهجرين واللاجئين من العودة؛ وإقامة نظام ديمقراطي، غير طائفي، يحترم حقوق الإنسان؛ ومنع تمرکز قوات أجنبية بشكل دائم؛ وإقامة نظام للعدالة الانتقالية، بتوافق جميع الأطراف الداخلية، ينصف الضحايا ولا يقوض شروط السلم الأهلي.

إصلاح ثقافي: كان للاستبداد أثر سلبي كبير على الحوافز المجتمعية وعلى القيم الفردية والجماعية فباعد بينها وبين القيم الحاملة لمفهوم العدل. والإصلاح الثقافي يجب أن يشمل إصلاح الفكر التراثي والحداثي كليهما لصالح مرجعية نقدية. وإيجاد مرجعية ثقافية جديدة لا يعني الانغلاق على القديم المحلي، ولا الفرق في الراهن الوافد، ولا دمج الاثنين بلا نقد، بل نقد القديم والراهن، في عملية جدلية تخرج بالجدد الأعلى من أصوله القديمة والراهنة. ويجب أن يهدف الإصلاح الثقافي إلى وأد الفتنة الطائفية المستعرة اليوم، التي باتت تشكل تهديداً وجودياً للعالم العربي. ويكون ذلك بإصلاح الفكر الديني والمذهبي، باستخراج ما يدعو في التراث إلى الوحدة والتعاون على البر والمجادلة والتي هي أحسن، وبالتوعية بالخطر الداهم الواقع على الأمة كلها، بطوائفها كافة، من الاستبداد، والاحتلال الأجنبي القائم والمحتمل، الذي يكون الاقتتال الداخلي مدعاة لقدمه وبقائه. ولنا في الماضي دروس للحاضر. فلم يمر وقت استعر فيه الانقسام السياسي والاقتتال الطائفي في منطقتنا إلا ولحقته كوارث الغزو الأجنبي الطويل. وتكاد هذه القاعدة لا تنكسر على مر ألف عام. ويجب أن يتعرّض الإصلاح للنظم التعليمية، لبناء إنسان قادر على تحقيق ذاته والنهوض بأمرته، وللإعلام، لحمايته من بطش السلطة وضمان التزامه بنشر الحقيقة فيؤدي دوره في التوعية بالمشكلات والقضايا الرئيسية التي تعاني منها الأمة، حتى في

ظل الانقسامات العميقة في المنطقة. فالإعلام الذي استخدم في بعض الأحيان كوسيلة للتحريض الطائفي والمذهبي والعنصري بين أبناء الأمة الواحدة، من الممكن أن يكون عاملاً في توحيدهم، وإطلاق حوار وتبادل ثقافي بينهم.

إصلاح عسكري وسياسي واقتصادي: البلدان التي تم فيها الالتفاف على الانتفاضات السلمية ليست ببعيدة عن حالة البلدان التي ووجهت فيها الانتفاضات السلمية بالسلاح، فتحوّلت إلى حروب أهلية. فالغضب المكتوم ربما يزيد عن المعلن. والإصلاح الجذري ضرورة ملحة لاستقرار الدول وبقاء نظمها. وقد تختلف مفردات الإصلاح الدقيقة من بلد إلى آخر، لكنها تشمل ثلاثة عناصر أساسية لا بد منها، أولها إصلاح سياسي، تصبح معه السلطة قائمة على الإقناع ورضا المحكومين لا إجبارهم؛ وثانيها إصلاح أمني يضمن استقلال القرار السياسي للدولة، وإقصاء الأجهزة الأمنية تماماً عن السياسة الداخلية وعن تأمين السلطة ضد المعارضة؛ وثالثها إصلاح اقتصادي يؤدي إلى بناء اقتصادات المعرفة وتنويع مصادر الدخل لتتماشى مع احتياجات الدول ومع الاقتصاد العالمي. وغني عن الذكر أن القضاء على الفساد من أهم أركان الإصلاح.

التكامل العربي: يصعب تحقيق أي من أهداف هذه الاستراتيجية في ظل التشرذم العربي القائم حالياً. فلا استقلال حقيقياً ولا عدل في فلسطين ولا إنهاء للحروب الأهلية دون تعاون عربي وثيق في المجالات السياسية والدفاعية. ولا نهضة اقتصادية تحقق الرفاه للجميع بغير تكامل اقتصادي شامل. ويتعذر على الدول المجزأة الصغيرة الحلول في موقع مؤثر في العالم، أو ضمان شروط استقلالها وسيادتها، أو تحقيق تطوّر علمي يمكنها من بناء اقتصاد المعرفة ويعزّز مكانتها في الاقتصاد العالمي.

علاقات سليمة مع دول الجوار والتكتلات الإقليمية: ينظر التقرير إلى علاقات العرب مع جوارهم نظرة استراتيجية مستقبلية، فيميز بين دول تربطها مع العرب روابط ثقافية وتاريخية ولا تشكل تهديداً وجودياً لهم، وأخرى استعمرت البلدان العربية واستباححت حقوق أهلها، ولا تخفي سياساتها العدائية التي تشكل تهديداً وجودياً لعدد من الشعوب العربية. ومن هذا المنطلق، يدعو التقرير إلى إصلاح العلاقات العربية مع إيران وتركيا ودول الجوار الأفريقي. وهذا يتطلب من الدول العربية أن تصلح حالها وأن تعزز التعاون فيما بينها لتستعيد وزنها ومناعتها، وأن تتخذ تلك الدول خطوات من شأنها استعادة الثقة وتوطيد أواصر التعاون والتحالف مع العالم العربي.

إصلاح منظومة العلاقات الدولية: في العالم العربي، لم تعامل المنظومة الدولية الناس بعدل منذ عصبة الأمم، وما تلاها من تقسيم استعماري للمنطقة. ويقترح أن تساهم الدول العربية في الجهود الداعية لإصلاح مجلس الأمن، باتجاه تقييد حق الفيتو فيه بحيث يُمنع استخدامه لحماية مخالفة لميثاق الأمم المتحدة أو للقانون الإنساني الدولي. كما ينبغي على المجتمع الدولي أن يدرك خطر ما يسمى «الحرب على الإرهاب» و«الحرب

**الإصلاح الجذري
ضرورة ملحة
للاستقرار الدول
وبقاء نظمها**

**من أهم عناصر
الإصلاح، إصلاح
أمني يضمن
استقلال القرار
السياسي
للدولة، وإقصاء
الأجهزة
الأمنية تماماً
عن السياسة
الداخلية وعن
تأمين السلطة
ضد المعارضة**

الاستباقية» على الأمن الجماعي للبشرية. إن مثل هذه السياسات تعني في أغلب الأحيان أن الدول الكبرى تعلن الحرب على شعوب دول أخرى ومجتمعات بأسرها، ولا تخضع حتى للقواعد القليلة المتعارف عليها دولياً لتنظيم الحروب وحماية المدنيين، فأصبح ضحايا «الحرب على الإرهاب» منذ عام 2001 يزدون عدداً على ضحايا «الإرهاب» ذاته. كما أن «الحرب على الإرهاب» بتعريفها الهلامي الحالي أصبحت تعطي ذريعة للأنظمة الاستبدادية للبطش بمعارضيهما بتصنيفهم إرهابيين.

إن إصرار أهل
هذه البلاد
على استئناف
سعيهم للعدل،
إصرار على
الشرف الوحيد
الذي يملكه
المستضعف:
شرف الإرادة
والعناد

يحاول هذا التقرير، ما استطاع كاتبه، الانتماء إلى ما عبّرت عنه الشعوب في عام 2011، من رفض للظلم، وتوق للعدل مهما حالت بينهم وبينه مرايا الظالمين وخيالاتهم عن أنفسهم، وخوفهم واستهانتهم بأنفس العباد.

إنها محاولة لاستبقاء أمل زار سريعاً، وبدت عليه نية الذهاب، فأمسك أهل البلاد بثوبه. وإصرار أهل هذه البلاد على استئناف سعيهم للعدل، إصرار على الشرف الوحيد الذي يملكه المستضعف: شرف الإرادة والعناد، وهما معاً ليسا مما يخشى القصف ولا الأسر ولا الفزو.

الفصل الأول

في مفهوم العدالة



لا بد من يومٍ محتوم...تتردّ فيه المظالم
أبيض على كلّ مظلوم...أسود على كلّ ظالم

تراث شعبي مصري

1. في مفهوم العدالة

وفيما بينها على الصعيد العالمي. كلها عناصر يتناولها هذا الفصل متلمساً الفرق بين العدل والعدالة، مستعرضاً تطور مفهوم العدالة في الفكر الإنساني، مقدماً لها تعريفاً يجمع بين المساواة في الحقوق والفرص، والإنصاف في شروط العيش الكريم للجميع. ثم يتناول شروط تحقيق العدالة ودور الدولة في إرساء قواعدها والبنى القانونية والمؤسسية والمجتمعية اللازمة لها.

بين العدل والعدالة، كانت ثنائية المفهوم والتطبيق، الوعي والقانون، موضوع جدل لا ينتهي في المؤلفات والتحليلات. العدل مبدأ عميق الجذور في وعي البشر وتراثهم الديني والفكري والقيمي، والعدالة تطبيق لم يزل بعيداً عن الواقع. عدل يُجمع على تحقيقه ولو لم يُجمع على ماهيته، وعدالة تصطدم بوقائع، بفعل الطبيعة أو البشر، تحول دون تحقيقها في المجتمعات والبلدان

الأقل يجاهرون بالاتفاق، حتى حيث يختلفون في اجتهاداتهم وتفسيراتهم، أو حتى حيث يتنكرون لما يتفقون عليه في التطبيق².

العدل ليس مفهوماً قضائياً أو اجتماعياً يقاس بمعايير قانونية أو مادية فحسب، بل هو مفهوم خلقي وروحي في المقام الأول، يقاس بمعايير قيمية خلقية ودينية ورمزية. ويوصف بمعاني العدل جميعاً، الأشخاص وأفعالهم ومواقفهم، كما الأنظمة والمؤسسات، وما يصدر عنها إزاء الإنسان فرداً وجماعة من إجراءات تمس الذات والحق. وهذا الوصف يغلب إما معايير الطابع الخلقي الروحي أو معايير الطابع القانوني المادي، يفاضل بين هذه وتلك حسب نوع النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي السائد في الجماعة.

وقد اختلف الفلاسفة بين مثاليين، دينيين وإنسانيين، قائلين بحق واحد مطلق يعم

ألف. العدل والعدالة بين المبدأ والتطبيق

العدل مبدأ عريق في وعي الإنسان لا يختلف اثنان على وجوب السعي لتحقيقه. وفي لسان العرب عُرِفَ العدل بما «قام في النفوس أنه مُستقيم، وهو ضدُّ الجور... وفي أسماء الله سبحانه، العَدْل، هو الذي لا يَمِيلُ به الهوى فيَجُورُ في الحكم»¹. أما فكرة العدالة، كتطبيق لمبدأ العدل، فكانت عبر التاريخ محل نقاش واختلاف، يميل بمبادئها هوى الزمان والمكان؛ وقد أعجز أهل الفكر تقديم تعريف جامع مانع لها أو الاتفاق على أنجع السبل لتحقيقها.

العدل كالمساواة في الحقوق والكرامة، من المبادئ الإنسانية الأصلية والعامة، يصعب تصوّر أي شأن من شؤون البشر دون أن يُركن إليها في سلامة مضمونه ومنهاجه. على مرجعية مبدأ العدل يتفق الناس كافة، أو على

على مرجعية

مبدأ العدل

يتفق الناس

كافة، أو على

الأقل يجاهرون

بالاتفاق

وشفافية، أو هما منحاizan لطرف أو خصم. فمن غير نزاهة ولا شفافية، يحرف المشرع وظيفة القانون، ويحرف القاضي وجهة تطبيقه، لصالح أحد الطرفين أو الخصمين. وكلما كان المشرع أو الحكم منصفاً ومحايذاً اطمأن المواطنون والمتقاضون للتشريع وللقضاء واستتب العدل في الجماعة الواحدة أو بين الجماعات.

وهكذا يتضح الفرق بين الحكمين الخلقي الروحي والقانوني المادي، الأول هو أساس الثاني ومصدره ومعياره. لكن الأول يبدو مطلق الذاتية لأنه حكم ضمير، معياره تصوري في الأذهان، والثاني يبدو مطلق الموضوعية، أو ينبغي أن يكون هكذا. لكن المشرع والقاضي، في الحقيقة غير مجردين من ذاتية قد تجعل الموضوعية غطاءاً للتحريف القصدي لوظيفة القانون تشريعاً وتطبيقاً وخاصة في الأنظمة الاستبدادية، حيث تغيب آليات الرقابة الشعبية والمساءلة والمحاسبة، فيكون القانون، تشريعاً وتطبيقاً، مجرد غطاء للاستبداد والفساد.

باء. تطور مفهوم العدالة في الفكر الإنساني

رغم قدم فكرة «العدالة» في التاريخ البشري، لم تتوصل الثقافات والشعوب إلى مفهوم مشترك واحد. وقد اختلفت مسيرة تعريف العدالة باختلاف الثقافات والحضارات ومنظوماتها الفكرية والعقائدية. وفي المنطقة العربية، تمتد جذور مفهوم العدالة إلى عصور الحضارات البابلية. ففي العراق القديم، كان السكان يحتفلون في العشرين من كل شهر، بعيد إله العدالة (شمش)³. وفي مصر القديمة،

البشر، وبين ماديين وتاريخانيين، يرون العدل فكرة تتكون بالحاجة المادية إليها وتتغير بتغير تلك الحاجة. ويعتمد هذا التقرير منهجاً يقول بكون العدل شاملاً ويعم البشر كافةً، يدرك بالفطرة، وجوهه أن يعامل المرء غيره بما يحب أن يعامل به. وهكذا يعم الوصف بمعناه الخلقي والروحي جميع البشر، وهو متقدم على الضبط القانوني الدقيق للعلاقات بينهم. ويمكن أن يصدر عن أي إنسان وصف إيجابي مضمونه المدح ونفي الظلم، أو وصف سلبي مضمونه الذم ونفي العدل. وهذا الوصف يكون الحكم الأول فيه عادة للضمير، ضمير الإنسان الذي يتحرك ولكنه ربما لا يتحرك حين يُظلم الآخرون. ومعيار تقييم الحكم الخلقي والروحي بالعدل والظلم هو الجواب عن هذا السؤال: هل الواصف بهما يعامل الموصوف كما يتمنى أن يُعامل؟ أو هل يمكن أن يكون شعوره بالظلم شعوراً يستوي فيه الفعل عندما يكون هو الظالم والانفعال عندما يكون هو المظلوم؟

أما الوصف القانوني والمادي فيصدر نصه عن مؤسسة التشريع، والحكم به عن مؤسسة القضاء، وكلتاهما ركن أساسي للدول وحتى للجماعات التي ما تزال دون الدولة تنظيمياً. والأمر عينه يحصل في العادات والأحكام العرفية بمقتضاها كما في مجالس شيوخ القبائل والكبار في الأحياء.

ويمكن القول إن معيار تقييم الحكم القانوني والمادي بالعدل والظلم يكمن في الجواب عن السؤال: هل المشرع أولاً والقاضي الذي يفصل بين الخصمين ثانياً محايدان، الأول حرصاً على وضع القانون المنصف والثاني حرصاً على تطبيقه بنزاهة

جوهر العدل
أن يعامل المرء
غيره بما يحب
أن يعامل به

العدل بمعناه
الخلقي
والروحي يعم
جميع البشر،
وهو متقدم
على الضبط
القانوني
الدقيق
للعلاقات بينهم

توسّع مفهوم العدالة، فلم يعد مرتبطاً بالمكانة الاجتماعية، بل أصبح تكريساً لقيمة الإنسان كإنسان، وإن كان التطبيق، في الكثير من الأحيان على غير انسجام مع الفكر.

فالمسيح أمر رعيته بالفضل والعفو عن الإساءة. والفكر المسيحي يقول بأن الأصل في المؤمنين الحياة الأبدية، يعبر إليها الإنسان من هذا العالم إلى العالم الآخر. ولما كان كل ألم أو ظلم يصيب المؤمن في هذا العالم مؤقتاً، ولما كان المؤمن دائماً لا نهاية له ولا موت، لأنه ذو حياة أبدية⁷، فالألم والظلم الدنيويان إذا لحقا بالمؤمن يكونان معدومين أو في حكم المعدومين. وهذا المفهوم للعدالة، وإن كان يلغي أثر الظلم في الزمن المطلق (الذي يشمل الدارين الأولى والآخر) فإنه ترك دوراً لمؤسسات السلطة الزمنية (الإمبراطورية والأمراء والملوك) لإحقاق العدل النسبي ومعالجة الظلم نسبة إلى حياة الإنسان الدنيوية المؤقتة المنتهية بالموت المادي.

وفي الإسلام، لم تكن ثمة ازدواجية بين السلطة الروحية والسلطة الزمنية، وتحقيق العدل في هذه الدنيا، تكليف إلهي للبشر وأساس لشريعة السلطة الحاكمة. والعدل في الفكر الإسلامي هو قاعدة من قواعد النظام العام⁸ «وإذا حكمت بين الناس أن تحكموا بالعدل» (سورة النساء، الآية 58)، و«إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ» (سورة النحل، الآية 90)، وحتى حسب المفكرين المحسوبين على أكثر المدارس الإسلامية تشدداً، كابن تيمية، فإن «الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ولا يقيم الدولة الظالمة وإن كانت مسلمة»⁹. وفي ذلك تأكيد سمو العدالة في الدنيا حتى على الاعتقاد في الدين.

كانت القوانين المَدَنِيَّة والجزائية برأي بعض الباحثين متطورة في إعلاء قيم العدالة⁴، وكانت للعدالة إلهتها، ماعت. ولكن عدالة ذلك الزمن كانت عدالة أخروية ضميرية، إذ يوضع قلب المرء بعد موته في كفة ميزان، وتوضع ريشة في الكفة الأخرى. وإذا رجحت الريشة، يكون القلب أخفّ منها، لا تثقله الذنوب فيثاب صاحبه بالحياة الأبدية. ويرى البعض أن حمورابي (الألف الثاني قبل الميلاد) كان من أوائل من بلوروا فكرة العدالة كحق مكتوب معلن، إذ أن الآلهة، حسب مقدمة شريعته، أرسلته ليوطد العدل في الأرض، ولينهي استعباد القوي للضعيف⁵. ولكن مفهوم العدالة بقي مرتبطاً باحترام نظام المجتمع السائد باعتباره نظاماً إلهياً⁶.

1. العدالة في الفكر القديم والوسيط

كان موضوع العدالة محل اهتمام معظم فلاسفة الإغريق، وأولى مفاهيم العدالة عندهم تقضي بتوزيع الحقوق حسب المكانة الاجتماعية. فقد رأوا أن المجتمع البشري ينقسم إلى طبقات، وكان العدل عند أكثرهم يعني المساواة بين أفراد الطبقة الواحدة دون المساواة بين كل طبقة وأخرى. وقد اعتبروا أن العدل يكمن في احترام القانون الاجتماعي الطبيعي، وهو قانون أخلاقي صادر عن إرادة الآلهة لا عن إرادة الإنسان الفاني، ولكن اكتشافه يكون بالعقل، وتطبيقه بالقوانين الوضعية المتسقة مع قواعد القانون الطبيعي.

ومع ظهور تعاليم الديانات الإبراهيمية، وسيطرتها على مقاليد الحكم الإمبراطوري الروماني ابتداءً من القرن الرابع الميلادي

كان حمورابي
من أوائل من
بلوروا فكرة
العدالة كحق
مكتوب معلن

مع ظهور
الديانات
الإبراهيمية،
توسّع مفهوم
العدالة ليصبح
تكريساً لقيمة
الإنسان
كإنسان

الإطار 1.1 العدل في الحديث والأثر

من الحديث:

«عدل يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة»^(أ).
«إِنَّ مِنْ أَكْثَرِ الْجِهَادِ كَلِمَةً عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»^(ب).

من الأثر:

أبو بكر الصديق: «أما بعد أيها الناس فإنني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، (...) والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه إن شاء الله، (...) أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم»^(ج).

علي بن أبي طالب: «إن الله سبحانه فرض في أموال الأغنياء أقوات الفقراء فما جاع فقير إلا بما متع به غني» و«ما رأيت نعمة موفورة إلا وإلى جانبها حق مضيع»^(د).

(أ) حديث شريف، رواه ابن عساكر عن أبي هريرة، أخرجه ابن عساكر.

(ب) حديث شريف، رواه الترمذي في سننه.

(ج) أبو بكر الصديق، الخطبة الأولى لدى توليه الخلافة، سنة 11 هجرية، بسيوني، محمود شريف، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، المجلد الثاني، دار الشروق، القاهرة، 2003.

(د) علي بن أبي طالب، نهج البلاغة، باب المختار من حكم أمير المؤمنين رقم 328.

عند كبار
مفكري
المسلمين،
العدل أساس
النظام
الاجتماعي
والشرعية
السياسية
والنمو
الاقتصادي

عند ابن خلدون،
غياب العدل هو
أحد أهم أسباب
سقوط الدول
وخراب العمران

وقد تناول كبار مفكري المسلمين، على اختلاف مناهجهم الفقهية والكلامية، كالفارابي والغزالي وابن رشد وابن خلدون، مسألة العدل من أوجه عدة، وهو عندهم جميعاً أساس النظام الاجتماعي، والشرعية السياسية، والنمو الاقتصادي. وكان غياب العدل عند ابن خلدون أحد أهم أسباب سقوط الدول وخراب العمران (الإطار 2.1).

وهذه الأفكار المتقدمة في زمانها قلما استلهمتها نماذج الحكم. والتطبيق شابه من الظلم ما يشوب الحكم الملكي المطلق في العصور الوسطى، ولم يعدم الملوك والسلطين فقهاء يبررون لهم مظالمهم.

ولا يمكن نكران تأثير الجدليات الفلسفية والمبادئ الدينية على الفكر العربي ومساهمتها في تكريس مفهوم العدالة وإثرائه وربطه بصواب الحكم والمساواة. فالعدل عند المفكرين المسلمين الأوائل ذاتي ضميري، لكنه لا يتعدد بتعدد الذوات والضمائر، لافتراض وحدانية الفطرة، فهو مطلق، يدركه الناس بطبيعتهم أو بوحى من الخالق فيستقر في ضمائرهم، وليس نتاجاً لظروف زمانهم أو مكانهم. وقد كانت مسألة العدل والظلم أساس نشأة عدة فرق كلامية إسلامية. وما الخلاف بين المرجئة وأهل العدل والتوحيد، ثم بين المرجئة والخوارج، في القرنين الأول والثاني للهجرة (السابع والثامن للميلاد) إلا مثال على ذلك¹⁰.

الإطار 2.1 ابن خلدون: الظلم مؤذن بخراب العمران

لا تحسبن الظلم إنما هو أخذ المال أو الملك من يد مالكة من غير عوض ولا سبب كما هو المشهور، بل الظلم أعم من ذلك. وكل من أخذ ملك أحد أو غصبه في عمله أو طالبه بغير حق أو فرض عليه حقاً لم يفرضه الشرع فقد ظلمه. فجباة الأموال بغير حقها ظلمة. والمعتدون عليها ظلمة. والمنتهبون لها ظلمة. والمانعون لحقوق الناس ظلمة. وغصاب الأملاك على العموم ظلمة. ووبال ذلك كله عائد على الدولة بخراب العمران الذي هو مادتها لإذهابه الآمال من أهله... ومن أشد الظلمات وأعظمها في إفساد العمران تكليف الأعمال وتسخير الرعايا بغير حق وذلك أن الأعمال من قبيل المتمولات... لأن الرزق والكسب إنما هو قيم أعمال أهل العمران.

المصدر: ابن خلدون، المقدمة، الباب الثالث، الفصل 43، (طبعة دار الكتاب، بيروت، غير مؤرخة)، ص. 225.

2. العدالة في الفكر الفلسفي

والسياسي الحديث: مساواة وإنصاف

مع تطور الفكر الفلسفي والسياسي، تحوّل مفهوم العدالة كقيمة أخلاقية تُعرّف بغياها، أي بوجود الظلم أو باللاعادلة، إلى مفهوم مركب ومتعدد الأبعاد يرتكز على مبدئي المساواة والإنصاف، لا بل يتخطاهما ليتخذ من نهج الحقوق أساساً به تُكرّس القيم الإنسانية وتُبنى مجتمعات يتساوى فيها الأفراد ويسود القانون. وكان من المساهمين البارزين في تطوير مفهوم العدالة في النصف الثاني من القرن العشرين جون رولز الذي نجح في استقطاب أهم المتابعين إلى جدل واسع حول كتابه «نظرية العدالة» (1971).

من وجهة نظر جون رولز، يعني الحديث عن مجتمع العدالة استيفاء شرطين. الشرط الأول هو تساوي الأفراد، في الحصول فرداً فرداً، على الحقوق الأساسية، ومنها الحقوق السياسية. والشرط الثاني هو تساوي الجميع في فرص الحصول على التعليم والتأهيل وتولي

المناصب. ويقضي رولز بأنّ اللامساواة التي قد تحدث في بعض مقوّمات الشرط الثاني يمكن تسويتها إذا كان المقصود بها إفادة الأقل حظاً أو الأسوأ وضعاً، مثل فرض الضرائب على الأغنياء، على ألا يؤثر ذلك سلباً على الصعود الاجتماعي، والنمو والتقدم. وهكذا يرى رولز أن عدم المساواة في توزيع الفوائد الاجتماعية والاقتصادية قد يكون مقبولاً إذا كان في ذلك فائدة للفئات الأقل حظاً.

وتكريساً لمبدأ تأسيس العدالة على الحق، يأتي دور الدولة في وضع قوانين وقواعد تضمن الحقوق وتحميها فتزيل الظلم وتعيد التوازن. وعندئذ يتمحور الجدل حول عدل القوانين والعدالة في تطبيقها، وترتبط العدالة بمفاهيم حديثة كالمشاركة والمواطنة والحرية والهوية، وجميعها شروط لتحقيقها وأي انتقائية فيها عقبة تعوق التطور والتنمية وتقوّض دور الدولة واستقرارها.

وساهم أمارتيا سن من خلال كتابه «فكرة العدالة» (2009) في إعادة إنعاش الفكر

في الفكر

الحديث،

العدالة مساواة

وإنصاف

إن عدم

المساواة في

توزيع الفوائد

الاقتصادية

والاجتماعية قد

يكون مقبولاً

إذا كان في

ذلك فائدة

للفئات الأقل

حظاً

الإطار 3.1 رولز: لا مساومة في الحقيقة والعدالة

العدالة هي الفضيلة الأولى للمؤسسات الاجتماعية، كما هي الحقيقة للأنظمة الفكرية. ومهما كانت النظرية أنيقة وحصيفة لا بد من رفضها إذا كانت غير صادقة، كذلك الأمر بالنسبة إلى القوانين والمؤسسات مهما كانت كفؤة وجيدة التشكيل لا بد من إصلاحها أو إبطالها إذا كانت غير عادلة. فكل شخص يمتلك حرمة غير قابلة للانتهاك بالاستناد إلى العدالة بحيث لا يمكن تجاهلها أو تجاوزها حتى لمصلحة رفاهية المجتمع. لهذا السبب تنكر العدالة أن فقدان حرية بعضهم يمكن أن يكون صحيحاً من أجل تحقيق خير أكبر للآخرين. إنها لا تسمح بالتضحيات المفروضة على بعضهم مقابل مجموع أكبر من المنافع يتمتع بها الأكثرية. لذلك في مجتمع عادل تُعدّ حريات المواطنين المتساوين راسخة؛ فالحقوق المصانة بوساطة العدالة ليست خاضعة للمقايضات السياسية أو للحسابات التفاضلية للمصالح الاجتماعية. والشيء الوحيد الذي يبيح لنا الخضوع لنظرية خاطئة هي عدم وجود نظرية أفضل؛ وبشكل متناظر، يمكن احتمال الاعدالة فقط إذا كان هذا ضرورياً لتجنب لاعدالة أكبر. ولأنهما أولى فضائل النشاط البشري، فإن الحقيقة والعدالة غير قابلتين للمساومة.

المصدر: جون رولز، نظرية في العدالة، ترجمة ليلى الطويل (دمشق، الهيئة العامة السورية للكتاب، 2011)، ص ص. 29-30.

ويرى سن أن تغني الجميع بالعدالة، رغم اختلاف الأزمنة والحضارات والمذاهب، يسمح بالتوافق على معايير عامة ومشاركة للتطبيق. ويكاد الإجماع ينعقد على أن العدالة ينبغي أن تقوم على ستة مرتكزات هي الحرية والعقل والحق والإنصاف والمساواة والاختلاف، حتى لا تتحوّل إلى عدالات.

3. العدالة في العهود والمواثيق الدولية، حق وغاية

يكرس جلّ العهود والمواثيق الدولية العدالة هدفاً وقيمة تعلو سائر القيم الإنسانية. ففي السطور الأولى من الميثاق الذي أنشئت بموجبه منظمة الأمم المتحدة في عام 1945، «لإنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب»، يظهر الرابط جلياً بين هذه الغاية النبيلة وقيم أساسية ثلاث

الفلسفي في قضية العدالة، إذ اعتمد مقارنة بديلة لنظرية رولز، مقارنة واقعية وعملية الطابع تركز على دور الإنسان، لا المؤسسات، في تحقيق العدالة. لقد ابتعد سن عن مفهوم المدينة الفاضلة والدولة العادلة وغيره من المفاهيم والصيغ المطلقة ليتركز على العدالة مطلباً عملياً يحكمه التنوع والتعدد بين الثقافات والشعوب وأنماط العيش، فيصبح بذلك العقل والإحساس أداتين لقياس العدالة والتمييز بين الظلم والعدل، «فمن يحدّد الإحساس بالظلم ليس الفيلسوف أو القانوني إنما الإنسان العادي الذي يرتطم بالظلم في حياته اليومية». وإذ لا ينكر سن أهمية إقامة مؤسسات عادلة، يرى أن تحقيق العدالة يكون في مجتمعات عادلة، تحدّد من منطلق موضوعي، أكثر الخيارات عدالة للجميع.

«من يحدّد الإحساس بالظلم ليس الفيلسوف أو القانوني إنما الإنسان العادي الذي يرتطم بالظلم في حياته اليومية»

الإطار 4.1 مقتطفات من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والثقافية

إن الدول الأطراف في هذا العهد،

إذ ترى أن الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة، يشكل، وفقاً للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة، أساس الحرية والعدل والسلام في العالم،

وإذ تقر بأن هذه الحقوق تنبثق من كرامة الإنسان الأصيلة فيه،

وإذ تدرك أن السبيل الوحيد لتحقيق المثل الأعلى المتمثل، وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في أن يكون البشر أحراراً، ومتمتعين بالحرية المدنية والسياسية ومتحررين من الخوف والفاقة، هو سبيل تهيئة الظروف لتمكين كل إنسان من التمتع بحقوقه المدنية والسياسية، وكذلك بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ تضع في اعتبارها ما على الدول، بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة، من الالتزام بتعزيز الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الإنسان وحياته،

وإذ تدرك أن على الفرد، الذي تترتب عليه واجبات إزاء الأفراد الآخرين وإزاء الجماعة التي ينتمي إليها، مسؤولية السعي إلى تعزيز ومراعاة الحقوق المعترف بها في هذا العهد، قد اتفقت على المواد التالية:

الجزء الأول، المادة 1

1. لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها بنفسها. وهي بمقتضى هذا الحق حرة في تقرير مركزها السياسي وحررة في السعي لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

2. لجميع الشعوب، سعياً وراء أهدافها الخاصة، التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة وعن القانون الدولي. ولا يجوز في أي حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة.

3. على الدول الأطراف في هذا العهد، بما فيها الدول التي تقع على عاتقها مسؤولية إدارة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والأقاليم المشمولة بالوصاية، أن تعمل على تحقيق حق تقرير المصير وأن تحترم هذا الحق، وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة.

الجزء الثاني، المادة 2

تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسياً أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب.

العهود الدولية
تقر بما لجميع
أعضاء الأسرة
البشرية
من كرامة
أصيلة فيهم،
ومن حقوق
متساوية وثابتة

تتعهد الدول
بعدم التمييز
بين الناس
بسبب العرق،
أو اللون، أو
الجنس، أو
اللفة، أو الدين،
أو الرأي،
أو الأصل،
أو الثروة،
أو النسب

وقع على فئات أو شعوب دون غيرها، فكان الاتجاه إلى إقرار اتفاقيات ومواثيق دولية لمقاومة أشكال معينة من الظلم. ومن هذه المواثيق إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (1960)، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (1984)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)، واتفاقية حقوق الطفل (1989).

ومع انتهاء عهود الاستعمار، توسّع مفهوم العدالة والحقوق ليشمل الحق في التنمية، فصدر إعلان الحق في التنمية في عام 1986 لجعل التنمية الاقتصادية والاجتماعية حقاً لجميع الشعوب. وفي تسعينات القرن الماضي، راج مفهوم العدالة الاجتماعية على نطاق عالمي في أعقاب القمة العالمية للتنمية الاجتماعية التي عقدت في كوبنهاغن في عام 1995، فكرست العدالة الاجتماعية مدخلاً أساسياً لتحقيق التنمية، والعدالة والتنمية أساساً لتحقيق الأمن والاستقرار.

وفي المجال التنموي، ركزت مقارنة الأمم المتحدة للعدالة على أهمية القضاء على التهميش والفقر وتحقيق المساواة وتكافؤ الفرص وصون الحريات الأساسية وحقوق الإنسان للجميع. وتضمنت الأهداف الإنمائية للألفية الصادرة في عام 2000 أهدافاً تُعنى بالقضاء على الجوع والفقر المدقع، وتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين، وضمان الاستدامة البيئية. أما خطة التنمية المستدامة لعام 2030 الصادرة في أيلول/سبتمبر 2015، فأشارت بوضوح إلى العدالة في الهدف السادس عشر منها، المعني ببناء مجتمعات آمنة للجميع تحقيقاً للتنمية المستدامة،

هي المساواة والحقوق والعدالة. وفي الفصل الأول تأكيد على التزام المنظمة في كل ما تتخذه من تدابير لحفظ السلم والأمن الدوليين، بمبادئ العدل، وعلى مبدأ المساواة بين الشعوب وعلى حقها في تقرير المصير.

وكانت المساواة بين الناس في الحقوق والكرامة الإنسانية، والمساواة بين الشعوب محورياً رئيساً لعدد من الإعلانات والعهود والاتفاقيات الدولية التي صدرت في منتصف القرن الماضي وأهمها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948)، الذي أسس للمساواة بين الناس ولحق كل إنسان بالتمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة فيه، «دون أي تمييز... بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر».

وبعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، صدر العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عام 1966. وينشد كل منهما العدالة في تحرير الناس من الظلم والخوف والفاقة وتحريم التمييز بينهم أو استعبادهم بالسخرية أو العمل الإجباري، وتحرير الشعوب من قبضة الاستعمار بإقرار حقها في تقرير مصيرها على أرضها وفي التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية. وفي منظور العهود الدولية فإن تمتع الناس بحقوق متساوية يشكل الأساس لتحقيق الحرية والعدل والسلام في العالم (الإطار 4.1).

وكأن دول العالم رأت أن المساواة في الحقوق بين الناس، في حد ذاتها، لن تكون كافية لتحقيق العدالة بسبب ظلم تاريخي

تنشد العهود الدولية تحرير الناس من الظلم والخوف والفاقة وتحريم استعباد الناس، وتحرير الشعوب من قبضة الاستعمار بإقرار حقها في تقرير مصيرها على أرضها

وتأمين سبل التماس العدالة للجميع وبناء مؤسسات فاعلة وشاملة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات.

جيم. تعريف العدالة وشروط تحقيقها

استناداً إلى تطور الفكر الإنساني حول مفهوم العدالة، يتبنى هذا التقرير تعريفاً إجرائياً للعدالة يحددها في معانٍ ثلاثة هي المساواة بين الجميع في الحقوق في حدها الأقصى المتمثل في منظومة حقوق الإنسان، والمساواة بينهم في الفرص، وتحقيق الإنصاف في شروط العيش الكريم للجميع. والإنصاف قد يقتضي في بعض الأحيان عدم المساواة في توزيع الخدمات أو الفوائد الاجتماعية والاقتصادية لصالح الأقل حظاً، وهو بهذا المعنى يتجاوز العدل القانوني إلى العدل الخلفي. ويربط تحقيق العدالة في المجتمعات البشرية بصون الحريات وقيام مؤسسات عامة شاملة للجميع، حامية للحقوق، ملتزمة مبدأ الحياد والنزاهة في تطبيق القانون العادل.

العدالة مساواة وإنصاف بين الناس، وبين الشعوب، وبين الأجيال

أساس المساواة بين الناس هو مساواة في القيمة الإنسانية. والمجتمع العادل هو المجتمع الذي يتمتع فيه جميع الناس بحقوقهم الإنسانية كاملة غير منقوصة، لا امتيازات لبعضهم على بعض في الحقوق، ولا إقصاء أو تهميش لأحد، ولا تمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين أو اللغة أو الرأي أو العقيدة أو الثروة

أو النسب أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو القرب من السلطة، أو أي سبب آخر. ويعني ذلك في الدول، مواطنة متساوية بين المواطنين كافة، بين الذكور والإناث، بين أبناء العشائر وبين أتباع الديانات أو المذاهب المختلفة، بين القاطنين في الأرياف والقاطنين في المدن، بين الناطقين بلغة والناطقين بأخرى.

أما الحقوق المتساوية التي يجب أن يتمتع بها كل هؤلاء فينبغي ألا تقل عن الحقوق المكرسة في الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، المؤصلة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والثقافية، وللحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وقد أضحى مدى الوفاء بحقوق الإنسان اليوم معيار العدالة والمقياس الذي تتفاضل به الدول وضمن الدول تتفاضل به الحكومات. والإخلال بالمساواة بإعلاء امتيازات قلة على حقوق كثرة، أو بتمييز فئة عمداً دون أخرى، هو خرق لمبدأ العدل، وتشويه للحياة الاجتماعية، وعقبة أمام تقدم المجتمع نحو الأوفى والأمثل في التحقق الحضاري. ويؤدي الإخلال المزمّن بالمساواة إلى تفكك اجتماعي حصيلته خسارة الامتيازات والحقوق معاً.

لكن المساواة في الحقوق قد لا تكفي لتحقيق العدالة ما لم تكملها مساواة في الفرص، تضع الجميع في مواقع متكافئة ونقاط متساوية ينطلقون منها إلى المشاركة في بناء مجتمعهم والمشاركة في خيراته. ويعني ذلك المساواة في الحصول على فرص التعليم والرعاية الصحية والعمل وملكية موارد الانتاج، والمشاركة في صنع القرار.

المجتمع
العادل هو
الذي يتمتع فيه
جميع الناس
بحقوقهم
الإنسانية
كاملة غير
منقوصة

يؤدي الإخلال
المزمّن
بالمساواة

إلى تفكك
اجتماعي
حصيلته خسارة
الامتيازات
والحقوق معاً

الإطار 5.1 الأقليات ضرورة أم ذريعة؟

وأُتساعل: لو أن الأقليات المذهبية [...] في تاريخنا الإسلامي، كانت قد أبيدت أو اجتثت كلها وبالتمام والكمال، فإن مصادر الحيوية في الفكر والفقه والفن والأدب الإسلامي، كانت قد قُلت وشُحّت، وأصبح الإسلام مهدداً بمذهبية تامة، توحدته تحت ظلها المعرفي الضيق أو ظلال سيوفها، لتعود وحدته القسرية [...] لتفجره وتشظيه.

أقرأ الآية الكريمة وأقف عندها ملياً «يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم». [...] جعلناكم متعددين ملتقين على نصاب وحدوي توحيدي غير إلغائي، لغاية هي التعارف، تبادل المعرفة الذي يقتضي التعدد، وإلا ساد التكرار والسكون [...] وتعجبني قراءة الراغب الأصفهاني للآية أعلاه، حيث يقول ما مضمونه: شعبت إذا جمعت وإذا فرقت .. فكأنك أتيت هذا المتعدد كما تأتي طريقاً ينشعب إلى طريقين، فإن نظرت إليه من جهة الاجتماع وجدت واحداً يتفرق، وإن نظرت إليه من جانب الافتراق، وجدت متعدداً يجتمع.

وأقترح للخروج [من مأزقنا الحالي]، أن نعيد قراءة النصوص الدينية، التي تنظم الجماعة وتحددها، على سياق غير عصبي، بمعنى أنه إذا ما كان التعصيب ضرورياً في تأسيس الجماعة الدينية، فإنه ليس ضرورياً لاستمرارها، بل ربما كان استمراره ضرراً لها، لأنه إغراء بإلغاء الآخر، بحذفه، معنوياً ومادياً بالتبع، ولكن هذا الإغراء لا يتوقف على حدود الآخر، بل يرتد إلى الذات، [...] وإلا لماذا ينفجر العنف المدمر داخل الجماعات الموحدة دينياً أو طائفيّاً أو مذهبيّاً أو عرقيّاً؟

و[...] لو قرأنا التاريخ وحركته في الجغرافيا والديمغرافيا، والأعراق والسلالات، والاختلاطات الثقافية، والاستتبعات الحضارية والدينية، لما بقي بإمكاننا منهجياً أن نضع تعريفاً جامعاً مانعاً (حداً أو رسماً) لأي مجموعة أو جماعة، لأن الهويات أصبحت من التركيب [...]، بحيث أصبح التعريف قصراً على البعد الواحد، الذي أصبح مجرد فرضية، يصعب إثباتها حتى في أدنى الموجودات تركيباً وتعقيداً .. وكما أنه ليس من حبة رمل تطابق الأخرى أو تماثلها (هي تشبهها فقط) فإن الطرق إلى الخالق تتعدد بتعدد أنفاس الخلق .. فالاختلاف كون وأساس في وجود الكون واستمراره وحركته وانسجامه... «ولذلك خلقهم».

المصدر: هاني فحص، الأقليات ضرورة أم ذريعة؟ (الرباط، مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، 2015).

تعود أسباب
عدم المساواة
إلى مصدر
من اثنين، إما
الطبيعة التي
لا تمنح جميع
البشر قدرات
متساوية،
أو الإنسان
الذي يضع
ترتيبات،
اجتماعية
واقتصادية
وثقافية، تعطي
بعض الناس
مزايا تحجبها
عن آخرين

فالبشر غير متساوين في الفرص والحظوظ لأسباب طبيعية. ومن أشكال عدم المساواة بينهم ضيق الفرص أمام الأشخاص ذوي الإعاقة مقارنة بما يتاح لغيرهم، وضيق الفرص أمام الجماعات التي تقطن مناطق فقيرة بفعل الموقع أو المناخ أو ندرة المصادر

وإن تعدد أوجه عدم المساواة في الفرص بين البشر في مجتمعات اليوم، تعود أسبابها إلى مصدر من اثنين، إما الطبيعة التي لا تمنح جميع البشر قدرات متساوية، أو الإنسان الذي يضع ترتيبات، اجتماعية واقتصادية وثقافية، تعطي بعض الناس مزايا تحجبها عن آخرين.

في حال تعرض
فئات لظلم
تاريخي، تقع
على الدولة
مسؤولية
تعويض
هذه الفئات
بتميز إيجابي
لتنسأوى
فرصها مع
غيرها

فشل الدولة
في دمج فئات
المجتمع في
بوتقة العدالة،
يدفع الفئات
المعرضة للظلم
إلى الارتداد
إلى هويات ما
قبل الدولة

قدراتها ويوسّع فرصها لتتساوى مع الفئات الأخرى. وفشل الدولة في دمج فئات المجتمع في بوتقة العدالة، يدفع الفئات المعرضة للظلم إلى الارتداد إلى هويات ما قبل الدولة ويقوض مفهوم المواطنة والعدالة.

وما ينطبق على شروط تحقيق العدالة في مجتمع الدولة الواحدة ينطبق أيضاً على شروط تحقيق العدالة في المجتمع الدولي، بين الدول والشعوب. وأول هذه الشروط هو المساواة في الحقوق لجميع الدول، والمساواة أمام القانون في تطبيق الشريعة الدولية. فلا يعقل من منظور العدالة أن يطرد شعب من أرضه لإحلال آخر محله وأن يحرم من تقرير مصيره على أرضه لأن مصالح قوى نافذة في المجتمع الدولي اقتضت ذلك. ولا يستقيم في منظور العدالة أن تفلت دولة من العقاب رغم انتهاكها السافر للقانون الدولي وارتكابها جرائم موثقة ضد الإنسانية، لأنها قريبة من أصحاب السطوة والنفوذ في نظام الحكم العالمي.

وكما يُحرم الأفراد في الدولة الواحدة من الفرص المتساوية بسبب عوائق تصدر إما عن الطبيعة أو عن البشر، تحرم الدول من فرص متساوية في المجتمع والاقتصاد الدوليين. فالتبيعة، أي العوامل الجغرافية وأنماط توزيع الموارد الطبيعية بين بلدان العالم، لا تقدم إمكانات معيشية متساوية للجميع، فتتفاوت الحظوظ بين شعب وآخر في المعين المادي للوجود. إضافة إلى ظلم الطبيعة، عانت شعوب نامية عديدة من ظلم بشر آخرين، خاصة في حقبة الاستعمار، إذ لم يقتصر النهب الاستعماري على الخيرات المادية بل تعدّاه إلى نهب البشر أنفسهم، واختطف ملايين الناس لبيعوا في أسواق

الطبيعية أو انعدام وجودها. ومن الأمثلة على عدم المساواة في الفرص والحظوظ لأسباب ثقافية أو اجتماعية أو سياسية، التمييز ضد البشر بسبب العرق أو الدين أو الجنس أو الجنسية. ومن أقبح صور هذا النوع من الظلم في التاريخ وضعية الشعوب المستعمرة، والعبودية التي تستمر بأنماط حديثة.

ويطلب تحقيق العدالة في مجتمع ما تحقيق المساواة في الفرص وجعله مبدأ من مبادئ الدولة مثل مبدأ المساواة في التمتع بحقوق الإنسان. ويحتّم ذلك على الدولة إزالة العوائق، التي تمنع بحكم الطبيعة أو المجتمع، المساواة في الحظوظ، وذلك تحقيقاً لواجباتها في الحماية والرعاية والإنصاف في مقومات الحد الأدنى من العيش الكريم.

ولا يمكن حصر مفهوم العدالة بالمساواة بين الأفراد ضمن الدولة الواحدة، فكثيراً ما تتعرض فئات تتشارك في خاصية معينة لظلم قد ينتج إما عن تمييز سلبي مقصود ضدها أو عن إهمال غير متعمد لها. ومن هذه الفئات النساء، والوافدون، والمهاجرون، والأشخاص ذوو الإعاقة، وفي بعض الحالات المنتمون إلى ديانة أو هوية معينة، قد تكون أقلية أو أكثرية من الناحية العددية، ولكنها مختلفة عن ديانة الطبقة الحاكمة أو هويتها. والعدالة لا تكتمل بمجرد تحقيق المساواة بين أفراد كل فئة، بل تشترط أيضاً تحقيق المساواة في الحقوق بين فئات المجتمع قاطبة. وفي حال تعرض فئات لظلم تاريخي حرّمها من القدرة على المنافسة والمشاركة في اتخاذ القرار حتى عندما تُضمن لها حقوق وفرص متساوية، تقع على الدولة مسؤولية تعويض هذه الفئات بتميز إيجابي يعزّز

الإطار 6.1 فرانز فانون: عالم مستعمرات، عالم حواجز، عالم انقسام، عالم جمود

كثيراً ما يظل الانقسام الثنائي الذي كان يسود مجتمع المستعمرات قائماً بعد التحرر من الاستعمار. فالمستعمر لا يكف أبداً عن أن يكون هو العدو، هو الخصم، هو الإنسان الذي يجب القضاء عليه. والمضطهد يخلق في منطقته حركة، هي حركة السيطرة والاستغلال والنهب...

إن الأرض في هذه المنطقة المجددة ساكنة لا تتحرك، وأشجار النخيل تتمايل أمام السحب، وأمواج البحر تتواثب على حصى الشاطئ، والمواد الأولية تذهب وتجيء مسوغة وجود المستعمر، بينما يجثو المستعمر وهو أقرب إلى الموت منه إلى الحياة، مسترسلاً في حلم واحد خالد لا يتغير.

إن حياة المستوطن ملحمة أشبه بأوديسه. إنه البداية المطلقة: «هذه الأرض، نحن صنعناها». هو السبب الفعال المستمر: «إذا نحن ذهبنا، زال كل شيء، وارتدت هذه الأرض إلى القرون الوسطى»...

نعم إن المستوطن يصنع التاريخ ويعرف أنه يصنعه. وهو يستشهد دائماً بتاريخ وطنه الأم، فيشير إشارة واضحة إلى أنه هنا امتداد لذلك الوطن الأم. ومعنى هذا أن التاريخ الذي يكتبه ليس تاريخ البلد الذي ينهب خيراته بل تاريخ (أمته) فيما تقوم به من طغيان واغتصاب وتجويع. ولا يمكن أن يبدل المستعمر هذا الجمود الذي حكم عليه به إلا إذا قرر أن ينهي تاريخ الاستعمار، تاريخ النهب والسلب، وأن يوجد تاريخ الأمة، تاريخ تصفية الاستعمار.

عالم حواجز، عالم انقسام، عالم جمود، عالم تماثيل: تمثال الجنرال الذي احتل البلاد، تمثال المهندس الذي بنى الجسر، عالم واثق من نفسه، عالم يسحق بصخوره الظهور التي قشرت جلودها السياط، هذا هو عالم المستعمرات. إن السكان الأصليين في هذا العالم أناس محجوزون. وليس التمييز العنصري إلا شكلاً من أشكال هذا الحجز في العالم الاستعماري. إن أول شيء يتعلمه السكان الأصليون هو أن يلزموا أماكنهم، ألا يتجاوزوا الحدود. لذلك كانت الأحلام التي يحلمها السكان الأصليون أحلاماً عضلية، أحلام فعل، أحلام هجوم وعدوان. أنا أحلم بأنني أثب، بأنني أركض، بأنني أتسلق. أحلم بأنني أضحك، بأنني أجتاز نهراً بقفزة، بأن طائفة من السيارات تطاردني ولا تدركني. إن المستعمر أثناء الاستعمار، لا يفتأ يحرر نفسه من الساعة التاسعة مساءً إلى الساعة السادسة صباحاً.

المصدر: فرانز فانون، معذبو الأرض، ترجمة سامي الدروبي وجمال الأتاسي (بيروت، منشورات دار الطليعة، 1963)، ص 56-58.

عانت شعوب
نامية عديدة
من ظلم بشر
آخرين، خاصة
في حقبة
الاستعمار،
الذي نهب
خيراتها وحاول
تفكيك
مجتمعاتها
بتأجيج النعرات
القبلية
والطائفية
بين مختلف
عناصرها، وربط
فئات منها
بروابط مصلحية
مع المستعمر

الرقيق ما وراء البحار، ونهب التاريخ الذي
شوّه وأنكر ومُنِع أهل البلاد من تعلمه،
واستُلبت الثقافة المحلية وتم تصويرها على
أنها بدائية ومتخلفة. وقد زاد على ذلك تفكيك
المجتمعات بفعل تأجيج النعرات القبلية
والطائفية بين مختلف عناصرها، وربط فئات
منها بروابط مصلحية مع المستعمر، يستمر
تأثيرها على النسيج الاجتماعي بعد زوال

المستقبل أعباء دين أنفق على الترف لا على مشاريع منتجة أو بنى تحتية وخدمية يساهم مردودها في تسديد ديون الماضي إضافة إلى ارتقائه بمستوى المعيشة في المستقبل.

دال. دور الدولة في تحقيق العدالة

لا يتحقق العيش المشترك ولا سلاميته، فينقل الجماعة إلى المكانة التي تليق بها، ما لم تتحقق العدالة بين أفراد الجماعة. ويأتي مطلب العدالة في المستوى الثاني والأسمى من وجود الجماعة. ولكن إنجاز هذا المستوى الأسمى يتطلب تحقيق شرط الوجود المشترك والتعايش السلمي بين مكونات المجتمع، وهو قدرة الجماعة على حماية ذاتها في الداخل والخارج، وضمان أداء الدولة لوظائف الحماية والرعاية.

وفي مفهوم ابن خلدون وغيره من علماء الاجتماع أن الإنسان بفطرته مدني. والدليل انتقاله عبر التطور التاريخي من إشباع الغرائز كيفما اتفق إلى بناء المجتمعات والتقيد بمواثيق السلوك والتعايش. ويتوقف ابن خلدون في نظريته الأنثروبولوجية عند نزعة الإنسان نحو التأله التي تخلق فيه طبيعة يتنازعها إحساس بالقوة يدفع إلى العدوان والظلم، وتوق إلى العدل ورفض الظلم. وبذلك يعزل ابن خلدون حاجة الجماعات إلى دولة أو سلطة تؤدي وظيفتي الحماية والرعاية، شرط قبول الاشتراك والتعايش بسلام في الداخل ومع الخارج.

ولتضمن الدولة لذاتها القبول والاستمرار، يترتب عليها أن تتولى حماية الفرد والجماعة من خطر على الحياة، والتعامل مع الخوف من الموت، سواء بفعل عنف عدو داخلي

الاستعمار فتقوّض قدرة البلد على رسم مسار تنموي مستقل عن قوى الاستعمار السابقة (الإطار 6.1).

والعدالة بين الشعوب والأمم، كما العدالة بين أفراد البلد الواحد، تتطلب وجود قانون دولي عادل تتساوى أمامه جميع دول العالم وتتمتع بامتقضاه جميع الشعوب بالحقوق المكرسة في الشريعة الدولية، ومنها حق كل شعب في تقرير المصير، وحقه في السيادة الكاملة على أراضيه وثرواته وموارده الطبيعية. ولا يكفي وجود القانون لتحقيق العدالة، بل لا بد من تطبيقه تطبيقاً عادلاً، لا يحابي القوي على حساب الضعيف، ويعوّض من وقع عليهم ظلم تاريخي بالتمييز الإيجابي عملاً بمبدأ المسؤولية المشتركة، لكن المتباينة.

ويطلب تحقيق العدالة أيضاً مراعاة مصالح أجيال الغد حماية لها من تبعات ما يقوم به جيل اليوم أو يمتنع عنه. ففي استنزاف الموارد الناضبة وتلويث كوكب الأرض ظلم على الأجيال المقبلة وخطر محتوم يهدد فرصها في العيش الكريم. لذلك، يبقى مفهوم العدالة منقوصاً ما لم يشمل تحقيق العدالة بين الأجيال. ومن أوضح الأمثلة على الإخلال بهذا البعد من العدالة، ما يتعلق بتغير المناخ¹¹. فلجيل اليوم قدرة هائلة على حرمان جيل الغد من قدرته في عيش الحياة التي ينشدها، إذ يستطيع تغيير العالم المادي الذي سيعيش فيه الأبناء والأحفاد. وما تعنيه هذه العدالة ليس حرمان جيل اليوم من أساسيات العيش، فإن الاحتياجات الأساسية للحاضر لها الأسبقية دائماً على الاحتياجات الأساسية للمستقبل، ولكن الاحتياجات الأساسية للمستقبل يجب أن تأخذ الأولوية على رفاهيات الحاضر¹². ومن المخل بمبدأ العدالة أيضاً تحميل أجيال

العدالة بين
الشعوب
والأمم تتطلب
وجود قانون
دولي عادل
تتساوى أمامه
جميع دول
العالم وتتمتع
بامتقضاه جميع
الشعوب
بالحقوق
المكرسة في
الشريعة الدولية

يتطلب تحقيق
العدالة مراعاة
مصالح أجيال
الغد حماية لها
من تبعات ما
يقوم به جيل
اليوم أو يمتنع
عنه

والوضع المجتمعي الخاص بها. فلا يمكن مثلاً الحديث في مجتمعات سياسية مستقرة عن العدالة الانتقالية، التي هي بالتعريف، عدالة استثنائية تستوجبها مراحل الانتقال. من هنا ضرورة الربط باستمرار بين المفهوم الخلقي والقيمي الكوني والمفهوم الخلقي والقيمي الخاص بالمعنى الثقافي والمجتمعي والزمني والمكاني.

من هنا الحاجة المستمرة إلى نظام خلقي وراء النظام القانوني هو علة تقدم هذا النظام وتحسنه الدائم. فالنظام الخلقي يبدو «غاية مثالية» للنظام القانوني أي إن جميع الأنظمة القانونية تسعى إلى الاقتراب من النظام الخلقي ما أمكن. وهذا يعني وجود شرط إضافي للوجود والكمال هو شرط لوعي الإنسان بذاته كائناً خلقياً وليس طبيعياً فحسب، كائناً حراً وكراماً ومدركاً أن السلطة السياسية تابعة للإرادة الجماعية وفي خدمة أهدافها وخاضعة لمراقبتها.

وهكذا تبقى إقامة العدل وضمن حقوق الناس وتحقيق العدالة رهناً بقيام الدولة بوضع دساتير وتشريعات تقترب من «الغاية المثالية» وتكون ضامنة للحريات والحقوق وللمساواة، وإنشاء الهياكل المؤسسية التي تشرف على تنفيذ التشريعات، وبوضع آليات للمساءلة وللمحاسبة تضمن احترام القانون وسيادته بشكل متساوٍ وعادل بين الجميع وتحمي من سوء استخدام هذه الهياكل.

2. الديمقراطية والفصل بين السلطات والحماية من جور الدولة

الحماية لا تقتصر على حماية الإنسان من عدوان الآخرين، بل أيضاً من القائمين على

أو خارجي، أم بفعل فقدان مقومات الحياة العضوية والنفسية. وهكذا، يتوقف بقاء الدولة وسلامتها على تحقيق الحماية والرعاية للجماعة وإقامة العدل بين أفرادها.

1. قانون حام للحقوق والحريات

لما كانت العدالة تحقق البقاء والسلمية، يجب أن تتعلق حكماً بحق الإنسان والتزامه، وبمنزلة الإنسان وكرامته. ويحمي حق الإنسان والتزامه القانون المدني الذي يحدد شروط التعاون بين المواطنين لسد الحاجات، ويتيح التبادل بتعويض عادل لطرفي السوق، ويفسح مجالاً للتقاضي المدني عند اختلال شروط التبادل العادل وتجاوز الحقوق والالتزامات. وكل ذلك يمكن من الحصول على حكم يحقق العدالة التوزيعية، أي المردود العادل للجهد المبذول، والتعويضية في حال التناول على الحقوق المتفق عليها.

ويحمي منزلة الإنسان وكرامته القانون الجنائي، الذي يحدد شروط التآخي بين المواطنين، وبين كل فرد فيهم والجماعة ممثلة بالسلطة السياسية. ويتحقق العدل بإخضاع التعامل والعلاقات لمبدأ احترام الحقوق المستمد من مفهوم حقوق الإنسان واحترام كيانه المادي والمعنوي.

ويوحد بين أنواع العدالة هذه نظاماً عام ترسمه قواعد الدستور سواء أكان عرفياً أو نصياً، الذي يحدد ما للمنتسب إلى الجماعة من حقوق وواجبات في علاقته بالآخرين وبالسلطة الحاكمة. ومفهوم العدالة في هذا النظام العام لا يكون كلياً مطلقاً بل فيه الكثير من الخصوصيات التي تتبع طبيعة الجماعة،

يتوقف
بقاء الدولة
وسلميتها
على تحقيق
الحماية والرعاية
للجماعة
وإقامة العدل
بين أفرادها

هناك حاجة
مستمرة إلى
نظام خلقي
تسعى جميع
الأنظمة
القانونية إلى
الاقتراب منه

الحماية
لا تقتصر على
حماية الإنسان
من عدوان
الآخرين،
بل أيضاً من
القائمين على
حمايته، أي من
أصحاب السلطة
السياسية
والاقتصادية

الإطار 7.1 الأنواع المختلفة للعدالة

اختلفت أنواع العدالة مع ما طرأ على مفهومها من تطوّر عبر العصور. وأكثر ما ظهر في التسلسل التاريخي للمفهوم هو الحديث عن عدالة توزيعية، وعدالة جزائية. ويضيف إلى ذلك بعض الباحثين أنواعاً أخرى من العدالة مثل العدالة الإجرائية والترميمية والشخصية والانتقالية، والعدالة بين الأجيال.

العدالة التوزيعية، هي أول مفاهيم العدالة، وهي عدالة نسبية، تنشأ تساوي ما يحصل عليه المرء مع ما يستحقه. أما تحديد الاستحقاق فهو أمر اختلف فيه المفكرون، فمنهم من رأى أن التوزيع يجب أن يكون منصفاً، أي أن مكافأة الشخص يجب أن تكون مساوية لمساهمته؛ ومنهم من رأى أن التوزيع يجب أن يكون متساوياً أو أن يحصل كل شخص على نفس العائد بغض النظر عن مساهمته، في حين ارتأى آخرون أن التوزيع يجب أن يكون على أساس «الحاجة».

العدالة الإجرائية، وتُعنى بنزاهة القواعد والإجراءات المتبعة، ومنطلقها أن تقبل الناس لما هو عادل لا يعتمد فقط على النتيجة بل أيضاً على الطريقة التي أدت إلى تلك النتيجة. وقد أثبتت الدراسات أن الأشخاص يكونون أكثر استعداداً لتقبل نتائج العمليات التي يرون أنها تمت بإجراءات عادلة، أو التي شاركوا في صياغتها أو تنفيذها. وهناك توافق على ست صفات تضمن عدالة الإجراءات، وهي الحيادية، والاتساق، والدقة، والقدرة على التصحيح، والشمولية، والصفة الأخلاقية.

العدالة الشخصية أو غير الرسمية، وهي العدالة في التعامل الشخصي بين الأفراد. فالظلم لا ينشأ فقط من ممارسات رسمية ممنهجة ولكن أيضاً من التعامل اليومي بين الأشخاص، وقد يؤدي ذلك إلى إقصاء لفئات أو أشخاص وإحساسهم بالظلم.

العدالة الجزائية، وهي مبنية على فكرة أن الناس يستحقون أن يعاملوا بالطريقة التي يعاملون بها الآخرين، وفكرة العقاب حاضرة بقوة في هذا المفهوم. فمصير أشخاص خرقوا مقومات العدالة بأن اعتدوا على غيرهم مثلاً هو العقاب بهدف ردعهم عن تكرار أفعالهم وردع المجتمع عن الإتيان بمثلها.

العدالة الترميمية (أو التصالحية)، وهي مفهوم أكثر تسامحاً تطور من مفهوم العدالة الجزائية، وتعنى بالبحث عن طرق مبتكرة للعقاب تخفف من جانبه السلبي وتكرّس صفات إيجابية مثل مساعدة الجاني والضحية على تخطي الجرم وبناء التواصل المجتمعي وقيم التسامح. وقد تطور هذا المفهوم لتجنب نزعة الانتقام في المفهوم السابق. ومن الأمثلة الهامة على هذه العدالة هو لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا التي تأسست لإلغاء الفصل العنصري.

ويمكن اعتبار العدالة الانتقالية نوعاً من العدالة الترميمية، فهي محاولة لتحقيق العدالة في فترات الانتقال من النزاع، تهدف إلى المحاسبة وتعويض الضحايا وإعادة بناء الثقة في المجتمع وفي سيادة القانون. وللعدالة الانتقالية عناصر هامة منها الملاحقات القضائية، وجبر الضرر، وإصلاح المؤسسات، ولجان الحقيقة وغيرها.

المصدر: بتصرف عن John T. Jost and Aaron C. Kay, Social justice: history, theory and research, in *Handbook of Social Psychology*, fifth edition, vol. 2, Susan T. Fiske, Daniel T. Gilbert and Gardner Lindzey, eds. (Ontario, University of Waterloo, 2010)

دقيقاً، لا ينفي الاحتكام إلى الخلق والسلطة الخلقية في حل المشاكل.

ويمارس الشعب سلطة المراقبة على أداء السلطات إما عبر البرلمان، أو مؤسسات المجتمع المدني، أو الأحزاب، أو الإعلام الحر، أو مؤسسات الفكر المستقل. والشعب يركز في مراقبة السلطات على حسن أدائها في مراعاة مقومات العدالة التوزيعية والعدالة التعويضية وغيرها من أنواع العدالة التي تبلورت مفاهيمها في ضوء تطور الفكر واحتياجات المجتمع (الإطار 7.1).

3. مؤسسات تحقق العدالة في ظل سيادة القانون

لا تستكمل منظومة العدالة إلا بسيادة القانون وبوجود مؤسسات تقوم على خدمة العدالة، وتكون مبنية على الشرعية المستمدة من إرادة الجماعة، وتتسم بالتنظيم والقوة لتحقيق العقد السياسي والاجتماعي العادل. ويجب أن تضمن هذه المؤسسات الحق في الوصول إلى العدالة وأن توفر سبل الانتصاف الفعالة على المستوى الوطني. ويشمل الحق في الوصول إلى العدالة مجموعة عناصر منها، على سبيل المثال، إمكانية التقدم بشكوى في مراكز الشرطة، وإمكانية إجراء تحقيقات منصفة ونزيهة تليها محاكمات عادلة تصدر عنها أحكام منصفة تتيح للمتضرر سبل انتصاف قابلة للتطبيق¹³.

وتتحقق سيادة القانون في حماية الحق المتساوي أمامه، والحق المتساوي في المحاكمة العادلة، والحق المتساوي في التقاضي أمام محكمة مستقلة لجميع الأفراد

حمايته، أي من أصحاب السلطة السياسية والاقتصادية. فإذا كانت الدولة هي الوازع أو الضابط للتناقض في النفس البشرية، فهي وازع بحاجة إلى وازع فوقه، للوصول إلى دولة القانون. يختار الشعب الحاكم لأداء دور الوازع الأول أو السلطة، لكن الشعب نفسه يقوم بدور الوازع الثاني الذي يراقب الذين اختارهم، وذلك عملاً بمبدأ «الشعب مصدر السلطات».

وفي الوصول إلى توافق بين الناس والجماعات حول مبادئ التعايش المشترك، لا بد من نظام سياسي يحتكم إليه الناس. والحل السياسي الأمثل هو الذي يحقق إرادة الشعب. والنظام الديمقراطي هو أكثر نجاحاً في تحقيق هذه الإرادة. ففيه يختار الناس ممثليهم، ويرضون عن نتائج الانتخابات إذا ضمنوا استقلاليته ونزاهتها. ولكل انتخابات جماعة أو حزب رابح أو فائز، وآخر خاسر. وما يضمن شرط السلام والتعايش هو فكرة تداول السلطة، فالذي يخسر لا يبقى خاسراً إلى الأبد، والذي يربح لا يبقى رابحاً إلى الأبد. وهكذا تضمن الدولة بقاءها واستمرارها عبر الزمن بتداول السلطة، حيث لا يبقى الغارمون كذلك، بل يعلمون أن دورة الحياة ستتيح لهم الفرصة للغنم. وبهذا يتحدد توزيع الغنم والغرم بأسلوب نزيه يقبل به الجميع.

والنظام السياسي في المفهوم الديمقراطي يتكون من ثلاث سلطات مؤسسية فعلية، هي التشريعية والقضائية والتنفيذية، تمارس واجباتها وأدوارها بتوازن دقيق، وبدون تدخل حيث لا يسمح لأي منها بالتغول على الأخرى. وقد راعت دساتير الدول الديمقراطية هذه القواعد ونظمتها تنظيمًا

النظام
الديمقراطي
هو أكثر نجاحاً
في تحقيق
إرادة الشعب

السلطات
التشريعية
والقضائية
والتنفيذية،
يجب أن تمارس
أدوارها بتوازن
دقيق، وبدون
تدخل حيث لا
يسمح لأي منها
بالتغول على
الأخرى

تتحقق سيادة القانون في حماية الحق المتساوي أمامه، والحق المتساوي في المحاكمة العادلة والحق المتساوي في التقاضي أمام محكمة مستقلة لجميع الأفراد بلا تمييز

منسجمة والمعايير الدولية التي تقضي بتوفير ظروف احتجاز مناسبة، والحماية من التعرض للتعذيب والمعاملة القاسية في مراكز السجون¹⁸.

5. دور المجتمع المدني

للمجتمع المدني دور أساسي في حماية العدالة. فإرساء العدالة ووجود مجتمع مدني فاعل متلازمان لا يمكن فصلهما. جوهر دور المجتمع المدني هو حماية الحقوق والحريات الفردية والجماعية، وتنظيم مشاركة الناس في تقرير مصائرهم وتفعيلها، ومواجهة السياسات التي تؤثر في تمتعهم بالحقوق بالتساوي. ولمؤسسات المجتمع المدني دور حيوي في نشر ثقافة سيادة القانون، وثقافة بناء المؤسسات، والتأكيد على إرادة الأفراد، وفي تمثيل مصالح المجموعات على اختلاف توجهاتها واحتياجاتها. كما أن للمجتمع المدني ومؤسساته دوراً هاماً وفعالاً في حماية الحقوق من خلال الرقابة على الدولة للحيلولة دون اتخاذ إجراءات تنتهك الحقوق أو التمتع عن اتخاذ إجراءات لوقف الانتهاكات. وهذه الرقابة هي الضمانة الحقيقية للتطبيق الصحيح لنصوص الدستور والقوانين، وهي صمام أمان من استبداد الدولة أو ممارستها التمييز والإقصاء والقهر ضد الأفراد والفئات¹⁹. ويهدف دور المجتمع المدني التصويبي إلى توجيه عمل الدولة ومؤسساتها إلى اعتماد سياسات لصون الحقوق والحريات. ولا يمكن للمجتمع المدني الاضطلاع بهذا الدور إلا إذا كان مستقلاً عن أجهزة الدولة، وأعطى البيئة المناسبة التي لا تُقيّد فيها الحريات مثل حرية الرأي والتعبير والتنظيم بعوائق قانونية وإدارية.

بلا تمييز. ويستوجب تحقيق سيادة القانون تفعيل آليات للحماية القضائية، لا يقتصر دورها على تسوية النزاعات الناشئة بين الأفراد، بل يشمل خلق أمن قضائي لحماية حقوق الناس في مواجهة سلطات الدولة¹⁴. فوجود مؤسسات حامية للعدالة تُبنى مجتمعات خالية من «معاناة تعسفية وغير ضرورية، ومن الاستغلال، والانتهاكات، والاستبداد، والظلم، والتحيز، والتمييز»¹⁵.

وتؤدي هذه المنظومة المتكاملة للعدالة، بقوانينها ومؤسساتها وإجراءاتها، إلى تفعيل مفهوم العدالة وفكرتها الفلسفية. ويتجلى الهدف النبيل الذي تصبو إليه المجتمعات في مبدأ قانوني ملزم للدولة، يُصان في الدساتير، ويحصن بالحماية القضائية التي توفرها مؤسسات وأجهزة إنفاذ القانون¹⁶، فتسمح للأفراد بنقض القوانين غير العادلة إذا ما تعارضت مع الدستور أو القانون الأسمى.

4. العدالة في العقاب وجبر الضرر

يختلف الفقهاء القانونيون حول طبيعة العقاب المسموح به في منظومة العدالة، وحول الموازنة بين العقاب وجبر الضرر للضحية وإعادة تأهيل الجناة. ويرى بعض الفقهاء ضرورة في سن العقاب بحيث يضمن خدمة مصلحة المجتمع، ومنع تكرار ارتكاب الجريمة، وتأهيل مرتكبي الجريمة، في حين يرى البعض الآخر أن العدالة يمكن تحقيقها بجبر الضرر¹⁷. وعلى الرغم من التباين في التوجهات والاختيارات الفلسفية القانونية، ما زال العقاب في صلب العدالة الجنائية. ومهما كان خيار الجماعة حول طبيعة العقاب، تتطلب العدالة أن تكون آليات تنفيذه

لعمد طوال قُرض الظلم على الناس بذريعة انسجامه مع الطبيعة الإنسانية التي لا تساوي بين البشر، أو كونه قدراً إلهياً، العدل فيه نعمة والظلم فيه اختبار ومحنة. ومع اشتداد الظلم وتطور الفكر الإنساني أدرك البشر أن هذه التبريرات ليست إلا سحابة يحتمي بها الأقوياء لفرض وصايتهم على الضعفاء، فبدأوا بالتخلي عن الاستكانة وثاروا على الظلم مطالبين بالحرية، وبنظام أساسه العدل والحق.

وجوهر مفهوم العدالة اليوم هو في تساوي الناس جميعاً في الكرامة الإنسانية، ثم المساواة الكاملة بينهم في الحقوق والواجبات وفي الفرص. وبتأسيس مبدأ العدالة على الحق، يصبح للدولة دور في تطبيق هذا المبدأ بوضع قوانين تصون الحريات وتحمي الحقوق وتكرس مبدأ المواطنة المتساوية، وإنشاء هيكل مؤسسية تشرف على تنفيذ هذه القوانين. وتقع على عاتق الدولة مسؤولية إعادة التوازن في المجتمع بإزالة تبعات أي ظلم وقع على الناس بسبب الطبيعة أو ترتيبات مجتمعية انحازت لفئة وهمشت أخرى. ولا يتحقق ذلك إلا في إطار نظام ديمقراطي يستمد سلطته من إرادة الشعب ويخضع لمراقبته، وتُحترم فيه سيادة القانون.

والدولة التي تفشل أو تتردد في إقامة العدل بين مواطنيها تدفع بهم إلى هاوية العنف وبنفسها إلى الزوال. ويتوقف بقاء الدولة وسلامتها على قيامها بتوفير الحماية والرعاية لمواطنيها وتحقيق العدالة بينهم. وفي العالم العربي اليوم مشاهد عديدة ومؤلمة لما آل إليه قمع الأحلام المشروعة للأفراد والشعوب بالعدالة والحرية والكرامة.

والعدالة في منظور التقرير لا تعني المساواة بين الأفراد فحسب، بل أيضاً المساواة بين مختلف فئات الشعب في البلد الواحد، والمساواة بين الشعوب في ظل نظام الحكم العالمي، واحترام حق كل منها في تقرير مصيره على أرضه والتصرف بمقدراته وموارده. وعلى أساس هذا المفهوم الشامل يُقاس واقع العدالة.

في العالم
العربي اليوم
مشاهد عديدة
ومؤلمة
لما آل إليه
قمع الأحلام
المشروعة
للأفراد
والشعوب
بالعدالة والحرية
والكرامة

الفصل الثاني

العدل بين الناس
في البلدان العربية



إن غياب العدل عن مكان ما،
تهديد بغيابه عن كل مكان

مارتن لوثر كينغ

2. العدل بين الناس في البلدان العربية

فينظر في جزئه الأول في مدى تمكّن الناس من العيش الكريم، وقيس التفاوت بينهم في التمتع بثمار التنمية. ويقدم الجزء الثاني قياساً لعدم المساواة في الفرص بين الناس، ويحدد العوامل المسببة لها ويتقصى آثارها. وحيث أن الشعور بالظلم لا ينجم عن تردي الظروف المعيشية للفرد فحسب، بل أيضاً عن تقييم هذا الفرد لحظوظه مقارنة بحظوظ أترابه، يستعرض الجزء الثالث والأخير من الفصل آراء الناس وتصوراتهم حول العدالة في بلدانهم.

ويختص هذا الفصل بالنظر في العدالة بين الأفراد تاركاً للفصلين اللاحقين تقييم العدالة بين فئات الشعب المختلفة والعدالة بين الشعوب.

يصعب، بل ربما يستحيل التوصل إلى مؤشر كمي واحد يقدم قياساً وافياً لحال العدالة في منطقة ما. فالعدالة، بحكم تعريفها، مفهوم مركب يعني المساواة في الحقوق والفرص، والإنصاف في ظروف المعيشة بين الناس، أفراداً ومجموعات في بلد واحد، وشعوباً على صعيد العالم. إن تقييماً شاملاً لحال العدالة في المنطقة العربية يتطلب استخدام عدة مقاييس كمية وكيفية، يقيس بعضها توفر شروط المجتمع العادل مثل تكافؤ الفرص والتساوي أمام القانون، وقيس بعضها الآخر العوامل المؤججة للظلم والممانعة للعدل مثل الفساد والقمع والإقصاء.

يقدم هذا الفصل تقييماً لحال العدالة بين الناس في المجال الاقتصادي الاجتماعي في المنطقة العربية،

ألف. الفوارق بين الناس في ظروف المعيشة

اللامساواة بين الناس في الدخل والثروة هي واقع يسود في مختلف البلدان وإن بدرجات متفاوتة. وتدين القيم الأخلاقية في معظم المجتمعات هذه اللامساواة عندما تتجاوز الحدود المقبولة أو عندما تصدر عن ممارسات غير أخلاقية كالفساد. وتكون الفوارق في الدخل مقبولة عندما تأتي حصيلة اختلاف في الإنتاجية الفعلية بين العاملين في سوق تنافسية، أو حصيلة تباين بينهم في درجات التحصيل العلمي وفي الاجتهاد في تطوير

الخبرات والمهارات. ومن الفوارق في الدخل والثروة ما يكون نتيجة لتباين في ملكية رؤوس الأموال المنتجة. وهذا النوع من الفوارق يبقى مقبولاً إلى حدٍّ ما دام مرتبطاً بنمو الإنتاج.

ومن الفوارق غير المقبولة في الدخل والثروة ما ينجم عن الكسب الريعي. والريع هنا هو العائد المالي الناجم عن احتكار أصل مادي أو معنوي، كعائدات النفط وغيرها من ثروات الأرض أو المساعدات الخارجية المرتبطة بالموقع الجيوستراتيجي أو المكانة السياسية للبلد المتلقي. وفي الاقتصادات الريفية، كثيراً ما يجري اقتطاع دخول أو مراكمة ثروات

تدين القيم

الأخلاقية

اللامساواة

عندما تصدر

عن ممارسات

غير أخلاقية

كالفساد

وبشكل عام يمكن اعتبار شح البيانات من أهم القيود على تقديم قياس دقيق وشامل لحال العدالة في المنطقة العربية. فمسوح الأسر المعيشية، ولا سيما المسوح الديمغرافية والصحية، ومسوح الدخل والإنفاق، التي اعتمد عليها الفصل لقياس عدم المساواة في الفرص لا تتوافر لجميع البلدان العربية، وحيث تتوافر لا تكون بالضرورة حديثة أو قابلة للمقارنة.

1. الفقر يزداد ومخاطره تنتشر

المجتمع الذي يترك أبناءً له من غير قدرة على الحصول على القوات اليومي، ليس بمجتمع عادل. والفقراء في العالم العربي كثر، عددهم في تزايد. وبمقياس خط الفقر، المحدد بالعيش على دولارين في اليوم، تصل نسبة الفقراء إلى 19 في المائة من سكان المنطقة العربية. أما بمقياس خط الفقر، المحدد بالعيش على 2.75 دولاراً في اليوم، فترتفع نسبة الفقراء إلى 40 في المائة. وهذا الارتفاع الكبير في عدد الفقراء بمجرد تحريك خط الفقر قليلاً خاصة تنفرد بها البلدان العربية، وتدل على أن نسبة ليست بقليلة من سكانها تعيش بالكاد فوق خط الفقر، فتبقى عرضة للانزلاق تحته عند أول ضائقة.

وعند حساب الفقر على أساس خط الفقر الوطني، الذي يُحدد بمقياس الظروف المحلية في كل بلد وكلفة السلع الأساسية فيه، تصل نسبة الفقراء في المنطقة العربية إلى 21.3 في المائة من مجموع السكان، ونسبة شبه الفقراء، أو المعرضين للفقر إلى 19.5 في المائة، وذلك بأرقام ما قبل الأزمات والحروب التي اندلعت في الأعوام الستة الأخيرة. ويظهر الجزء الأول من الشكل 1.2 نسبة الفقر في عدد من

عن طريق استغلال أوضاع مؤسسية شاذة كتلك الناشئة عن فشل السوق التنافسية والاحتكارات، وعن ضروب الفساد الذي تمارسه قوى وفئات اجتماعية تملك النفوذ السياسي. كما ينشط فيها أفراد أو قوى في التحايل على القانون أو استخدام النفوذ السياسي في تشريع قوانين وسن أنظمة لإرضاء أطماعهم في الكسب. ومن أهم مصادر الكسب الريعي تحويلات خفية وظاهرة من المال العام لأغراض الفاسدين، وتملك أفراد أو فئات الثروات الطبيعية للبلاد واستغلالها على حساب المصلحة العامة.

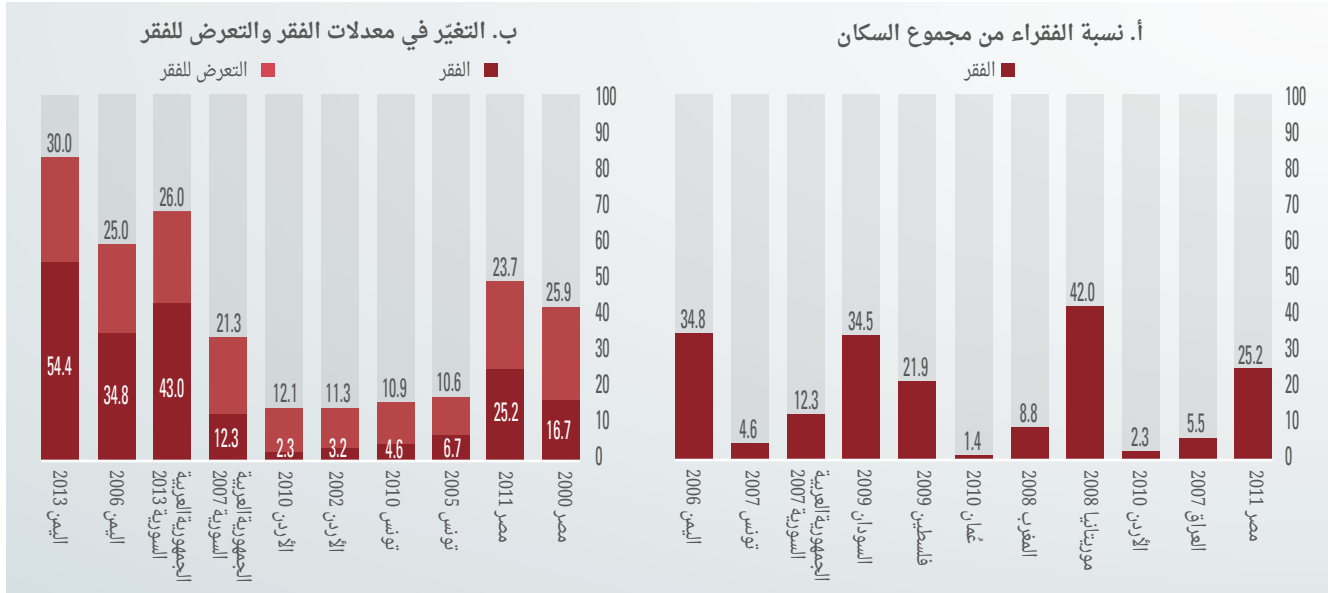
وتقع على الدولة في آن، مسؤولية الحد من التفاوت الناجم عن الفساد والكسب الريعي، ومسؤولية إدارة التفاوت المشروع في الدخل والثروة، بحيث تنمي الحافز على الإبداع والعمل المنتج، ولكن في الوقت نفسه تحمي الفئات المعرضة للفاقة والعوز وتوفر لها الحد الأدنى من مقومات العيش الكريم، ولا سيما الفئات التي حرمتها الطبيعة من فرص مكافئة لفرص غيرها¹.

ومن أوجه التفاوت المتعددة بين البشر، يركز هذا الجزء على نسبة انتشار الفقر، وتوزيع الدخل والثروة بين الناس، والتباين في استفادة مختلف شرائح المجتمع من الخدمات البانية للقدرات، والفرص المتاحة في سوق العمل، ويتناولها جميعها كمؤشر إلى حجم التفاوت بين الناس في المجتمع، لا قياساً شاملاً له. ونظراً إلى قلة البيانات التفصيلية، لم يعرض البحث لخدمات أساسية أخرى كخدمات البنى التحتية التي تعمق الهوة بين الفقراء والأغنياء نتيجة التباين الكبير في توافرها وجودتها بين مناطق الأغنياء ومناطق الفقراء في المدن العربية.

الفقراء في
العالم العربي
كثروعددهم
في تزايد

نسبة ليست
بقليلة من
العرب تعيش
بالكاد فوق خط
الفقر، فتبقى
عرضة للانزلاق
تحته عند أول
ضائقة

الشكل 1.2 نسبة الفقر في البلدان العربية على أساس خطوط الفقر الوطنية



المصدر: الإسكوا، مستقبل التنمية في المنطقة العربية: رؤية لعام 2030، E/ESCWA/EDID/2015/3.

مصر مثلاً، ارتفع معامل جيني للثروة ليصل إلى 0.8 في عام 2014⁵، رغم بقاء معامل جيني للدخل على حاله. وتشير استطلاعات الرأي إلى شعور متزايد لدى المصريين بأنهم أصبحوا أكثر فقراً، مع أن البلد سجل نمواً في الناتج المحلي الإجمالي تراوحت نسبته بين 5 و7 في المائة قبل عام 2011.

البلدان العربية، بينما يظهر الجزء الثاني التغير في معدلات الفقر وأحدث تقديرات الفقر بعد اندلاع الحرب في الجمهورية العربية السورية وتدهور الوضع في اليمن.

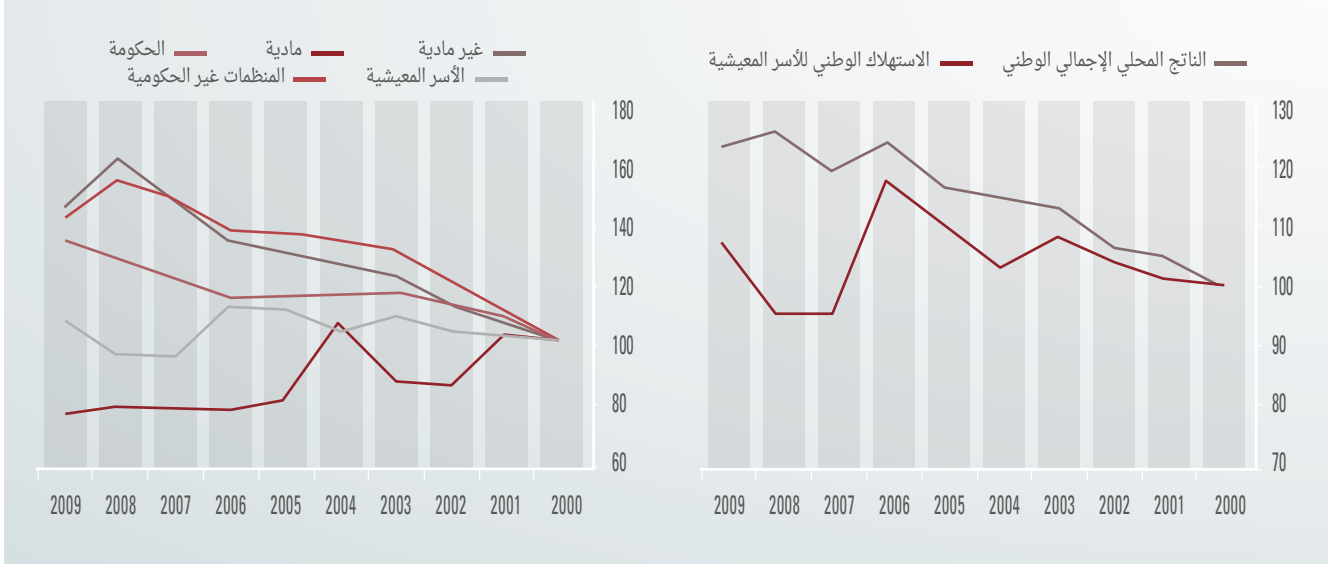
2. الفجوة بين الأغنياء والفقراء تتسع وتوزيع الدخل يسوء

وتظهر مقارنة أجراها البنك الدولي في عام 2014 تفاوتاً كبيراً بين نسبة ارتفاع الناتج المحلي الإجمالي والزيادة في نصيب الفرد من الإنفاق في مصر. فوفقاً للحسابات القومية، ازداد نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الفترة 2000-2009 على نحو تراكمي بنسبة 22 في المائة تقريباً، بينما لم يرتفع معدل استهلاك الأسر بأكثر من 8 في المائة. وهذا الارتفاع المتواضع في معدل استهلاك الأسر يوحي بتفاوت سرعان ما يتبدد، حال النظر في بيانات مسح الدخل والإنفاق والاستهلاك للفترة ذاتها التي تظهر أن دخل الأسرة لم يرتفع

تدل الأرقام على أن الفجوة بين الفقراء والأغنياء في المنطقة العربية قد اتسعت خلال العقد الماضي²، مع أن الأرقام الرسمية لا تزال تظهر ثباتاً نسبياً في معامل جيني، وهو الأداة المعتمدة لقياس عدم المساواة في الدخل³. فحسب الأرقام الرسمية، تتراوح قيمة معامل جيني في المنطقة العربية، باستثناء جزر القمر، بين 0.3 و0.4⁴، وهي نسبة قريبة من المتوسط العالمي. لكن هذه التقديرات لمعامل جيني لا تتسجم مع الأرقام الرسمية حول استهلاك الأسر وحول تركيز الثروة، ولا مع انطباعات الناس حول رفاههم. ففي

الفجوة
بين الفقراء
والأغنياء
في المنطقة
العربية اتسعت
خلال العقد
الماضي

الشكل 2.2 الدخل والإنفاق الحقيقيان للفرد، مصادر نمو الناتج المحلي الإجمالي في مصر



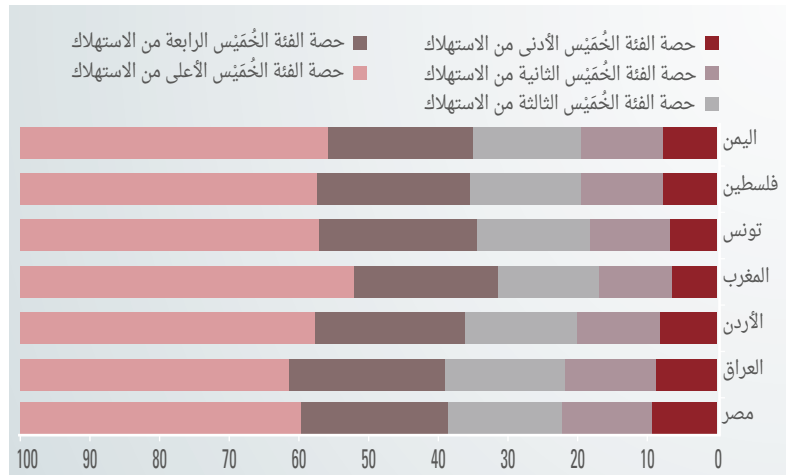
المصدر: بيانات الحسابات القومية الصادرة عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء؛ وقاعدة بيانات آفاق الاقتصاد العالمي التابعة لصندوق النقد الدولي، حسبما وردت في تقرير البنك الدولي، 2014.

الأرقام أن المؤسسات الخاصة وأصحاب الأعمال راكموا العوائد التي حصلوا عليها أو حولوها إلى الخارج بدلاً من استثمارها داخل البلد أو إعادة ضخها في الأسواق على شكل أجور أو أرباح موزعة، ما غدى شعور الغالبية بالإجحاف وإحساسها بعدم المساواة.

بل انخفض بنحو 15 في المائة، وأن استهلاكها أيضاً انخفض بنحو 8 في المائة. وقد يُعزى الفارق الكبير في تقديرات الدخل والإنفاق بين المصدرين إلى عدم وصول مكاسب النمو إلى الأسر، وتركزها بين أيدي قلة من المؤسسات والأفراد (الشكل 2.2). ويستنتج من هذه

ويُستدل من البيانات المتوفرة لعدد من البلدان العربية وجود تفاوت كبير في الاستهلاك بين فئات الدخل المختلفة. فحصة الخميس الأدنى من السكان من الاستهلاك الوطني لا تتجاوز 10 في المائة بينما تتراوح حصة الخميس الأعلى بين 40 و50 في المائة (الشكل 3.2). ويصل الفرق بين استهلاك الفئتين، الأغنى والأفقر، إلى أقصاه في المملكة المغربية مقارنة بالدول الأخرى المشمولة بالمقارنة.

الشكل 3.2 حصة كل خميس من الاستهلاك، 2015 (بالنسبة المئوية)



وتشير دراسة أجراها خبيراً الاقتصاد ألفاريدو وبيكيتي (الجدول 1.2) إلى أن

المصدر: World Bank, PovcalNet Database, <http://iresearch.worldbank.org/PovcalNet/index.htm?0,0> (استرجعت في 22 أيار/مايو 2015).

الجدول 1.2 حصة العُشير الأعلى من الدخل في منطقة الشرق الأوسط مقارنة بما هي عليه في أماكن أخرى (بالنسبة المئوية)

حصة العُشير الأعلى من الدخل	حصة الأحياء الأعلى	
الشرق الأوسط		
السيناريو المرجعي	55.4	19.8
سيناريو ارتفاع معدلات عدم المساواة	61.1	25.9
سيناريو انخفاض معدلات عدم المساواة	50.1	14.8
أسس المقارنة		
أوروبا الغربية	36.2	11.1
الولايات المتحدة الأمريكية	48	19.9
جنوب أفريقيا	53.6	16.8

المصدر: مقتبس عن Alvaredo, Facundo and Thomas Piketty, Measuring top incomes and inequality in the Middle East: data limitations and illustration with the case of Egypt, Working Paper Series, No. 832 (Cairo, Economic Research Forum, 2014).

عملاء في فرع
لبنك أجنبي،
من سبعة بلدان
عربية فقط
يملكون أكثر
من 10 في
المائة من رصيد
حساباته البالغ
250 مليار
دولار

كشفت وثائق
بنما المسربة
لعام 2016
عن ضلوع قادة
ورجال أعمال
وأقرباء لسانة
عرب بتهريب
أموالهم إلى
بنما التي
تشكل ملاذاً
ضريبياً مغريباً،
بعضها تأتي
بوسائل غير
شرعية

الدولي للصحفيين المحققين الذي يدير مشروع التسريبات السويسرية المستندة إلى تحليل 60,000 وثيقة مسربة، تتضمن تفاصيل عن أكثر من 100,000 عميل لدى مصرف HSBC وحساباتهم المصرفية، إلى أن عملاء من سبعة بلدان عربية فقط يملكون أكثر من 10 في المائة من رصيد هذه الحسابات البالغ 250 مليار دولار⁷. وإذا كانت هذه الحسابات في فرع واحد لمصرف واحد، فكيف بجميع الحسابات العائدة للعرب أفراداً وشركات ومؤسسات، في كل مصارف العالم.

وكشفت وثائق بنما المسربة لعام 2016 عن ضلوع قادة ورجال أعمال وأقرباء لسانة عرب بتهريب أموالهم إلى بنما التي تشكل ملاذاً ضريبياً مغريباً، بعضها تأتي بوسائل غير شرعية⁸. وبهذا تخسر الدول العربية مبالغ ضخمة سنوياً من عائدات الضرائب، ومن أموال مهربة.

حصة العُشير الأعلى من الدخل تصل إلى 55 في المائة في منطقة «الشرق الأوسط»⁹ بينما لا تتجاوز 48 في المائة في الولايات المتحدة الأمريكية و54 في المائة في جنوب أفريقيا. ووفقاً لبعض التقديرات، قد تتجاوز حصة الواحد في المائة الأغنى 25 في المائة من مجموع الدخل في المنطقة، وهي نسبة مرتفعة بمختلف المقاييس حتى بالمقارنة مع حصة الواحد في المائة في الولايات المتحدة الأمريكية وجنوب أفريقيا، حيث لا تتجاوز هذه الحصة 20 في المائة و17 في المائة من مجموع الدخل في البلدين على الترتيب.

ومن المؤشرات الدالة على تركيز الثروة في أيدي القلة، عدد أصحاب المليارات في المنطقة وحجم ثروتهم، في المطلق ونسبة إلى الدخل المحلي، إذ تبين الأرقام المتاحة أن مجموع ثروات هؤلاء قد تضخم رغم انخفاض عددهم. وتشير حسابات الاتحاد

الخدمات المتاحة لكل من الفئتين، كماً ونوعاً.

1. الخدمات الصحية

يبدأ التمييز في الخدمات الصحية المقدمة بين الأطفال المولودين لعائلة ميسورة وأولئك المولودين لعائلة معوزة، وهم لا يزالون في رحم أمهاتهم. فبينما تتاح الرعاية الصحية ما قبل الولادة لأكثر من 90 في المائة من الأمهات في الفئات الميسورة، تقتصر على ثلثي الأمهات من الفئات المعوزة. وتخفض نسبة الحصول على هذه الرعاية إلى أقل من 30 في المائة في تونس و20 في المائة في السودان. ويستمر التمييز بين الفئتين عند الولادة حيث تلد معظم الأمهات الميسورات أطفالهن تحت إشراف اختصاصيين بينما لا تحصل على هذه الخدمة نسبة كبيرة من الأمهات في الفئات المعوزة، ولا تتجاوز نسبة الحاصلات عليها 35 في المائة في بلدان مثل السودان والصومال والمغرب وموريتانيا⁹.

وبعد الولادة يتمتع أطفال الميسورين بعناية صحية ورعاية طبية كالتحصين ضد الأمراض، بمستويات لا يحصل عليها الأطفال من الفئات المعوزة، فتزداد بينهم نسبة الذين يعانون من التقزم، ونقص الوزن، والهزال (الشكل 4.2).

وبينت دراسة لعام 2012 أن اللامساواة بين المناطق في الحصول على الخدمات الصحية، تليها التركيبة السكانية، ومستوى تعليم الأطفال من أهم العوامل التي تفسر التباين في طول الأطفال ووزنهم¹⁰.

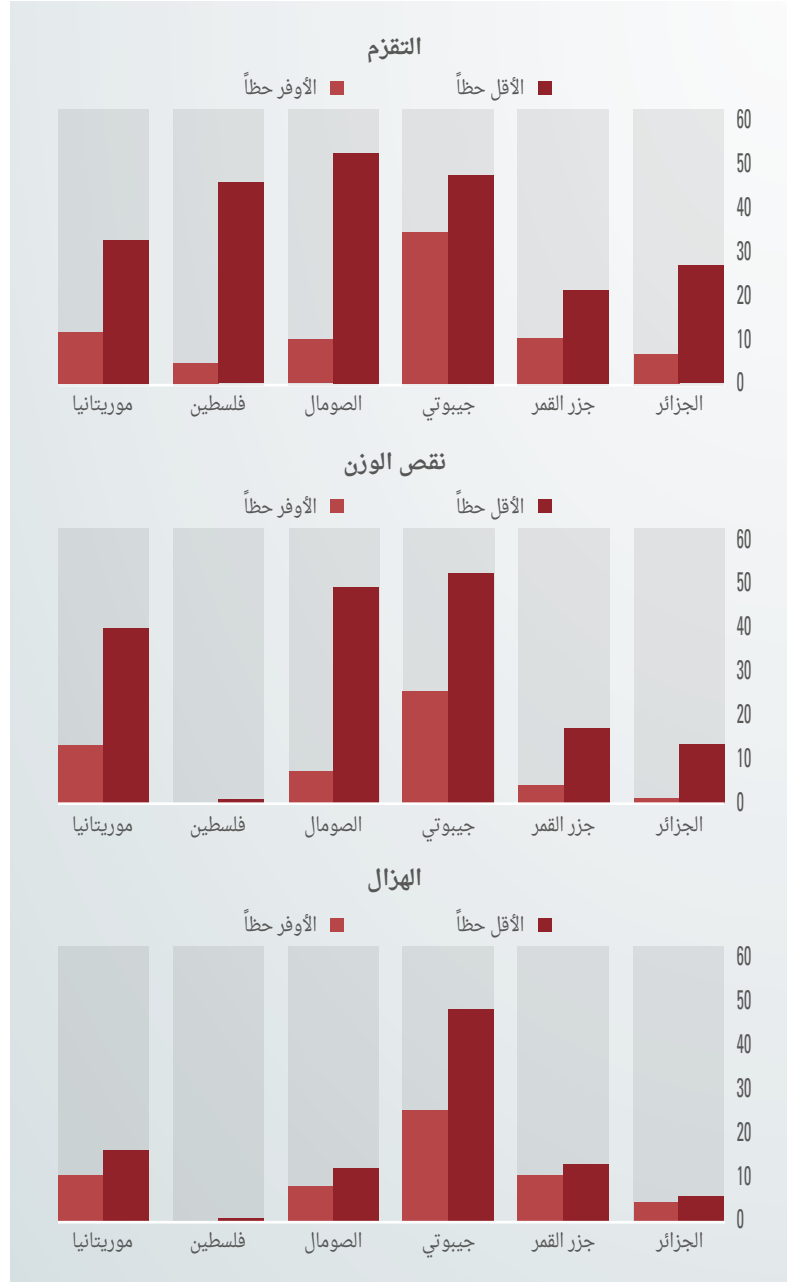
2. التعليم ما قبل المدرسي

بعد سنوات قليلة من الولادة، تكبر الفجوة في القدرات بين أطفال الأسر الميسورة والأسر

3. خدمات للميسورين وأخرى للمعوزين

يبدأ التمييز بين أبناء الميسورين والمعوزين منذ ولادتهم بل حتى قبل، إذ تتباين جلياً

الشكل 4.2 نسب التقزم ونقص الوزن والهزال بين الفئات الميسورة والفئات المعوزة وفقاً لآخر البيانات المتوفرة، 2006-2014



مصدر: بتصريف عن صفاء الكوفلي وكارولين كرافت، توسيع نطاق الفرص للجيل القادم: تنمية الطفولة المبكرة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (البنك الدولي، واشنطن، 2015).

تتدنى نوعية الخدمات التعليمية المقدمة للفئات المحرومة مقارنة بتلك المتوفرة للفئات الميسورة

تتفاقم مشكلة الأطفال المحرومين من التعليم في حالة الأطفال النازحين أو اللاجئين جراء الحروب

يعاني الطلاب في الضفة الغربية للوصول إلى مدارسهم من عنف المستوطنين وسياسات الإغلاق الإسرائيلية

دولية معيارية للعلوم والرياضيات للصف الرابع الابتدائي أن معدل العلامات التي يحصلها الطلاب في المدارس الخاصة أعلى من معدل علامات الطلاب في المدارس الرسمية بأكثر من 15 في المائة في المادتين، ويصل الفارق في المغرب إلى أكثر من 35 في المائة في الرياضيات وأكثر من 50 في المائة في العلوم. ويتضمن الملحق الأول بيانات مفصلة حول معدل علامات الطلاب في عدد من البلدان العربية حسب دخل الأسرة، والجنس، والتوزيع الجغرافي.

ولعل الأطفال السوريين هم الأكثر تضرراً، إذ أن أكثر من نصف الأطفال اللاجئين في مخيمات تركيا والأردن والعراق ولبنان لا يتلقون تعليماً مدرسياً¹². ففي لبنان، 158,000 طفل سوري فقط، من أصل نحو 472,028 طفل مسجل لدى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، يتلقون تعليماً من المدارس الحكومية¹³. أما في الأردن، فمن أصل نحو 660,000 طفل سوري، يتلقى 226,000 طفل فقط تعليماً مدرسياً¹⁴.

وتحت الاحتلال في فلسطين، أدى الحصار الإسرائيلي والهجمات العسكرية المتكررة على قطاع غزة إلى نقص في المدارس، حيث كانت 86 في المائة من مدارس وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) في عام 2015 تعمل بنظام دوامين، ما يؤدي إلى تدهور نوعية التعليم. ويعاني الطلاب في الضفة الغربية للوصول إلى مدارسهم من عنف المستوطنين وسياسات الإغلاق الإسرائيلية في ظل نقص في المدارس بسبب منع البناء في مناطق واسعة منها¹⁵. وفي المخيمات الفلسطينية ليست الحال بأفضل. ففي المخيمات في الجمهورية العربية

المعوزة، إذ تتاح لنسبة مرتفعة من الفئة الأولى فرص للالتحاق بالتعليم ما قبل المدرسي، يحرم منها معظم الأطفال من الفئة الثانية. فنادرًا ما يقدم التعليم الرسمي المجاني هذه الخدمة، التي تفوق كلفتها في التعليم الخاص طاقة الأسر المحرومة. وتبين الأرقام الفارق الكبير في نسب التحاق الأطفال من الفئتين بالتعليم ما قبل المدرسي، إذ تتراوح في المغرب مثلاً بين 3 في المائة من أطفال الأسر المعوزة وأكثر من 93 في المائة من أطفال الأسر الميسورة، وكذلك بين أقل من 5 في المائة وأكثر من 60 في المائة في الجزائر¹¹.

3. التعليم المدرسي

نوعية التعليم هي عامل مؤثر في الفرص التي يحظى بها الفرد لاحقاً في الحياة. وفي معظم البلدان العربية تتدنى نوعية الخدمات التعليمية المقدمة للفئات المحرومة مقارنة بالخدمات المتوفرة للفئات الميسورة. فقطاع التعليم في المنطقة العربية يشهد نقصاً كبيراً في عدد الأساتذة، يبلغ 4 إلى 6 أضعاف معدلات النقص في البلدان غير العربية. وينجم عن هذا النقص إجحاف يلحق بجميع الطلاب، ويتفاقم تأثيره على الطلاب من الفئات المحرومة. وتكشف الأرقام أن معدلات النقص في عدد الأساتذة أعلى بكثير في مدارس الأرياف مما هي عليه في مدارس المدن في الأردن وتونس ولبنان، كما هي أعلى في المدارس الرسمية المتاحة للجميع، مما هو عليه في المدارس الخاصة المتاحة للميسورين فقط.

وينعكس التباين في جودة الخدمات التعليمية على تحصيل الطالب العلمي. ويظهر تحليل لأداء الطلاب في امتحانات

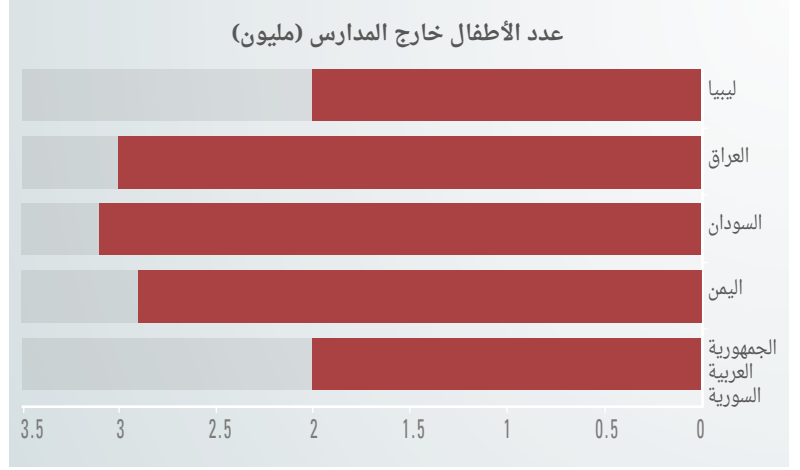
ومكان الإقامة، ومدة الانتظار للحصول على فرصة العمل الأولى بعد التخرج، وبمعايير تالية كالراتب الأول، والراتب الذي يتقاضاه العامل بعد مرور خمس سنوات على تخرجه. ففي مصر مثلاً، يتقاضى العامل الذي يكون والده من الخريجين الجامعيين، بعد مرور خمس سنوات على التخرج، راتباً يفوق بنسبة 30 في المائة راتب الموظف الذي يكون المستوى التعليمي لوالده متواضعاً. وتنتظر المرأة مدة أطول من الرجل للحصول على فرصة العمل الأولى، وتتقاضى بعد مرور خمس سنوات على بدء عملها راتباً أدنى من راتب الرجل بنسبة 68 في المائة، ما قد يعني أن العوامل المرتبطة بالظروف الاجتماعية والاقتصادية تؤثر على قيمة الراتب على حساب الكفاءة.

1. تجزؤ السوق حسب القطاع وجنس العامل وجنسيته

إذا حظي المرء بفرصة عمل رغم الصعوبات، يجد أن سوق العمل هي في الحقيقة أسواق عمل، سوق للرجال وأخرى للنساء، سوق للعاملين في القطاع الخاص وأخرى للعاملين في القطاع العام، سوق للعاملين في القطاع النظامي وأخرى للعاملين في القطاع غير النظامي، سوق للمواطن وأخرى للعامل الوافد. وتنتج هذه التجزئة فوارق في أجور العاملين وظروف عملهم، وفي مستويات الحصول على خدمات الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي.

فالقطاع العام يقدم للعاملين مزايا لا يقدمها القطاع الخاص، أهمها الاستقرار الوظيفي والتأمين الصحي (الشكل 6.2). ويلاحظ أن معظم الشباب في الأردن ومصر مستعدون للتخلي عن الأجر المرتفع في القطاع الخاص، لقاء مزايا العمل في القطاع العام¹⁹.

الشكل 5.2 عدد الأطفال خارج المدارس (مليون)



المصدر: اليونيسف، التعليم في خط النار: النزاع وحرمان الأطفال من التعليم في الشرق الأوسط (نيويورك، 2016)، http://www.unicef.org/mena/Education_Under_Fire_ARABIC.pdf، ص. 13.

السورية، تراجع عدد الطلاب الفلسطينيين المسجلين في المدارس من 67,000 في عام 2011 إلى 45,000 في عام 2016 أي بنحو 33 في المائة¹⁶. أما في لبنان، ووفقاً لدراسة أجرتها الأونروا، يتسرب نحو 18.3 في المائة من الأطفال الفلسطينيين اللاجئين في المخيمات من الفئة العمرية 6-18 سنة¹⁷ (الشكل 5.2).

4. عدم المساواة في سوق العمل يبدأ حتى قبل دخول السوق

إذا كان التمييز بين الميسورين والأقل حظاً يبدأ منذ الولادة ويتعمق في ظل نظام تعليمي منحاز، فهو يبلغ ذروته في سوق العمل التي تخلت، في المنطقة العربية، عن مهمتها الأساسية في جذب رأس المال البشري وتخصيصه للاستخدامات التي تحقق المستوى الأمثل من الإنتاجية والرفاه الاجتماعي¹⁸.

ويتأثر وضع الفرد في سوق العمل بما يعرف «بمعايير عدم المساواة في الفرص قبل دخول سوق العمل» كالظروف العائلية، والجنس،

إذا كان التمييز بين الميسورين والأقل حظاً يبدأ منذ الولادة ويتعمق في ظل نظام تعليمي منحاز، فهو يبلغ ذروته في سوق العمل

الشكل 6.2 مزايا العمل حسب القطاع والجنس



المصدر: مسح دخل ونفقات الأسر، حسب بيانات البنك الدولي (2013).

**لا يحصل
العاملون في
القطاع غير
النظامي على
الحد الأدنى
من الحماية
الاجتماعية**

البلدان التي تقلّ فيها فرص العمل في القطاع العام، مثل لبنان والمغرب واليمن.

وتختلف العوائد على المهارات كثيراً بين القطاعين النظامي وغير النظامي. فالعاملون في القطاع غير النظامي يتقاضون أجوراً أقل من أجور العاملين في القطاع النظامي لقاء المهارات نفسها. ويمكن قياس جودة ظروف العمل بعدة مقاييس، منها إمكانية الحصول على إجازة سنوية، وعلى مجموعة متنوعة من الامتيازات، والاستفادة من الأنشطة التدريبية. ووفقاً لهذه المقاييس، تعتبر ظروف العمل في القطاع غير النظامي

أما العاملون في القطاع غير النظامي فلا يحصلون على الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية، إذ يعملون بلا عقد عمل ولا تغطية بالضمان الاجتماعي. ويمكن أن يكون العمل في القطاع غير النظامي نتيجة لحالات الإقصاء والتجزئة والفصل وعدم المساواة، أو خياراً مدروساً. فيلتحق الأفراد والشركات بالقطاع غير النظامي إما طوعاً للخروج من الإطار القانوني، أو عنوة. ويستقطب العمل غير النظامي في المنطقة العربية أعداداً كبيرة من غير المتعلمين، والشباب، والوافدين الجدد إلى سوق العمل، والشركات الصغيرة، وكذلك من النساء في

2. الاعتماد على شبكات العلاقات الاجتماعية

في ظل غياب الوسائل الوسيطة النظامية، تؤدي العلاقات الاجتماعية دوراً في تأمين فرص التشغيل لمعظم العاملين. هذا الاعتماد الكبير على العلاقات الشخصية، التي كثيراً ما تنشأ في الفئات الاجتماعية والاقتصادية المتجانسة، يُعمّق الانقسامات الاجتماعية كما يعمّق الفجوة بين الشباب والشابات. ففي مصر، مثلاً، بلغت نسبة الشابات اللواتي استعنّ بالعلاقات الشخصية لإيجاد فرصة عمل خلال الأعوام الماضية 36.5 في المائة فقط، مقابل 60.4 في المائة من الشباب. ويعتبر أكثر من نصف النساء أن العلاقات الشخصية هي أكثر فعالية من المهارات في إيجاد فرصة عمل²². وفي الوقائع ما يدلّ على أن إيجاد فرص العمل عبر العلاقات الشخصية ظاهرة تعبر من جيل إلى جيل، إذ تكبر حظوظ الفرد في الحصول على وظيفة في القطاع النظامي في البلدان العربية إذا كان الوالد يعمل في هذا القطاع.

باء. عدم تكافؤ الفرص

قد يكون من العدل ألا يتساوى اثنان في الأجر إذا كانت إنتاجية أحدهما أضعاف إنتاجية الآخر. وقد يكون من الطبيعي ألا يحصل اثنان بنفس السهولة على وظيفة في سوق العمل إذا كانت المهارات التي يمتلكها أحدهما نادرة ومطلوبة بينما كانت مهارات الآخر عادية أو لا طلب عليها. ولكن من غير الطبيعي ولا المقبول أن يتساوى الناس في الجهود والمهارات، أو في أهليتهم لشغل وظيفة معينة، ولا يتساووا في فرص الحصول على الوظيفة أو في الدخل المتأتي منها.

أقل جودةً منها في القطاع النظامي. ففي المغرب، مثلاً، تفوق نسبة الشباب الذين يزاولون أعمالاً يشعرون بأنها غير مجزية في القطاع غير النظامي نسبتهم في القطاع النظامي. وفي لبنان ومصر، يعرب العاملون في القطاع غير النظامي عن رغبة في تغيير عملهم والبحث عن عمل آخر، بنسب أعلى من القطاع النظامي²⁰. ورغم قلة المزايا التي يمنحها القطاع غير النظامي مقارنة بالقطاع النظامي، يوفر القطاع غير النظامي أحياناً متنفساً للباحث عن عمل يستطيع أن يجد فيه وظيفة وإن بأجر أدنى.

ويكون اللجوء إلى القطاع غير النظامي خياراً مدروساً لشركات تقرر طوعاً الخروج من الإطار القانوني للدولة إما تهرباً من الضرائب والالتزامات المترتبة عليها تجاه العاملين لديها، أو لشبهة قانونية تتعلق بأعمالها كالتجارة بالمواد المحظورة. وفي هذه الحالة، يتمكن المتنفذون من أصحاب الشركات من مراكمة الثروات على حساب موظفيهم أو على حساب الدولة والنظام العام، ويكون الدخل المتأتي لهم أعلى في القطاع غير النظامي منه في القطاع النظامي.

ويتجلى تجزؤ سوق العمل من نوع آخر في معظم البلدان العربية المستقبلية للعمالة الوافدة وخاصة في بلدان مجلس التعاون الخليجي حيث تتباين الأجور والمزايا والوظائف المتاحة حسب جنسية العامل. ففي المملكة العربية السعودية مثلاً بلغ متوسط الدخل الشهري للمواطنين 2,500 دولار في القطاع العام و1,500 دولار في القطاع الخاص في عام 2014، بينما لم يتجاوز متوسط الدخل الشهري للعمال الوافدين، وأغلبهم يعمل في القطاع الخاص، 400 دولار²¹.

يكون اللجوء إلى القطاع غير النظامي خياراً مدروساً لشركات تقرر طوعاً الخروج من الإطار القانوني للدولة إما تهرباً من الضرائب والالتزامات المترتبة عليها تجاه العاملين لديها، أو لشبهة قانونية تتعلق بأعمالها

تؤدي العلاقات الاجتماعية دوراً في تأمين فرص التشغيل لمعظم العاملين

عدم تكافؤ الفرص بين الناس هو الظلم عينه

الكثير من فرص نجاح الفرد في الحياة رهن بصدق لا سيطرة له عليها، منها مكان مولده، وجنسه، والأوضاع المعيشية لأسرته

1. مكان ولادتك يُحدّد فرصك في الحياة

قد يكون من سوء طالع المرء أن يولد في الريف أو في المناطق النائية حيث تنقص الخدمات، وترتفع معدلات الإعاقة، ويشهد الفقر وتضييق الخيارات المتاحة. ويعود تهميش هذه المناطق مقارنة بالمدن إلى تاريخ الاستعمار الطويل، زمن بُني جهاز إداري مركزي منحاز للمراكز الحضرية والمناطق الساحلية. ورغم أن المدن في المتوسط أحسن حالاً من الريف، إلا أن هناك تبايناً كبيراً بين حظوظ الناس داخل المدينة الواحدة حيث يشهد الحرمان في العشوائيات وأحزمة الفقر نتيجة لتدني الخدمات المتاحة فيها مقارنة بتلك المتاحة في سائر المدينة. كما يزداد الوضع سوءاً في المناطق الحدودية حيث تكاد تغيب الخدمات في بعض البلدان العربية.

1. في الريف يشهد الفقر المتعدد الأبعاد

تبدو الفوارق في التنمية بين الريف والمدن شاسعة في مصر والمغرب واليمن²³. فصعيد مصر الذي يضم 40 في المائة من مجموع سكان البلد، يؤوي 60 في المائة من فقرائه و80 في المائة من الذين يعيشون حالة فقر مدقع²⁴. وفي المغرب، يكاد نصيب الفرد من استهلاك الأسرة في الريف لا يتجاوز نصف نصيب الفرد من الاستهلاك في المدن، وتتسع الفجوة بين الجنسين في الإلمام بالقراءة والكتابة في الريف لتصل إلى 35 في المائة مقابل نحو 5 في المائة في المدن. وفي اليمن، يبلغ متوسط نصيب الفرد من الاستهلاك، في المحافظات الأشد فقراً، حوالي ثلث هذا المتوسط في صنعاء²⁵.

فعدم تكافؤ الفرص بين الناس هو الظلم عينه. وفي توقف فرص الإنسان في الحياة على متغيرات خارجة عن إرادته، كلونه أو جنسه، ما يتناقض مع أبسط مبادئ العدالة. فالعدالة هي في تساوي الفرص للجميع، وتساوي الفرص يعني عدم تقييدها بظروف ولادة الفرد، أو نشأته، أو حال أسرته.

ويتناول هذا الجزء أسباب التفاوت بين الناس، وما إذا كان هذا التفاوت من النوع المقبول أو ظلماً. وإذا كان جزء منه مقبولاً، يبقى معظمه غير مشروع بمقاييس العدالة لأنه ناجم عن عدم تساوي الناس في الفرص المتاحة لهم. فالكثير من فرص نجاح الفرد في الحياة رهن بصدق لا سيطرة له عليها، منها مكان مولده، وجنسه، والأوضاع المعيشية لأسرته. فالمولود في الريف لا تتاح له فرص المولود في المدينة، والمولود في أسرة محرومة لا تتاح له فرص المولود في أسرة غنية، والفتاة لا تتاح لها فرص الفتى. وفي الكثير من الأحيان تلتقي هذه الصدق فيتفاقم الإجحاف. فالمرأة في الريف المولودة لأسرة فقيرة يقع عليها ظلم مضاعف مقارنة برجل مولود في المدينة لأسرة غنية.

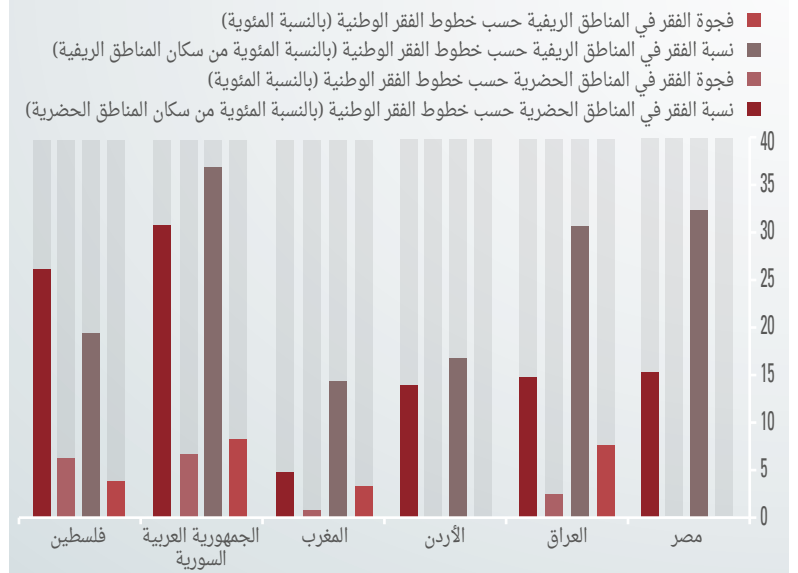
والفارق الذي يبدأ بين الناس منذ يوم المولد، إنما يتسع بفعل الترتيبات المجتمعية والسياسات الاقتصادية والاجتماعية السارية، فتتسع الفجوة في الفرص بين الناس بعد الولادة بدلاً من أن تُصحّح لصالح من يقع عليه الظلم. والفارق الذي يبدأ يوم الولادة يتحوّل فوارق في مرحلة التعليم ما قبل المدرسي، وعند دخول المدرسة، وفي التعليم الأساسي والثانوي، والتعليم العالي. وتنعكس هذه الفوارق لا مساواة في فرص بناء القدرات، ثم في سوق العمل، وطيلة الحياة المهنية، وبعدها.

إلى النقص في البنى الأساسية والمرافق العامة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتتأثر نوعية الخدمات في الريف بهجرة المعلمين والأطباء المهرة إلى المدن بأعداد كبيرة، تاركين وراءهم موظفين أقل مهارة، بدون حوافز كافية للعمل، فترتفع معدلات التغيب عن الوظيفة وتدهور نوعية الخدمات.

وفي القطاع الصحي، يتركز العاملون وخاصة الأطباء في المدن، لا سيما في العواصم والمدن الكبرى، حيث يحصلون على أجور أعلى، وتتوفر لهم ظروف معيشية أفضل، وفرص مهنية لا تتوفر في المناطق الريفية. ففي ليبيا، بلغت نسبة الأطباء إلى عدد السكان 340 طبيباً لكل 100,000 شخص في العاصمة طرابلس، مقابل 96 طبيباً لكل 100,000 شخص في سائر البلد. وفي لبنان، يتجاوز معدل كثافة الأطباء في بيروت بثلاث مرات معدل محافظة البقاع. وفي اليمن، يخدم 15 في المائة من موظفي الصحة العامة مدينة عدن و15 في المائة العاصمة صنعاء، اللتين لا تضمّان سوى 3 في المائة و8 في المائة من مجموع السكان على الترتيب²⁸. ويتراوح معدل تركيز الأطباء في العراق لكل 100,000 من السكان بين 93 طبيباً في بغداد، و67 طبيباً في البصرة، و31 طبيباً في مدينة الناصرية الأصغر حجماً²⁹.

وتكاد برامج التأمين الصحي تقتصر على سكان المناطق الحضرية الأثرياء. ففي مصر، ترتبط تغطية التأمين الصحي بمستوى الدخل، إذ تنتمي نسبة 80 في المائة من النساء اللواتي تشملهن برامج التأمين إلى الخميس الأول والثاني الأكثر ثراءً. وعند مقارنة نسبة المستفيدين من برامج التأمين من الخميس الأشد ثراءً مع نسبة المستفيدين من الخميس الأشد فقراً، يُلاحظ أن فقيراً

الشكل 7.2 معدلات الفقر تتفاوت بين المدن والأرياف في مجموعة من البلدان العربية



المصدر: البنك الدولي، قاعدة بيانات مؤشرات التنمية في العالم (استرجعت في 22 أيار/مايو 2015).

ويتضح من الشكل 7.2 أن معدل الفقر في الريف يتجاوز ضعف ما هو عليه في المدن في العراق ومصر والمغرب. والاستثناء الوحيد في فلسطين حيث يقل معدل الفقر في الريف عنه في المدن.

وفي تونس، يتضح أن الأسر التي تعيش في المناطق الصناعية أقل عرضة للفقر من الأسر التي تعيش في المناطق الريفية²⁶. وتشير التقديرات إلى أن 88 في المائة من مجموع فرص العمل في قطاع التصنيع تتركز في المناطق الساحلية، وربع الفارق في معدلات الفقر هو حصيلة فوارق كبيرة بين المحافظات²⁷.

2. في الريف حرمان نسبي من الخدمات الصحية والتعليمية

يعاني الريف، عموماً، من نقص في الخدمات الصحية والتعليمية وتدن في مستواها إضافة

معدل الفقر في الريف يتجاوز ضعف ما هو عليه في المدن في العراق ومصر والمغرب

تكاد برامج التأمين الصحي تقتصر على سكان المناطق الحضرية الأثرياء

3. في الريف تندر الفرص

يتضح من دليل تايل (Theil Index)، الذي يتيح قياس مساهمة العوامل المختلفة في الفوارق وعدم المساواة بين الناس، أن الفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية تبرر ما بين 16 و29 في المائة من عدم المساواة بين الناس في مصر والمغرب. معنى ذلك أن فرص امتلاك الثروة لشخص مولود في الريف في المغرب تقل عن فرص شخص مولود في المدينة بما يقارب الخمس حتى لو تساوى الاثنان في القدرات الطبيعية وفي الجهود المبذولة. ويظهر التحليل أن الفوارق بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية في الأردن وجيبوتي ليست عنصراً ذا أهمية في تفسير عدم المساواة بين الناس في البلدين، وهذا ليس مستغرباً في بلدان صغيرة يطغى عليها التوسع العمراني.

ولما كان الهدف هو قياس العدالة الاقتصادية والاجتماعية، التي لا تشترط المساواة التامة

واحداً فقط يستفيد من خدمات التأمين الصحي مقابل كل مائة ثري. ويفوق معدل التغطية في المناطق الحضرية بمرتين معدل التغطية في المناطق الريفية. ويبلغ معدل تغطية التأمين في لبنان 60 في المائة في بيروت و54 في المائة في جبل لبنان، بينما لا يتجاوز الثلث في المناطق الأخرى³⁰.

وفي خدمات التعليم، يُظهر البحث في العوامل التي تحدّد إمكانات إتمام مراحل التعليم، بالاستناد إلى بيانات المسح الوطني حول السكان وصحة الأسرة في المغرب، فارقاً قدره 33 نقطة مئوية بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية في التعليم الابتدائي، و13 نقطة مئوية في التعليم الثانوي، و10 نقاط مئوية في التعليم العالي³¹. أما في الأردن، فكان الفارق بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية في التحصيل العلمي محدوداً نسبياً، إذ لم يتجاوز 5 في المائة في مرحلة التعليم الابتدائي و11 في المائة في مرحلة التعليم الثانوي³².

الجدول 2.2 عدم المساواة بين المدن والأرياف في مجموعة من البلدان العربية

الأردن	دليل تايل	عنصر الفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية في دليل تايل	النسبة التي تبررها الفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية من دليل تايل (بالنسبة المئوية)	الحد الأقصى لعنصر الفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية في دليل تايل	الفارق الفعلي مقابل الحد الأقصى بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية في دليل ELMO (بالنسبة المئوية)
الأردن	0.20	0.00	2	0.12	3
الجمهورية العربية السورية	0.30	0.02	7	0.15	14
جيبوتي	0.32	0.01	3	0.16	7
مصر	0.24	0.04	16	0.14	28
المغرب	0.33	0.10	29	0.19	51
اليمن	0.38	0.03	9	0.17	20

فرص امتلاك
الثروة لشخص
مولود في
الريف في
المغرب تقل
عن فرص
شخص مولود
في المدينة بما
يقارب الخمس

الصحراء، وشرق آسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية والكاريبي يتراوح بين 14 و18 في المائة من مجموع دليل تايل لعدم المساواة، فيما يتراوح دليل ELMO العائد إلى هذه المناطق بين 25 و28 في المائة³⁴.

4. تفاوت بين المحافظات

إذا كانت الفوارق في الفرص بين أهل الريف وأهل المدينة كبيرة في بعض البلدان العربية، فهي أكبر بين المحافظات. واستناداً إلى مسح الدخل والإنفاق والاستهلاك الأسري، تبلغ الفوارق في الإنفاق على الاستهلاك، وفقاً لمعامل الاختلاف، 0.19 في الأردن، و0.35 في مصر، و0.46 في المغرب³⁵. وعند حساب دليل تايل لعدم المساواة بين المناطق الإدارية، يتضح أن عدم المساواة بين المحافظات يبرر أكثر من 29 في المائة من مجموع عدم المساواة في المغرب، بينما في الأردن والجمهورية العربية السورية واليمن، فلا تعزى

بين الناس في وضعهم المادي إنما تشترط المساواة في الفرص، فما يهم ليس النسبة العائدة إلى الفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية من مجموع عدم المساواة، بل مدى حصول المواطنين في المناطق الريفية والمناطق الحضرية على فرص متكافئة للوصول إلى وضع متكافئ في المجالين الاقتصادي والاجتماعي. ولهذه الغاية، يُستخدم دليل ELMO لقياس العدالة الاقتصادية³³. وعند استخدام هذا الدليل يبقى ترتيب البلدان بدون تغيير يذكر، وتحل مصر والمغرب مرة أخرى في مجموعة البلدان التي تسجل، حسب البيانات المتوفرة، أكبر الفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية.

ولا تبدو المنطقة العربية في وضع سيئ مقارنة بسائر مناطق العالم من حيث الفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية. فمتوسط الفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية في أفريقيا جنوب

إذا كانت
الفوارق في
الفرص بين أهل
الريف وأهل
المدينة كبيرة
في بعض
البلدان العربية،
فهي أكبر بين
المحافظات

الجدول 3.2 عدم المساواة بين المحافظات في مجموعة من البلدان العربية

الأردن	دليل تايل	عنصر الفوارق بين المحافظات في دليل تايل	الحصة التي تبررها الفوارق بين المحافظات في دليل تايل (بالنسبة المئوية)	الحد الأقصى لعنصر الفوارق بين المحافظات في دليل تايل	الفارق الفعلي مقابل الحد الأقصى بين المحافظات في دليل ELMO (بالنسبة المئوية)
الأردن	0.20	0.01	4	0.17	4
الجمهورية العربية السورية	0.31	0.01	3	0.21	5
جيبوتي	0.32	0.06	17	0.26	21
مصر	0.24	0.04	17	0.22	19
المغرب	0.33	0.10	29	0.29	33
اليمن	0.38	0.03	9	0.24	14

مع ارتفاع الدخل. ويظهر الشكل 8.2 أن سكان المناطق الحضرية يشكلون حوالي 20 في المائة من شريحة العُشير الأدنى، بينما يشكلون 81 في المائة من العُشير الأعلى. ويستدل من معامل جيني أن الفوارق في الدخل قليلة في المناطق الريفية نسبة إلى المناطق الحضرية، ما يعني درجة أعلى من عدم المساواة في المناطق الحضرية.

ويبدو أن بعض الخصائص، كمستوى التعليم والدخل وحجم الأسرة، تبرز أكثر من 62 في المائة من فجوة الاستهلاك الكبيرة بين الدلتا والصعيد في مصر³⁷. وتشير التقديرات، استناداً إلى مسح الدخل والإنفاق والاستهلاك الأسري، إلى أن فجوة الاستهلاك بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية تقلص بمقدار الثلثين، إذا ما أزيلت الفوارق في هذه العناصر. ولو كان الناس في مختلف المناطق متماثلين في مستوى التعليم وغيره من الخصائص، لكان توزيع الاستهلاك أكثر توازناً في عدد من البلدان العربية. والواقع أن التفاوت في خصائص الأسر هو من أهم العوامل المسببة لعدم المساواة في الأردن

إلى الفوارق بين المحافظات سوى نسبة قليلة جداً في مجموع دليل عدم المساواة الكلي.

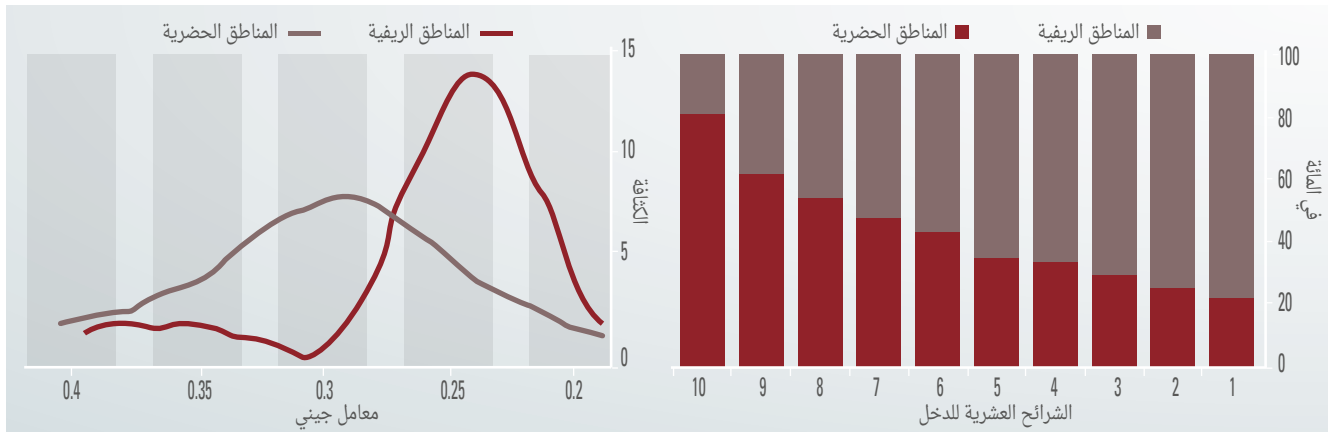
5. الفجوة تتسع مع الوقت

تبين بعض الدراسات أن الفوارق بين المناطق تتجه إلى الاتساع مع الوقت في الأردن وتونس والجمهورية العربية السورية وفلسطين³⁶. وقد اتسعت فجوة الرفاه بين المجتمعات الريفية والمجتمعات الحضرية في اليمن. وتبلغ فجوة الرفاه بين الأسر في المدن الكبرى والأسر في المدن الأخرى أقصاها بين الأسر الثرية في بلدان كالأردن والإمارات العربية المتحدة ومصر واليمن، وبين الأسر الفقيرة في تونس والجمهورية العربية السورية والعراق. وتعتبر خصائص الأسر، ثم قدرات الفرد وكفاءاته، من أهم العوامل التي تسهم في فوارق الثروات بين أسر المدن الكبرى وأسرة المدن الأخرى في البلدان العربية.

ويتضح نمط هذه الفوارق بين المناطق عند النظر إلى نسبة سكان المناطق الحضرية في فئات الدخل المختلفة. فهذه النسبة تزداد

تعتبر خصائص
الأسر من أهم
العوامل التي
تسهم في
فوارق الثروات
بين أسر المدن
الكبرى وأسرة
المدن الأخرى
في البلدان
العربية

الشكل 8.2 نسبة سكان المناطق الحضرية في مصر في الشرائح العشرية للدخل ومعامل جيني



البلدان، تختلف مرونة إنفاق الأسر على التعليم حسب الدخل، أو نسبة الزيادة في الإنفاق على التعليم كلما ازداد الدخل، بين بلد وآخر، إذ تبلغ 1.25 في مصر، و1.15 في الأردن، و0.47 في فلسطين، و0.40 في السودان، و0.18 في تونس، مما يبين أن زيادة في الدخل تؤدي إلى زيادة نسبية أكبر في الإنفاق على التعليم في كل من مصر والأردن، بينما يبدو أن الإنفاق على التعليم أقل تأثراً بالتغير في الدخل في فلسطين والسودان وتونس.

والجمهورية العربية السورية ومصر واليمن. ومن الأمثلة على الفوارق في الخصائص التعليمية، التباين الكبير في نسب تسرب الفتيات من المدرسة بين المناطق. ففي مصر مثلاً، ثلثا الفتيات المتسربات من المدارس هن من الصعيد³⁸. وبين الخصائص الديمغرافية وعنصر التعليم رابط وثيق، فالنساء الأقل تعليماً ينجبن عدداً أكبر من الأطفال أياً يكن مستوى دخل الأسرة³⁹.

2. وضع أسرته يحدد معالم مستقبله

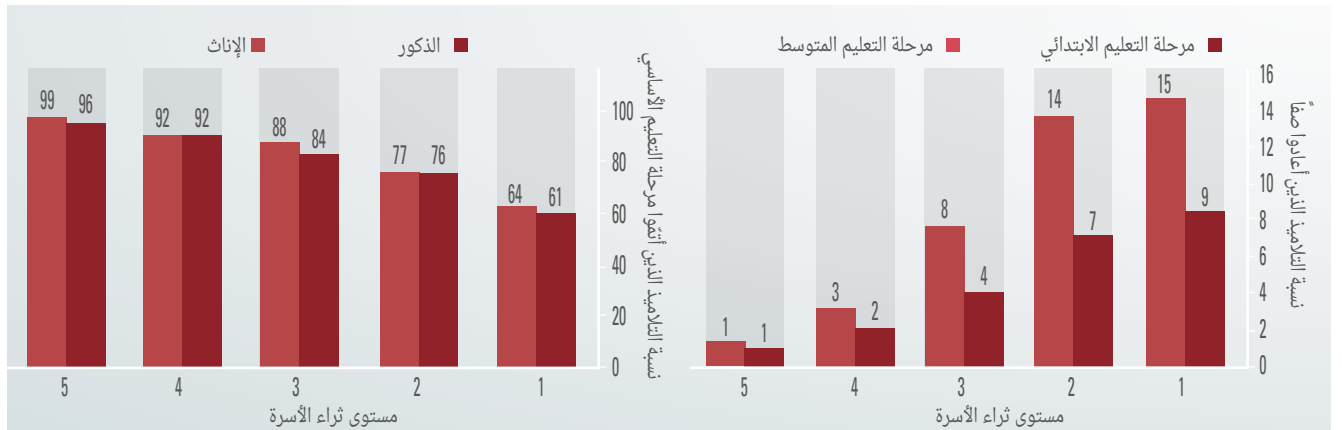
وتبين الدراسة أن لمستوى تعليم رب الأسرة أثراً كبيراً على إنفاق الأسرة على تعليم أبنائها في جميع هذه البلدان. فأرباب الأسر الذين أتموا مرحلة التعليم العالي ينفقون على تعليم أولادهم بمعدل يفوق المتوسط بنسبة 99 في المائة في الأردن، و81 في المائة في فلسطين، و70 في المائة في مصر، و66 في المائة في السودان، و49 في المائة في تونس.

ولخصائص الأسرة تأثير بالغ على فرص الفرد في الحياة، إذ للأحوال المادية للأسرة تأثير

تشير الأبحاث إلى أن الوضع الاقتصادي للأسرة هو أحد الأسباب التي تحدد فرص الطفل في النمو والحياة. فاحتمالات إتمام الدراسة الابتدائية لطفل في المغرب مثلاً، ينتمي إلى أسرة من أدنى خميس للدخل، هي أقل بنحو 42 نقطة مئوية من الاحتمالات لطفل ينتمي إلى أسرة من الخميس الأعلى⁴⁰، ويصل هذا الفارق إلى نحو 17 نقطة مئوية في الأردن. ووفقاً لدراسة⁴¹ تستند إلى مسح دخل ونفقات الأسرة في عدد من

الوضع الاقتصادي للأسرة هو أحد الأسباب التي تحدد فرص الطفل في النمو والحياة

الشكل 9.2 إعادة صف أو أكثر في المرحلة الابتدائية وإتمام هذه المرحلة حسب مستوى ثراء الأسرة في مصر، 2012



على احتمالات نجاح الأولاد أو رسوبهم في مرحلة التعليم الأساسي. ويظهر الشكل 9.2 نسبة التلاميذ الذين أعادوا صفًا أو أكثر في مرحلة التعليم الابتدائي أو المتوسط حسب مستوى ثراء الأسرة ونسبة التلاميذ الذين أتموا مرحلة التعليم الأساسي في مصر.

وفي مصر أيضاً، يحصل 34 في المائة تقريباً من أبناء الأسر الأكثر فقراً على دروس خصوصية في المرحلة الابتدائية، مقابل 76 في المائة من أبناء الخميس الأكثر ثراءً. ويحصل 67 في المائة من أبناء الأسر الأكثر فقراً، المسجلين في المرحلة الثانوية، على دروس خصوصية، مقابل 93 في المائة من أبناء الخميس الأكثر ثراءً⁴². وفي ارتفاع نسبة الاستعانة بالدروس الخصوصية بين أبناء الخميس الأكثر ثراءً دليل على أن الأسر لا ترى النظام التعليمي بالجودة المطلوبة.

وفي الوقائع ما يدل على أن التحصيل العلمي لرب الأسرة يبرر قدراً كبيراً يتراوح بين 13 و29 في المائة من الفوارق في مستويات الرفاه بين الأسر في الأردن ومصر⁴³. كما يؤثر مستوى تعليم رب الأسرة على فرص الأبناء في الالتحاق بالتعليم العالي. وتشير الدراسات إلى أن معظم الطلاب الذين يصلون إلى هذه المرحلة هم من أسر ميسورة⁴⁴. ويرتفع احتمال الوصول إلى مرحلة التعليم العالي في مصر إلى 98.5 في المائة للطلاب الذين يعيشون في المدن مع والدين حاصلين على شهادات جامعية، بينما ينخفض إلى 5.5 في المائة للذين يعيشون في أرياف الصعيد في أسرة ذات مستوى تعليمي منخفض.

وبالإضافة إلى تأثير الوضع الاقتصادي والاجتماعي على فرص التحصيل العلمي،

فهو يؤثر أيضاً في نمو الأطفال، وذلك حسب دراسة استندت إلى بيانات جزئية من عشرة بلدان عربية حول مرحلة الطفولة المبكرة، هي الأردن، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، وجيبوتي، والسودان، والصومال، وفلسطين، والمغرب، وموريتانيا (الملحق الثاني). وتظهر هذه الدراسة في فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة باستخدام عدد من المؤشرات المتعلقة برعاية الأمهات خلال الحمل والولادة، وبحصول الأطفال على التغذية، والرعاية الصحية، ورعاية الوالدين، والأنشطة المحفزة على النمو، وتخلص إلى أن الفوارق في ثروة الأسرة ومستوى تعليم الوالدين والفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية هي أهم العوامل التي تعمق من عدم المساواة في فرص نمو الأطفال.

3. اختلاف في الحظوظ حسب الجنس

في المنطقة العربية، إضافة إلى ما تتعرض له المرأة من عدم مساواة، لا تتساوى الفرص بين الطفلة والطفل، وبين الفتاة والفتى، وبين الشابة والشاب، وبين المرأة والرجل، وذلك رغم ما تحقق من إنجازات على مدى العقود الماضية. فقد ارتفع متوسط العمر المتوقع عند الولادة للمرأة من 50 سنة في عام 1975 إلى ما يزيد على 70 سنة في عام 2010، وتضاعف متوسط عدد السنوات الدراسية للفتيات من الفئة العمرية 15-19 سنة مقارنة بما كان عليه في عام 1980. أما نسبة التحاق الفتيات بالتعليم، فقاربت في معظم البلدان نسبة التحاق الفتيان، وتجاوزتها في البعض الآخر، ولا تزال دونها في حالات مثل مصر وجيبوتي والعراق واليمن (الشكل 10.2).

معظم الطلاب
الذين يصلون
إلى مرحلة
التعليم العالي
هم من أسر
ميسورة

يرتفع احتمال
الوصول إلى
مرحلة التعليم
العالي في

مصر إلى 98.5
في المائة

لأبناء حاملي
الشهادات في

المدن بينما
ينخفض إلى

5.5 في المائة
لأبناء الصعيد

من أسرة
ذات مستوى

تعليمي
منخفض

كلفة، وأن دورها الأساسي هو الأمومة وإنجاب الأطفال. ولا يتاح للمرأة من الفرص لريادة المشاريع سوى ما ندر، إذ أن نسبة 15 في المائة فقط من المشاريع في المنطقة العربية تملكها نساء⁴⁸.

الجنسين في إتمام التعليم الابتدائي 5 في المائة في المناطق الحضرية و9 في المائة في المناطق الريفية⁴⁷.

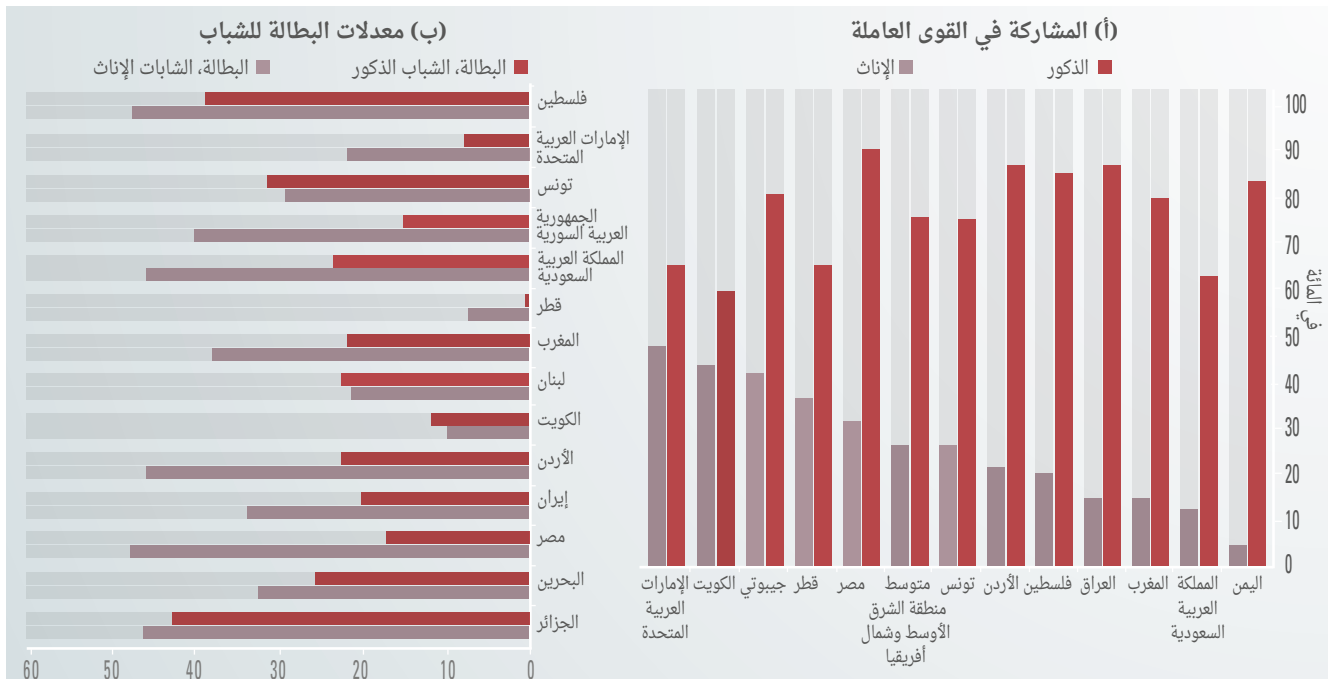
2. النساء أكثر حرماناً في سوق العمل

وعند المقارنة مع سائر بلدان العالم خلال العقود الثلاثة الماضية، يُلاحظ أن متوسط مشاركة المرأة في سوق العمل في المنطقة العربية ارتفع بنسبة فاقت ارتفاع المتوسط العالمي بحوالي 10 نقاط مئوية، وإن بقيت أقل بكثير من المتوسط العالمي. ويلاحظ أن نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل في المنطقة العربية تتراجع مع التقدم في السن عكس الاتجاه العالمي. ويبدأ هذا التراجع بعد الفئة العمرية 25-29 سنة، والتي تتزامن مع سن الزواج في البلدان العربية.

لا يتجاوز مجموع النساء المشاركات في القوى العاملة في المنطقة العربية نصف عدد النساء في سن العمل. ويبلغ معدل المشاركة أدنى مستوى له في البلدان المنكوبة بالاحتلال كفلسطين، أو بالنزاعات كالعراق واليمن، حيث يكبر الخوف على سلامة المرأة والتوجس لما يُحتمل أن تتعرض له أثناء التنقل. ويبلغ معدل بطالة الإناث أكثر من ضعف معدل بطالة الذكور. فالقطاع الخاص يتردد في تشغيل المرأة، ظناً أن إنتاجيتها أقل من إنتاجية الرجل وأن تشغيلها أعلى

يبلغ معدل
بطالة الإناث
أكثر من ضعف
معدل بطالة
الذكور

الشكل 12.2 وضع الرجل والمرأة في سوق العمل، 2013



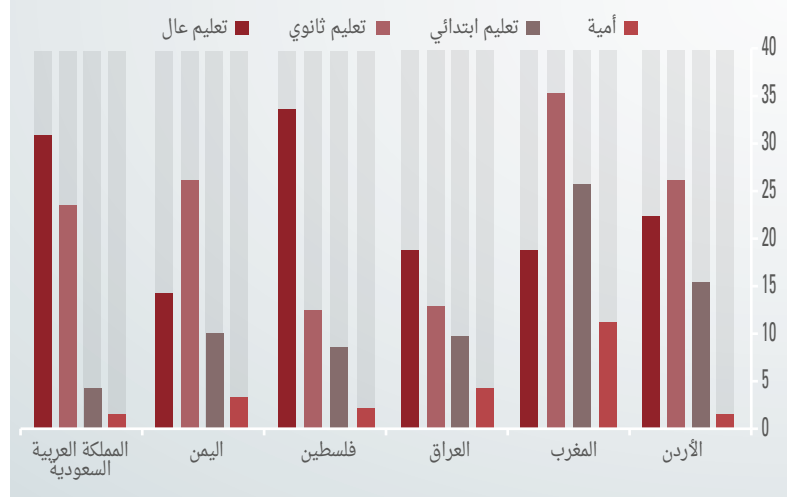
المهني، سواء أكان في القطاع الخاص أم في القطاع العام. كما يلاحظ اختلاف في القطاعات التي تعمل فيها المرأة مقارنة بالرجل، وفي المصادر التي تستعين بها لاكتساب المهارات. فنادرًا ما تكتسب المرأة مهاراتها من خارج قطاع التعليم النظامي، لضيق الفرص المتاحة لها على الصعيدين النظامي وغير النظامي.

جيم. عدم المساواة: بين التصور والواقع

الشعور بالظلم ليس شعوراً ينتاب الفرد من واقع تردي ظروفه المعيشية فحسب، بل هو أيضاً تصوّر يتكوّن لديه عند مقارنة حظوظه بحظوظ أقرانه. فلكل فرد مجموعة يقارن نفسه بها فترتفع توقعاته عندما يرى أفراد هذه المجموعة وقد تحسن وضعهم المادي وارتقت مكانتهم في المجتمع، ويشعر بالظلم والحرمان عندما يتدهور وضعه المادي أو مكانته مقارنة بأقرانه في تلك المجموعة.

ومع انتشار وسائل الاتصال الحديثة وشبكات التواصل الاجتماعي، أصبحت المجموعات المرجعية للأفراد تضم أعداداً أكبر من الناس، ولم تعد تقتصر على أقران المرء في بلده. ومع هذا التوسع، تتغير نظرة الأفراد إلى وضعهم في المجتمع، وتتبدل توقعاتهم وتطلعاتهم. ويظهر ذلك جلياً في مسوح الآراء كمسح القيم العالمي، والباروميتر العربي، واستطلاع غالوب العالمي. ونتيجة لهذا التغير التصاعدي في التوقعات والتطلعات يشعر الناس في بعض البلدان العربية بالحرمان أكثر من ذي قبل رغم عدم حصول تردٍ في ظروفهم المادية.

الشكل 13.2 معدلات بطالة المرأة حسب التحصيل العلمي، 2013



المصدر: بيانات من مسوح الأسر واردة في *World Bank, Opening Doors: Gender Equality and Development in the Middle East and North Africa, Mena Development Report, No. 75181. (Washington, D.C., World Bank, 2013)*

وترتفع معدلات بطالة المرأة مع ارتفاع مستوى تعليمها (الشكل 13.2). ففي الأردن والمغرب واليمن، يبلغ معدل بطالة المرأة الذروة بين الحاصلات على التعليم الثانوي. أما في العراق وفلسطين والمملكة العربية السعودية، فتبلغ البطالة ذروتها بين الحاصلات على التعليم الجامعي. ولعل من أسباب ذلك في العراق وفلسطين خصوصية وضع المرأة تحت الاحتلال ووضعها في البلدان التي تشهد نزاعات. ويمكن القول إن اقتصادات عربية عديدة أخفقت في مواكبة ما حقته المنطقة من زيادة في تعليم الفتيات بخلق فرص عمل لاستيعاب مهاراتهم في قطاعات كالصناعة والخدمات.

وإضافة إلى ما تواجهه المرأة من صعوبات في دخول سوق العمل، بدءاً بالتشكيك في جدوى تشغيلها، تعترضها صعوبات كثيرة بعد دخول سوق العمل، من تمييز في الأجر وفي طبيعة العمل كما في فرص التطور والارتقاء

تعرض المرأة
صعوبات كثيرة
بعد دخول
سوق العمل،
من تمييز في
الأجر وفي
طبيعة العمل
كما في فرص
التطور والارتقاء
المهني

لدى العرب نظرة سلبية إلى الوضع الاقتصادي في بلدانهم

النساء أقل تذمراً من الرجال من وضعهن في سوق العمل، ولو كنَّ أكثر حرماناً

المجموعة المرجعية حسب الجنس. فإذا كان كل من الرجل والمرأة يقارن نفسه بمجموعة تضم الجنسين، يكون شعور المرأة بالحرمان أكثر منه لدى الرجل، وهذا يلتقي مع مقاييس موضوعية للحرمان، كالبطالة. أما عندما يقارن الرجل نفسه بمجموعة من الرجال فقط، ويشعر الرجل بحرمان أكثر من النساء فقط، فيشعر الرجل بحرمان أكثر من الحرمان الذي تشعر به المرأة. وتلتقي هذه النتيجة مع ملاحظة عامة مفادها أن النساء أقل تذمراً من الرجال من وضعهن في سوق العمل، ولو كنَّ أكثر حرماناً، وتدعمها أدلة مستقاة من دراسة نوعية في المغرب بينت أن الرجال والنساء يعتقدون أن الرجال هم أكثر حرماناً من النساء في سوق العمل⁵¹.

وكشفت دراسة أصدرها البنك الدولي عن مصر في عام 2014⁵²، استناداً إلى بيانات مستخلصة من عدة جولات من مسح القيم العالمي، أن الأسر في نهاية العقد الأول من الألفية الجديدة كانت تشعر أنها أشد فقراً مما كانت عليه في عام 2000، وأن الشعور بالغبن من عدم المساواة قد ازداد لدى جميع فئات الدخل وجميع الفئات الاجتماعية رغم النمو الاقتصادي خلال تلك الفترة. إلا أن اشتداد هذا النفور كان أكبر لدى الفقراء منه لدى الأثرياء. ويمكن ربط هذه التصورات بتزايد المخاطر الاقتصادية التي تشكل عادة عبئاً أكبر على الطبقات الاجتماعية المعرضة للفقر. وتقارن الدراسة بين نظرة الناس إلى موقعهم في فئات الدخل المختلفة (من مسح القيم العالمي) مع النمط الحقيقي لتوزيع الدخل (في مسح الدخل والإنفاق والاستهلاك). وتبين النتيجة أن نظرة الناس إلى مستوى دخلهم في عام 2000 كانت قريبة جداً إلى الواقع، أما في عام 2009 فأصبحت دون ما

1. مواطنون عرب يشكون من وضعهم الاقتصادي

يتضح من إجابات المواطنين العرب في الباروميتر العربي⁴⁹ أن لديهم نظرة سلبية إلى الوضع الاقتصادي في بلدانهم. فقد رأى 33 في المائة منهم أن الوضع الاقتصادي سيئ، و28 في المائة أنه سيئ جداً، بينما رأى 30 في المائة فقط أن الوضع جيد. والجدير بالذكر أن نظرة الرجال وسكان المناطق الريفية أكثر سلبية من نظرة النساء وسكان المناطق الحضرية، مع بعض الاستثناءات، كما في السودان وليبيا. وتختلف الصورة بين بلد وآخر، إذ تميل نحو التفاؤل في الجزائر والكويت ونحو التشاؤم في لبنان ومصر. فقد رأى حوالي 57 في المائة من السكان في الجزائر وأكثر من 90 في المائة في الكويت أن الوضع الاقتصادي جيد إلى جيد جداً. أما في لبنان ومصر، فرأى 90 في المائة من السكان أن الوضع الاقتصادي سيئ إلى سيئ جداً.

وتضمن استطلاع غالوب أسئلة مماثلة لأسئلة الباروميتر العربي حول نظرة الناس إلى وضعهم الاجتماعي والاقتصادي، ورأيهم في المجتمع الذي يعيشون فيه. وتبين من مجموع الردود على الأسئلة أنها متقاربة مع الردود على أسئلة الباروميتر العربي. ويظهر الشكل 14.2 أن نظرة المشاركين من الجمهورية العربية السورية وجزر القمر والسودان والصومال لحالهم كانت أكثر تشاؤماً من نظرة المشاركين من بلدان أخرى.

ووفقاً لدراسة عن الحرمان النسبي في سوق العمل في المغرب⁵⁰، تختلف نتائج مقاييس الحرمان النسبي كثيراً وفق تركيبة

الشكل 14.2 تغيير النظرة إلى الواقع الاقتصادي والاجتماعي في البلدان العربية حسب الردود على أسئلة من استطلاع غالوب

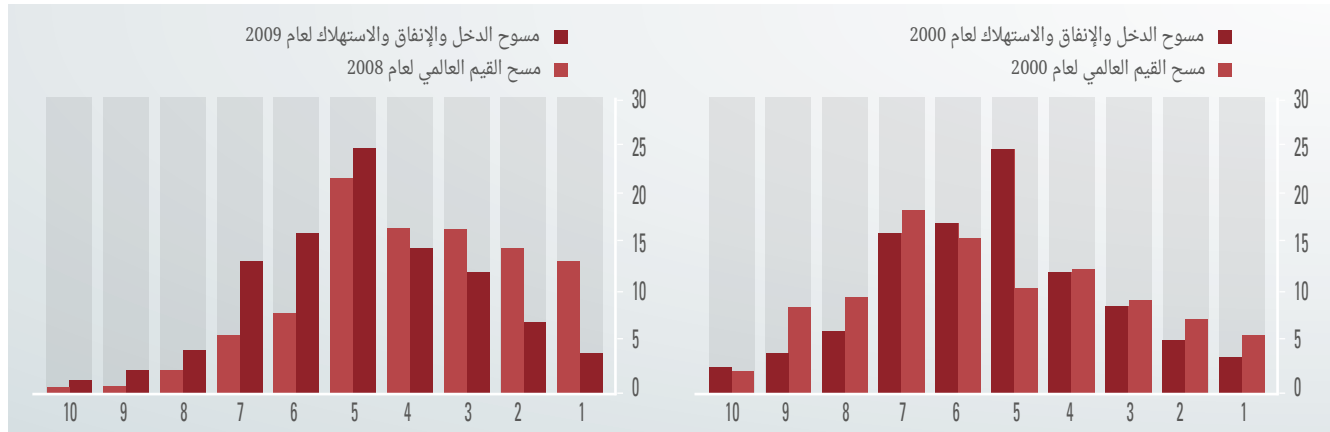


المصدر: استطلاعات غالوب العالمية في عام 2014، <http://www.gallup.com/services/170945/world-poll.aspx> (استرجعت في 5 آذار/مارس 2016).

والواقع، لا غرابة إن انطلقت الاحتجاجات الشعبية في عام 2011 رغم النمو الاقتصادي. فالنمو بدون عدالة في توزيع مكاسبه يؤجج غضباً شعبياً قد لا يحدثه انعدام النمو.

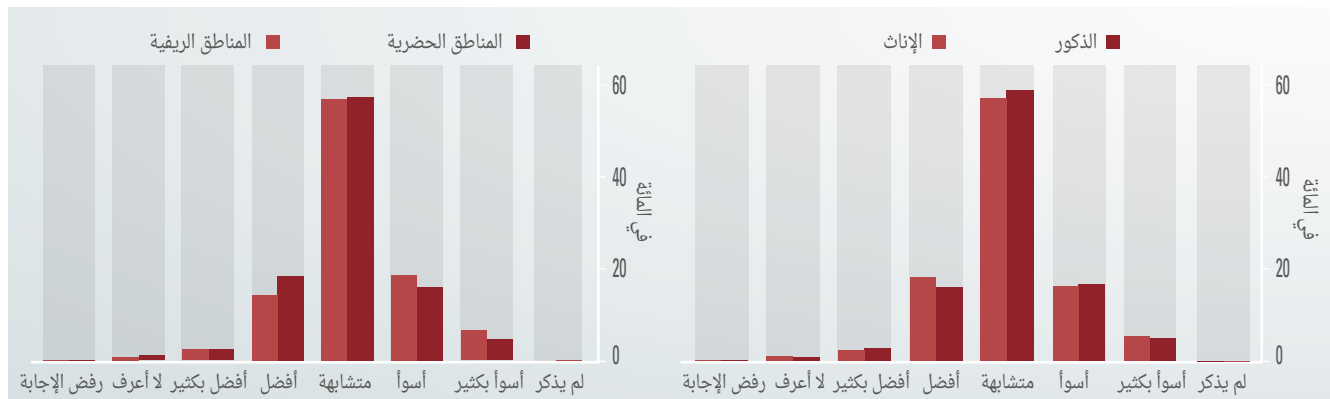
تشير إليه الأرقام الحقيقية. وذلك يدل على أن المصريين أصبحوا أكثر تشاؤماً حيال وضعهم المادي مقارنة بعام 2000 (الشكل 15.2). وفي ظل هذا التباعد بين التصوّر

الشكل 15.2 توزيع الدخل في مصر، 2000 و2009/2008 (بالنسبة المئوية حسب مسوح الدخل والإنفاق والاستهلاك ومسح القيم العالمي)



المصدر: Paolo Verme and others, *Inside Inequality in the Arab Republic of Egypt: Facts and Perceptions Across People, Time, and Space* (Washington, D.C., World Bank, 2014).

الشكل 16.2 بشكل عام، كيف تقارن أحوالك المعيشية بباقي المواطنين؟



المصدر: الباروميتر العربي، الدورة الثالثة.

2. مواطنون عرب يشكون من عدم المساواة وغياب الحرية

المعيشية مشابهة لظروف باقي سكان البلد. واعتبر 22 في المائة أن حالهم أسوأ أو أسوأ بكثير من حال غيرهم. ولا تختلف الانطباعات كثيراً بين النساء والرجال ولا بين المقيمين في المدن والمقيمين في الأرياف، وإن كان شعور سكان المناطق الريفية بالحرمان النسبي أعلى منه لدى سكان المناطق الحضرية. أما على صعيد البلدان العربية المختلفة، فيزداد الشعور بالحرمان في العراق واليمن مقارنة بالبلدان الأخرى، حيث ترتفع نسبة الأفراد

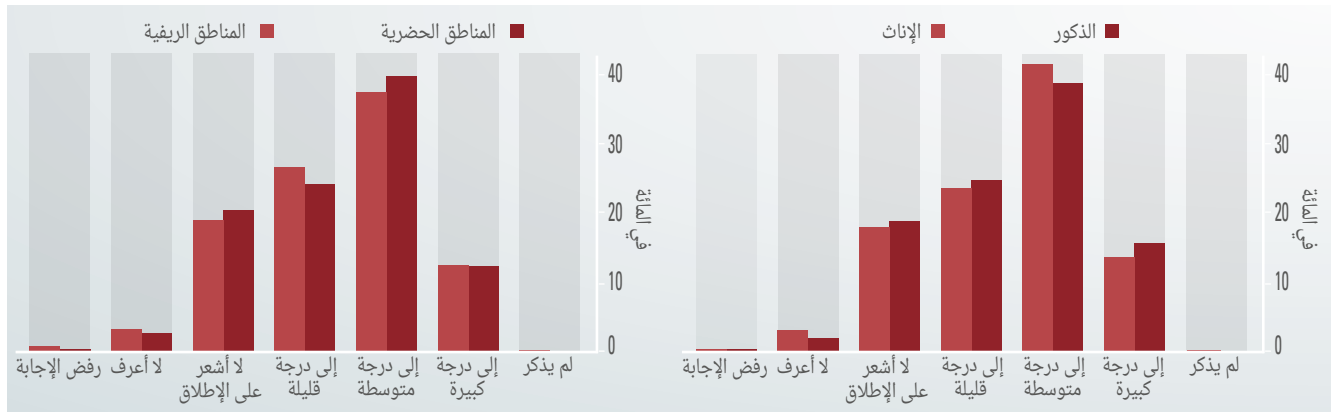
تتضح نظرة المواطنين إلى العدالة في بلدانهم من ردود الأفراد المشمولين بمسح الباروميتر العربي على السؤال التالي: «بشكل عام، كيف تقارن أحوالك المعيشية بباقي المواطنين؟» ويتضح من الردود أن الشعور بالحرمان النسبي محدود في البلدان العربية حيث اعتبر 58 في المائة من المجيبين أن ظروفهم

السؤال: «إلى أي مدى تشعر أنك تُعامل بالتساوي مع المواطنين الآخرين في بلدك؟» ويقدم الشكل 17.2 صورة سريعة عن الردود. وخلافاً لإجاباتهم على السؤال السابق، ينظر الناس الذين يعيشون في المنطقة العربية نظرة سلبية إلى حال المساواة في بلدهم. فالذين يشعرون أنهم يُعاملون بالتساوي إلى حد كبير مع غيرهم من المواطنين لا يشكلون سوى 15 في المائة من

الذين يعتبرون أن ظروفهم المعيشية سيئة أو أسوأ من ظروف باقي السكان. وتنخفض نسبة الذين يشعرون بالحرمان النسبي إلى 10 في المائة في الكويت (الشكل 16.2).

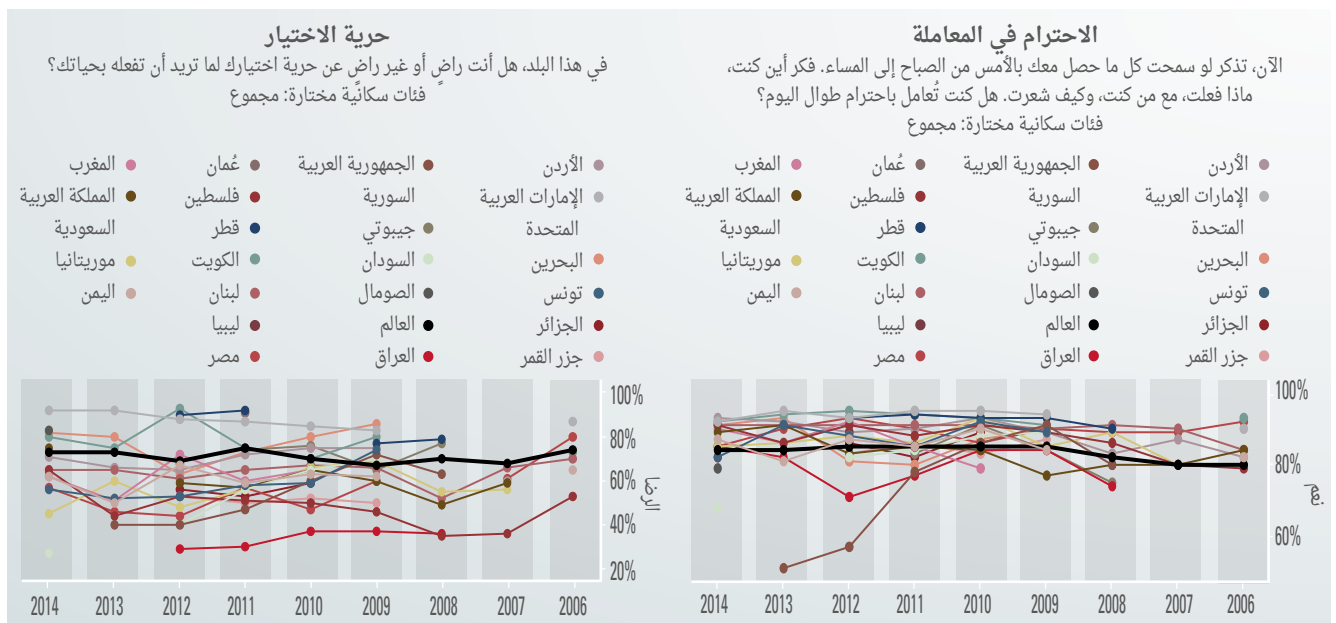
ويمكن تكوين فكرة عن نظرة العرب إلى مدى تحقق المساواة في بلدانهم من خلال تحليل أجوبة الأفراد الذين شملتهم المسوح على

الشكل 17.2 إلى أي مدى تشعر أنك تعامل بالتساوي مع المواطنين الآخرين في بلدك؟



المصدر: الباروميتر العربي، الدورة الثالثة.

الشكل 18.2 أسئلة استطلاع غالوب حول الاحترام والحرية



المصدر: استطلاعات غالوب العالمية في عام 2014، <http://www.gallup.com/services/170945/world-poll.aspx> (استرجعت في 5 آذار/مارس 2016).

الذين يشعرون
أنهم يُعاملون
بالتساوي
إلى حد كبير
مع غيرهم
من المواطنين
لا يشكلون
سوى 15
في المائة
من مجموع
السكان في
العالم العربي

من البلدان العربية الذين يشعرون بأنهم أحرار فيما يختارون، عن المتوسط العالمي. ومن غير المستغرب أن تحلّ البلدان المتأثرة بالنزاعات في المنطقة في أدنى مستويات الأداء في الأسئلة المتعلقة بالكرامة والحرية والاحترام في المعاملة.

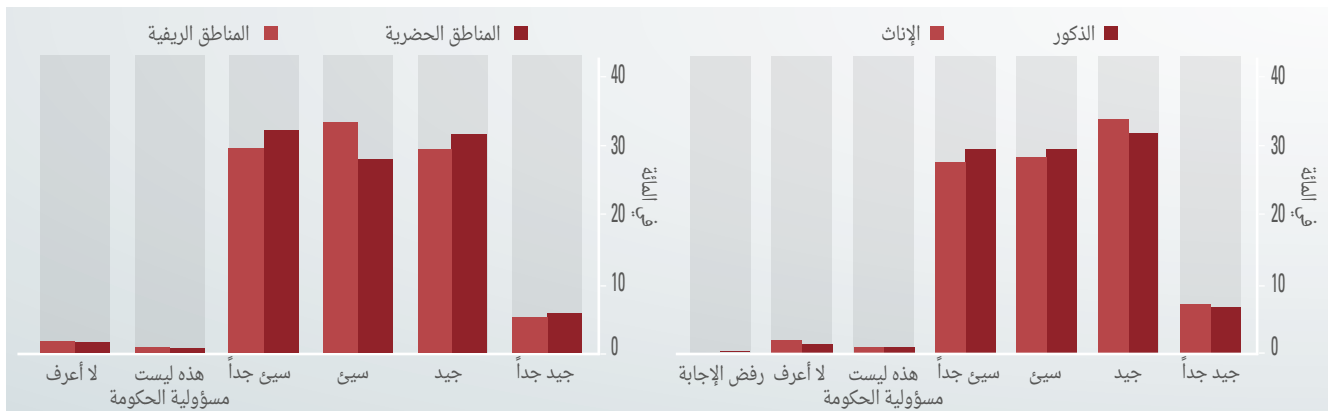
3. أداء الحكومات سيئ في تحسين الخدمات

استناداً إلى بيانات تفصيلية من الدورة الثالثة للباروميتر العربي، يرى 56 في المائة من الأفراد الذين شملهم الاستبيان أن أداء الحكومات في تحسين الخدمات الصحية الأساسية، هو أداء «سيئ» أو «سيئ جداً»، ولا تتجاوز نسبة الذين اعتبروا أن هذا الأداء كان «جيداً» أو «جيداً جداً» 40 في المائة. ولا يختلف هذا التقييم كثيراً بين سكان الأرياف وسكان المدن، وبين النساء والرجال. وتسجل الكويت أعلى نسبة من التقييمات الإيجابية (نحو 70 في المائة) يليها الأردن والجزائر (نحو 64 في المائة). أما لبنان فيسجل أعلى نسبة من التقييمات السلبية (نحو 84 في المائة) تليه مصر (نحو 80 في المائة). وفي تونس، والجزائر، والمغرب،

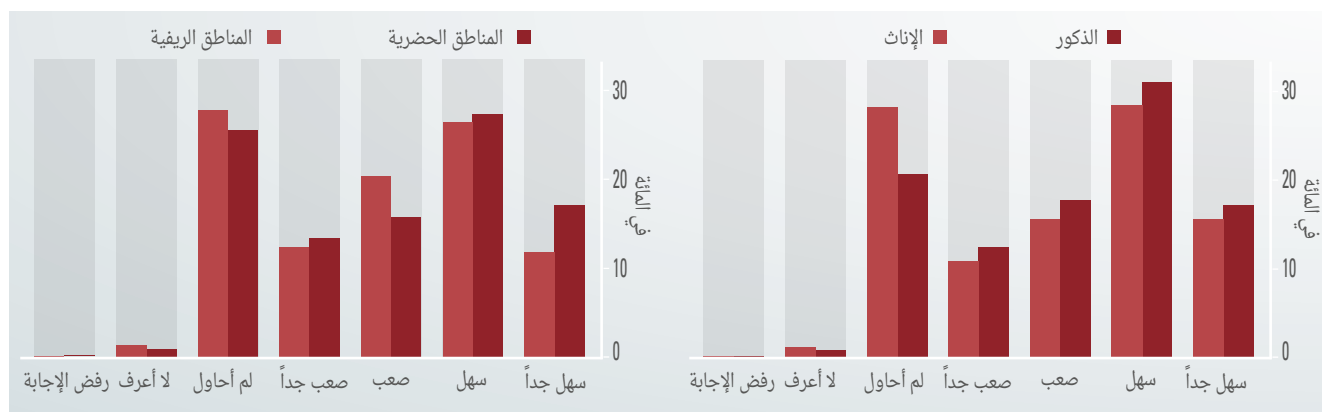
مجموع السكان؛ ويرى 40 في المائة منهم أنهم يعاملون بالتساوي مع غيرهم إلى حد متوسط، و24 في المائة إلى حد بسيط، في حين يرى 18 في المائة منهم أنهم لا يعاملون بالتساوي على الإطلاق. وقد جاءت النسب متشابهة بين الرجال والنساء وفي المناطق الريفية والحضرية، من دون فوارق تذكر. ومرة أخرى تختلف الكويت عن غيرها من البلدان العربية حيث تقل عن 10 في المائة نسبة السكان الذين يعتبرون أنهم لا يعاملون بالتساوي مع غيرهم على الإطلاق، وتتجاوز 38 في المائة نسبة السكان الذين يعتبرون أنهم يعاملون بالتساوي إلى حد كبير. والمثير للاهتمام أن الشعور بعدم المساواة في المناطق الحضرية في لبنان يختلف عنه في المناطق الريفية، حيث أن نسبة الأفراد الذين يعيشون في المدن ويشعرون أنهم لا يعاملون بالتساوي مع غيرهم على الإطلاق هي أعلى من نسبة الأفراد الذين يعيشون في الأرياف ويلازمهم هذا الشعور.

وحسب بيانات استطلاع غالوب (الشكل 18.2)، يعتبر المجبيون العرب، بمعدلات تفوق المتوسط العالمي، أنهم يعاملون باحترام. أما في حرية الاختيار، فينخفض معدل المجبيين

الشكل 19.2 كيف تقيم أداء الحكومة الحالية في تحسين الخدمات الصحية الأساسية؟

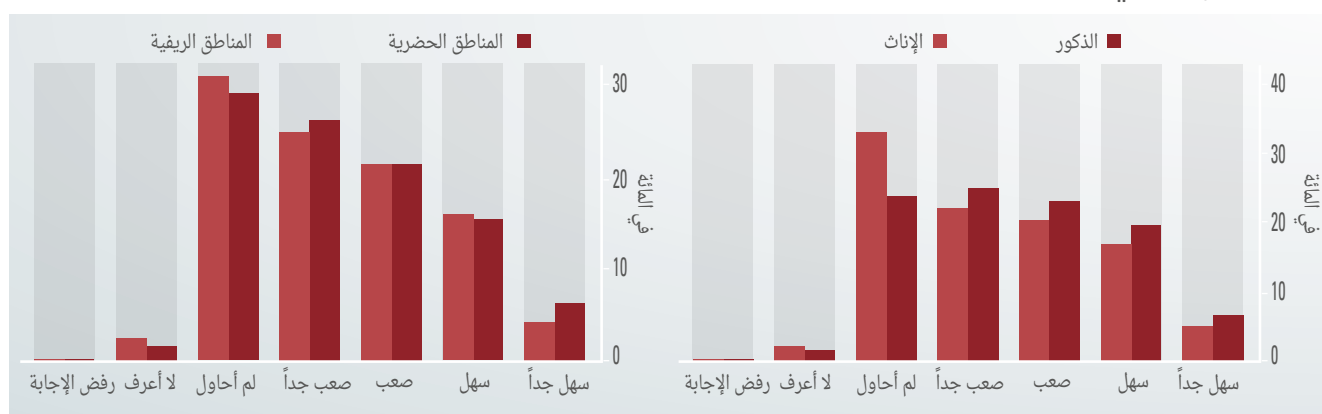


الشكل 20.2 حسب تجربتك، ما مدى صعوبة/سهولة الحصول على العلاج في المؤسسات الطبية الحكومية؟



المصدر: الباروميتر العربي، الدورة الثالثة.

الشكل 21.2 حسب تجربتك، ما مدى صعوبة/سهولة الوصول إلى الجهة المعنية لتقديم شكاوى متعلقة بالحصول على العلاج الطبي؟



المصدر: الباروميتر العربي، الدورة الثالثة.

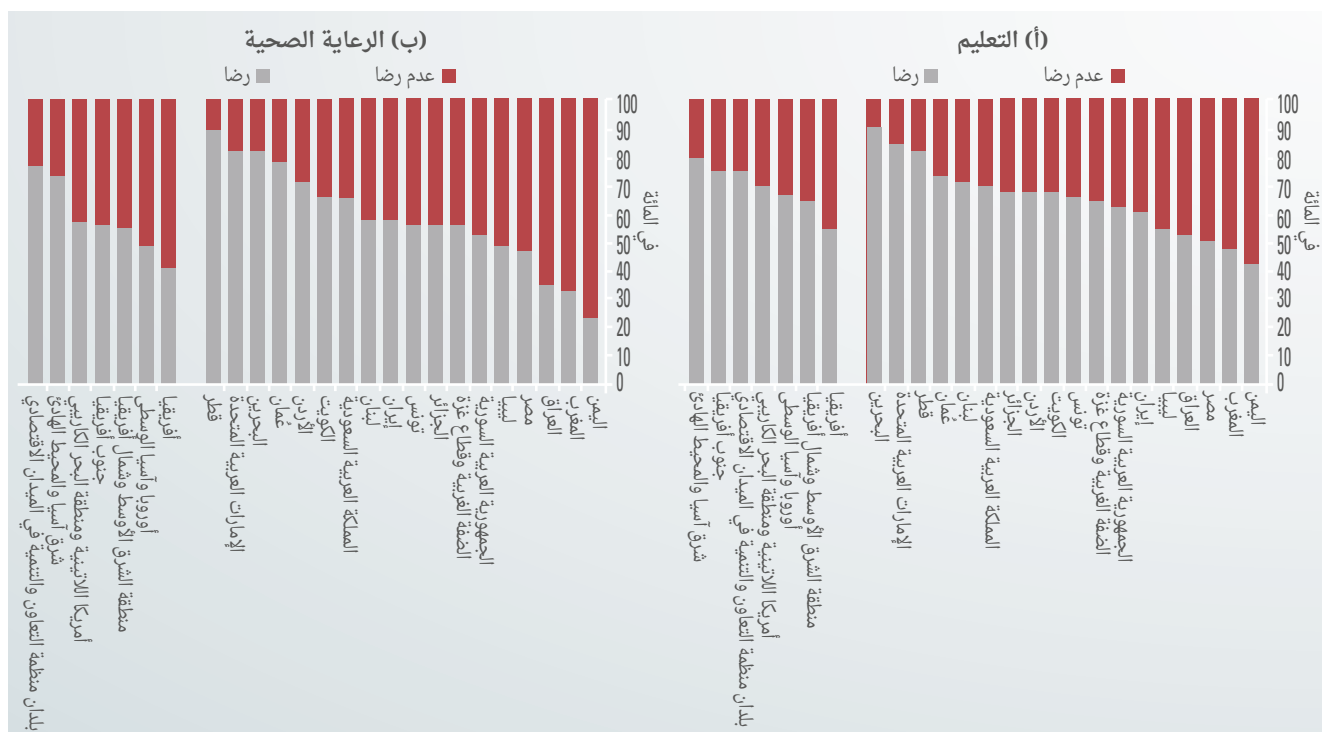
24 في المائة. وهذه النسبة أعلى بقليل بين النساء منها بين الرجال، بالرغم من تقارب الإجابات عموماً. وهذه النتائج لا تختلف بين سكان الأرياف وسكان المدن.

يتجه سكان الأرياف أكثر من سكان المدن إلى تقييم هذا الأداء سلباً. والاتجاه معاكس في الأردن وليبيا.

ويظهر الشكل 21.2 أن عدد الذين رأوا أن عملية الوصول إلى الجهة المعنية لتقديم شكاوى بشأن العلاج الطبي هي عملية صعبة، كان أكثر من الذين رأوا أنها عملية سهلة أو سهلة نسبياً. وتتسق هذه التقييمات مع نتائج استطلاعات غالوب العالمية في عام 2013. وقد أعرب

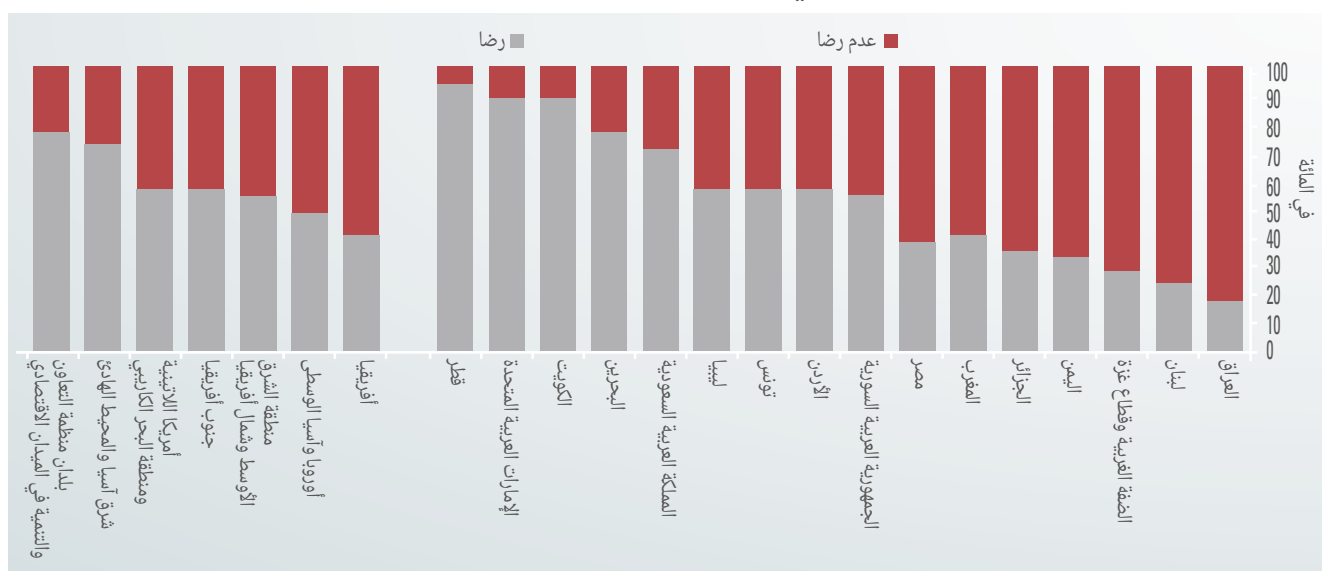
ويبين الشكل 20.2 أن نحو 47 في المائة من المجيبين قيّموا إمكانية الحصول على العلاج في المؤسسات الطبية الحكومية بأنها «سهلة» أو «سهلة جداً»، في حين اعتبر 30 في المائة منهم أنها «صعبة» أو «صعبة جداً». ووصلت نسبة السكان الذين لم يحاولوا الحصول على العلاج في المؤسسات الطبية الحكومية إلى

الشكل 22.2 رضا المواطنين عن الخدمات التعليمية والصحية



المصدر: استطلاعات غالوب العالمية في عام 2013، <http://www.gallup.com/services/170945/world-poll.aspx> (استرجعت في 5 آذار/مارس 2016).

الشكل 23.2 رضا المواطنين عن الجهود التي تبذلها الحكومات لمكافحة الفقر



المصدر: استطلاعات غالوب العالمية في عام 2013، <http://www.gallup.com/services/170945/world-poll.aspx> (استرجعت في 5 آذار/مارس 2016).

أكثر من 40 في المائة من الأفراد الذين شملهم الاستطلاع في المنطقة عن عدم رضاهم عن خدمات التعليم والرعاية الصحية في بلدهم، مقارنةً بنحو 33 في المائة في آسيا وأمريكا

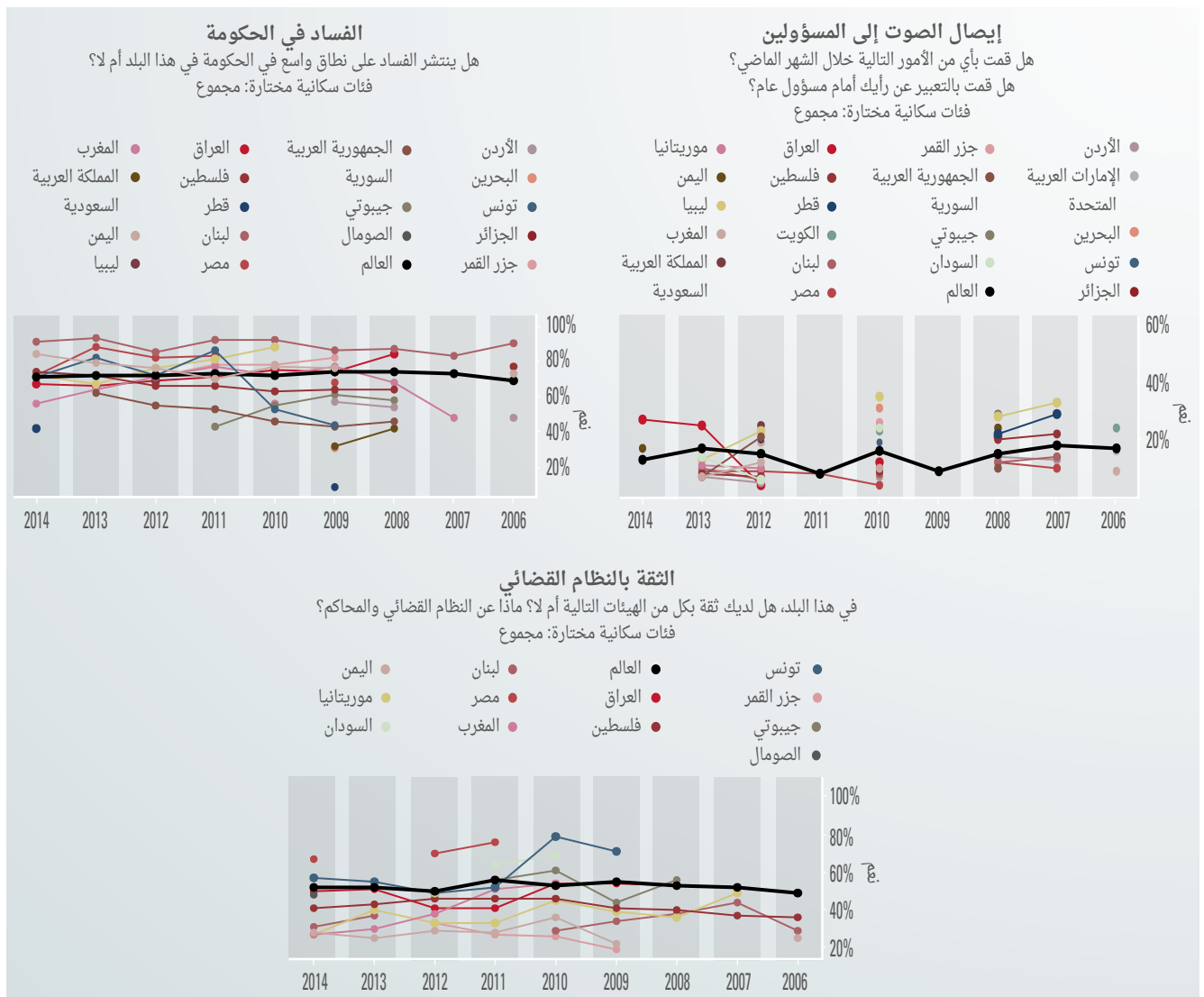
أعرب معظم المواطنين في الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وعمان، وقطر عن مستويات عالية نسبياً من الرضا، في حين أفاد معظم المواطنين في العراق، ومصر، والمغرب، واليمن بعدم الرضا.

اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وتتوافق هذه النتائج مع نتائج الدورة الثانية للباروميتر العربي (2010-2011) التي أظهرت أن نحو ثلثي المجيبين غير راضين عن أداء الحكومات في تحسين الخدمات الصحية الأساسية.

ويتضح من الشكل 23.2 وجود اتجاهين مختلفين في المنطقة العربية إزاء أداء الحكومات في مكافحة الفقر. فالمواطنون

ويتضح من الشكل 22.2 أن المنطقة تشهد تباينات كبيرة بين البلدان في نظرة المواطنين إلى جودة الخدمات التعليمية والصحية، إذ

الشكل 24.2 تفاعل المواطنين العرب مع المؤسسات الرسمية، 2014



يشكو
المواطنون
في الكثير من
البلدان العربية
من فساد
حكوماتهم
بنسبة تتعدى
المتوسط
العالمي، ويبدو
أنهم قد فقدوا
الثقة في
القضاء

فنسبة ضئيلة منهم، دون نسبة عام 2010، قامت بإيصال صوتها إلى المسؤولين الحكوميين. ويشكو المواطنون من الفساد في الحكومات بنسبة تتعدى المتوسط العالمي في الكثير من البلدان، ويبدو أنهم قد فقدوا الثقة في القضاء (الشكل 24.2).

في قطر والإمارات العربية المتحدة والكويت، مثلاً، راضون عن الجهود التي تبذلها الحكومات بينما المواطنون من العراق ولبنان وفلسطين فغير راضين.

4. مواطنون لا يتواصلون مع المسؤولين ولا يثقون في القضاء

تبين استطلاعات غالوب أهم جوانب تفاعل المواطنين العرب مع المؤسسات الرسمية.

عندما يشكو العرب من سوء الحال، يقال إنهم إما ينفذون أجندة أجنبية تنال من سمعة البلد وهيبته، أو جاحدون للنعمة. وفي خلاصة هذا الفصل دحض للثمتين. فالفقراء في المنطقة العربية كثر، وعددهم في تزايد؛ والذين يجاورون الفقر أكثر، وخوفهم من السقوط في قبضته يتصاعد. والتفاوت بين الناس في الدخل والثروة كبير، والتفاوت بينهم في الحصول على الخدمات اللازمة لبناء قدراتهم أكبر. حظوظهم في سوق العمل تُحدّد قبل دخولها، وحظوظهم في الحياة تُحدّد يوم مولدهم، وتختلف حسب الجنس ومكان الأسرة ومكانتها.

والعرب يدركون مدى الظلم الواقع عليهم، ومع ازدياد أعدادهم وإمكانات التواصل فيما بينهم ومع سائر العالم، بلغت قدرتهم على التعبير عن غضبهم مستويات غير مسبوقة. وإذا لم يُرفع هذا الظلم وتتغير نظرة المواطنين إلى الواقع، يرجح أن يتحوّل إلى وقود لانتفاضات قد تندلع في كل حين.

وغياب العدالة بين الناس، رغم قسوته والمعاناة التي يتسبب بها، ليس منتهى الظلم. فهناك فئات في المجتمع تعاني ظلماً مضاعفاً، الظلم الواقع على الجميع وظلماً إضافياً، وهناك شعوب بأكملها تعاني من ظلم العالم لها. وهذا الظلم الإضافي لفئات وشعوب سيكون موضوع الفصلين اللاحقين.

الفصل الثالث

العدالة بين الفئات المختلفة
في المجتمع الواحد



الاختلاف كون، وأساس في وجود الكون
واستمراره وحركته وانسجامه... «ولذلك خلقهم»
هاني فحص

3. العدالة بين الفئات المختلفة في المجتمع الواحد

العدالة حق للإنسان لمجرد كونه إنساناً، لا بسبب انتمائه إلى كيان سياسي أو مجموعة ثقافية أو عرقية. ونهج هذا التقرير في تناول قضية العدالة والظلم، ينطلق من افتراض وجوب المساواة للجميع. فلا حقوق للأقليات من حيث هي أقليات، لأن القول بذلك يفترض وجود حقوق للأكثريات من حيث هي أكثريات، والحقوق هي للأقليات والأكثريات معاً؛ الجميع بشر ولدوا متساوين. فالأصل هو المساواة في الحقوق وعدم التمييز بين الأفراد أو بين فئات المجتمع. وحرمان شرائح مجتمعية كالنساء والأطفال مثلاً، من بعض حقوقهم، أو حرمان فئات مجتمعية من حرية ممارسة شعائرها الدينية وحق التعبير عن ثقافتها الخاصة، ظلم بَيِّن، بغض النظر عما إذا كانت تلك الجماعات أكثرية أو أقلية عددياً. ومفهوم الأقلية والأكثرية يتغير وكذلك حسابها، كلما تغيرت الحدود السياسية، وكلما تغير الحال الديمغرافي والثقافي.

والمقصود بالفئة المجتمعية المظلومة في هذا الفصل كل مجموعة من البشر يُلحق بهم الأذى أو يُحرمون من حقوقهم بفعل صفة أو أكثر اتخذوها باختيارهم، أو بحكم الطبيعة، أو أسبغت عليهم باختيار آخرين. وتندرج ضمن هذا التعريف فئات سكانية عديدة، تنسب إليها صفة مشتركة كالعرق والإثنية واللغة والأصول القومية والدين والطائفة والانتماء السياسي والرأي والأصل الاجتماعي وحتى الجغرافي، أو تصنف بناء على خصائص اجتماعية ديمغرافية، كالنساء، والشباب، والمسنين، والأشخاص ذوي الإعاقة، واللاجئين، والعمال المهاجرين، وغيرهم من فئات مستضعفة أو مهمشة.

ويتناول البحث في هذا الفصل بعض الفئات المجتمعية التي تتعرض في المنطقة العربية للظلم والقمع والتهميش، بحكم

ألف. حقوق الفئات في المواثيق الدولية والإقليمية

ينظر القانون الدولي إلى حقوق الفئات المختلفة باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان. فهو يحظر التمييز، ويحض على المساواة للجميع. وينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في مادته الثانية على أن «لكل إنسان حق التمتع

بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر».

وينص الإعلان أيضاً على حق كل فرد في التمتع بجنسية ما ويحظر على الدول حرمان

يحظر على
الدول حرمان
أي شخص من
جنسيته تعسفاً
أو إنكار حقه
في تغييرها

لا يجوز أن
يُحرم الأشخاص
المنتسبون
إلى أقليات
إثنية أو دينية
أو لغوية من
حق التمتع
بثقافتهم
الخاصة
أو المجاهرة
بدينهم وإقامة
شعائره
أو استخدام
لغتهم

أي شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار حقه في تغييرها. وألزمت اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام 1961 كل الدول المتعاقدة بمنح «جنسيتها للشخص الذي يولد في إقليمها ويكون لولا ذلك عديم الجنسية»، كما قيدت الحالات التي تستطيع فيها الدول تجريد شخص من جنسيته، واشترطت ألا يجعل هذا الإجراء المواطن عديم الجنسية. واعترفت اتفاقية وضع الأشخاص عديمي الجنسية لعام 1954 بالوضع القانوني الدولي للأشخاص عديمي الجنسية.

وصدرت عن الأمم المتحدة موثائق أخرى اهتمت بحماية حقوق الفئات، منها إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام 1963 الذي يعتبر في المادة الأولى منه أن «التمييز بين البشر بسبب العرق أو اللون أو الدين أو الأصل الإثني إهانة للكرامة الإنسانية، ويجب أن يبدن...». كما يحظر الإعلان في المادة الثانية «على أية دولة أو مؤسسة أو جماعة أو أي فرد إجراء أي تمييز كان...». وصدرت عقب الإعلان في عام 1965 الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وحددت في المادة 4 الخطوات الواجب اتخاذها لمنع العنف والتمييز العنصري.

وأكد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966 على هذه الحقوق، وألزم في المادة 2 منه الدول الأطراف «بأن تضمن جعل ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد بريئة من أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسياً أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب»¹.

وأكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 على هذه الحقوق في العديد من مواده. ونصت المادة 27 على أنه «لا يجوز في الدول التي توجد فيها أقليات إثنية أو دينية أو لغوية، أن يحرم الأشخاص المنتسبون إلى الأقليات المذكورة من حق التمتع بثقافتهم الخاصة أو المجاهرة بدينهم وإقامة شعائره أو استخدام لغتهم، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في جماعتهم».

وينص الإعلان الخاص بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد لعام 1981، في المادة 1 منه على أن لكل شخص الحق في حرية التفكير والوجدان واختيار الدين بشكل لا يمكن معه الحد من حريته في أن يكون له دين أو معتقد من اختياره². ويدعو الإعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو دينية أو لغوية لعام 1992 في المادة 4 الدول إلى «أن تتخذ، حيثما دعت الحال، تدابير تضمن أن يتسنى للأشخاص المنتمين إلى أقليات ممارسة جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بهم ممارسة تامة وفعالة، دون أي تمييز وفي مساواة تامة أمام القانون»³.

وفي عام 1979، صدرت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) لتتشد على الإجراءات اللازمة لتكريس المساواة في الحقوق للمرأة على جميع الأصعدة.

وعلى الصعيد الإقليمي، صدر في عام 1990 إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام. وتنص المادة 1 منه على أن «البشر جميعاً أسرة واحدة... متساوون... دون تمييز بينهم بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو المعتقد الديني

لا إجحاف
في أن تعلن
الدولة انتماءها
إلى فضاء
ثقافي ديني
تعتنقه الأغلبية
العظمى
من سكانها،
شرط ألا يكون
الانتماء إلى
هذا الدين
سبباً في
الحصول، قانوناً
أو ممارسةً،
على ميزات
في الحقوق
يحرّم منها غير
المتّمين

أغلب البلدان
العربية التي
تضم فئات
ناطقة بلغات
أخرى قد أقرت
لغة هذه الفئات
لغةً رسميةً ثانيةً
في دساتيرها

على ميزات في الحقوق يحرم منها غير المتّمين له. إنما يقع الإجحاف عندما يكون في تحديد «دين الدولة» في الدستور انتقاص من حقوق المواطنين غير المتّمين إلى هذا الدين.

ففي البلدان العربية، لا يعني الإقرار بالإسلام ديناً للدولة أن الإسلام سيكون، بالضرورة، مصدراً للتشريع. فالدستور الأردني والتونسي والجزائري واللبناني والمغربي مثلاً، لا يذكر أي مصدر للتشريع. ولا يأتي الدستور الصومالي على ذكر مصدر التشريع، إنما «في الأحوال الشخصية للمواطنين الصوماليين، تتبع الشريعة»، بينما يحدد الدستور السوري «الفقه الإسلامي كمصدر أساسي». وفي الدساتير والقوانين الأساسية للإمارات العربية المتحدة والبحرين والعراق وفلسطين وقطر والكويت ومصر «الإسلام مصدر أساسي للتشريع»، ويحدّد الدستور الموريتاني واليميني والعماني الشريعة كمصدر وحيد للتشريع. أما في المملكة العربية السعودية، فيحدّد «النظام الأساسي للحكم» القرآن والسنة كمصدر التشريع.

وتنص معظم دساتير الدول في المنطقة على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية. واللغة العربية، كما اللغة الإنكليزية في الولايات المتحدة الأمريكية، تشكل الرابط الثقافي لمجموعات من السكان أتوا من أصول ومنابت مختلفة، وجمعهم تاريخ مشترك حولها. وليس في تعليم هذه اللغة، ولا في تعليم سواها، أيّ عدوان على أحد، إنما العدوان في منع الناطقين بلغات أخرى من تعلم لغاتهم هم، وتعليمها لأولادهم والكتابة والنشر والبت بها.

ورغم أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية، إلا أن أغلب البلدان العربية التي تضم فئات ناطقة

أو الانتماء السياسي أو الوضع الاجتماعي أو غير ذلك من الاعتبارات»⁴.

ويشدّد الميثاق العربي لحقوق الإنسان الصادر في عام 2004 في المادة الثالثة منه على أن تكفل كل دولة «... لكل شخص ... حق التمتع بالحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الميثاق من دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو المعتقد الديني أو الرأي أو الفكر أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو الإعاقة البدنية أو العقلية»، وعلى أن تتخذ الدول التدابير اللازمة «لتأمين المساواة الفعلية في التمتع بالحقوق والحريات كافة ... بما يكفل الحماية من جميع أشكال التمييز بأي سبب من الأسباب المبينة في الفقرة السابقة»⁵.

باء. حقوق الفئات والمكونات في الدساتير العربية

تنص الدساتير العربية على حقوق المواطنين والفئات وواجبات الدولة تجاهها، ويشدّد بعض هذه الدساتير بنسب متفاوتة على مسائل مثل التعددية واللغة والهوية الثقافية والحقوق والواجبات.

تقول الدساتير العربية بأن الإسلام هو دين الدولة باستثناء الدستور اللبناني الذي لا يحدد الهوية الدينية للدولة، والدستور السوداني الذي يقول بأن الإسلام هو «دين غالب» (دين الأغلبية)، والدستور السوري الذي يحدد «دين رئيس الدولة بالمسلم». ولا إجحاف في أن يكون للدولة انتماء إلى دين تعتنقه الأغلبية العظمى من سكانها، شرط ألا يكون الانتماء إلى هذا الدين سبباً في الحصول، قانوناً أو ممارسةً،

جيم. الفئات المجتمعية في سياق تاريخي

حفلت المنطقة العربية بالتنوع منذ القدم، وتميّزت نسبياً بالتعايش السلمي بين مكوناتها المتعددة. ففي هذه المنطقة، مهد الديانات الإبراهيمية، لم تُلغ ديانة سابقتها ولم تتركه المنتسبين إليها على اعتناق الدين الجديد. وكانت «صحيفة المدينة»، وهي المعاهدة التي عقدها الرسول عليه الصلاة والسلام مع أهل يثرب بعد هجرته إليها، مثالاً على إعلاء قيم التعايش السلمي بين المسلمين وغير المسلمين، القائمة على حرية المعتقد وحرية الملكية ومبادئ الأخوة والتعاون «وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته»⁷. وفي العهدة المحمدية للمسيحيين، اعتبر الرسول من يؤذي المسيحيين أو يخرق الضمانات التي منحهم إياها، ناكثاً لعهد الله ومستوجباً للعنته «سلطاناً كان أو غيره من المؤمنين» (الإطار 1.3).

وقد حافظت المنطقة على التنوع بعد الفتوحات الإسلامية وإن اختلف نظام إدارة هذا التنوع بين حقبة وأخرى. ففي حقبة الحكم العثماني، أرسى نظام الملل الذي جعل لكل ملة أو طائفة لامركزية إدارية خاصة بها، على أن يخضع الجميع لسلطة الباب العالي السياسية⁸.

ومع بدء تصدّع الحكم العثماني وضعف مركزية الدولة ودخول المستعمر الأوروبي إلى المنطقة، برزت قضية «الأقليات» أولوية في تعاطي الأوروبيين مع الحكم العثماني.

بلغات أخرى قد أقرت لغات هذه الفئات لغات رسمية ثانية في دساتيرها. فالأمازيغية لغة رسمية ثانية في الدستورين المغربي والجزائري، وكذلك الكردية في الدستور العراقي. أما بالنسبة للدستور الموريتاني فاللغة العربية هي اللغة الرسمية ويعتبر الدستور اللغات الفرعية الأخرى كالبولارية والسوننكية والولفية لغات وطنية، وتحذو السودان حذو موريتانيا من حيث إقرار العربية كلغة رسمية مع «السماح بتطوير اللغات المحلية والعالمية الأخرى».

وتذكر جميع الدساتير العربية مبدأ المساواة، وإن كان هذا المبدأ غير شامل ولا مطلق. فالمساواة في بعض الدساتير، كال دستور الأردني مثلاً، تشمل العرق والدين لكنها لا تشمل الجنس. أما النظام الأساسي السعودي فينص على أن المساواة تكون حسب الشريعة الإسلامية. وتعترف الدساتير بالتنوع وتشدد على احترامه، ولكن النص في العديد من الحالات بعيد عن الممارسة. فحال إقامة الشعائر الدينية وحرية ممارسة المعتقد، كحال بقية الحريات العامة والخاصة في الدساتير العربية، «فإن المشرّع الدستوري في البلدان العربية يترك على الدوام ثغرة ينفذ منها المشرّع الوطني لانتهاك الحقوق والحريات العامة بإحالة إلى التشريع العادي لتنظيم هذه الحقوق وتلك الحريات. وكثيراً ما يأتي النص التشريعي متجاوزاً حدود تنظيم الحقوق والحريات إلى تقييدها بل مصادرتها أحياناً»⁶.

وبالإضافة إلى ذلك، عندما نتحدث الدساتير عن الحقوق والمساواة، فهي غالباً ما تذكر المواطنين فقط كمستفيدين من تلك الحقوق وليس المقيمين أو جميع الأشخاص. بيد أن البنود التي تتحدث عن الواجبات أمام القانون تطبق على جميع الأفراد.

تذكر جميع
الدساتير العربية
مبدأ المساواة،
وإن كان هذا
المبدأ غير شامل
ولا مطلق

المساواة في
بعض الدساتير،
كال دستور
الأردني مثلاً،
تشمل العرق
والدين لكنها
لا تشمل الجنس

الإطار 1.3 وثيقة الأمان: العهدة المحمدية للمسيحيين

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا كتاب كتبه محمد بن عبد الله إلى كافة الناس أجمعين بشيراً ونذيراً ومؤتمناً علي وديعة الله في خلقه لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً، كتبه لأهل ملته ولجميع من ينتحل دين النصرانية من مشارق الأرض ومغاربها، قريبها وبعيدها، فصيحها وعجميها، معروفها ومجهولها، كتاباً جعله لهم عهداً فمن نكث العهد الذي فيه وخالفه إلى غيره وتعدى ما أمره كان لعهد الله ناكثاً، ولميثاقه ناقضاً، وبدينه مستهزئاً، وللعنه مستوجباً سلطاناً كان أو غيره من المسلمين المؤمنين:

- لا يغير أسقف من أسقفيته ولا راهب من رهبانته ولا حبيس من صومعته ولا سايح من سياحته ولا يهدم بيت من بيوت كنائسهم وبيعهم ولا يدخل شيء من بناء كنائسهم في بناء مسجد ولا في منازل المسلمين فمن فعل شيئاً من ذلك فقد نكث عهد الله وخالف رسوله ولا يحمل على الرهبان والأساقفة ولا من يتعبد جزية ولا غرامة وأنا أحفظ ذمتهم أين ما كانوا من بر أو بحر في المشرق والمغرب والشمال والجنوب وهم في ذمتي وميثاقي وأماني من كل مكروه؛
- ولا يجادلوا إلا بالتي هي أحسن ويخفض لهم جناح الرحمة ويكف عنهم أذى المكروه حيث ما كانوا وحيث ما حلوا؛
- ويعاونوا على مرمة بيعهم وصوامعهم ويكون ذلك معونة لهم على دينهم وفعالهم بالعهد.

وكتب علي بن أبي طالب هذا العهد بخطه في مسجد النبي وشهد بهذا العهد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

المصدر: عصام محمد شنطي، فهرس المخطوطات المصورة: التاريخ، الجزء الثاني (معهد المخطوطات العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، 2000).
ملاحظة: المخطوطة محفوظة في دير سانت كاترين في سيناء.

ثم لتفرض معاهدات تمكّن سلطات الاستعمار من أداء دور الحامي لحقوق الأقليات.⁹

وفي القرن التاسع عشر، صدرت المعاهدات التي أعطت الأوروبيين امتيازات قانونية واقتصادية لحماية «الأقليات» والتدخل في شؤون المجتمعات العربية¹⁰. وتمكّن الأوروبيون من تعميق تسييس موضوع الفئات عبر التأكيد على خصوصيتها

وقد انتهجت الدول الأوروبية الاستعمارية سياسة «فرّق تسد» لإذكاء الفوارق الثقافية وبث الشقاق بين الفئات المختلفة، واستغلال بعض المظالم المتبادلة بغرض زعزعة قبضة الحكم العثماني والإمعان في إضعافه. وركزت السياسات الأوروبية على تأجيج مخاوف الفئات في المنطقة لتطرح تقسيم الدولة العثمانية، ثم تقسيم الدول الصغيرة التي نشأت بعد انهيارها، إلى دويلات فئوية أصغر،

في العهدة
المحمدية
للمسيحيين،
اعتبر الرسول
من يؤذي
المسيحيين
أو يخرق
الضمانات التي
منحهم إياها،
ناكثاً لعهد
الله ومستوجباً
للعنه «سلطاناً
كان أو غيره
من المؤمنين»

برزت قضية
«الأقليات» مع
دخول المستعمر
الأوروبي، الذي
انتهج سياسة
«فرّق تسد»
لاستنهاض
الفوارق
الثقافية وبث
الشقاق بين
الفئات المختلفة

خمس دويلات، واحدة علوية، وأخرى درزية، واثنين سنيتين (حلب ودمشق)، وواحدة مسيحية (لبنان)، وقبول المشروع بالرفض والمقاومة السياسية والمسلحة¹¹.

كما حاول الفرنسيون ذر الفرقة بين القبائل العربية والأمازيغية في الجزائر عبر الترويج لنظرية زائفة تعتبر المكون الأمازيغي هو الأقرب من حيث القيم والتقاليد إلى الشعوب الأوروبية. وكان الهدف من «أسطورة التفوق العرقي» التي روج لها المستعمر الفرنسي إحداث شرخ بين القبائل الأمازيغية والعربية في أفريقيا الشمالية (الإطار 2.3).

وتمايزها والتشديد على علاقتها الوثيقة بالدول الأوروبية.

وفي عام 1839، أصدرت الدولة العثمانية «الفرمان الكلخاني» الذي نص على إصلاح التعليم وجعل المدارس خاضعة لسلطة الدولة بدلاً من سلطة رجال الدين. وأسهم هذا الإصلاح في تنويع التعليم وانتشاره خارج النطاق الديني البحت، كما سمح الخط الكلخاني بتأسيس الإرساليات والمدارس والبعثات التعليمية الأوروبية في المنطقة.

وفي مطلع القرن العشرين، سعى الفرنسيون إلى تقسيم سوريا على أساس طائفي إلى

في مطلع
القرن العشرين،
سعى
الفرنسيون إلى
تقسيم سوريا
على أساس
طائفي إلى
خمس دويلات،
واحدة علوية،
وأخرى درزية
واثنين سنيتين
(حلب ودمشق)
وواحدة
مسيحية (لبنان)

الإطار 2.3 من أيديولوجية التفضيل الإثني إلى أزمة التوظيف السياسي في الجزائر

أسطورة التفوق العرقي التي تعرف بـ «الأسطورة القبائلية» هي خطاب كانت تسعى من ورائه السياسة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر إلى تقسيم مكونات الذات الثقافية الواحدة في البلد إلى ذوات إثنية متناقضة ومتصارعة. وهذا خطاب يتبع سياسة التفضيل العنصري لأحد مكونات الجماعة الأمازيغية، أي سكان منطقة القبائل الكبرى، على العرب، ويربط قيمها الاجتماعية بقيم الحضارة الأوروبية. ويزعم أصحاب هذا الخطاب أن هناك انتماءً تاريخياً لأصل مشترك، بين سكان هذه المنطقة من الأمازيغ والوافد الفرنسي الغازي. وتجدر الإشارة إلى أن من أوائل ممثلي ومنظري المدرسة العرقية جوزيف آرثر دوغوبينو الذي قسم في بداية القرن التاسع عشر مكونات الكائن البشري إلى ثلاثة أعراق وكل عرق ينقسم إلى مجموعة من الإثنيات، الأعراق الثلاثة هي: العرق الأصفر المنغولي، العرق الأسود الأفريقي، والعرق الأبيض الذي يخصه بالذكاء، والإصرار والإرادة القوية إلى جانب رقي الأخلاق.

وكان القس رينال (Abbé Raynal) أول المنظرين لهذه الأسطورة القبائلية قبل الاحتلال الفرنسي للجزائر في عام 1830، إذ سجل في الجزء الأول من كتابه الذي صدر بعد وفاته بعنوان «التاريخ الفلسفي لأفريقيا الشمالية»¹²، ملامح الخصوصية البربرية حسب هواه. ونظر لنسب البربر، دون سند تاريخي صارم، إلى أصول أوروبية شمالية، وزعم أن بعض الخصائص الفيزيولوجية كالعين الزرقاء، والشعر الأشقر، وأصول لغتهم تقوم دليلاً على ذلك. وإذا كان يقربهم من الغرب الأوروبي، كان يبعدهم عن الشرق العربي، فيزعم أن انتماءهم للإسلام سطحي وأن علاقتهم مع العرب عدائية.

قبول المشروع
بالرفض
والمقاومة
السياسية
والمسلحة

حاول
الفرنسيون ذر
الفرقة بين
القبائل العربية
والأمازيغية
في الجزائر
عبر الترويج
لنظرية زائفة
تعتبر المكون
الأمازيغي هو
الأقرب من
حيث القيم
والتقاليد إلى
الشعوب
الأوروبية

كان الهدف
من «أسطورة
التفوق
القبلي»
إحداث شرح
بين القبائل
الأمازيغية
والعربية
في أفريقيا
الشمالية

بعد سنة 1830، ذهب الخيال الاستعماري بهذه الأسطورة إلى أبعد حد وأدخلها في مجال المفاضلة بين ثنائية مكونات الذات الثقافية الواحدة «القبائلي الأمازيغي المتحضر» و«العربي البدوي المتعصب والخامل».

هذه المفاضلة الثنائية ذات الطابع الإثني نظّر لها بعد احتلال الجزائر مباشرة، جملة من غلاة الاستعمار من السياسيين، وبعض رجال الدين، وكثير من أهل الدراسات المختصة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، خاصة ضباط الجيش الفرنسي الإثنو أنثروبولوجيون. وقد أُلصق هؤلاء بالعربي الكثير من الخصال المذمومة على مستوى سلوكه وعاداته الاجتماعية، وأضافوا إلى ذلك، على مستوى الاعتقاد، التعصب الديني، وكأن ثم صورتين للإسلام، عربية متعصبة، وبربرية متسامحة، فينفصل بذلك الرابط الواحد بين العرقين، إذ يصير الدين دينين.

ومعروف عن الجنرال دوما (Melchior Joseph Eugene Daumas) قوله إنه يوجد في القطر الجزائري جنسان اثنان، جنس عربي وجنس قبائلي، الأول بدوي والثاني حضري أقرب إلينا روحاً. والجدير بالإشارة أنه لم يذكر الجماعات الأمازيغية الأخرى من أمثال الشاوية وسكان منطقة مزاب أو التوارق.

ويذهب الدكتور بيديشون (Bodichon) أبعد من ذلك في سياسة فرق تسد، إذ يقول في أطروحته التي صدرت تحت عنوان «نظرة حول الجزائر»^(ب) إن على فرنسا أن تطوّر غريزة العداوة بين العرب والقبائل وتدفع الجنسين إلى مواجهة بعضهما وفق مصالحها... يوجد لدى القبائل معطيات انصهار واندماج أسهل وطبيعية أكثر.

ويتفاعل مع الدكتور بيديشون في هذا الاتجاه فورتان ديفري (Fortin d'Ivry) في كتابه: «الجزائر أهميتها، استعمارها، مستقبلها»^(ج) حيث يلوم فرنسا لأنها لم تتوصل إلى الاستفادة من تلك الأحقاد العرقية من أجل إدماج سكان منطقة القبائل كما كان يحلم به جل السياسيين والكتاب العسكريين من قادة الجيش الفرنسي، لأن الشعب القبائلي وريث بعض الأصول الجرمانية، ويصير (فورتان ديفري) على أن البربري هو الذي رضي بالقرآن ديناً غير أنه لم يعتنقه تماماً وبقي على أصوله المسيحية وطاعته القدسية لقانون العمل واحترامه نسبياً للمرأة.

والخلاصة أنه، مهما تكن درجة زيف هذه الأسطورة، تبقى خطورتها في بساطتها وإمكانية إعادة استرجاعها وتوظيفها في ظل الأزمة المتعددة المستويات التي تمر بها المنطقة. والخطاب الذي يجعل العرب غزاة، يجعل الفرنسيين محررين، فتتقلب معادلة الغازي والمغزو رأساً على عقب. وهذه الحروب الأهلية باب للنفوذ الاستعماري، سواء في القرنين الماضيين، أو في هذا القرن.

المصدر: عن عروس الزبير، مساهمة خاصة للتقرير.

(أ) Raynal Abbé, *Histoire philosophique et politique des établissements et du commerce des Européens dans l'Afrique septentrionale* (1826)

(ب) Bodichon, *Considérations sur l'Algérie* (Paris, Au comptoir central de la librairie, 1845)

(ج) T. Fortin d'Ivry, *L'Algérie, son importance, sa colonisation, son avenir* (Rignoux, 1845)

منهم اليهود والمسلمون الذين أخرجوا من إسبانيا الكاثوليكية في القرن الخامس عشر، والمسيحيون الأرمن، والمسلمون الشركس والشيشان، والبهائيون الذين لجأوا إلى المشرق العربي في القرن التاسع عشر والقرن العشرين. لكن هذا التنوع المثير للأمة والذي استهدفته القوى الاستعمارية، بات اليوم في خطر داهم مع تزايد التدخل الخارجي وما تصاعد في الداخل من اقتتال وتطرف مذهبي وديني في غياب الاستقلال الحقيقي، واستلاب حق الشعوب في اختيار شكل النظام السياسي الذي يحكمها، والعبث بحقوقها في تقرير مصيرها.

دال. فئات مجتمعية تعاني من التمييز

للظلم أوجه متعددة ودرجات متفاوتة. فالظلم يمكن أن يكون عمداً، عندما يمارس الطرف القوي، وعن قصد، ظلماً في حق فئة أو مجموعة من الأشخاص بعدة وسائل، منها الحرمان من الجنسية، أو الاعتقال، أو السجن دون وجه حق، أو الاعتداء، أو سن القوانين والتشريعات التي تقيد من حرية الحركة والمعتقد، أو الإكراه على الهجرة أو تغيير الهوية. والظلم يمكن أن يكون تجاهلاً، عندما يتجاهل القوي مطالب فئات معينة وحاجاتها، بوسائل منها التهميش والحد من القدرة على المشاركة أو لعب دور في المجتمع والاقتصاد والسياسة والثقافة، على قدم المساواة مع الآخرين. والظلم يمكن أن يكون تواطؤاً عندما يعلم المواطنون بحالات الظلم ويسكتون عنها، أو يتبنون ثقافة القبول المضمحل للظلم، عبر المغالاة في نشر الصور النمطية وإسقاطها على الواقع، أو تبني التحريض أو الأساطير

وكان لتأسيس إسرائيل ككيان يهودي حصة الأسد في تسييس قضية الفئات الدينية والعرقية¹²، وتهديد فكرة الدولة الحديثة التي لا تفرق بين الناس على أساس الدين والعرق. فإسرائيل قائمة على الانتماء الديني حصراً، تمنح جنسيتها لليهود لأنهم يهود، وتمنع اللاجئين الفلسطينيين من العودة إلى ديارهم لأنهم ليسوا يهود.

ولا شك في أن الفئات تتأثر بالمحيط الذي تعيش فيه، فيشكل وعيها ويشدّب قيمها. وإذا كانت تعيش في ظل نظام منفتح على التعددية وقائم على مبدأ المواطنة المتساوية، لا تعود الفئات فئات بل تغدو جزءاً لا يتجزأ من نسيج المجتمع الشامل لجميع مكوناته. وإذا كانت تعيش في ظل نظام شمولي ومستبد، لا يعترف بالاختلاف، ويحتمي بتفريق الناس ليسود، ترسخ لديها الشعور بالظلم، وتوترت علاقتها بسائر المجتمع.

وقد ساهمت بعض السياسات الرسمية طيلة العقود الماضية في إضعاف النسيج المجتمعي عندما ميزت بين فئات المجتمع مانحة بعضها، سواء أكانت أقلية أم أكثرية من الناحية العددية، مزايا على حساب غيرها، وحارمة أخرى من حقوق أقرتها الدساتير والقوانين. ونتيجة لذلك، تصدعت جدران التعددية في أكثر من بلد عربي وأصبحت فئات مجتمعية مختلفة، كثيرها وقليلها من حيث العدد، تزداد شعوراً بالحرمان وبالتمييز.

وقبل زمن الاستعمار والاستبداد، نجحت المنطقة في الحفاظ على التنوع إلى حد معقول، فشكّلت في حقبات مختلفة ملاذاً آمناً لفئات كثيرة تعرضت للظلم أو الاضطهاد الديني في أوروبا وغيرها من المناطق المجاورة،

كان لتأسيس إسرائيل ككيان يهودي حصة الأسد في تسييس قضية الفئات الدينية والعرقية وتهديد فكرة الدولة الحديثة التي لا تفرق بين الناس على أساس الدين والعرق

ساهمت السياسات العربية الرسمية في إضعاف النسيج المجتمعي عندما ميزت بين فئات المجتمع مانحة بعضها، مزايا على حساب غيرها، وحارمة أخرى من حقوق أقرتها الدساتير والقوانين

1. الإلغاء السياسي

الوهمية على أنها حقائق. وإذا كان المواطن في العالم العربي عموماً يعاني من أوجه الظلم هذه كلها، يقع ظلم إضافي أحياناً على بعض فئات المجتمع، حيث يستهدف من ينتمي إليها من أجهزة السلطة أو من فئات أخرى في المجتمع، فيقع عليها ظلم مضاعف عمداً أو تجاهلاً أو تواطؤاً.

والهويات تتغير مع الزمن. فلكل فرد مجموعة انتماءات، تبرز وتتوارى حسب الأحداث والظروف. فقد يعرف المرء نفسه تعريفاً جغوياً جغرافياً، أو عرقياً لغوياً، أو دينياً، أو طبقياً، أو نوعياً، وإذا اضطهدت هوية من هوياته تلك، برزت أكثر من غيرها. وبما أن الظلم يطال الأكثرية والأقلية، وحساب الأكثرية والأقلية يتغير بتغيير خيارات البشر، يستحيل وضع فئات معينة في وضع الظالم دائماً وأخرى في وضع المظلوم دائماً. لكن الظلم يبقى دائماً ظلماً، سواء وقع على كثرة أم قلة.

ويستعرض هذا الجزء من الفصل الظلم المستهدف للهوية، أيّاً كانت هذه الهوية. فالاضطهاد بمنع الناس من ممارسة شعائهم الدينية يبقى اضطهاداً سواء استهدف مسلماً أم مسيحياً، وإسلام هذا ومسيحية ذاك ذريعة للاضطهاد، لا سبب له. وما يذكر من هويات في هذا الجزء هو من باب المثال لا الحصر. وقد استقيت جميع هذه الأمثلة من سكان المنطقة العربية القاطنين فيها، فلم تشمل مثلاً العرب المقيمين في أوروبا وأمريكا الشمالية الذين باتوا يشكون من التمييز الممارس ضدهم كعرب أو كمسلمين، ومن كون هويتهم أصبحت موضع شك وريب من المجتمع والسلطة حيث يقيمون، وفي ذلك ظلم واضح.

شهدت المنطقة العربية منذ عام 1970 ظاهرة خطيرة في ما يمكن تسميته «بالإبادة السياسية». ففي الجمهورية العربية السورية مثلاً صدر قانون يحكم بالإعدام على كل منتسب إلى حركة الإخوان المسلمين، وكان في العراق، قانون يحكم بالإعدام على منتسبي حزب الدعوة. ولعل هذه الظاهرة من أكثر صور الحظر السياسي ظلماً لأن مئات الأشخاص قد حكم عليهم بالإعدام في محاكم عسكرية ميدانية وفي ظل نظام الطوارئ. ودخلت هذه الظاهرة طوراً آخر بعد الاحتلال الأمريكي للعراق في عام 2003، مع صدور قوانين استئصال حزب البعث. ولم يكن ثمة حكم بالإعدام على جميع المنتسبين إليه، ولكن كان هناك خنق كامل لقدرتهم وقدرة أسرهم على الحياة الطبيعية، إذ فصلوا من أعمالهم وأقصوا عن الحياة العامة.

ولعل تجربة حركة الإخوان المسلمين في مصر تمثل تجارب أحزاب كثيرة لحقها المنع والتعسف في فترات مختلفة من تاريخها السياسي. وقد سمح للحركة بإنشاء حزب سياسي بعد ثورة 25 كانون الثاني/يناير 2011، فاز في الانتخابات النيابية والرئاسية. غير أن ذلك أعقبه حل البرلمان المنتخب، ثم عزل الرئيس المنتخب، ثم حل الحزب الفائز في الانتخابات، ثم حظر الجماعة التي شكلت الحزب، ثم اعتقال قادتها والكثير من كوادرها ومن يتهم برفع أي من شعاراتها، وإصدار أحكام الإعدام بحق بعض هؤلاء بتهمة ارتكاب أعمال عنف، ومصادرة أموالها وإعلانها جماعة إرهابية.

وفي دول أخرى كالإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية، جرى تصنيف حركة

يستحيل وضع

فئات معينة

في وضع

الظالم دائماً

وأخرى في

وضع المظلوم

دائماً، لكن

الظلم يبقى

دائماً ظلماً،

سواء وقع

على كثرة

أم قلة

شهدت

المنطقة

العربية منذ عام

1970 ظاهرة

خطيرة في ما

يمكن تسميته

«بالإبادة

السياسية»

يسمح القانون
لحاكم في
بعض الدول
العربية بتقييد
إنشاء الكنائس
أو ترميمها إذا
ما ارتأى ذلك
لا يسمح
للشيعة ببناء
حسينيات أو
مساجد في
عدد من الدول
العربية

الإخوان المسلمين بشكل عام تنظيمًا إرهابيًا
ولو أن التبعات القانونية والأمنية اختلفت
باختلاف الدول والأوضاع والتحالفات.

2. القيود على الحريات الدينية

في القرن التاسع عشر، أصدر السلطان عبد
المجيد خان فرماناً عثمانياً عرف بالخط
الهمايوني، نص على وجوب معاملة جميع
المواطنين بالتساوي أمام القانون، وعلى
حرية انتخاب المجالس الدينية والطائفية،
وعلى إلغاء الجزية المفروضة على أهل
الذمة. ولكن فرمان أبقى قرار الموافقة
على تشييد دور العبادة أو ترميمها وإقامة
المقابر، في يد السلطان. وقد أبقت بعض
الدول العربية على هذا القانون، ما سمح
بتقييد إنشاء الكنائس أو ترميمها إذا ما ارتأى

الحاكم ذلك لاعتبارات سياسية أو شعبية.
وبدأت مؤخراً بعض الدول، ومنها مصر،
مراجعة هذا القانون.

كما أن الشيعة لا يسمح لهم ببناء حسينيات
أو مساجد في عدد من الدول العربية ومنها
مصر. وبالرغم من وجود فتوى صدرت عن
شيخ جامع الأزهر في عام 1959، تجيز
التعبد بالمذهب الإثني عشري (الإطار 3.3)،
ما يزال تجاهل السلطات المصرية لأبناء
الطائفة وتهميشهم مستمراً حتى اليوم¹³.

ولا يعترف النظام الأساسي للحكم في
المملكة العربية السعودية بحرية المعتقد¹⁴.
ويتعرض الكثير ممن لا يتبعون مذهب
الدولة للعديد من المضايقات وأشكال
التمييز¹⁵. ويستلزم الحصول على إذن

الإطار 3.3 فتوى الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت، شيخ الجامع الأزهر في جواز التعبد بمذهب الشيعة الإمامية

قيل لفضيلته: «إن بعض الناس يرى أنه يجب على المسلم لكي تقع عباداته ومعاملاته
على وجه صحيح أن يقلد أحد المذاهب الأربعة المعروفة وليس من بينها مذهب
الشيعة الإمامية ولا الشيعة الزيدية، فهل توافقون فضيلتكم على هذا الرأي على إطلاقه
فتمنعون تقليد مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية مثلاً».

فأجاب فضيلته: «إن الإسلام لا يوجب على أحد من أتباعه اتباع مذهب معين بل نقول:
إن لكل مسلم الحق في أن يقلد بادئ ذي بدء أي مذهب من المذاهب المنقولة نقلاً
صحيحاً والمدونة أحكامها في كتبها الخاصة، ولمن قلد مذهباً من هذه المذاهب أن
ينتقل إلى غيره - أي مذهب كان - ولا حرج عليه في شيء من ذلك».

إن مذهب الجعفرية المعروف بمذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية مذهب يجوز
التعبد به شرعاً كسائر مذاهب أهل السنة.

فينبغي للمسلمين أن يعرفوا ذلك، وأن يتخلصوا من العصبية بغير حق لمذاهب معينة،
فما كان دين الله وما كانت شريعته بتابعة لمذهب، أو مقصورة على مذهب، فالكل
مجتهدون مقبولون عند الله تعالى، يجوز لمن ليس أهلاً للنظر والاجتهاد تقليدهم والعمل
بما يقررونه في فقههم، ولا فرق في ذلك بين العبادات والمعاملات».

تتأني فئات
كثيرة في
العالم العربي
أياً كان حجمها
النسبي من
انتقاص حقها
في المشاركة
في السلطة

قد تعاقب فئة
لأنها غالبية
فيرى الحاكم
فيها خطراً
على حكمه،
أو تعاقب فئة
لأنها قلة، إما
ببعدها عن
مركز الحكم
فيستقوي
الحاكم عليها،
أو بقربها
فيتأجج التوتر
بينها وبين
الأغلبية
المحكومة

من بعض الأجهزة كالمخابرات وقطاع الأمن الوطني¹⁷. وقد يقول البعض إن استبعاد الأقباط عن المناصب في هذه الأجهزة يُراد منه تجنب تحوّل العداء بين بعض أجهزة الدولة والتنظيمات الإسلامية التي تلاحقها منذ عقود إلى عداوة مجتمعية بين المسلمين والمسيحيين. إلا أن هذا من باب العذر الذي لا يقل عن الذنب إشكلاً، حيث يكون اضطهاد الدولة لفئة من الناس مبرراً لاضطهاد فئة أخرى.

كما يشكو بعض الأقباط من عدم معاملتهم على قدم المساواة مع سائر المصريين في التوظيف والترقي¹⁸. وقد أسفرت التطورات الأخيرة التي تمرّ بها مصر، عن زيادة في عدد الأقباط المنتخبين في مجلس الشعب بحيث فاز 36 نائباً قبطياً في الانتخابات البرلمانية المنعقدة في عام 2015¹⁹، مشكّكين 6 في المائة من عدد النواب وهي أعلى نسبة في تاريخ الحياة البرلمانية المصرية.

وشبيه بذلك ما يجري على السنة والشيعة في العراق، حيث يطال الظلم الطرفين، ويتغير الظالم والمظلوم بتغير القوة الحاكمة في البلاد ومصالحها السياسية. فقد انعكست الخلافات الإيرانية-العربية غداة الحرب العراقية-الإيرانية على العلاقة بالمنظمات الشيعية، فنظرت بعض الحكومات العربية، وعلى رأسها الحكومة العراقية آنذاك، بعين الشك إلى بعض التنظيمات الشيعية التي يتبع أعضاؤها مرجعية قم على أنها فئة مؤهلة لاستيراد تعاليم الثورة الإيرانية إلى المجتمعات العربية، فاضطهدت. ولما أسقط الاحتلال الأمريكي النظام العراقي، وحلّ الجيش وحزب البعث، واعتلى منتهمون إلى تلك المنظمات التي كانت محظورة إبان

لتشييد حسينية أو جامع شيعي إجراءات بيروقراطية معقدة، قد لا يواجهها بناء جوامع للسنة. ويسمح للشيعة منذ عام 2005 بإحياء مراسم عاشوراء في القطيف فقط ولكن ليس في الأحساء¹⁶.

ولا تعترف أكثر الدول العربية، إلا بالأديان الإبراهيمية الثلاثة، اليهودية والمسيحية والإسلام، ما يحرم فئات كالبهائيين والإيزيديين من بناء دور عبادة أو الحصول على تصاريح لممارسة شعائهم في العلن في معظم هذه البلدان.

3. الانتقاص من حق المشاركة في السلطة

تتأني من انتقاص هذا الحق فئات كثيرة في العالم العربي أياً كان حجمها النسبي. فقد تعاقب فئة لأنها غالبية فيرى الحاكم فيها خطراً على حكمه، أو تعاقب فئة لأنها قلة، إما ببعدها عن مركز الحكم فيستقوي الحاكم عليها، أو بقربها فيتأجج التوتر بينها وبين الأغلبية المحكومة. وقد يكون الإقصاء لفئة ما محاباة وتنفيماً لغيرها أكثر من كونه عقاباً لها. ففي الدول غير الديمقراطية، كثيراً ما تكون المناصب في مواقع القرار وفي المؤسسات الحساسة أو المؤسسات التي تعود بالنفع المادي الكبير على العاملين فيها، حكراً على الفئات والمجموعات المقربة من الحاكم. وآثار الإقصاء، أياً تكن أسبابه، وخيمة على المجتمع، إذ يولّد لدى فئات كثيرة شعوراً بالغبن والإجحاف.

ففي مصر مثلاً، يعتبر بعض الأقباط أنهم يتعرضون لتمييز غير مباشر في الوظائف الحكومية والمناصب الرفيعة، وإقصاء كلي

التمييز ضدهم قطاعات كالتعليم والوظائف الحكومية. ولم يكن الشيعة يعينون في الحكومة حتى عام 2014 عندما عين الملك عبد الله بن عبد العزيز أول وزير شيعي²².

وفي البحرين كان إشراك جميع الفئات، ومنها الشيعة، في عملية صنع القرار من مطالب المحتجين في عام 2011 في ظل موجة الحراك الشعبي التي اجتاحت المنطقة العربية حينها. ولكن جاء ردّ الحكومة البحرينية على هذه الاحتجاجات (التي لم تمثل بطبيعة الحال الشريحة الشيعية فقط) سلبياً، حيث قمع المتظاهرون وصدرت أحكام بالسجن المؤبد على قادة سياسيين معارضين²³.

4. العنف ضد الفئات المختلفة

تقع الانتهاكات على الفئات المختلفة في العالم العربي بذريعة انتمائها إلى جماعات دينية أو عرقية، في أغلب الأحيان لاعتبارات سياسية. وعندما تقرّ الدولة بهذه الانتهاكات، التي تحدث أحياناً بتعمد وأحياناً بتجاهل منها، وتضع توصيات لمعالجتها، تبقى هذه التوصيات بلا تنفيذ. ومن الأمثلة على ذلك، ما حدث في مصر في عام 1972 إثر اندلاع احتجاجات ذات طابع طائفي في منطقة الخانكة. حينئذ، شكل مجلس الشعب لجنة لتقصي الحقائق، عُرفت بلجنة العطيبي، اقترحت حلولاً جذرية لمشكلة بناء الكنائس ودور العبادة ومناهج التعليم ووسائل الإعلام والثقافة. ودعت اللجنة في التقرير الصادر عنها إلى تخفيف القيود على البناء والتوسيع ومراقبة نشر الكتب الدينية التي تتعرض للديانة المسيحية، وإلى إشراف وزارة الأوقاف على كل المساجد والزوايا، وتعيين أئمة بموافقة الوزارة بعد التحقق من

حكم البعث، سدة السلطة، انقلبت الموازين، وتعرض المكوّن السني إلى ما كان يتعرض له المكوّن الشيعي قبل الاحتلال الأمريكي للعراق، وإن كان أيضاً وقع تهميش للقوى الشيعية ذات المنحى الاستقلالي والتوافقي والديمقراطي²⁰.

ولم يكن مسلمو العراق الفئة الوحيدة التي عانت من الاحتلال الأمريكي في عام 2003، بل كان المسيحيون من أكثر الفئات تضرراً، إذ تعرضوا لأعمال عنف كبيرة أدت إلى انخفاض عددهم من أكثر من مليون ونصف مليون شخص إلى أقل من نصف مليون شخص في عام 2013²¹.

ومن الضروري في حالات كحالة العراق ملاحظة أن الصراع بين المجموعات الكبيرة ينعكس دائماً سلباً وإبعاداً على الجماعات الصغيرة. حيث عانى الإيزيديون والكرورديون (الشيعة الكرد) والسريان والآشوريون والصابئة من تهميش سياسي واجتماعي كبير تسبب في موجات هجرة جماعية من البلد.

وتعتبر أحزاب وقوى سياسية عدة أن ثمة تهميشاً للعرب السنة في مراكز قرار المؤسسات الأمنية والعسكرية في الجمهورية العربية السورية. وهذا النوع من التهميش قد يكون غدي، مع أسباب أخرى، العنف المنتشر في البلد منذ النصف الثاني من عام 2011.

وفي المملكة العربية السعودية يتخذ التمييز ضد الشيعة أشكالاً متعددة مثل تجاهل مناطقهم وتدني حصتها من المشاريع التنموية والتمويل. ويرى البعض أن الشيعة في المنطقة الشرقية لا يحظون بفرص مكافئة لفرص غيرهم في الوظائف والترقيات، وقد يطال

بعد الاحتلال
الأمريكي
للعراق تعرض
المكوّن
السني إلى
ما كان يتعرض
له المكوّن
الشيعي قبله
من تهميش،
كما وقع
تهميش للقوى
الشيعية
ذات المنحى
الاستقلالي
والعربي
والتوافقي
والديمقراطي

الصراع بين
المجموعات
الكبيرة ينعكس
دائماً سلباً
وإبعاداً على
الجماعات
الصغيرة

تقع الانتهاكات على الفئات المختلفة في العالم العربي بذريعة انتمائها إلى جماعات دينية أو عرقية، في أغلب الأحيان لا اعتبارات سياسية

عندما تقرّ الدولة بهذه الانتهاكات، التي تحدث أحياناً بتعمد وأحياناً بتجاهل منها، وتضع توصيات لمعالجتها، كثيراً ما تبقى هذه التوصيات بلا تنفيذ

الميداني، ودهس القتل والجرح وإحراق الجثث، وكان بينهم أطفال. ووصفت منظمة هيومن رايتس واتش الواقعة بالقول: «لقد كان الذبح منهجياً لدرجة أنه قد يكون جريمة ضد الإنسانية حسب القانون الدولي»³⁰. وكان موقف التلفزيون الرسمي المصري في الواقعتين أشبه بتحريض الجمهور على الضحايا³¹.

وإذا كان الإسلاميون يشعرون بالاستهداف في حال اتخاذ الحكومة موقفاً عدائياً منهم، فالأقباط يشعرون بالاستهداف سواء أكان موقف الحكومة قريباً أو بعيداً منهم. فبعد الإطاحة بالرئيس السابق محمد مرسي بانقلاب عسكري في تموز/يوليو 2013، لامت بعض الفئات المؤيدة له الأقباط جميعاً عندما دعت الانقلاب بعض الشخصيات البارزة في المؤسسة الدينية القبطية، وقد هوجمت مجموعة من الكنائس ودور العبادة، وبقي البعض منها إلى اليوم بدون ترميم ولا تصليح³².

واستمرت الاعتداءات على المتاجر والعقارات التي يملكها أقباط. وفي أيلول/سبتمبر 2013، أحصيت «73 كنيسة وديراً تعرّضت لتدمير كلي أو جزئي و22 مبنى من مباني خدمات الكنائس وقاعات العزاء وملاجئ الأيتام ومدارس ودور الكتاب المقدس والجمعيات، و39 منزلاً و75 محلاً تجارياً و15 صيدلية وثلاثة فنادق و58 حافلة وسيارة مملوكة للكنائس والأفراد الأقباط في مختلف المحافظات»³³.

وفي الكثير من الحالات ينتهي الأمر بقبول الأقباط بجلسة «مصالحة» برعاية ممثل السلطة غالباً ما تنتهي بالتنازل عن أجزاء مهمة من مطالبهم³⁴. وجلسات المصالحة كثيراً ما تتمخض عن تجهيل الفاعل وتمكينه من الإفلات

الشروط الشرعية لهم لمنع مهاجمة الأديان الأخرى. وكذلك دعت اللجنة إلى مراجعة الوعظ في الكنيسة للتأكد من عدم التحريض. وشددت على وجوب تطبيق العقاب الرادع بحق مرتكبي الجرائم الطائفية²⁴. ولم تنفذ توصيات اللجنة كلها.

وشهدت الآونة الأخيرة من تاريخ مصر حدثين فيهما دليل على أن الظلم يأتي على فئات المجتمع، أكثرية كانت أم أقلية. ففي تشرين الأول/أكتوبر 2011، قامت مدرعات الجيش المصري بدهس متظاهرين مسيحيين أمام مبنى اتحاد الإذاعة والتلفزيون المصري في ماسبيرو في القاهرة²⁵. وعلى أثر الواقعة، أذيعت وقرئت على شاشات التلفزيون المصري عبارات تصف ما يجري بأنه اعتداء من المسيحيين المصريين على الجيش، وهم الضحية المعتدى عليهم، وتطالب المواطنين المصريين بإنجاد الجنود²⁶. وفي آب/أغسطس 2013، قامت قوات من الجيش والشرطة المصرية بفض اعتصام للإخوان المسلمين في ميدان رابعة العدوية، وقد وثق المحضر الرسمي للواقعة والذي أعلن عنه في مؤتمر صحفي لهيئة الطب الشرعي في 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2013، بعد أربعة أشهر من الواقعة، 377 ضحية، بينما وثق تقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان 632 ضحية كان من بينها ثماني ضحايا من أفراد القوى الأمنية²⁷، وكلا الهيئتين جهة رسمية تابعة للحكومة. ووثق المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية 932 ضحية²⁸. أما حسب عدد من المنظمات الدولية غير الحكومية الأخرى، مثل هيومن رايتس واتش، ويوروميد أوبزيرفر فور هيومان رايتس، فتخطى عدد القتلى الألف²⁹. وقامت مدرعات الجيش المصري وسيارات الشرطة بمداومة المستشفى

أما العنف الممارس بذريعة اختلاف العرق، فهو لا يقل عن العنف الممارس بذريعة اختلاف المعتقد

تعرض الأكراد في العراق لعنف الدولة إبان حكم الرئيس السابق صدام حسين

من العقاب، ما يحد من القدرة على ردع ارتكابات مماثلة ومحاسبة الفاعلين في المستقبل. ولا يمكن إحقاق العدل من دون عقاب المرتكب.

إضافة إلى حالات التحريض ضد الأقباط، رصدت حالات من التحريض ضد الشيعة في بعض وسائل الإعلام. وكان من شأن قانون ازدراء الأديان³⁵ أن أنتج اعتقال العديد من الشيعة بتهمة تحقير الدين.

أما العنف الممارس بذريعة اختلاف العرق، فهو لا يقل عن العنف الممارس بذريعة اختلاف المعتقد. وقد تعرض الأكراد في العراق لعنف

الدولة إبان حكم الرئيس السابق صدام حسين، كما في عملية الأنفال في عام 1988. وتتفاوت أعداد القتلى الأكراد نتيجة لعملية الأنفال، بين تقديرات تصل إلى 100,000 قتيل حسب بعض المصادر³⁶، و182,000 قتيل، دُفِنوا في مقابر جماعية غير معروفة حسب تقرير منظمة هيومن رايتس واتش لعام 1993³⁷. والأسوأ أن هذه الأرقام استخدمت لتبرير الاحتلال الأمريكي للعراق، وما جلبه على البلد من قتل ودمار لا يقل حجماً عن عملية الأنفال. وتعرض العرب السنة لعنف الدولة وعنف الاحتلال الأمريكي كما في الفلوجة في عام 2004 وغيرها.

الإطار 4.3 تحويل الجرائم ضد الإنسانية إلى أداة سياسية: المقابر الجماعية في العراق نموذجاً

يعتبر موضوع ضحايا المقابر الجماعية في العراق مثلاً على كيفية تحويل جريمة ضد الإنسانية إلى أداة سياسية تستثمرها أحزاب وحكومات، إلى حد يصبح فيه تشخيص القتل، ناهيك عن تقديمهم للعدالة، أمراً غير مرغوب فيه، في أجواء يهيمن عليها الخوف والكذب والمبالغة والمناورة السياسية. فبينما لجأت الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، بالتعاون مع المعارضة العراقية، إلى استخدام المقابر الجماعية كذريعة «إنسانية» لحث المجتمع الدولي على التخلص من نظام البعث، وتحقيق العدالة للضحايا والمظلومين من الشيعة والكردي، في الفترة السابقة لغزو العراق في عام 2003، لم تبد ذات الجهات اهتماماً مماثلاً في ظل الاحتلال لكشف حقيقتها، سواء من ناحية عدد المقابر، ومواقعها، وحقبها الزمنية، وهوية الضحايا وعددهم، ومن المسؤول عنها.

عن عدد ضحايا المقابر الجماعية، صرح رئيس الوزراء البريطاني توني بليز، قائلاً: «عثرنا حتى الآن على 400,000 ضحية في مقابر صدام الجماعية»^(أ). تم اقتباس ونشر التصريح في تقرير^(ب) وصحيفة حقائق أصدرتها الإدارة الأمريكية، وكررها الرئيس الأمريكي جورج بوش في خطابه. زائد عليهما اياد علاوي، ليوصل الرقم إلى مليون^(ج). وأعلنت منظمة هيومن رايتس ووتش الدولية، أن عدد الضحايا هو 290,000. وتصلت الحكومة البريطانية من تصريح بليز^(د)، خاصة، بعد أن أثبت تحقيق استقصائي لصحيفة الأوبزرفر، حجم تضخيم الأرقام واستخدامها من الإدارة الأمريكية والحكومة البريطانية بالإضافة إلى متعاونين من العراقيين، إثر الغزو، لتغطية أكذوبة أسلحة الدمار الشامل.

في العراق

تم في

عام 2006،

تشريع قانون

«حماية المقابر

الجماعية»

القانون

يحصّر صفة

الضحية/الشهيد

بضحايا النظام

السابق مما

يحرّم أهل بقية

الضحايا من

أيّ تعويض،

ويعزّز التقسيم

العرقي

والديني

والطائفي،

و يشرعن الحقد

والانتقام

والقتل

أدت حملات التضليل الإعلامية ونبش القبور والتقاط الصور لمسؤولين يقفون على حافات حفرة، متناثرة، في أرجاء العراق، ومن ثم ترك المواقع، مهما كانت هوية المدفونين وعددهم، بلا حفظ أو حماية للأدلة، إلى تشويه قضية الضحايا والمفقودين الإنسانية وتجيير معاناة أهاليهم لأغراض دعائية سياسية، وإلى تغييب الحقيقة، بالإضافة إلى الجوانب اليومية العملية. فغياب الدليل على الوفاة (شهادة الوفاة الرسمية) مشكلة حقيقية بالنسبة إلى الأرملات إذ يحرمها من فرصة الحصول على معاش أو حتى الزواج من جديد كطريقة لإعالة أطفالها.

هناك تساؤلات تستحق البحث فيما يخص المقابر الجماعية التي يتم الاعلان عن اكتشافها بين الحين والآخر: ماذا عن مقابر الجنود العراقيين الذين قتلوا قصفاً، أثر انسحابهم من الكويت، عبر طريق البصرة المسمى طريق الموت، عام 1991، الذين قدرت البي بي سي عددهم بأنه يتراوح بين 25-30 ألف جندي^(هـ)؟ ماذا عن الجنود الذين دفنتهم القوات الأمريكية وهم أحياء في خنادقهم أثناء الهجوم الأرضي ذات العام^(و)؟ ماذا عن الجنود الذين قاتلوا قوات الاحتلال عام 2003؟ ماذا عن ضحايا الاقتتال الطائفي؟ كيف يتم فرز الضحايا وكيف يمكن تعويض أهاليهم كحد أدنى من تحقيق العدالة؟

تم في 12 آذار/مارس 2006، تشريع قانون «حماية المقابر الجماعية» الذي يحصر صفة الضحية/الشهيد بضحايا النظام السابق مما يحرم أهل بقية الضحايا من أي تعويض. الأمر الذي ينعكس على بنية المجتمع ليمد جذور التقسيم العرقي والديني والطائفي. وهي مسألة خطيرة الأبعاد لأنها تشرعن الحقد والانتقام والقتل. فالبحث عن الجناة ومقاضاة المسؤولين ومعاقبتهم وتعويض أهالي الضحايا هو صلب العدالة وتنقية الأجواء والمصالحة، إذا ما كان الهدف هو المحافظة على بلد يتسع للجميع.

إن إنشاء مكتب للمعلومات لتوثيق حالات الاختفاء القسري على اختلاف الحقب الزمنية التي مر بها العراق، وعدم اقتصرها على «قبور نظام صدام حسين الجماعية»، وتجنب التوصيف الطائفي والعرقي للمفقودين (كما فعلوا بالشهداء)، ضرورة ملحة لتجنب الاحساس العميق بالغضب والظلم وما يترتب على ذلك من استمرار دائرة الانتقام.

المصدر: عن هيفاء زنكنة، مساهمة خاصة للتقرير.

(أ) Ben Barber and Stephen Epstein, eds., *Iraq's Legacy of Terror Mass Graves* (Washington, D.C., U.S. Agency for International Development, 2004), p. 2.

(ب) المرجع نفسه.

(ج) Iraqi Holocaust Lie Denied, The observer, 18 July 2004, http://www.fpp.co.uk/online/04/07/Iraq_Holocaust_denied.html.

(د) Peter Beaumont, PM admits graves claim 'untrue', 18 July 2004, <http://www.theguardian.com/politics/2004/jul/18/iraq.iraq1>.

(هـ) BBC news, Saddam's Iraq: key events, Gulf war 1990-1991, http://news.bbc.co.uk/1/shared/spl/hi/middle_east/02/iraq_events/html/ground_war.stm.

(و) Eric Schmitt, U.S. Army Buried Iraqi Soldiers Alive in Gulf War. *The New York Times*, 15 September 1991.

في مخالفة
للإعلان
العالمي
لحقوق الإنسان
والعهود
الدولية، وأحياناً
لدساتيرها تقوم
دول كالإمارات
العربية المتحدة
والبحرين بتجريد
مواطنيها من
جنسيتهم

استخدام
التجويع والحصار
كأداة في
الحرب في
الجمهورية
العربية
السورية، عزز
إحساس الناس
بأن الحرب

تخاض ضد
هويتهم، لا ضد
السياسيين
أو المقاتلين
منهم فحسب

5. الحرمان من الجنسية ومن حقوق المواطنة

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن «لكل فرد حق التمتع بجنسية ما، وأنه لا يجوز تجريّد شخص من جنسيته تعسفاً» (المادة 15 من الإعلان). ويؤكد الميثاق العربي لحقوق الإنسان على أن «لكل شخص الحق في التمتع بجنسية وأنه لا يجوز إسقاطها عن أي شخص بشكل تعسفي أو غير قانوني» (المادة 29 من الميثاق).

وفي مخالفة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهود الدولية، تم في عام 2015 تجريد 208 مواطنين بحرينيين من الجنسية³⁸، وفي ذلك أيضاً مخالفة للمادة الأولى من الدستور البحريني الذي يحظر حجب الجنسية. كما قامت الإمارات العربية المتحدة بتجريد بعض المواطنين من الجنسية، بذريعة انتمائهم إلى تنظيمات تهدد الأمن القومي للبلاد³⁹.

والتجريد التعسفي من الجنسية يعني الحرمان من الحقوق والحريات الأساسية، مثل الحق في الحصول على وثائق ثبوتية، والحق في العمل، والتعليم، والرعاية الصحية، وله تداعيات على أعضاء الأسرة، ومنهم المُعالون، وغالباً ما يؤدي إلى الطرد، أو الترحيل.

وفي الكويت آلاف من عديمي الجنسية (البدون) يعانون منذ عشرات السنين الحرمان من العمل، أو الاستفادة من أي خدمات حكومية، أو الزواج، أو تسجيل أطفالهم، أو كل ما يستلزم معاملة في أجهزة الدولة. ويعيش في بلدان الخليج العربي عشرات الآلاف من عديمي الجنسية⁴⁰.

وفي الجمهورية العربية السورية، كان حتى بداية عام 2011، أكثر من 200,000 كردي محرومين من الجنسية⁴¹. ويشار إلى أفراد هذه الفئة «بالأجانب» أو مكتومي القيد، بالرغم من كونهم مولودين في الجمهورية العربية السورية ومقيمين فيها⁴². ويحرم هؤلاء من حقوق المواطنة الدستورية وإن كان بعضهم يطلب للخدمة العسكرية الإلزامية ويؤدونها. وتعاني فئة مكتومي القيد الظلم الأشد بين الأكراد، إذ لا يستفيد أطفالهم من التعليم والعلاج المجاني، وكل طفل لأب أو أم مكتومي القيد يعتبر هو أيضاً مكتوم القيد⁴³. وفي عام 2011، أصدرت السلطات مرسوماً تمنح بموجبه الجنسية «للأجانب» فقط، بينما تستمر معاناة مكتومي القيد.

6. الظلم الذي تتعرض له الفئات الاجتماعية أثناء الصراع الأهلي المسلح

خلافًا للحروب التي تخوضها الجيوش النظامية على جبهات قتال محددة، تعم الحروب الأهلية والاقتتالات الداخلية في ساحات قتال بين التجمعات السكانية، صغيرها وكبيرها. وفي مثل هذه الحروب، كما في الجمهورية العربية السورية والعراق، تكون غالبية الضحايا من المدنيين، وتتصدع مؤسسات الدولة وتصبح عاجزة عن حماية المدنيين، هذا إن لم تكن طرفاً من أطراف الصراع المهدد لحياتهم وأمنهم. وفي غياب الإطار الجامع القادر على توفير الحماية للسكان، يجد هؤلاء أنفسهم مضطرين للالتفاف حول الهوية الدينية أو القبلية طلباً للحماية. وتجد الأطراف المتصارعة في هذا الالتفاف حول الهوية وسيلة للتعبئة وزيادة أعداد مقاتليها، فيتحوّل الصراع في الأذهان

تتوالى التقارير عن التهجير القسري للعرب والتركمان على يد الميليشيات الكردية

استعانة الحكومة السورية بمليشيات شيوعية محلية وإقليمية، واستعانة بعض فئات المعارضة بمقاتلين من السنة أجبّت سعر التوتّر الطائفي

القسري للعرب والتركمان في مناطق تل أبيض وجنوب الحسكة على يد الميليشيات الكردية في حزيران/يونيو 2015، إلا أن أعداداً كبيرة منهم استطاعت العودة⁴⁸.

وكثيراً ما تعرض المدنيون للهجوم المتعمد، بل للقتل الجماعي، حيث يرى المتقاتلون أن الانتماء العرقي أو الديني للمدنيين يملي عليهم انتماءهم وولاءهم السياسي كذلك. فعلى سبيل المثال، في تشرين الأول/أكتوبر 2015، قامت القوات الحكومية بقصف سوق للخضار في حي دوما في دمشق وقتلت 50 مدنياً على الأقل، فردت ميليشيا جيش الإسلام بوضع جنود ومدنيين علويين في أقفاص من الحديد وعرضهم في الغوطة الشرقية⁴⁹ لإيصال رسالة إلى الحكومة مفادها أن أي قصف جديد قد تقع تبعاته على «طائفة الحكومة» أو على «قومها» أو «ناسها». ولم تكن استعانة الحكومة بمليشيات شيعية محلية ومن دول الجوار، كما استعانة بعض فئات المعارضة بمقاتلين من السنة من المنطقة والعالم إلا لتؤجج سعي التوتّر الطائفي.

وإذا كان الاستهداف المتعمد للقرى والمدن يظهر بوضوح عندما يكون الضحايا من الأقليات، تبقى مهاجمة الحكومة السورية للتجمعات المدنية التي تتهمها بتأييد الجماعات المسلحة، بسبب سيطرة تلك الجماعات عليها، أو بسبب موقعها الجغرافي، أو بسبب هويتها الدينية والعرقية-العربية السنية في معظم الحالات، استهدافاً طائفيّاً واضحاً في نظر ضحاياها⁵⁰.

ولما كان العرب السنة، بحكم نسبتهم من السكان، يشكلون أغلبية الضحايا والمعتقلين في الحرب الأهلية السورية، تولّد لديهم

من صراع سياسي على نظام الحكم إلى صراع طائفي يتخذ من الآخر هدفاً، سواء أكان مقاتلاً أو مدنياً أعزل. وعندها تصبح فئة الآخر بأكملها هي العدو، وتدخل ساحات الصراع أدوات جديدة كالحصار والتجويع والقصف العشوائي والقتل على الهوية.

ففي الجمهورية العربية السورية، استخدمت الأطراف المتقاتلة التجويع والحصار كأداة في الحرب، ما تسبب للمدنيين بمعاناة قاسية، وعزز إحساسهم بأن الحرب تخاض ضدهم، أي ضد هويتهم، لا ضد السياسيين أو المقاتلين منهم فحسب. وفي منتصف عام 2016، كان عدد المدنيين المحاصرين في الجمهورية العربية السورية حسب تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، يفوق 517,700، منهم 377,700 تحاصرهم القوات الحكومية، و110,000 يحاصرهم ما يسمّى بتنظيم الدولة الإسلامية، و20,000 تحاصرهم قوات المعارضة وجبهة فتح الشام المعروفة سابقاً بجبهة النصرة، و10,000 تحاصرهم القوات الحكومية والمعارضة معاً⁴⁴. وحسب تقرير «مراقبة الحصار الصادر في أيار/مايو 2016 يتجاوز عدد المحاصرين في الجمهورية العربية السورية المليون شخص (1,015,275) في 46 موقعاً⁴⁵. أما عدد الذين يحتاجون إلى مساعدات إنسانية فوصل إلى 13,5 مليون، منهم 6 ملايين طفل، ومن هؤلاء يقطن 4.6 مليون في مناطق يصعب الوصول إليها⁴⁶. وسلاح التجويع، والقصف الجوي على المناطق المدنية، وقتل المدنيين، يعمّق الالتفاف حول الهويات الفرعية، الذي يغذي الحرب ويؤججها⁴⁷.

وفي الاقتتالات الداخلية، قد يلجأ المدنيون إلى الهروب من المناطق المختلطة أو يهجّرون قسراً منها. وتتوالى التقارير عن التهجير

وبالرغم من ذلك، دُفع كثيرون من العرب السنة إلى الخروج من بغداد إلى مناطق مجاورة لها شمالاً وغرباً، وفقدت الأحياء المختلطة بين السنة والشيعة في بغداد صفة الاختلاط تلك، وأصبحت أغلبية سكانها من الشيعة.

وفي الجهة الأخرى، ارتكب ما يسمّى بتنظيم الدولة الإسلامية عمليات إعدام وسبي واسترقاق بذريعة الانتماء الديني، كان الإيزيديون أكثر من عانوا منها، إذ جُردوا من حق البقاء داخل حدود سيطرة التنظيم. كما أعدم التنظيم مدنيين مسيحيين في الجمهورية العربية السورية والعراق وليبيا⁵⁵.

وفي حزيران/يونيو 2016، شنت الحكومة العراقية مصحوبة بميليشيات الحشد الشعبي وغيرها عمليات عسكرية واسعة لتحرير الفلوجة مما يسمّى بتنظيم الدولة الإسلامية. وقد أدت هذه العمليات، إلى سقوط ضحايا من المدنيين، وصحبتها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، حيث تعرض عدد من الناجين من الفلوجة للتعذيب، وأحياناً للقتل والتمثيل بجثثهم⁵⁶.

وتوالت التقارير التي تلقتها الأمم المتحدة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تقوم بها بعض فصائل قوى الحشد الشعبي والأجهزة الأمنية العراقية وميليشيات البشمركة الكردية والقوات العشائرية ضد المدنيين. وقد تعرّضت أعداد من المدنيين الهاربين من المناطق التي يجري فيها القتال للاعتقال العشوائي على يد قوات الأمن توّ وصولهم إلى المناطق الآمنة، على أساس الشك في ولاءات قد تملّحها هويتهم الدينية. وتلقت بعثة الأمم المتحدة في العراق ومفوضية

إحساس بالتهديد والمظلومية. ويجري استغلال هذا الإحساس بالمظلومية لدى العرب السنة، والإحساس بالخوف من الانتقام لدى الطوائف الأخرى في الجمهورية العربية السورية، من طرفي الحرب الأهلية السورية وحلفائهما الإقليميين والدوليين، مما يساهم في استمرار هذا الصراع واستشراسه وتفكيك البلد أو ما تبقى منه.

وفي العراق لا تكاد تفلت طائفة من العنف والاستهداف منذ الاحتلال الأمريكي في عام 2003. ففي بدايات عام 2006، قام تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين بتفجير مرقد الإمامين الحسن العسكري وعلي الهادي في سامراء⁵¹. وأشعل ذلك شرارة سلسلة من أحداث العنف بين الطائفتين، حيث تم تفجير مسجد الصحابي طلحة بن عبيد الله ومرقده في البصرة⁵² والاعتداء على عدد من مساجد السنة في بغداد. وتبعت هذه الأحداث سلسلة من التفجيرات استهدفت العراقيين الشيعة، ووقع بعضها خلال الاحتفالات الدينية، وكانت غالبية ضحاياها من المدنيين. وانحدرت الحال إلى ما يشبه الحرب الأهلية بين الطائفتين، وارتكبت فيها عمليات قتل واختطاف وتعذيب، أغلب ضحاياها من المدنيين. وحاولت قيادات من الطرفين إصدار الفتاوى وإعلان المواقف المتضامنة مع الضحايا أي كانت طائفتهم، فلم تفلح في وقف الاقتتال وتهدة التوتر. ومن تلك المواقف موقف زعيم التيار الصدري، السيد مقتدى الصدر متضامناً مع أهل الفلوجة حين قامت القوات الأمريكية باقتحامها مصحوبة بميليشيات شيعية في عام 2004⁵³، وفتوى المرجع علي السيستاني بعد تفجير المرقدين في سامراء في عام 2006 محرّماً الاقتتال الطائفي⁵⁴.

في العراق لا تكاد تفلت طائفة من العنف والاستهداف منذ الاحتلال الأمريكي في عام 2003

قام تنظيم
القاعدة في
بلاد الرافدين
بتفجير مرقد
الإمامين ونجح
في إشعال
سلسلة من
أحداث العنف
بين السنة
والشيعة رغم
محاولات
القيادات من
الطرفين وأد
الفتنة، وفتوى
المرجع علي
السيستاني
بتحريم الاقتتال
الطائفي

1. النساء

الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تقارير عن وقوع خسائر مدنية بسبب القصف الجوي، وعن تدمير متعمد للبنى التحتية المدنية على يد القوات الحكومية في المناطق التي تهاجمها⁵⁷.

وأدت الحرب الأهلية في الجمهورية العربية السورية والعراق إلى تهجير طائفي لملايين العرب السنّة وغيرهم ومحو قراهم وأحيائهم، ما غير ديمغرافية البلاد وربما خريطتها. وإذا كانت بعض القوى المعارضة للنظام تهاجر بخطاب طائفي إقصائي، بينما تتمسك قوى أخرى، أكثرها سياسي لا عسكري، بخطاب التعددية الثقافية، فهذا ما يتكرر في صف الحكومة وحلفائها؛ الحكومة تتمسك، لغة، بخطاب التعددية الثقافية، ولكن كثيراً من الميليشيات الحليفة لها لا تمتنع عن الإعلان عن هويتها الطائفية وأهدافها الإقصائية. وفي كل الحالات، أدت سياسات الحكومة السورية والمعارضة إلى تقسيم البلاد جغرافياً وديمغرافياً، وقد لا يُعرف مدى عمليات التطهير العرقي أو الديني إلا في أول إحصاء بعد انتهاء الحرب، التي كلفت الجمهورية العربية السورية حتى أوان كتابة هذا التقرير، 2,300,000 ضحية بين قتل وجريح⁵⁸.

هـ. فئات اجتماعية تظلم تجاهلاً أو تواطؤاً

في المجتمع فئات، مثل النساء والأطفال والشباب والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة، إضافة إلى غير المواطنين واللاجئين والوافدين، تعاني أشكالاً متعددة من التمييز والظلم، عمداً أو تجاهلاً أو تواطؤاً، وتتعرض للاقصاء عن غير وجه حق.

تؤكد دساتير معظم الدول العربية على المساواة بين المواطنين في الحقوق وأمام القانون، وقد صادقت معظم الدول على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)⁵⁹. إلا أن المرأة لا تزال تتعرض في عددٍ من تلك الدول لأشكال متعددة من التمييز. وأبلغ مثال على التمييز هو في قوانين الأحوال الشخصية التي لا تضمن المساواة بين المرأة والرجل في حقوق الزواج والطلاق وحضانة الأطفال وحرية التنقل وحق الملكية.

وفي الكثير من البلدان العربية لا يمكن للمرأة إبرام العقود أو الزواج أو السفر أو حتى فتح حساب مصرفي باسمها من دون موافقة ولي أمرها. فقوانين الأحوال الشخصية في الأردن والجمهورية العربية السورية والسودان وفلسطين واليمن، تشترط موافقة أو عدم ممانعة ولي الأمر لزوج المرأة. وفي المملكة العربية السعودية، على المرأة أن تحصل على موافقة الرجل الخطية لكي تسافر أو تحصل على التعليم الثانوي أو تدخل سوق العمل أو حتى كي تستفيد من الخدمات الطبية.

وفي العديد من البلدان العربية، لا يمكن للمرأة أن تطلب الطلاق إلا بعذر قانوني، بينما يمكن للرجل طلب الطلاق من دون عذر. وفي عام 2000 أصبح للمرأة المصرية القدرة على خلع زوجها ولكن مقابل إعادة المهر له في حال لم يثبت صدور إساءة عنه لها موجبة للخلع.

أما فيما يتعلق بالحق في الجنسية، فلا زالت بعض الدول العربية، مثل الأردن ولبنان، تمنع المرأة من إعطاء أولادها من زوج أجنبي

اقتربت بعض

فصائل قوى

الحشد الشعبي

والأجهزة

الأمنية العراقية

وميليشيات

البشمركة

الكردية

والقوات

العشائرية

انتهاكات

جسيمة لحقوق

الإنسان بحق

الفارين من

القتال

قد لا يُعرف

مدى عمليات

التطهير العرقي

أو الديني على

الأرض في

الجمهورية

العربية السورية

إلا في أول

إحصاء بعد

انتهاء الحرب

عملية الإنتاج وضمان الاستقرار الاجتماعي والسلام في المجتمع»⁶⁴. وقد أشار الدستور التونسي والسوداني والمصري والمغربي إلى ضرورة تحقيق المساواة بين الجنسين والمشاركة في الحياة الاقتصادية. وعلى الرغم من الجهود المبذولة لردم الفجوة بين الجنسين في القطاع الخاص، لا تزال مشاركة المرأة في سوق العمل في المنطقة العربية متدنية مقارنة بما هي عليه في مناطق أخرى في العالم.

أما حضور المرأة في الشأن العام والحقل السياسي الذي يهيمن عليه الرجال، فلا يزال في المنطقة العربية محدوداً جداً مقارنةً بمناطق العالم. وقد بذل المجتمع المدني جهوداً لتحسين مستوى التمثيل والمشاركة لكنه لم يتخطى الطابع الرمزي أو الاجتماعي أو الظرفي⁶⁵. وتقلبت نسب مشاركة المرأة في المناصب الوزارية ضمن نطاق محدود على مدى العقود الماضية، فشغلت النساء مثلاً ست وزارات من أصل 39 وزارة في المغرب في عام 2013، وست وزارات من أصل 24 وزارة في تونس في عام 2016. ونادراً ما يُعهد للمرأة بحقائب وزارية سيادية مثل المالية أو الداخلية أو الدفاع. أما في المجالس النيابية، فلم تتعدّ حصة المرأة 17.6 في المائة في الغرفتين بالرغم من اعتماد نظام الحصص للمرأة في المجالس التشريعية لبعض البلدان⁶⁶.

وتحملت المرأة عبئاً كبيراً جراء أعمال العنف والنزوح والتهجير الناتجة من النزاعات المسلحة والحروب التي تشهدها على نطاق غير مسبوق الجمهورية العربية السورية والعراق وليبيا واليمن⁶⁷. ومما تواجهه المرأة خلال هذه الظروف ازدياد

الجنسية، بينما يمكن ذلك للرجل. وهذا التمييز يجعل من المرأة مواطنة من الدرجة الثانية⁶⁰.

وفي المثل أمام القانون، لا تتمتع المرأة في معظم البلدان العربية بالحقوق والصفات القانونية التي يتمتع بها الرجل لدى الإدلاء بشهادة القيام بإجراءات قانونية⁶¹. ولا تزال بعض القوانين الجنائية تمييزية، ولا سيما تلك المتعلقة بجرائم الشرف، والعنف الأسري، والحق في العمل. ففي الجمهورية العربية السورية وفلسطين واليمن مثلاً، لا تزال القوانين الجنائية تتضمن أحكاماً مخففة بحق مرتكبي جرائم الشرف، كذلك في كردستان العراق حيث يحصل الرجل على عفو من جرائم الشرف بحجة القتل غير المتعمد، في حين لا تحصل المرأة على ظروف تخفيفية في حالات مماثلة. والجدير بالذكر أن بعض الدول قامت بتعديل البند القانوني الذي يسمح بإصدار أحكام مخففة للرجل مرتكب الجريمة تحت ذريعة الشرف، وذلك سعياً منها إلى مكافحة تلك الجرائم⁶².

واعترفت حكومات عدة، نتيجة لجهود المجموعات النسائية في المنطقة العربية بواجبها في مكافحة العنف الأسري والحد منه من خلال إقرار قوانين جنائية واتخاذ إجراءات تصحيحية. فالأردن والبحرين والجزائر ولبنان والمملكة العربية السعودية تعاقب العنف الأسري، في حين اقترحت تونس وفلسطين ومصر والمغرب مشروع قانون يعاقب ويجرم العنف ضد المرأة⁶³.

وعدلت معظم الدول العربية قوانين العمل بهدف ضمان حق المرأة في العمل بالتساوي مع الرجل. واتخذت بعض الدول دور دولة الرفاه في «حماية الشريك الأضعف في

في معظم
البلدان العربية
لا يمكن للمرأة
إعطاء أولادها
من زوج أجنبي
الجنسية، بينما
يمكن ذلك
للرجل. وهذا
التمييز يجعل
من المرأة
مواطنة من
الدرجة الثانية

لم يتخطى
حضور المرأة
في الشأن
العام والحقل
السياسي
الطابع الرمزي
أو الاجتماعي
أو الظرفي
ونادراً ما يُعهد
للمرأة بحقائب
وزارية سيادية
مثل المالية
أو الداخلية
أو الدفاع

تحملت المرأة عبئاً كبيراً جراء أعمال العنف والنزوح والتهجير الناتجة من النزاعات المسلحة والحروب

والاستغلال الجنسي والبروتوكول الاختياري بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.

وعلى وقع الحروب المشتعلة في المنطقة، برزت مسألة حماية الأطفال والحفاظ على حقوقهم ومنع الانتهاكات ضدهم. وعلى الرغم من التقدم في سنّ القوانين اللازمة لحماية الأطفال في تونس وفلسطين ومصر، لا تزال المنطقة تفتقر إلى نهج لمكافحة سوء المعاملة والعنف ضد الأطفال، يشمل قوانين تجرّم وتعاقب العنف ضد الأطفال، ومؤسسات وآليات تحميهم من الانتهاكات. وباستثناء تونس، لم تقم أي دولة عربية بمنع العنف التأديبي ضد الأطفال⁷³.

وبالإضافة إلى العنف الجسدي، تعاني الفتيات مشاكل عدة كالزواج المبكر. وفي المغرب، مثلاً، تعتبر 84 في المائة من المجتمعات الريفية الزواج المبكر وبالإكراه مناسباً ومقبولاً. ومن المشاكل الأخرى ارتكاب جرائم بذريعة الشرف. ولا يزال ختان الإناث يمارس في السودان وُعمان ومصر وموريتانيا واليمن بنسب متفاوتة. وقد تعرضت لشكل من أشكال الختان 84 في المائة من الفتيات في الفئة العمرية 15-19 سنة في السودان في عام 2010، و65.9 في المائة في موريتانيا في عام 2011⁷⁴. وبالرغم من وجود قانون يمنع هذه الممارسة في مصر، تبقى الصعوبة في إنفاذه في المناطق الريفية. وبلغت نسبة اللواتي تعرضن للختان في مصر 81 في المائة في عام 2008.

ومن الأطفال من لا يجري تسجيلهم عند الولادة. ففي اليمن تبلغ نسبتهم 22 في المائة⁷⁵. وعدم تسجيل الأطفال يعرضهم

العنف والاستغلال الجنسي، وابتزاز اللاجئين والنازحات، واستخدام العنف ضد المرأة كأداة من أدوات الحرب. وتثني المرأة في المنطقة عن التماس العدالة، الأنماط الاجتماعية السائدة، وضعف آليات الحماية لدى مؤسسات الدولة، والضغط الاجتماعية⁶⁸، وقلة الموارد الاقتصادية⁶⁹. وتُرصّد زيادة في حالات زواج القاصرات في مخيمات اللجوء لأسباب اجتماعية خوفاً على «شرف» العائلة، أو لأسباب اقتصادية، تخفيفاً للعبء المالي عنها⁷⁰. وتبين دراسة أجرتها اليونيسف أن حالات زواج القاصرات من الجمهورية العربية السورية في الأردن ازدادت من 12 في المائة في عام 2011 إلى 25 في المائة في عام 2013⁷¹.

والمرأة التي يقع عليها جزء كبير من تبعات النزاعات المسلحة، مشاركتها محدودة في مفاوضات السلام، وبالتالي فرص تلبية احتياجاتها في عملية بناء السلام. ويعزى ذلك إلى ضعف اهتمام حكومات الدول العربية بطرح قضايا المرأة كأولوية في صنع السلام. والعراق هو الدولة العربية الوحيدة التي لديها خطة وطنية معتمدة من البرلمان العراقي لتطبيق قرار مجلس الأمن 1325 (2000) والقرار 2242 (2015) التابع له حول المرأة والأمن والسلام⁷²، ولدى كل من الأردن والسودان وفلسطين مقترحات لخطط وطنية.

2. الأطفال

صادقت جميع الدول العربية على الاتفاقية العالمية لحقوق الطفل، كما صادقت جميعها، باستثناء الإمارات العربية المتحدة، على البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال

بالإضافة إلى العنف الجسدي، تعاني الفتيات مشاكل عدة كالزواج المبكر والجرائم بذريعة الشرف

وما يغذي الشعور بالظلم أيضاً الفوارق بين الجنسين، إذ تصل نسبة البطالة بين الشابات إلى حوالي 47 في المائة، وتشير الوقائع إلى أن سوق العمل في المنطقة ما تزال تضع قيوداً أمام هذه الفئة من السكان⁸⁰.

ويتعرض الشباب لاضطهاد سياسي، حيث كانوا عنصراً بارزاً في انتفاضات عام 2011. وتعرضت الشابات في عدد من البلدان العربية للتحرش الجنسي والاعتصاب، كأداة للحد من مشاركتهن في المظاهرات. ومن الأمثلة كشوف العذرية التي نُسبت إلى الجيش المصري في عام 2011⁸¹، وقد وثق مركز النديم لإعادة تأهيل ضحايا العنف والتعذيب 16 حالة اغتصاب للنساء في السجون المصرية في غضون عام واحد⁸². وحسب منظمة العفو الدولية، كان الشباب في مصر الأكثرية بين 40,000 معتقل منذ تموز/يوليو 2013⁸³.

4. المسنون

إزداد عدد المسنين (من الفئة العمرية 65 سنة وما فوق) في المنطقة العربية ثلاثة أضعاف تقريباً خلال العقود الثلاثة الماضية، إذ ارتفع من حوالي 6 ملايين (3.6 في المائة) في عام 1980 إلى 17 مليون (4.3 في المائة) في عام 2015. ومن المتوقع أن تتسارع وتيرة هذه الزيادة بعد عام 2025، فتصل نسبة المسنين إلى 7.2 في المائة من عدد السكان في عام 2035، وإلى 9.3 في المائة في عام 2045، وإلى 10.6 في المائة في عام 2050. في الوقت عينه، من المتوقع أن تبدأ نسبة إعالة المسنين التي لم تتعدّ 7 في المائة بين عامي 1980 و2015، بالارتفاع بعد عام 2015 حتى تصل إلى 11 في المائة في عام 2035، و14

لحرمان من حقوقهم من الخدمات العامة كالصحة والتعليم. وفي اليمن أكثر من 1,800 مدرسة مغلقة، وإقبالها يؤثر في حياة مليون ونصف مليون طفل، يصبّحون معرضين لشتى أنواع الاستغلال⁷⁶. وفي تونس، ناهز معدل التسرب المدرسي 107,000 طفل في عام 2013، مما يعرض الأطفال للاستغلال والعمل المبكر. وفي ليبيا، بلغ عدد الأطفال خارج المدرسة لمدة سنة كاملة 1,200,000 طفل⁷⁷.

3. الشباب

يشكل الشباب في المنطقة العربية كتلة ديمغرافية كبيرة تتمتع بطاقات هائلة، فمن أصل كل خمسة أفراد، هناك شاب من الفئة العمرية 15-24 سنة. ويواجه الشباب العرب اليوم تحديات جسيمة تحول دون استثمار طاقاتهم الهائلة. فحوالي 29.2 في المائة منهم عاطل عن العمل، مقابل 11.4 في المائة من فئة الكبار⁷⁸. وإذا توفرت فرصة العمل، فكثيراً ما تكون في القطاع غير النظامي حيث تدني المردود وقلة الإنتاجية. وهذا الوضع يؤثر في تطور الشباب ويحد من طموحهم ويغذي فيهم الشعور بالظلم.

وأمام تحدي العثور على فرص عمل لائقة، يعلق الشباب في دوامة الفقر والإحباط، فيلوذون بالغضب والثورة رداً على الخلل في توزيع المداخل واللامساواة. وإزاء ضيق الفرص، يعتمد الشباب على الأسرة ودعم الأجيال السابقة لتلبية حاجاتهم الأساسية، خاصة وأن خطط الحماية الاجتماعية لدعم عاطلين عن العمل تكاد تقتصر على قلة قليلة من الدول العربية⁷⁹.

من الأطفال
من لا يجري
تسجيلهم
عند الولادة،
ما يحرمهم
من حقوقهم
في الخدمات
العامة كالصحة
والتعليم

يتعرض الشباب
لاضطهاد
سياسي، حيث
كانوا عنصراً بارزاً
في انتفاضات
عام 2011

تعرضت
الشابات
في عدد
من البلدان
العربية للتحرش
الجنسي
والاعتصاب،
كأداة للحدّ
من مشاركتهن
في المظاهرات

ترتفع معدلات الأمية بين المسنين

يضر المسنون إلى الاستمرار بالعمل بسبب غياب برامج الحماية الاجتماعية

لا يزال 12 في المائة من الرجال المسنين البالغين من العمر 80 سنة وما فوق يعملون في مصر، و 14 في المائة في لبنان و 21 في المائة في اليمن

للشيخوخة في نيسان/أبريل 2002، هي أول اتفاق دولي يعترف بالمسنين كمساهمين في عملية التنمية، وتكلفت الحكومات بإدراج الشؤون الخاصة بالشيخوخة في كافة سياسات التنمية. فالهدف من خطة عمل مدريد هو بناء مجتمع لجميع الأعمار وإتاحة الفرصة أمام المسنين لمواصلة حياتهم بأمان وكرامة، والمشاركة باستمرار في شؤون مجتمعهم كمواطنين يتمتعون بكافة الحقوق.

وحتى الآن، اعتمد الأردن والبحرين وتونس والجمهورية العربية السورية والسودان وعمان وفلسطين وقطر ولبنان وليبيا ومصر والمملكة العربية السعودية خطة عمل وطنية، أو استراتيجية وطنية، أو سياسة معينة بقضية الشيخوخة. وعكفت 14 دولة عربية على تأسيس أقسام وزارية معينة بالشيخوخة، كثيراً ما تكون في وزارة الشؤون الاجتماعية، ومتخصصة في تناول مواضيع الشيخوخة حصرياً، وفي بعض الأحيان مدرجة ضمن أقسام تعنى بشؤون الأسرة أو الإعاقة. إلا أن هذه الخطوات المؤسسية لم تترجم إلى سياسات تأخذ هذه الظاهرة بجديّة. ويبقى المسنون من الفئات المهمشة التي لا تشملها البرامج التنموية في معظم البلدان العربية.

5. الأشخاص ذوو الإعاقة

أقرت قوانين وطنية للأشخاص ذوي الإعاقة في 15 دولة عربية، في حين اعتُمدت إجراءات تنسيق وطنية في 13 دولة. وتشير البيانات إلى أنّ الجهود المبذولة في سبيل النهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على المستويات المؤسسية والقانونية، وعلى صعيد السياسات، إنما كان لها أثر محدود

في المائة في عام 2045، و 17 في المائة في عام 2050.⁸⁴

والخصائص الاقتصادية والاجتماعية التي تعرّض المسنين لأوجه شتى من الحرمان والإجحاف الاجتماعي هي نفسها في مختلف أنحاء المنطقة العربية. ومن هذه الخصائص⁸⁵:

- ارتفاع معدلات الأمية وانخفاض مستوى التحصيل العلمي؛
- ارتباط مشاركة المسنين بالسلطة الاقتصادية والاجتماعية السائدة بدلاً من أن تكون راسخة ضمن بنى محددة؛
- اقتصار معاشات التقاعد وبرامج التأمين الصحي عادة على المتقاعدين من القطاع النظامي الذين يحظون بمستحقات لا يحصل عليها المسنون المتقاعدين من القطاع غير النظامي؛
- الحاجة إلى الاستمرار في العمل، لا سيما للعاملين في القطاع غير النظامي والذين لا يستفيدون من مستحقات اجتماعية وصحية، بما في ذلك النساء اللواتي يقيمْنَ بأعمال غير مدفوعة الأجر. ولا يزال 12 في المائة من الرجال المسنين البالغين من العمر 80 سنة وما فوق يعملون في مصر، مقابل 14 في المائة في لبنان و 21 في المائة في اليمن؛
- تصاعد معدلات الأمراض النفسية والعقلية بين المسنين، فالإكتئاب وغيره من أكثر الأمراض النفسية والعقلية انتشاراً، والتي نادراً ما تغطيها بطاقة التأمين العام، وما يتم تشخيص أعراضها على يد مقدمي الرعاية والأطباء المتدربين.⁸⁶

وخطة عمل مدريد الدولية حول الشيخوخة التي اعتُمدت خلال الجمعية العالمية الثانية

6. اللاجئين والوافدون

تشهد المنطقة العربية اليوم أنماطاً مختلفةً ومعقدةً للهجرة تتمثل بهجرة العمال النظامية وغير النظامية، والهجرة القسرية والهجرة المختلطة. ففي عام 2013، بلغ عدد المهاجرين الدوليين في المنطقة 52 مليون مهاجر، أكثر من 30 مليون مهاجر إلى البلدان العربية وحوالي 22 مليون مهاجر منها. وتضم المنطقة العربية أكبر عدد من اللاجئين والنازحين في العالم، معظمهم نازحون من داخل المنطقة، بفعل أزمات متتالية أدت إلى تحركات سكانية قسرية. ولهذه التحركات السكانية، التي غالباً ما تطول مدتها، أثر كبير على التنمية في بلدان المنشأ والعبور واللجوء⁸⁸.

ولقضايا الهجرة والوفود واللجوء في المنطقة العربية أبعاد تختلف عن مناطق أخرى من العالم، فوحدة اللغة والدين والثقافة لدى الأغلبية الساحقة من سكان المنطقة كوّنت علاقات قرابة ومصاهرة تقف حدود الدول عائقاً دون اللقاء أصحابها، فيصبح الزوج أجنبياً عن زوجته والابن أجنبياً عن أمه والأخ عن أخيه.

ولم تصدق بلدان عربية عديدة على اتفاقيات دولية أساسية منها اتفاقية اللاجئين لعام 1951 والبروتوكول التابع لها لعام 1967. وما صدر من اتفاقيات بشأن اللاجئين في المنطقة العربية لا يزال يفتقر إلى آليات للتنفيذ. ولا تملك بلدان عربية عديدة أي قوانين محلية تحكم أوضاع اللاجئين.

وتصل حالات الظلم الواقعة على العاملين الوافدين أحياناً إلى حد حرمانهم من عقود العمل ومن إمكانية تغيير العقود. فكثيراً ما يُستخدم العامل الوافد، النظامي أو غير النظامي، في

على أرض الواقع، واعترتها ثغرات كبيرة في التنفيذ. وعلى الرغم من عدم توفر إحصاءات دقيقة وموثوقة حول الإعاقة في المنطقة العربية، تشير الدلائل المتوفرة عن المنطقة إلى ما يلي:

- في العديد من البلدان العربية، تبلغ معدلات تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة نصف أو حتى ثلث معدلات تشغيل مجموع السكان، وذلك على الرغم من اعتماد نظام الحصص؛
- نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة المصنفين ضمن فئة غير الملمين بالقراءة والكتابة هي أكثر بمرتين إلى سبع مرات من هذه النسبة إلى مجموع عدد السكان؛
- يعاني الكثير من الأشخاص ذوي الإعاقة من أشكال شتى من الإجحاف والتمييز والحرمان. فالنساء والمسنون، مثلاً، هم الأكثر تضرراً وعرضةً للإقصاء والإجحاف، إذ يتعرّضون لتمييز مزدوج.

ويلاحظ ازدياد أعداد الأشخاص ذوي الإعاقة كنتيجة مباشرة للحروب في المنطقة. ويعاني 8 في المائة من اللاجئين السوريين في الأردن و4.5 في المائة من اللاجئين السوريين في لبنان من إصابات بالغة يتطلب علاجها خدمات متخصصة لا تتوفر في الكثير من الأحيان⁸⁷.

ويبقى من الضروري القيام بالمزيد من العمل لسد هذه النواقص وغيرها الكثير. وذلك يتطلب تحولاً من التركيز على الناحية الخيرية والطبية إلى اعتماد نهج الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة الذي يقر بواجب الدولة والمجتمع في إلغاء عوائق المشاركة أمامهم وتهيئة بيئة مؤازرة لهم.

في العديد من البلدان العربية، تبلغ معدلات تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة نصف أو حتى ثلث معدلات تشغيل مجموع السكان، وذلك على الرغم من اعتماد نظام الحصص

أعداد الأشخاص ذوي الإعاقة في الازدياد كنتيجة مباشرة للحروب في المنطقة

تضم المنطقة العربية أكبر عدد من اللاجئين والنازحين في العالم

كثيراً
ما يُستخدم
العامل الوافد
في ظروف
تمييزية وبعقود
عمل مؤقتة
لا تخوله
الحصول
على خدمات
اجتماعية،
وبدون تحديد
الحد الأدنى
للأجر، ويتعرض
أحياناً لمصادرة
وثائقه وأوراقه
الثبوتية

تصل الظروف
الصعبة التي
يواجهها
عمال المنازل
في المنطقة
العربية إلى حد
العمل القسري

كحجز وثائق السفر والمرتبات والتعويضات،
والتعنيف الجسدي والجنسي والنفسي.

ولا تزال نظرة المجتمع سلبية تجاه العمال
الوافدين، الذين تعتمد عليهم قطاعات
اقتصادية كبيرة. فهؤلاء العمال عالقون
في دوامة من التسييس، تغذي المواقف
العنصرية، وشعور عدم التسامح والتحقير
ورفض الآخر. ومن أكثر التحديات قسوة
ارتفاع درجات العنف ضد الوافدين الذي
يترافق مع تصاعد في التدابير التعسفية التي
تنتهك حقوق الإنسان للوافدين وأسرههم.

ويعاني النازحون واللاجئون من صعوبة
الحصول على الخدمات التعليمية وتدني
نوعيتها. وعندما يعيش اللاجئون وطالبو
اللجوء في بلدان غير موقعة على اتفاقية
اللاجئين لعام 1951، يواجهون تهديدات
يومية أو يتعرضون للاحتجاز في حال
تنقلهم، ما يحدّ من قدرتهم على التنقل من
المدرسة وإليها⁹¹.

يتضح مما سبق أن أشكال الظلم التي يعاني
منها الوافدون واللاجئون على حد سواء،
منها ما هو متعمد، تشرعه القوانين، ومنها ما
يتجاهل مشاكلهم. وأشدّ حالات الظلم ما يصدر
عن المجتمع، إذ بسكوته عن تلك الانتهاكات،
يكون متواطئاً في الحرمان من العدل وفي
الاضطهاد الممنهج للوافدين واللاجئين.

ظروف تمييزية وبعقود عمل مؤقتة لا تخوله
الحصول على خدمات اجتماعية، وبدون
تحديد الحد الأدنى للأجر، ويتعرض أحياناً
لمصادرة وثائقه وأوراقه الثبوتية.

وتمنع قوانين العمل في المنطقة العربية
(باستثناء الجمهورية العربية السورية التي
أعطت اللاجئين الفلسطينيين ومواطني
البلدان العربية منذ عام 1948 وحتى الأحداث
الأخيرة حقوقاً أساسية) الوافدين واللاجئين
من ممارسة مهن تحتاج إلى عضوية نقابية
كالمهن القانونية والطب والهندسة.

وفي ظل نظام الكفالة، يصعب على العامل
تغيير المشغل على نحو قانوني، فلا يملك
سوى الهرب في حال تعرضه للاستغلال،
ويصبح في وضع غير شرعي. وفي عام
2012، قارب عدد العمال الهاربين 500,000
عامل في المملكة العربية السعودية⁸⁹. وفي
عام 2015، بادرت قطر إلى إصلاح نظام
الكفالة، فاصبحت وزارة الداخلية، وليس
المشغل، السلطة الرسمية المخولة الموافقة
على التغييرات التي يطلب العمال القيام بها⁹⁰.

وتصل الظروف الصعبة التي يواجهها عمال
المنازل في المنطقة العربية إلى حد العمل
القسري. وغياب قوانين الحماية الشاملة
للعامل أو عدم إنفاذ تلك القوانين يعرض
العامل لحالات شبيهة بالرق والارتهان،

يتردد العديد من الكتاب العرب في تناول موضوع الفئات المظلومة ومناصرتها في المنطقة
خوفاً من رد فعل الحكومات التي طالما ادعت أن بعض هذه الفئات تشكل مصدر تهديد للأمن
القومي، وأن تناول معاناتها يسهم في زعزعة الاستقرار. وقليلة هي الدراسات العربية التي تعالج
موضوع الفئات المظلومة من وجهة نظر سياسية. إلا أن حماية التنوع الذي تتمتع به المنطقة

إن حماية التنوع الذي تتمتع به المنطقة لن تتأتى إلا بإدارة حكيمة توفر بيئة عيش كريمة للجميع، قوامها العدالة والمساواة والإنصاف

لن تتأتى إلا بإدارة حكيمة، توفر بيئة عيش كريمة للجميع قوامها العدالة والمساواة والإنصاف. ويحتم ذلك اعتماد نهج حقوق الإنسان في السياسة والمجتمع، الذي يجعل من حماية جميع المواطنين دون تمييز واجباً من واجبات الدولة التي يقع على عاتقها ترسيخ مفهوم المواطنة العادلة والمساواة أمام القانون في النص والممارسة والقول.

ومع أن المجتمعات العربية حافلة بالتنوع، لم تتمكن الحكومات في النصف الثاني من القرن العشرين من تثبيت ثقافة التنوع في مفهوم المواطنة، ولم تنجح في تطوير النظم التشريعية والقانونية والمؤسسات الحامية لها. ففي العديد من البلدان العربية، عمدت السلطات إلى تصوير الاختلافات تهديداً يستوجب القمع، وذريعة تبرر الاضطهاد.

وأشكال الظلم في المنطقة العربية تنتقل من عصر الاستعمار الى عصر الاستبداد بالحدة ذاتها. وعلى مرّ عقود، اتخذت أوجه الاضطهاد والتعسف بحق الفئات المجتمعية المختلفة مسقيات كثيرة. والبلدان التي شهدت تعديلات دستورية جوهرية استجابت لتطلعات المواطنين بالحرية والمساواة، لا تزال تنتظر التطبيق أو التفعيل. ويتّضح من النظر إلى واقع الفئات المجتمعية أنّ الظلم، وإن رُفع بشكل من الأشكال، لم ترفع مخلفاته. والتدمير المُمنهج الذي اتبع أمعن في تشويه النسيج المجتمعي وفي تفكيك العلاقات بين المواطنين. ولهذا أثر باقٍ إلى الأمد المنظور.

والخلاص من الظلم في المنطقة العربية يقتضي المساواة الفعلية بين الناس بإصلاح الدساتير والقوانين والتطبيق العادل لها، وبناء مؤسسات تحظى بالشرعية والقبول العام من البشر. فللناس الحق في تقرير مصيرهم ونظام حكمهم، فلا يكون بينهم تمييز بسبب العرق أو الدين أو اللغة أو الجنس، أو أي صفة أخرى اختاروها أو نُسبوا إليها على غير اختيار.

الفصل الرابع

شعوب بأكملها تظلم:
غياب العدالة في فلسطين



خلقت إسرائيل واقعاً من الفصل العنصري داخل
حدودها وفي الأراضي التي تحتلها. وأوجه الشبه
مع بلادي الحبيبة جنوب أفريقيا أيام الفصل
العنصري واضحة وضوحاً مؤلماً

ديزموند توتو

4. شعوب بأكملها تظلم: غياب العدالة في فلسطين

في تجاهل قلّ نظيره. وقد طال الظلم بهذا الشعب منذ بدايات القرن العشرين، حتى اليوم.

والمحزن أن الظلم الذي أوقعته بعض الأنظمة الأوروبية بمواطنيها اليهود، استخدمته أنظمة أوروبية أخرى وقوداً لإيقاع الظلم بالفلسطينيين، فسمحت بسلب أرضهم وتحويلهم إلى لاجئين بذريعة جعل أرضهم ملجأ لليهود. واليهود الذين لحقهم الظلم والاضطهاد على مدى قرون في القارة الأوروبية، ظلّوا مجدداً، بادعاء إسرائيل تمثيلهم جميعاً عند ارتكابها الجرائم بحق الفلسطينيين والعرب. وادعاء إسرائيل تمثيل كل يهود العالم، يدفع البعض إلى تحميل اليهود خارج إسرائيل مسؤولية أفعال لم يرتكبوها، وحروب لم يشنوها، بل يعارضها كثيرون منهم ويدينونها، فيتعرضون للخطر ظلماً¹.

وفي هذا الفصل عرض لأنواع الظلم الذي تعرض له الفلسطينيون: حرمانهم من حقهم في تقرير المصير وغيره من حقوقهم الأساسية، واقتلاعهم من أرضهم، والتطهير العرقي الذي تعرضوا له في عام 1948 وما بعده، واحتلال سائر بلادهم في عام 1967، وما يتعرضون له تحت ذلك الاحتلال من قتل وسجن وإبعاد ومصادرة أراضٍ، وغير ذلك من ممارسات انتهكت العديد من المبادئ والقرارات الدولية.

مرت شعوب العالم عبر التاريخ بمظالم شتى، استعباد وسبي واستعمار وتمييز عنصري. مظالم جرّت على البشرية من الكوارث والحروب ما كاد يُفني أمماً وشعوباً. وما الحربان العالميتان والحروب الاستعمارية التي كلّفت البشرية عشرات الملايين من الأنفس، إلا تجسيداً لذلك.

وحاولت الإنسانية أن تضع قواعد أخلاقية ونظماً قانونية لتتفادى العودة إلى شفا حفرة النار. وكان إنشاء الأمم المتحدة، والتوقيع على ميثاقها، والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، ومنها حق الشعوب في تقرير مصيرها، محاولات إنسانية للبقاء.

وليس من قبيل الصدف أن يتحرر الكثير من شعوب الأرض من وطأة الاستعمار بعد الحرب العالمية الثانية، من باب إنهاء المظالم، وقد تجلّت خطورتها على الأمن والسلم الدوليين. واستمر النضال العالمي ضد الظلم في القرن العشرين يحقق إنجازاً تلو الآخر، وتوّج في العقد الأخير منه بسقوط نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا.

إلا أن شعب فلسطين بقي يعاني من عبء الاستعمار والعنصرية لعقود طويلة، على مرأى ومسمع من العالم،

الزمن هو ظلم فريد. هو آخر حالات الاستعمار الكلاسيكي، ويزيد عنه بأنه استيطاني إحلالي، يخرج أناساً من ديارهم ليسكنها آخرون. ظلم لا يقتصر على الاستغلال الاقتصادي

ألف. اقتلاع الشعب الفلسطيني من أرضه وحرمانه من تقرير مصيره

الظلم الواقع على الفلسطينيين منذ قرن من

صادرة في عام 1840 عن وزير الخارجية البريطاني اللورد بالمرستون إلى سفيره لدى الباب العالي².

وبدأت الهجرة اليهودية إلى فلسطين في أواخر القرن التاسع عشر، وتزايدت بعد الاحتلال البريطاني لها في عام 1917. إلا أن المقاومة الفلسطينية لهذه الهجرة لم تظهر إلا بعد وعد بلفور، إذ رأى الفلسطينيون أن هدفها لم يكن إلا أخذ أرضهم منهم بالقوة، وإحلال آخرين غرباء في ديارهم³. وتصادم التوتر بين أهل البلاد وبين اليهود الوافدين الذين استمرت أعدادهم بالتزايد، بعد أن بدأت الجماعات الصهيونية بتنظيم نفسها عسكرياً، وإنشاء منظمة الهاغاناه في عام 1921.

وبعد الحرب العالمية الثانية، صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 181 (د-2) بتقسيم فلسطين إلى دولتين عربية ويهودية. واعترضت بعض الدول الأعضاء على خطة التقسيم، لكونها تخالف أحكام ميثاق المنظمة وتتعارض مع مبدأ الحق في تقرير المصير الذي يعود للشعوب لا للجمعية العامة للأمم المتحدة⁴. ومع أن القرار منح إسرائيل أكثر من نصف مساحة فلسطين التاريخية، قامت إسرائيل باحتلال نصف المساحة التي خصصها القرار للدولة الفلسطينية، وطردت الفلسطينيين من قراهم ومنعتهم من العودة، وشرعت في تدميرها. فبين 29 تشرين الثاني/نوفمبر 1947 و20 تموز/يوليو 1949، جرى تدمير 531 قرية فلسطينية وتهجير حوالي 805,000 من أهلها⁵.

وتم تحقيق ذلك عبر ترويع الفلسطينيين فنفذت المذابح ضدهم، وقامت قوات الهاغاناه والميليشيات الصهيونية، ومنها

وامتهان كرامة البشر، بل يكاد ينفي وجودهم، إما بالقمع والقتل، أو بالشطب من الذاكرة الإنسانية وكتب التاريخ.

وإن حصر الظلم الواقع على الفلسطينيين بما جرى في عام 1967 وما تبعه، هو ظلم في ذاته. وغياب العدالة يتجاوز الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، ويتحول إلى واقع يعيشه كل الشعب الفلسطيني، سواء أكان تحت الاحتلال العسكري المباشر في الضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) وقطاع غزة، أم في المنفى لاجئاً، أم داخل دولة إسرائيل.

1. 1948: النكبة والتطهير العرقي

يوم 2 تشرين الثاني/نوفمبر 1917، أرسل وزير الخارجية البريطاني، آرثر جيمس بلفور، خطاباً إلى والتر روتشيلد، أحد زعماء الجالية البريطانية اليهودية، يعده فيه بمنح أرض احتلتها بريطانيا في الحرب العالمية الأولى لتكون وطناً قومياً لطائفة اليهود. وهذا الوعد يثير إشكاليات أخلاقية عدة؛ إذ يقوم على جواز تملك أرض الغير بالقوة العسكرية، وإعطاء الغازي حق التصرف في الأراضي المغزوة كما يشاء دون أي اعتبار لرغبات أهلها، وهذا المبدأ لا يزل النظام الدولي القائم ما بعد الحرب العالمية الأولى أو الثانية فحسب، بل يزلزل النظام الدولي القائم منذ صلح وستفاليا في عام 1648. ويبيّن تاريخ الوعد بوضوح أن إقامة وطن قومي لليهود في فلسطين كانت ذات دوافع جيو-استراتيجية لا دوافع إنسانية. فلم يكن من نازية ولا محرقة في عام 1917. والوثائق البريطانية ذاتها تبين أن مهمة قيام دولة لليهود في المنطقة العربية هي منع توحيد هذه المنطقة أو منع سيطرة أي قوة معتبرة عليها كما تبين، مثلاً، رسالة

إن حصر الظلم الواقع على الفلسطينيين بما جرى في عام 1967 وما تبعه، هو ظلم في ذاته

مع أن قرار التقسيم منح إسرائيل أكثر من نصف مساحة فلسطين التاريخية، قامت إسرائيل باحتلال نصف المساحة التي خصصها القرار للدولة الفلسطينية، وطردت الفلسطينيين من قراهم ومنعتهم من العودة

الإطار 1.4 التطهير العرقي ومذبحة الطنطورة

كانت الخطة «د» في جوهرها مخططاً للاستيلاء بالقوة على المناطق التي خصصتها الأمم المتحدة للدولة اليهودية، بالإضافة إلى مناطق أخرى مخصصة للدولة العربية، اعتُبرت حيوية لبقاء المجتمع اليهودي. فتضمنت الخطة تعليمات للقوات اليهودية «بتطهير» المناطق الفلسطينية تحت سيطرتها. عدة كتائب كانت في تصرف الهاغاناه، كل كتيبة تسلمت قائمة بالقرى التي يجب أن تحتلها. معظم القرى كان مقدراً لها التدمير، فقط في بعض الحالات الاستثنائية أمر الجنود بتركها بلا تدمير.

وفي 15 أيار/مايو 1948، يوم إعلان الدولة اليهودية، كانت 58 قرية في هذه المنطقة (السهل الساحلي) قد محبت من على وجه الأرض. ست قرى بقيت سليمة. الطنطورة، أكبر القرى الست، كانت تقع وسط المنطقة اليهودية، مثل «عظمة في الحلق» تبعاً لرواية ألكسندروني الرسمية عن الحرب. في 22 أيار/مايو، حان يومها. في ليلة 22 أيار/مايو 1948 هوجمت القرية. أتى الهجوم من الجهات الأربع على غير عادة، فقد درجت الكتائب على مهاجمة القرى من ثلاث جهات تاركة «باباً مفتوحاً» في الجهة الرابعة ليهرب الناس منها.

وفي عام 1997، قابل تدي كاتز في معرض الإعداد لرسالة الدكتوراه فلسطينيين ويهوداً شاركوا في معركة الطنطورة، لكنه لم يستطع أن يحدد أعداداً للفلسطينيين الذين قتلوا... أرقام بالمئات، وقصص رعب عن التعذيب والاغتصاب...

ويروي عن موردخاي سوكولر، وهو مرشد مدني من زيخرون ياكوف مرتبط بالجيش، أنه كان يملك جرافات، وقد استدعي بعد انتهاء الهجوم والقتل ليتولى الدفن. ويتذكر دفن 230 جثماناً. الرقم الدقيق لا يُمحي من ذهنه لقتلى وضعهم، حسب قوله «واحداً واحداً في القبر».

بعد عدة أيام من المعركة، سجل محمد نمر الخطيب شهادته عن فلسطيني أخبره عن إعدام سريع لعشرات الفلسطينيين على الشاطئ، ويقول «جمع اليهود النساء والأطفال في موقع رمي الجثث ليشاهدوا القتلى من أزواج وأبناء وأخوات لتخويفهم، لكنهم مكثوا هادئين. وجمعوا الرجال في مكان آخر وأخذوهم مجموعة تلو الأخرى حيث رموهم بالرصاص حتى القتل. كانوا يقتلون واحداً ويأمرون ثلاثة برمي جثته في حفرة، ثم يطلقون النار على آخر ويرميه الاثنان الآخرا في الحفرة، وهكذا دواليك».

بطريقة أو بأخرى، روى قصة المذبحة شهود بينهم أكثر من ثلاثين فلسطينياً وسبعة يهود.

المصدر: Ilan Pappé, *Out of the Frame: the Struggle for Academic Freedom in Israel* (London: Pluto Press, 2010), pp. 202-213.

بين عامي
1947 و1949،
قامت إسرائيل
بتدمير 531
قرية فلسطينية
وتهجير حوالي
805,000
من أهلها

بالتزامن،
لجأت إسرائيل
إلى ترويع
الفلسطينيين
فنفذت المذابح
ضدهم

قامت قوات
الهاغاناه
والميليشيات
الصهيونية
بعمليات
التطهير العرقي
واستمرت في
القيام بها بعد
أن تكوّن منها
ما يسمى
بجيش الدفاع
الإسرائيلي
في عام 1948

يدعى الفلسطينيون، لم يكن هناك شعب فلسطيني لنلقي بهم خارجاً، ونأخذ بلدهم منهم. إنهم لم يوجدوا أصلاً»⁹.

ولم تتوقف محاولات إسرائيل لإبادة الشعب الفلسطيني سياسياً حسب تعبير عالم الاجتماع الإسرائيلي باروخ كيمرلنغ، الذي رأى أن «إسرائيل أصبحت عنصراً مدمراً ليس فقط للبيئة المحيطة بها بل أيضاً لنفسها، وذلك بسبب سياستها الداخلية والخارجية التي تسعى بوضوح إلى تحقيق هدف واحد وهو: الإبادة السياسية للشعب الفلسطيني، وأعني بالإبادة السياسية السعي إلى تفكيك الشعب الفلسطيني ككيان اجتماعي وسياسي واقتصادي معترف به. وقد تشمل هذه العملية، لكن ليس بالضرورة، تطهيراً عرقياً كلياً وجزئياً يستهدف الفلسطينيين في أرض إسرائيل»¹⁰.

وهكذا يكون الظلم الذي لحق بالفلسطينيين منذ بدء العمل على إنشاء دولة إسرائيل، ظلماً مركباً. فالفلسطينيون حرّموا من حقهم في السيادة على أرضهم تحت الانتداب البريطاني، فلم يُستأذنوا أو يُستشاروا في سياسة الهجرة اليهودية إلى فلسطين التي تبنتها بريطانيا العظمى، ثم صدر قرار التقسيم في الأمم المتحدة، ثم انتهكت مواده التي تمنع التهجير القسري للسكان بسبب دينهم أو عرقهم، ثم منع المهجرون منهم من العودة، بينما كان يسمح لغيرهم أن يهاجروا إلى فلسطين ويصبحوا مواطنين فيها ويسكنوا ديار الفلسطينيين ويحلوا محلهم، بل يشجعون على ذلك.

2. 1967: احتلال سائر فلسطين

بعد احتلال نصف الأرض المخصصة للدولة

إيرغون وستيرن، بعمليات التطهير العرقي واستمرت في القيام بها بعد أن تكوّن منها ما يسمى بجيش الدفاع الإسرائيلي في 26 أيار/ مايو 1948 (الإطار 1.4).

وكان عدد من مؤسسي دولة إسرائيل ومن أصبحوا فيما بعد رؤساء لحكومات لها قد شاركوا في أعمال إرهابية، منها اغتيال الكونت برنادوت مبعوث الأمم المتحدة (الإطار 2.4)، وتفجير فندق الملك داوود في القدس⁶، بل في أعمال ضد حكومة الانتداب البريطانية حتى نهاية الانتداب في عام 1948 رغم كل جهودها لإنشاء الدولة اليهودية. ويصف آلان هارت إسحق شامير ومناحيم بيغين، اللذين أصبحا لاحقاً رئيسي حكومة في إسرائيل بالقول: «موضوعياً، كان الرجلان قائدين إرهابيين، أشد إرهاباً وأقسى وأنجح من أي فلسطيني»⁷.

وكان دافيد بن غوريون، أول رئيس وزراء لإسرائيل، قد شارك في تأسيس لجنة للتهجير في عام 1937 كجزء من الوكالة اليهودية، للتأكد من خفض نسبة العرب في الدولة اليهودية إلى أقل من 15 في المائة. وكان من مهام اللجنة حيازة أراضي 500 إلى 600 قرية فلسطينية كانت تتوقع الاستيلاء عليها ضمن عملية التهجير. وكانت نسبة العرب داخل الأراضي التي خصصها قرار التقسيم للدولة اليهودية أكثر من 45 في المائة، وأكثر من 50 في المائة من السكان في الأراضي التي سيطرت عليها إسرائيل في نهاية حرب عام 1948⁸.

وبعد هذا الاقتلاع والتهجير، جاءت محاولة لإبادة الشعب الفلسطيني ثقافياً ومعنوياً وإنكار وجوده. ومن أشهر ما قيل في ذلك تصريح رئيسة وزراء إسرائيل السابقة جولدا مائير في مقابلة تلفزيونية: «لم يكن ثم شيء

بعد هذا
الاقتلاع
والتهجير،
جاءت محاولة
لإبادة الشعب
الفلسطيني
ثقافياً ومعنوياً
وإنكار وجوده

رئيسة وزراء
إسرائيل السابقة
جولدا مائير
في مقابلة
تلفزيونية:
«لم يكن ثم
شيء يدعى
الفلسطينيين،
لم يكن
هناك شعب
فلسطيني
لنلقي بهم
خارجاً، ونأخذ
بلدهم منهم.
إنهم لم يوجدوا
أصلاً»

الكونت
برنادوت: إن أي
حل لن يكون
عادلاً وكاملاً
دون الاعتراف
بحق اللاجئين
العربي في
العودة إلى
منزله الذي
طرد منه

يتعرض
الفلسطينيون
في الأراضي
المحتلة منذ عام
1967 للقتل
العشوائي
غير المشروع،
سواء من
قوات الجيش
الإسرائيلي أم
من المستوطنين
الإسرائيليين
المقيمين
بطريقة غير
شرعية في
أراضيهم

الإطار 2.4 الكونت برنادوت: عدم عودة اللاجئين مساس بالعدالة

مما لا يمكن نكرانه أن أي حل لن يكون عادلاً وكاملاً دون الاعتراف بحق اللاجئين العربي في العودة إلى منزله الذي طرد منه بسبب المخاطر واستراتيجية الصراع المسلح بين العرب واليهود في فلسطين. إن أغلبية أولئك اللاجئين أتوا من أراض كان سيتم ضمها إلى الدولة اليهودية بموجب قرار الجمعية العامة الصادر في 29 تشرين الثاني/نوفمبر. وهاجر الفلسطينيون العرب جماعات إما طرداً، أو هلعاً من القتل في مدنهم وقراهم، أو تحت تأثير شائعات سرت عن أعمال إرهابية فعلية أو مزعومة. والاستمرار في عدم الاعتراف بحق ضحايا هذا الصراع الأبرياء في العودة إلى منازلهم يعتبر مساساً بجوهر مبدأ العدالة في وقت يُعطى المهاجرون اليهود الحق في التدفق إلى فلسطين، مشكلين بالحد الأدنى خطر الحلول الدائم محل اللاجئين العرب الذين تجذروا في هذه الأرض منذ قرون.

المصدر: United Nations, General Assembly, 1948. Progress Report of the United Nations Mediator on Palestine Submitted to the Secretary-General for Transmission to the Members of the United Nations. Official records: third session, supplement No. 11 (A/648), p. 17, http://www.badil.org/phocadownload/International_and_Regional_Instruments/UNGA_Resolutions/PROGRESS-REPORT-OF-THE-UNITED-NATIONS-MEDIATOR-ON-PALESTINE-1948.pdf

عام 1948، وإن بدرجات متفاوتة. صودرت أراضيهم وأقيمت عليها المستوطنات، وخضعوا للأحكام العسكرية، والقتل العشوائي غير المشروع، سواء من قوات الجيش الإسرائيلي أم من المستوطنين الإسرائيليين المقيمين بطريقة غير شرعية في أراضيهم، كما تعرضوا للاعتقال الإداري الطويل. وطالت عمليات الاعتقال أكثر من 800,000 فلسطيني، أي واحداً من كل خمسة فلسطينيين، أو نصف الرجال الفلسطينيين¹². وبلغت مساحة الأراضي الفلسطينية المصادرة في الضفة الغربية وقطاع غزة منذ عام 1967 أكثر من 1,010 كيلومتر مربع، أي حوالي خمس مساحة الضفة الغربية بما في ذلك القدس الشرقية¹³.

وانتهك حق الفلسطينيين في تقرير مصيرهم، وتعرضوا لسلسلة مظالم من التطهير العرقي

العربية في خطة التقسيم غداة الحرب العربية الإسرائيلية في عام 1948، شنت إسرائيل في عام 1967 حرباً توسعية تقضم فيها مزيداً من الأراضي العربية، فاحتلت سائر الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس الشرقية وقطاع غزة، بالإضافة إلى شبه جزيرة سيناء المصرية، وهضبة الجولان السورية. ومقولة إسرائيل بأن هذه الحرب كانت استباقية دفاعية يناقضها قول رئيس أركان الجيش الإسرائيلي آنذاك، إسحق رابين، لصحيفة لوموند في شباط/فبراير 1968: «كنا نعرف أن ناصراً لم يكن ينوي الهجوم»¹¹.

وتعرض الفلسطينيون الذين وقعوا تحت الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة، منذ 5 حزيران/يونيو 1967 لنفس نمط الظلم الذي تعرض له الفلسطينيون من سكان الساحل في غرب فلسطين التاريخية في

ديموغرافية لجماعة عرقية/دينية، بل تفرض الخطة صراحة منع التمييز على أساس الدين. وقد نص القرار على أن دستور الدولتين العربية واليهودية يجب أن يتضمن أحكاماً «تكفل بموجبها الدولة لكل شخص ومن غير تمييز حقوقاً متساوية في الشؤون الدينية والمدنية والاقتصادية، والتمتع بحقوق الإنسان وبالحرية الأساسية، بما في ذلك حرية العبادة، وحرية استعمال اللغة، وحرية الخطاب والنشر والتعليم، وعقد الاجتماعات وإنشاء الجمعيات»¹⁵. كما نص على عدم جواز «التمييز بين السكان بأي شكل من الأشكال بسبب الأصل أو الدين أو اللغة أو الجنس»¹⁶.

وجمعت إسرائيل عقب إنشائها من لم تهجره من الفلسطينيين من غير اليهود في غيتوات، وفرضت حالة الطوارئ عليهم حتى عام 1966، وبدأت في سن القوانين التمييزية ضد غير اليهود من السكان في قضايا المواطنة، وحق الدخول إلى إسرائيل، وحق ملكية الأراضي، والخدمة العسكرية، والمشاركة السياسية، وكلها انتهاكات للقانون الدولي وثقتها في عام 2012 اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري¹⁷.

ولم يتمكن أقرب حلفاء إسرائيل من غض الطرف عن التمييز ضد غير اليهود من سكانها، فتضمن تقرير وزارة الخارجية الأمريكية¹⁸ حول وضع حقوق الإنسان في إسرائيل لعام 2014، مثلاً، نصاً يقرباً «المواطنين العرب في إسرائيل يتعرضون للتمييز المؤسسي والمجتمعي».

وما كان تجاوزاً للقانون الدولي في أول عهد هذه الدولة في عام 1948، بقي تجاوزاً حتى اليوم، بل أصبح أكثر جرأة وتحدياً للقيم الإنسانية والمبادئ الدولية. ففي أيار/مايو 2014، تبنى رئيس الوزراء الإسرائيلي مبدأ

وسلب الأرض والتهجير القسري والتمييز على أساس الدين.

باء. انتهاكات إسرائيل للقانون الدولي

أفلتت إسرائيل من تطبيق القانون الدولي، حتى شاع استخدام تعبير «الاستثناء الإسرائيلي»¹⁴. فإسرائيل لم تتعرض لأي تدابير عقابية، على الرغم من قيامها بانتهاكات عديدة وثقتها هيئات دولية محايدة وأدانتها الأمم المتحدة. وقد أدى ذلك إلى إدامة ثقافة الإفلات من العقاب بين الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة والمؤسسات الأمنية والمدنيين، وفي نظام الحكم نفسه. ومع غياب الرادع الأخلاقي الذاتي لدى إسرائيل أو القانوني الموضوعي دولياً، أدى إفلات إسرائيل من العقاب على الجرائم التي تقتربها إلى مزيد من الانتهاكات للقانون الدولي.

1. إسرائيل تبدأ سيرتها بانتهاك القرار الدولي الذي أنشأها

استخفت إسرائيل بالقانون الدولي في اليوم الأول لإنشائها، فكانت بداية تاريخ حافل بالانتهاكات. لقد قبلت الجماعات والأحزاب الصهيونية قرار تقسيم فلسطين، لكنها انتهكت في ممارساتها أحكاماً رئيسية منه بعد إعلان قيام دولة إسرائيل في عام 1948، فاستحوذت بالقوة على مساحات من الأرض لم تخصص لها في القرار، وأمعنت في تحريف ما ينص عليه بشأن مفهوم الدولة اليهودية.

ومفهوم «الدولة اليهودية» كما ورد في خطة التقسيم، لا يتضمن الإشارة إلى أغلبية

أفلتت إسرائيل من تطبيق القانون الدولي، حتى شاع استخدام تعبير «الاستثناء الإسرائيلي»

أدى إفلات إسرائيل من العقاب على الجرائم التي تقتربها إلى مزيد من الانتهاكات للقانون الدولي

أمعنت إسرائيل في تحريف ما ينص عليه قرار التقسيم بشأن مفهوم الدولة اليهودية

طلب رئيس

الوزراء

الإسرائيلي

تعريف إسرائيل

بأنها «دولة

قومية لشعب

واحد فقط

- الشعب

اليهودي - دون

أي شعب

آخر»، ما يمكن

اعتباره إعلان

نية للتطهير

العربي

قيام إسرائيل

بالتمييز بين

الناس على

أساس الدين

ليس انتهاكاً

لقرار التقسيم

فحسب بل أيضاً

لميثاق الأمم

المتحدة

لم تتخذ للضغط على إسرائيل لإلغاء «قانون القدس» الذي تضمّ بموجبه المدينة.

واحترام حق الشعوب في تقرير المصير هو مبدأ أساسي مكرس في ميثاق الأمم المتحدة²⁴. وبمقتضى مبدأ تساوي الشعوب في الحقوق، ومنها الحق في تقرير المصير، أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن لجميع الشعوب الحق في أن «تحدد بحرية ودون تدخل خارجي، مركزها السياسي، وفي أن تسعى بحرية إلى تحقيق إنمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وعلى كل دولة واجب احترام هذا الحق وفقاً لأحكام الميثاق»²⁵.

وتنتهك إسرائيل هذا المبدأ منذ عام 1948، إذ تمنع الشعب الفلسطيني من إنشاء دولة خاصة به، معتمدة سياسات وممارسات لتفتيت الأرض التي احتلتها في عام 1967، من خلال إنشاء المستوطنات والجدار، ومصادرة الأراضي، وإقامة الحواجز العسكرية، وفرض القيود على البناء، وسحب تصاريح الإقامة²⁶. كما تعتمد إسرائيل سياسات تؤدي إلى تقويض جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967.

والجدير بالذكر أن مجلس الأمن أكد تسع مرّات²⁷ على الأقل خرق إسرائيل لميثاق الأمم المتحدة، الذي تنص المادة 6 منه على أنه «إذا أمعن عضو من أعضاء الأمم المتحدة في انتهاك مبادئ الميثاق جاز للجمعية العامة أن تفصله بناءً على توصية مجلس الأمن».

3. عدم تنفيذ قرارات مجلس الأمن

تطول لائحة القرارات الصادرة عن مجلس الأمن التي تدين إسرائيل لأعمالها وممارساتها

النقاء الديني والعربي للدولة اليهودية واقتراح تعديل القانون الإسرائيلي الأساسي لتعرّف إسرائيل بأنها «دولة قومية لشعب واحد فقط - الشعب اليهودي - دون أي شعب آخر»¹⁹، ما يمكن اعتباره إعلان نية للتطهير العرقي.

وفي عام 2016، تقدم وزير الدفاع الإسرائيلي أفيغدور ليبرمان بمشروع قانون إلى الكنيست الإسرائيلي يسمح بتطبيق عقوبة الإعدام على من تدينهم المحاكم الإسرائيلية من غير اليهود بالإرهاب، أما اليهود، فلا تطبق عليهم عقوبة الإعدام إذا ما أدينوا بالتهمة ذاتها²⁰.

2. انتهاك إسرائيل لميثاق الأمم المتحدة

التمييز بين الناس على أساس الدين ليس انتهاكاً لقرار التقسيم فحسب بل أيضاً لميثاق الأمم المتحدة الذي أكد مراراً وتكراراً على مبدأ عدم التمييز بين الأفراد، وبين الدول²¹. ويُعتبر مبدأ عدم التمييز أحد أهم ركائز النهج الحديث لحقوق الإنسان وسيادة القانون.

ومن مبادئ ميثاق الأمم المتحدة أن يمتنع جميع أعضاء الهيئة في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأي دولة²². وبالإضافة إلى استيلائها على أراضٍ بالقوة في عام 1948، كررت إسرائيل انتهاكها لهذا المبدأ، إذ ضمت بشكل رسمي القدس الشرقية المحتلة و70 كيلومتراً مربعاً من المناطق المحيطة بالمدينة في عام 1980 (وضمت الجولان السوري المحتل لاحقاً)²³. ولم يعترف المجتمع الدولي بالسيادة الإسرائيلية على القدس الشرقية (وكذلك الجولان السوري)، بل شجب ضمّها باعتباره انتهاكاً للقانون الدولي (قرار مجلس الأمن 478). إلا أن أي تدابير جدية

الإطار 3.4 تاريخ إسرائيل حافل بعرقلة جهود الأمم المتحدة

بعد اغتيال أول وسيط سلام في تاريخ الأمم المتحدة فولك برنادوت في القدس في عام 1948، الذي اتهمت المنظمات الصهيونية بتنفيذه^(أ)، حفل تاريخ إسرائيل مع الأمم المتحدة برفضها الموثق للتعامل مع العديد من المبعوثين ولجان التحقيق^(ب). وقد أدان مجلس الأمن إسرائيل لرفضها استقبال الممثل الخاص للأمين العام في عام 1968، ورفضها التعاون مع لجنة مجلس الأمن التي شكلت عملاً بالقرار 446 للنظر في موضوع المستوطنات في الأراضي المحتلة. ولم تتردد إسرائيل في منعها العديد من المقررين التابعين للأمم المتحدة الخاصين بوضع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية من دخول الأراضي المحتلة في إطار أدائهم لمهامهم. وحتى في الحالات التي سمح فيها للمقررين بدخول الأراضي المحتلة، لم تقم السلطات الإسرائيلية بأي اتصال معهم، رافضة الاعتراف بولايتهم. ورفضت إسرائيل أيضاً التعاون مع اللجان التي أوكلتها الأمم المتحدة التحقيق في انتهاك إسرائيل للقانون الدولي الإنساني خلال عملياتها العسكرية، وحتى لم تسمح لها بدخول الأرض المحتلة.

(أ) Elad Ben-Dror, *Ralph Bunche and the Arab-Israeli Conflict: Mediation and the UN, 1947-* (ب) مجلس الأمن:

(1968) S/RES/259، (1979) S/RES/446، (1979) S/RES/452، (1980) S/RES/465.

(ب) مجلس الأمن:

الجمعية العامة:

A/56/440، A/63/326، A/65/331، A/66/358، A/67/379، A/69/81-E/2014/13، A/70/82-E/2015/13.

مفوضية حقوق الإنسان:

E/CN.4/1995/19، E/CN.4/1997/16، E/CN.4/1998/17، E/CN.4/RES/1999/7، E/CN.4/1999/24،

E/CN.4/2001/30، E/CN.4/2000/25، E/CN.4/RES/2001/7، E/CN.4/S-5/3، E/CN.4/1999/152،

E/CN.4/2004/6، E/CN.4/2003/L.12، E/CN.4/2002/SR.15، E/CN.4/2002/32.

مجلس حقوق الإنسان:

A/HRC/2/SR.22، A/HRC/2/5، A/HRC/4/116، A/HRC/4/17، A/HRC/5/11، A/HRC/RES/7/18،

A/HRC/20/32، A/HRC/16/72، A/HRC/13/53/Rev.1، A/HRC/10/20، A/HRC/23/21، A/HRC/25/67،

A/HRC/28/78.

تطول لائحة
القرارات
الصادرة
عن مجلس
الأمن التي
تدين إسرائيل
لأعمالها
وممارساتها
في فلسطين
ولعدم امتثالها
لقرارات مجلس
الأمن وخرقها
للقانون الدولي

في أعقاب
قيام إسرائيل
بضم القدس
الشرقية، قرر
مجلس الأمن
أن كافة
الإجراءات
الإسرائيلية
لتغيير الوضع
القانوني
للقدس باطلة

في القدس، إذ يؤجج التوترات في المنطقة ويضعف إمكانات التسوية السلمية. تجاهلت إسرائيل قرار المجلس فأدانها لذلك في القرار 251 (2 أيار/مايو 1968). وبعد أسابيع، أصدر مجلس الأمن القرار 252 (21 أيار/مايو 1968) بشأن ضم إسرائيل للقدس الشرقية، ويدين فيه تجاهل إسرائيل لقرارات الجمعية العامة، ويعتبر أن كافة الإجراءات الإسرائيلية المتخذة لتغيير الوضع القانوني للقدس باطلة، ويطلب من إسرائيل نقضها، لعدم جواز الاستيلاء

في فلسطين والدول المجاورة، ولعدم امتثالها لقرارات مجلس الأمن وخرقها للقانون الدولي. ومن أكثر القضايا التي تناولها مجلس الأمن في قرارات رفضت إسرائيل الامتثال لها وضع القدس الشرقية، وترحيل الفلسطينيين عن الأرض المحتلة وإقامة المستوطنات الإسرائيلية فيها. وفي موضوع القدس الشرقية، أصدر المجلس القرار 250 (27 نيسان/أبريل 1968)، ويطلب فيه من إسرائيل الامتناع عن تنظيم عرض عسكري

أكد مجلس

الأمن أن

«سياسة

وممارسات

إسرائيل

في إنشاء

المستوطنات

في الأراضي

الفلسطينية

وغيرها من

الأراضي

العربية المحتلة

منذ عام

1967 ليس

لها أي شرعية

قانونية»

وشجب خرق

إسرائيل 27

قراراً صادراً عنه،

18 قراراً منها

تتعلق مباشرة

بفلسطين

والشعب

الفلسطيني

القانوني والديمقراطي للأراضي المحتلة منذ عام 1967، كما طلب من الحكومة والشعب الإسرائيليين في القرار 452 (20 تموز/يوليو 1979) وقف إنشاء المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة والبناء فيها والتخطيط عليها. ورفضت إسرائيل هذين القرارين واستمرت في عملية الاستيطان، ما حدا بمجلس الأمن إلى توثيق ذلك وإدانة إسرائيل بشدة في عدد من القرارات، منها القرار 465 (1 آذار/مارس 1980)، الذي يطلب فيه من «كافة الدول عدم تقديم أي مساعدة لإسرائيل تستخدم تحديداً في ما يتعلق بالمستوطنات في الأراضي المحتلة». وبعد أكثر من ربع قرن، أصدر مجلس الأمن في 23 كانون الأول/ديسمبر 2016 القرار 2334، وفيه أدان ممارسات إسرائيلية في الأرض المحتلة، ولا سيما بناء المستوطنات وتوسيعها.

وفي مثال آخر، أصدر مجلس الأمن العديد من القرارات، طلب فيها من إسرائيل عدم طرد أو إبعاد فلسطينيين من الأرض المحتلة منذ عام 1967، لما يشكله ذلك من خرق لمعاهدة جنيف الرابعة. فبدءاً من عام 1980، عندما قررت إسرائيل إبعاد محافظي الخليل وحلحول وقاضي الشرع في الخليل إلى خارج الأرض المحتلة، أصدر مجلس الأمن عدداً من القرارات، يؤكد فيها عدم شرعية طرد السلطات الإسرائيلية للمدنيين الفلسطينيين من الأرض المحتلة ويطلب منها الامتناع عن مثل هذه الخطوات، ويدين فيها خرق إسرائيل للقرارات المتعلقة بهذا الموضوع²⁸.

وشجب مجلس الأمن خرق إسرائيل 27 قراراً صادراً عنه²⁹، 18 قراراً منها تتعلق مباشرة بفلسطين والشعب الفلسطيني³⁰. ومع أن تاريخ المجلس حافل بتدابير قسرية فرضها

على الأرض بالقوة. تجاهلت إسرائيل هذا القرار، وأدانها المجلس لذلك وجدد الطلب منها التوقف عن مواصلة سياساتها المتعلقة بتغيير وضع القدس القانوني في عدد من القرارات، منها القرار 267 (3 آذار/مارس 1969) والقرار 298 (25 أيلول/سبتمبر 1971) والقرار 446 (22 آذار/مارس 1979).

وإمعاناً في الاستهتار بمجلس الأمن وبالقانون الدولي، أطلقت السلطات الإسرائيلية عملية ضم القدس الشرقية رسمياً في النصف الأول من عام 1980. ورداً على ذلك، أصدر مجلس الأمن القرار 476 (30 حزيران/يونيو 1980)، وفيه يدين بشدة رفض إسرائيل الامتثال لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، ويعيد التأكيد على بطلان كافة الإجراءات الإسرائيلية التي من شأنها تغيير الوضع القانوني للقدس، وعلى وجوب نقضها. وبعد شهر، في 30 تموز/يوليو 1980، أقرّ الكنيست الإسرائيلي تعديل القانون الأساسي لإسرائيل وإضافة فقرة تعتبر «القدس الكاملة والموحدة عاصمة إسرائيل». وأدان مجلس الأمن بأشد العبارات هذه الخطوة في القرار 478 (20 آب/أغسطس 1980).

ومنذ السبعينات، تشكّل سياسة إسرائيل الاستيطانية في الأراضي المحتلة تحدياً سافراً آخر لقرارات مجلس الأمن. فالقرار 446 (22 آذار/مارس 1979)، وفيه يدين المجلس بشدة عدم التزام إسرائيل بقرارات سابقة، ويؤكد أن «سياسة وممارسات إسرائيل في إنشاء المستوطنات في الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967 ليس لها أي شرعية قانونية، وهي عقبة أمام تحقيق السلام الشامل والعدل والدائم في الشرق الأوسط». وطلب المجلس من إسرائيل مجدداً الامتناع عن تغيير الواقع

جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب الاتفاقية المطبقة على حالات الاحتلال العسكري الشبيهة بحالة فلسطين.

وترفض إسرائيل الاعتراف بانطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة الذي يقضي به أكثر من 18 قراراً لمجلس الأمن³³، والرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في عام 2004³⁴.

وتجاهلت إسرائيل كقوة احتلال مجموعة كبيرة من المبادئ الرئيسية للاتفاقية، أهمها مبدأ التفريق بين المقاتل والمدني، والتناسب في استخدام القوة، والمعاملة الإنسانية، وعدم التمييز بين الناس على أساس دياناتهم وأعراقهم، والحماية الخاصة للنساء والأطفال.

وبالإضافة إلى خرق قرارات مجلس الأمن ومبدأ عدم جواز الاستيلاء على الأرض بالقوة، تنتهك إسرائيل، ببناء المستوطنات في القدس الشرقية والضفة الغربية، اتفاقية جنيف الرابعة، التي تمنع الدولة القائمة بالاحتلال من نقل مواطنيها إلى الأرض

على الدول الأعضاء التي لا تمثل لقراراته، كالعقوبات أو التدخل العسكري المباشر، ما زالت إسرائيل تتمتع، بحكم الأمر الواقع، بإفلات من العقوبات والإجراءات التي يتخذها مجلس الأمن.

وفي معرض بحث العدل والظلم، يصبح من المتوقع والمفهوم غضب الكثيرين في المنطقة مما يرونه ازدواجية في المعايير. فم منذ عام 1990، فرض مجلس الأمن إجراءات عقابية لأسباب شتى على 23 دولة³¹، لم تكن إسرائيل إحداها.

4. الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني (اتفاقية جنيف الرابعة)

تعتبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والبروتوكولين المكملين لها لعام 1977 المتعلقين بحماية ضحايا النزاعات المسلحة في جوهر القانون الدولي الإنساني³². وتعتبر أخطر الانتهاكات للاتفاقية جرائم حرب. كما تُعتبر اتفاقية

ترفض إسرائيل الاعتراف بانطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة الذي يقضي به أكثر من 18 قراراً لمجلس الأمن، والرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في عام 2004

تنتهك إسرائيل، ببناء المستوطنات في القدس الشرقية والضفة الغربية، اتفاقية جنيف الرابعة، التي تمنع الدولة القائمة بالاحتلال من نقل مواطنيها إلى الأرض المحتلة

الإطار 4.4 القانون الدولي الإنساني لا يسمح بالتهجير القسري

إن الهدف من القانون الدولي الإنساني هو تحقيق توازن بين الضرورة العسكرية والاعتبارات الإنسانية. فهو لا يسمح بالمساعي العسكرية التي تهدف إلى تغييرات دائمة في أراض محتلة، أو إجبار الناس على ترك ديارهم، أو الاستيلاء على أراضي وموارد المجتمعات بصورة غير قانونية. فقد كان وسيظل القانون الإنساني أداة لحماية حياة المدنيين والمقاتلين وكرامتهم، ولتحقيق قدر من الاستقرار في خضم النزاع.

المصدر: بيتر ماورير، التحديات التي تواجه القانون الدولي الإنساني: سياسة الاحتلال الإسرائيلي، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 94، العدد 888 (شتاء)، 2012، ص. 3. <https://www.icrc.org/ara/assets/files/review/2013/maur-ar-ara.pdf>

تنتهك إسرائيل اتفاقية جنيف الرابعة التي تقضي بحماية الأطفال

من جميع أعمال العنف أو التهديد

يقرّ أحد المدعين العسكريين الإسرائيليين بأن هناك قناعة لدى سلطات الاحتلال بأن كل طفل فلسطيني هو «إرهابي محتمل»

التي تنص على أن «للأشخاص النازحين الحق في العودة الطوعية بأمان إلى ديارهم أو أماكن سكناهم المعتادة حالما تنتفي الأسباب التي أدت إلى نزوحهم». وتنطبق هذه القاعدة على الذين نزحوا طوعاً أو قسراً بسبب النزاع.

أما المواد 5 و⁴⁴27 و⁴⁵31 و⁴⁶32 و⁴⁷37 و⁴⁸73-70 و⁴⁹76 و⁵⁰78، فتنتهكها إسرائيل إذ ترتكب أعمالاً غير مشروعة مثل التعذيب والمعاملة اللاإنسانية واللامبالاة بالحقوق القضائية للمعتقلين. وقد أقدمت إسرائيل في عام 1995 بعد انسحابها من المدن الفلسطينية الرئيسية في الضفة الغربية على نقل جميع السجناء السياسيين الفلسطينيين من الأراضي المحتلة إلى إسرائيل، وفي ذلك انتهاك للمادة ⁵¹76.

ولم تقتصر الخروقات الإسرائيلية لاتفاقية جنيف الرابعة على هذا الحد بل شملت أيضاً المواد 23 و26 و33 و34 و⁵²49 و⁵³53. وتقع في هذا الإطار العقوبات الجماعية التي يستخدمها الجيش الإسرائيلي بشكل منظم للتضييق على السكان، وتدمير ممتلكاتهم وطرد العديد منهم من بيوتهم وأراضيهم، إفساحاً في المجال لبناء المستوطنات اليهودية، ويندرج ذلك في إطار التهجير القسري وغير القانوني. وفي عام 2016، تعرض 1,593 فلسطينياً للتهجير القسري من بيوتهم في الضفة الغربية والقدس الشرقية⁵⁴. ويعتبر الحصار المفروض على قطاع غزة منذ عام 2007 من أوجه العقاب الجماعي غير الشرعي.

وأدت الهجمات الإسرائيلية المتكررة على قطاع غزة، وأقربها هجوم صيف 2014، إلى مستويات غير مسبقة من دمار وخسائر

المحتلة. وقد أكدت محكمة العدل الدولية على هذا الانتهاك في الرأي الاستشاري في 9 تموز/يوليو 2004³⁵.

وتستمر إسرائيل في انتهاك المادة 27 من اتفاقية جنيف الرابعة التي تقضي بحماية الأشخاص المحميين بشكل خاص، كالأطفال، من جميع أعمال العنف أو التهديد. ومن الممارسات الإسرائيلية التي تنتهك هذه المادة، التمييز المنهجي والمستمر الذي تصيب أضراره المباشرة المدنيين الذين لا يشاركون مباشرة في سير العمليات العدائية³⁶. فبين عامي 2000 و2014، قتلت القوات الإسرائيلية والمستوطنون 1,918 طفلاً فلسطينياً³⁷. وفي هذا الإطار يقرّ أحد المدعين العسكريين الإسرائيليين بأن هناك قناعة لدى سلطات الاحتلال بأن كل طفل فلسطيني هو «إرهابي محتمل»³⁸.

وفي سياق آخر، دأب الجيش الإسرائيلي على منع مرور القوافل الطبية والإنسانية وقوافل الإغاثة، وعلى مهاجمة المرافق الطبية والإنسانية، ومنع وصول الفلسطينيين إلى الخدمات الطبية، فيما يشكل انتهاكاً للمواد³⁹16 و⁴⁰55 و⁴¹56 و⁴²59 من اتفاقية جنيف الرابعة. والهجوم الذي شنه الجيش الإسرائيلي على ست سفن تركية تابعة «لأسطول الحرية لغزة»، كانت متجهة إلى غزة في عام 2009 محملة بعشرة آلاف طن من المساعدات الإنسانية، هو أحد الحوادث التي تعبر عن انتهاكات إسرائيل المستمرة لاتفاقية جنيف الرابعة⁴³.

وقد يندرج استمرار إسرائيل بحرمان اللاجئين الفلسطينيين من حقهم في العودة إلى أراضيهم ضمن إطار انتهاكها للقاعدة 132 من القانون الإنساني الدولي العرفي

نظام مؤسسي قوامه الاضطهاد المنهجي والسيطرة المنهجية من جانب جماعة عرقية واحدة إزاء أية جماعة أو جماعات عرقية أخرى، وترتكب بنية الإبقاء على ذلك النظام». والأفعال المشار إليها في الفقرة المذكورة تشمل «اضطهاد أية جماعة محددة أو مجموع محدد من السكان لأسباب سياسية أو عرقية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية، أو متعلقة بالنوع الجنسي (...) أو لأسباب أخرى من المسلم عالمياً بأن القانون الدولي لا يجيزها»⁵⁹.

وتعرّف الاتفاقية الدولية لمناهضة جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها (1973)، جريمة الفصل العنصري بأنها «سياسات العزل والتمييز العنصري المشابهة لتلك التي تمارس في جنوب أفريقيا (...) المرتكبة لغرض إقامة وإدامة هيمنة فئة عنصرية ما من البشر على أية فئة عنصرية أخرى من البشر واضطهادها إياها بصورة منهجية» (المادة 2).

وقد حدت ممارسات الحكومات الإسرائيلية المؤسسية والممنهجة ضد الفلسطينيين بلجنة القضاء على التمييز العنصري توجيه اللوم لإسرائيل في عام 2012⁶⁰، عدة مرات، على انتهاكات للمادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وتنص هذه المادة على أن «تشجب الدول الأطراف بصفة خاصة العزل العنصري والفصل العنصري، وتتعهد بمنع وحظر واستئصال كل الممارسات المماثلة في الأقاليم الخاضعة لولايتها».

وعرض المقرر الخاص للأمم المتحدة السابق، ريتشارد فولك، في تقريره لعام 2014، حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، وخلص إلى أن

في الأرواح، ما انطوى على انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني. وهذه الانتهاكات دفعت مجلس حقوق الإنسان إلى إنشاء لجنة دولية مستقلة وإيفادها للتحقيق⁵⁵. وخلصت اللجنة إلى أن بعض الخروقات للقانون الدولي الإنساني من قبل جميع الأطراف قد تصل إلى حد جرائم الحرب⁵⁶. وقبل ذلك، أكد تقرير لجنة تقصي الحقائق لحرب غزة 2009 (تقرير غولدستون) خرق إسرائيل للقانون الدولي الإنساني في عمليات عسكرية وسياسات تجاه قطاع غزة قد تصل إلى حد جرائم الحرب⁵⁷.

ولما كان الإفلات من العقاب إغراء بتكرار الجريمة، ولما كان القضاء الإسرائيلي قد أخفق في ملاحقة المسؤولين عن هذه الأفعال ملاحقة جدية، أصبح لزاماً على المجتمع الدولي بموجب المادة 146 من اتفاقية جنيف الرابعة⁵⁸ أن يحدد آليات لإنصاف الضحايا الفلسطينيين. وليس ذلك بدعة في العرف الدولي، وقد وُضعت آليات دولية من قبل للتحقيق في جرائم الحرب ومساءلة مرتكبيها في بلدان أخرى مثل سيراليون ويوغوسلافيا السابقة وغيرها، إلا أن تدبيراً من هذا القبيل لم يتخذ في حالة فلسطين.

جيم. تفتيت الشعب الفلسطيني ومسألة الفصل العنصري (الأبارتايد)

جريمة الفصل العنصري هي، بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، من الجرائم ضد الإنسانية. ويعرّف النظام الأساسي جريمة الفصل العنصري بأنها «أية أفعال لا إنسانية تماثل في طابعها الأفعال المشار إليها في الفقرة 1 وترتكب في سياق

دأب الجيش الإسرائيلي على منع مرور القوافل الطبية والإنسانية وقوافل الإغاثة، وعلى مهاجمة المرافق الطبية والإنسانية، فيما يشكل انتهاكاً لاتفاقية جنيف الرابعة

تندرج العقوبات الجماعية التي يستخدمها الجيش الإسرائيلي بشكل منظم للتضييق على السكان، وتدمير ممتلكاتهم وطردهم من بيوتهم وأراضيهم في إطار التهجير القسري وغير القانوني

جريمة الفصل
العنصري هي،
بموجب نظام
روما الأساسي
للمحكمة
الجنائية
الدولية، من
الجرائم ضد
الإنسانية

الإطار 5.4 آ ن الأوان للاعتراف بالأبارتايد الإسرائيلي

«أنا كنت من الأشخاص الذين يعارضون إلصاق صفة «الأبارتايد» بإسرائيل. ليس بعد الآن. [...] نحن ما نصنعه. نحن ما نقوم به، والأذى الذي نسببه بآلاف الطرق للملايين من غيرنا. نحن ما نغض الطرف عنه. إسرائيلنا هي ما أصبحت: أبارتايد. [...] فقط تحت نظام ملتوٍ كالأبارتايد تعامل حكومة اللاعنف كإرهاب. منذ سنوات طويلة، في جنوب أفريقيا تحت نظام الأبارتايد، قام اليهود الذين كانوا يحبون بلدهم ويكرهون سياساته، بدور شجاع عبر الوسائل السلمية لهزيمة نظام العنصرية والحرمان من حقوق الإنسان. آمل أن نحذو حذوهم في إسرائيل.»

المصدر: Bradley Burston, "It's time to admit it. Israeli policy is what it is: apartheid", Haaretz, 17 August 2015, <http://www.haaretz.com/blogs/a-special-place-in-hell/1.671538>

حدث ممارسات
إسرائيل
المؤسسية
والممنهجة ضد
الفلسطينيين
بلجنة القضاء
على التمييز
العنصري توجيه
اللوم لها على
انتهاكات
للاتفاقية
الدولية للقضاء
على جميع
أشكال التمييز
العنصري

الغربية وقطاع غزة. وبعض سكان الضفة الغربية وقطاع غزة جزء من فئة أخرى، تضم غالبية الشعب الفلسطيني، وهي فئة اللاجئين، وقد يتجاوز عددهم 8 ملايين⁶⁴، 5.4 مليون منهم مسجلون كلاجئين لدى الأونروا⁶⁵، ويقعون تحت التأثير المباشر للسياسات الإسرائيلية بشأن حق العودة. وهكذا يكون النظام القانوني الإسرائيلي مقسماً إلى خمس طبقات على مستوى التشريعات والمؤسسات والسياسات. وبالإضافة إلى البعد التمييزي وانتهاك الحقوق، هذه السياسات الإسرائيلية التي تقسم الشعب الفلسطيني إلى فئات مختلفة، إنما تخدم سعي السلطات الإسرائيلية إلى إبقاء هيمنة الإسرائيليين اليهود على الشعب الفلسطيني.

ولا تقتصر معاناة الفلسطينيين على التفتيت، بل يخضع الفلسطينيون الذين يعيشون تحت السيطرة الإسرائيلية لسياسات وممارسات

السياسات والممارسات الإسرائيلية «تبدو أنها تشكل عزلاً وفصلاً عنصرياً»⁶¹. وقد كان سلفه، جون دوغارد، قد أوصى في عام 2007، بإحالة سؤال إلى محكمة العدل الدولية وطلب فتوى منها حول «التبعات القانونية لنظام احتلال متناول يتسم بسمات الاستعمار والفصل العنصري بالنسبة للشعب المحتل، والسلطة المحتلة والدول الأخرى»⁶². ولم يتخذ أي إجراء في هذا الاتجاه.

وأنتجت السياسات التمييزية الإسرائيلية تفاوتاً خطيراً بين الناس طال جميع جوانب حياتهم. وتؤدي الممارسات والقوانين الإسرائيلية إلى أمر واقع ينقسم بموجبه سكان فلسطين التاريخية إلى أربع فئات رئيسية⁶³ هي المواطنون الإسرائيليون اليهود؛ الفلسطينيون غير اليهود الذين يحملون الجنسية الإسرائيلية؛ الفلسطينيون غير اليهود المقيمون في القدس الشرقية؛ الفلسطينيون غير اليهود المقيمون في الضفة

وينص قانون العودة الإسرائيلي (1950) بوضوح على أن «كل يهودي له الحق في أن يأتي (...) كعائد» (المادة 1). وفي تعديل عام 1970، منح القانون أيضاً حق العودة «لابن اليهودي وحفيده، والمتزوج، أو المتزوجة من يهودي، وزوج ابنة أو زوجة ابن يهودي وزوج حفيدته وزوجة حفيده»⁶⁶.

وقد رفضت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة، وذلك في خرق سافر للشرعية الدولية. فحق الأفراد اللاجئين في العودة إلى ديارهم منصوص عليه في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فلاجئين وطنهم وبلادهم بمقتضى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁶⁷ والعهد الدولي الخاص

بتمييزية، وإن اختلفت بحدتها ونطاقها، تهدف إلى تغليب مصلحة الإسرائيليين اليهود.

1. اللاجئون الفلسطينيون

يعيش عدد كبير من اللاجئين الفلسطينيين الذين أجبروا على مغادرة منازلهم وقراهم في عام 1948، في مخيمات في الضفة الغربية وقطاع غزة وفي البلدان المجاورة. وتحكم قضية اللاجئين بشكل أساسي سياستان إسرائيليتان تمييزيتان، الأولى حرمانهم من حقهم في العودة إلى ديارهم، والثانية مصادرة أملاكهم بصفتها أملاكاً غائبين. ولا ينكر قادة إسرائيل أن هاتين السياستين وما لحقهما تهدفان إلى الحفاظ على الهيمنة الديمغرافية للسكان اليهود على حساب غير اليهود في فلسطين التاريخية.

خلص المقرر الخاص للأمم المتحدة السابق إلى أن السياسات والممارسات الإسرائيلية «تبدو أنها تشكل عزلاً وفصلاً عنصرياً»

تؤدي الممارسات والقوانين الإسرائيلية إلى أمر واقع ينقسم بموجبه سكان فلسطين التاريخية إلى أربع فئات رئيسية، بما يخدم سعي السلطات الإسرائيلية إلى إبقاء هيمنة الإسرائيليين اليهود على الشعب الفلسطيني

الإطار 6.4 راسل: الحكم الإسرائيلي للشعب الفلسطيني، أينما كانوا يقيمون، يشكل نظام فصل عنصري

«خلصت المحكمة إلى أن إسرائيل تخضع الشعب الفلسطيني وبشكل ممنهج ومؤسسي لهيمنتها، لتصل إلى مستوى الفصل العنصري على النحو المتعارف عليه دولياً بموجب القانون الدولي. هذا النظام التمييزي يظهر في كثافة متفاوتة وأشكال مختلفة ضد فئات من الفلسطينيين اعتماداً على مواقع وجودهم. فالفلسطينيون الذين يعيشون تحت سلطة الحكم العسكري الاستعماري في الأراضي الفلسطينية المحتلة يخضعون لشكل متفاوت من سياسة الفصل العنصري. أما المواطنون الفلسطينيون في إسرائيل، وفي حين يحق لهم بالتصويت، ليسوا جزءاً من الأمة اليهودية على النحو الذي حدده القانون الإسرائيلي، وبالتالي يُستبعدون ويُحرمون من مكتسبات الجنسية اليهودية ويخضعون لتمييز منهجي عبر أشكال واسعة من انتهاكات حقوق الإنسان المعترف بها. وبغض النظر عن تلك الاختلافات، تخلص المحكمة إلى أن الفلسطينيين تحت الحكم الإسرائيلي، أينما كانوا يقيمون، يخضعون لنظام فصل عنصري واحد ومتكامل».

المصدر: محكمة راسل حول فلسطين، دورة كيب تاون، موجز النتائج، 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2011، ص 1-2، <http://www.russeltribunalonpalestine.com/en/wp-content/uploads/2011/11/RTOP-SA-Summary-Findings-Arabic.pdf>

بالحقوق المدنية والسياسية⁶⁸. وهو حق لكافة أجيالهم إلى حين عودتهم، وحق شخصي لكل فرد منهم، لا يجوز لقيادة سياسية، أياً كانت درجة شرعيتها، أن تتنازل عنه.

وأكثر الذرائع التي تتذرع بها إسرائيل لمنع عودة اللاجئين الفلسطينيين، أن السماح بحق العودة سوف يغرق الدولة بالملايين من غير اليهود، ويسفر عن نهاية دولة إسرائيل كدولة يهودية⁶⁹. وهذه الذريعة نفسها لا تخلو من عنصرية ومن أصداء لمفاهيم دفعت البشرية ثمناً باهظاً لرواجها كالنقاء العرقي والديني للدول. وهذه الذريعة تفضي إلى رفض حق أساسي لشعب ما، لأنه غير ملائم لنظام يسعى إلى سيطرة جماعة عرقية/دينية و سطوتها على سواها.

وينقل قانون أملاك الغائبين «كل الحق» في ممتلكات «الغائبين» إلى دولة إسرائيل بموجب «مجلس الوصاية على أملاك الغائبين»⁷⁰. وبالتعمق في تعريف الغائبين في القانون، يتضح أنه، كغيره من القوانين، يستهدف ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين بشكل أساسي، أو بشكل أدق، ممتلكات السكان غير اليهود لفلسطين التاريخية في حينه، الذين طردوا أو هجّروا قسراً، أو كانوا مقيمين في دول عربية أخرى أو في أجزاء أخرى من فلسطين كانت تحت سيطرة الجيوش العربية حين صدور القانون.

واستخدمت إسرائيل قانون أملاك الغائبين، وغيره من القوانين، للاستيلاء على نحو 4,200 إلى 5,800 كيلومتر مربع من الأراضي⁷¹ «المهجورة». وهي مساحة تزيد في تقديرها الأعلى على مساحة الضفة الغربية المحتلة في عام 1967. وأنشئت 95 في المائة من المستوطنات للإسرائيليين اليهود والمهاجرين

بين عامي 1948 و1953 على أراضٍ مصادرة بموجب هذا القانون⁷²، في دليل على أوجه التشدد والحرمان التي يتعرض لها حصراً سكان فلسطين غير اليهود.

وقانون أملاك الغائبين (التعويض) (1973) يزيد من التمييز العنصري الناجم عن تطبيقه. فهذا القانون يجعل من المستحيل تقريباً استعادة الأراضي التي صودرت بموجب قانون أملاك الغائبين لشخص «غير مقيم في إسرائيل»⁷³، فهو يستثني بوضوح جميع اللاجئين الفلسطينيين.

وفي عام 2009، أصدر الكنيست الإسرائيلي قانون إدارة الأراضي الذي يسمح بخصخصة الأراضي المصادرة، أو التي استُلمت للدولة، وقد كانت ملكاً للاجئين الفلسطينيين⁷⁴. وبهذا تكتمل منظومة الإحلال. فالفلسطيني غير اليهودي الذي أصبح لاجئاً ممنوعاً من العودة إلى بلده، أملاكه تصادرها السلطات الإسرائيلية، ولا وجود لآلية تسمح له بالمطالبة باستردادها أو بالتعويض عنها أو أي شكل من أشكال الإنصاف. ويمكن لأي شخص من أصل يهودي أن يهاجر إلى الأرض التي صودرت من الفلسطيني، وأن يعيش فيها ويعتاش منها.

2. الفلسطينيون (غير اليهود) من سكان الضفة الغربية وقطاع غزة

على الرغم من انسحاب إسرائيل من غزة في عام 2005، تبقى بحكم القانون الدولي القوة القائمة بالاحتلال. ومع عدم وجود مستوطنين أو جنود إسرائيليين في غزة، يتعرض القطاع برمته لعمليات وهجمات عسكرية متتالية ويُفرض عليه حصار شامل منذ عام 2007.

تحكم قضية
اللاجئين
الفلسطينيين
سياسة
إسرائيليتان
تمييزيتان،
الأولى حرمانهم
من حقهم
في العودة
إلى ديارهم،
والثانية مصادرة
أملاكهم
بصفتها أملاك
غائبين

حق اللاجئين
الفلسطينيين
في العودة
هو حق لكافة
أجيالهم إلى
حين عودتهم،
وحق شخصي
لكل فرد منهم،
لا يجوز لقيادة
سياسية، أياً
كانت درجة
شرعيتها، أن
تتنازل عنه

في الضفة الغربية نظام منفصلان: نظام للإسرائيليين المستوطنين في الأرض المحتلة بشكل غير شرعي، يمنحهم جميع حقوق المواطنين الإسرائيليين؛ ونظام حكم عسكري قاس وُضع للفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال

إذا اتهم طفل فلسطيني وطفل إسرائيلي بارتكاب الفعل ذاته، يختلف ما يخضع كل منهما له من إجراءات وأحكام قانونية

وفي الضفة الغربية نظامان منفصلان: نظام للإسرائيليين المستوطنين في الأرض المحتلة بشكل غير شرعي، يمنحهم جميع حقوق المواطنين الإسرائيليين؛ ونظام حكم عسكري وُضع للفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال⁷⁵.

ويخضع الفلسطينيون غير اليهود في الضفة الغربية المحتلة وقطاع غزة لسياسات ظالمة تقدّم السكان اليهود والمستوطنين وحتى الزوار الأجانب عليهم في الحقوق، إلى حد التسلط والطغيان.

1. النظام القانوني

يُطبق القانون المدني الإسرائيلي بشكل شبه كامل على المستوطنين الإسرائيليين، في حين يخضع الفلسطينيون الذين يعيشون تحت الاحتلال لنظام قانوني عسكري قاس. وقد أيدت محكمة العدل العليا الإسرائيلية هذا، إذ تعتبر المحاكم الإسرائيلية المستوطنات في الأراضي المحتلة «مقاطعات إسرائيلية»⁷⁶.

ولا يضمن نظام المحاكم العسكرية محاكمة عادلة للفلسطينيين، بما في ذلك الحد الأدنى من معايير الاستقلال والنزاهة، وضرورة وضوح الأدلة وسلامة القواعد الإجرائية وافتراض البراءة أو واجب سماع الشهود أو فحص الأدلة المادية⁷⁷. ويؤثر ذلك على حقوق الشخص في كل مرحلة من مراحل الإجراءات القانونية، وصولاً إلى المحاكمة والحكم في القضايا الجنائية، والتي تُحدد حسب الهوية الوطنية للشخص المعني. وإن كان هذا التمييز يصيب جميع الفلسطينيين، فوقعه أشد قسوة على الأطفال منهم. وإذا اتهم طفل فلسطيني وطفل إسرائيلي بارتكاب

الفعل ذاته، يختلف ما يخضع كل منهما له من إجراءات وأحكام قانونية.

والحالات التي يشمل فيها القانون الإسرائيلي ضمانات ضد الاعتقال التعسفي والاحتجاز تنطبق على المستوطنين الإسرائيليين وليس على المعتقلين الفلسطينيين لأنهم يخضعون لاختصاص القانون العسكري الإسرائيلي. ولا يستطيع المعتقل الاتصال بمحام إلا بعد الاستجواب، ما قد يستغرق أسابيع، وهذا ما يحدث في أكثر من 99 في المائة من الحالات⁷⁸. ويتعرض الفلسطينيون لممارسة الاعتقال الإداري بطريقة تمييزية، وهو اعتقال تعسفي بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان⁷⁹.

وإضافة إلى القوانين التمييزية، يقع على الفلسطينيين الكثير من الظلم في تنفيذ القوانين. ومنذ عام 2001، رُفعت أكثر من 800 شكوى تعذيب أثناء الاستجواب على أيدي أجهزة الأمن الإسرائيلية. ولم يفتح أي تحقيق جنائي نتيجة لذلك⁸⁰. وبين عامي 2007 و2013، قُدّمت 133 شكوى على الأقل من اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل، فيما يتعلق بالعنف الجسدي ضد المعتقلين في الأرض الفلسطينية المحتلة. اثنتان منها فقط أدت إلى توجيه اتهام بالاعتداء إلى جندي إسرائيلي⁸¹.

والظلم أفدح عندما تميّز إسرائيل في المعاملة بين المعتقلين الفلسطينيين الأطفال والأطفال الإسرائيليين⁸². وقد جرى توثيق حالات تعذيب وسوء معاملة لأطفال فلسطينيين، والقبض عليهم ومحاكمتهم واحتجازهم على يد قوات الأمن الإسرائيلية⁸³.

وفي 30 تموز/يوليو 2015، أصدر الكنيست الإسرائيلي قانوناً يتيح التغذية القسرية

الإطار 7.4 حصار غزة

في حزيران/يونيو 2007، أعلنت الحكومة الإسرائيلية قطاع غزة «كياناً معادياً» بذريعة سيطرة حركة حماس عليه وفرضت إسرائيل منذ ذلك الحين حصاراً كاملاً على القطاع، منعت بموجبه حركة الناس والبضائع منه وإليه. وشكّلت هذه الخطوة تصعيداً كبيراً للقيود التي كانت تفرضها السلطات الإسرائيلية في السابق، وتصل إلى حد العقاب الجماعي لما يقارب المليون نسمة من سكان أهل غزة في انتهاك للقانون الدولي الإنساني. وإثر ذلك تدهورت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية بشكل لا سابق له، فلم يمنع الحصار التنمية الاقتصادية والاجتماعية فحسب، بل أيضاً أعاق عمليات إعادة الإعمار بعد الهجمات العسكرية المتكررة عليه، وآخرها عام 2014. وبحلول العام 2016، كان أكثر من 75 ألف فلسطيني لا يزالون مشردين بسبب عدم القدرة على إعادة إعمار بيوتهم التي دمرها القصف الإسرائيلي. وتدهورت البنية التحتية من شبكات مياه وصرف صحي وكهرباء بشكل يشابه الانهيار التام، ما فاقم التلوث والأوضاع الصحية للسكان، وأصبح القطاع الصحي غير قادر على تأدية مهامه والقطاع التربوي غير قادر على استيعاب أعداد الطلاب. ووصلت البطالة في القطاع إلى 41 في المائة (الربع الثاني من عام 2016) حيث يضطر أكثر من 80 في المائة من أهل القطاع إلى الاعتماد على المساعدات الإنسانية، فيما تعاني 4 من كل 5 أسر من انعدام الأمن الغذائي. وفي ظل هذه الظروف، ونتيجة للحصار والعمليات العسكرية المتتالية، يفيد 84 في المائة من سكان القطاع بأن المعاناة أصبحت جزءاً من حياتهم، ويفيد ثلث السكان بأنهم يعانون من أوضاع صحية ونفسية متردية.

المصادر:

الجمعية العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الحادية والسبعون، A/71/86-E/2016/13، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مسح القوى العاملة، دورة (نيسان-حزيران)، الربع الثاني، تقرير صحفي لنتائج مسح القوى العاملة (رام الله، 2016)، http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_Ar_LFSQ22016A.pdf، الإسكوا وجامعة بيرزيت، شعب في خطر: تداعيات الهجوم الإسرائيلي في عام 2014 على الصحة في قطاع غزة (بيروت، الإسكوا، 2016).

ممتلكاتهم⁸⁶، معظمها أثناء ساعات النهار وتكون هوية الجناة معروفة جيداً، أو سهلة التحديد. وقد «سُمح» لهم بالتصرف دون محاسبة بسبب تقاعس السلطات عن إجراء تحقيقات شاملة ومحايطة ومستقلة، حتى في حالات جرائم القتل. وعندما يرتكب الفلسطينيون أعمال عنف، تُعالج بسرعة وبفعالية، في دليل على أن القصور الذي يعاني من تبعاته الفلسطينيون في إنفاذ القانون، هو سياسة متعمدة.

للمعتقلين المضربين عن الطعام، في خطوة تتنافى مع معايير حقوق الإنسان وتشكل معاملة قاسية ولاإنسانية ومهينة حتى ولو كان القصد منها فائدة المضربين عن الطعام⁸⁴. ويرى اتحاد الأطباء الإسرائيليين أن التغذية القسرية تعادل التعذيب⁸⁵.

ولا تقوم إسرائيل بوضع حد للمستوطنين الذين يرتكبون أعمال عنف ضد الفلسطينيين أو

الحالات

التي يشمل

فيها القانون

الإسرائيلي

ضمانات ضد

الاعتقال

التعسفي

والاحتجاز

تنطبق على

المستوطنين

الإسرائيليين

وليس على

المعتقلين

الفلسطينيين

منذ عام 2001،

رُفعت أكثر من

800 شكوى

تعذيب أثناء

الاستجواب

على أيدي

أجهزة الأمن

الإسرائيلية، ولم

يفتح أي تحقيق

جنائي نتيجة

لذلك

دخول ساري المفعول إلى إسرائيل. وهكذا يضطر السكان الفلسطينيون لمواجهة الآلية البيروقراطية المعقدة لكي يتمكنوا من التنقل في أراضيهم، من أملاكهم وإليها.

وهذا القرار يطبق أيضاً في المنطقة الواقعة بين الخط الأخضر والجدار العازل الذي تستمر إسرائيل في بناء أجزاء كبيرة منه داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة خلافاً للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية. ورغم أن هناك 74 بوابة لعبور الجدار، إلا أن معظمها (52 بوابة) تفتح فقط خلال موسم قطاف الزيتون، بين شهري تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر⁹⁰. ولا يزال تنقل الفلسطينيين بين الضفة الغربية والقدس الشرقية مشروطاً بالحصول على تصريح إسرائيلي. ويتجلى التمييز في حرية الحركة في منطقة الخليل حيث تقتصر حركة مرور الفلسطينيين على جزء من المدينة، ويمنع الفلسطينيون من استخدام معظم الطرق المؤدية إلى المستوطنات الإسرائيلية فيها، وتحظر أيضاً حركة المشاة في أماكن أخرى، منها مناطق من الشريان التجاري الرئيسي للمدينة⁹¹.

وتسيطر إسرائيل على سبل حركة الفلسطينيين إلى خارج الضفة الغربية، ولا سيما على المعابر مع الأردن. ووفقاً للأرقام الرسمية الفلسطينية للفترة 13 حزيران/يونيو و13 آب/أغسطس 2014، أعيد، «لدواع أمنية»، 3,393 فلسطينياً حاولوا عبور جسر الملك حسين إلى الأردن⁹².

3. الإقامة

تميز السياسات الإسرائيلية بشأن الهجرة والإقامة ضد الفلسطينيين بهدف خفض

أما بشأن حقوق الفلسطينيين في التعبير عن رأيهم واعتراضهم على ما يقع عليهم من ظلم، فانتهكت السلطات الإسرائيلية مراراً التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وهي تستخدم القوة المفرطة لقمع المعارضة وحرية التعبير، ما أدى إلى نمط من القتل والإصابات غير المشروعة⁸⁷، خاصة في صفوف المتظاهرين السلميين.

2. حرية الحركة

يحمي القانون الإسرائيلي حرية التنقل، ويسمح للإسرائيليين بالتنقل في الضفة الغربية المحتلة دون قيود باستثناء أراضي «المنطقة أ» التي تشكل 18 في المائة من الضفة الغربية، بينما يفرض قيوداً على تحركات الفلسطينيين في معظم مناطق الضفة⁸⁸.

ومن أجل تأمين حرية الحركة للمستوطنين، تطبق إسرائيل نظاماً معقداً يفصل الفلسطينيين عن المستوطنين حيث أمكن وكلما أمكن. وتطبق سلسلة من الأوامر واللوائح على الفلسطينيين فقط. وقد أنشأت إسرائيل 65 كيلومتراً⁸⁹ من الطرق المخصصة للمستوطنين دون الفلسطينيين، فيما يسمى محلياً «طرق اليهود».

وفي عام 1997، أصدر قائد الجيش الإسرائيلي في الضفة الغربية قراراً يقضي باعتبار البلديات التي تضم المستوطنات «مناطق عسكرية مغلقة» أمام الفلسطينيين، بما في ذلك الأراضي التي تشكل أملاكهم الخاصة. ويستثني قرار الإغلاق هذا الإسرائيليين، أي جميع المواطنين والمقيمين في إسرائيل، والأشخاص اليهود الذين يحق لهم الهجرة إلى إسرائيل بموجب قانون العودة، وكذلك أي شخص غير مقيم، حاصل على تصريح

أنشأت إسرائيل
56 كيلومتراً
من الطرق
للمستوطنين
دون
الفلسطينيين،
فيما يسمى
محلياً «طرق
اليهود»

كشفت
السلطات
الإسرائيلية عن
قيامها بتجريد
250,000
فلسطيني من
تصاريح الإقامة
في الضفة
الغربية وقطاع
غزة في الفترة
التي سبقت
تأسيس السلطة
الفلسطينية في
عام 1994

بإمكان الجيش
اعتقال أي
فلسطيني
في الضفة
الغربية وسجنه
إذا ضُبط

دون تصريح
إسرائيلي،
باعتباره متسللاً،
حتى وإن كان
مقيماً فيها

سياسة التمييز
التي تنتهجها
إسرائيل

تجعل حصول
الفلسطينيين

على تصاريح
بناء أمراً شبه

مستحيل، فيما
تسهل على

الإسرائيليين
إجراءات بناء

مستوطنات
وتوسيعها

على الأرض
الفلسطينية

وفي نيسان/أبريل 2010، أصدر الجيش الإسرائيلي أمراً بتشديد القيود على إقامة الفلسطينيين في الضفة الغربية، فبات بإمكان الجيش اعتقال أي فلسطيني وسجنه إذا ضُبط دون تصريح إسرائيلي، باعتباره متسللاً، حتى وإن كان مقيماً في الضفة الغربية. وهكذا، تحوّل عشرات الآلاف من فلسطيني الضفة الغربية تلقائياً إلى جناة⁹⁸.

4. تقسيم المناطق والتخطيط العمراني والبناء

تنظم سياسات تقسيم المناطق والتخطيط العمراني عمليات البناء في المنطقة ج⁹⁹ من الضفة الغربية، بما في ذلك محيط القدس الشرقية. غير أن سياسة التمييز التي تنتهجها إسرائيل تجعل حصول الفلسطينيين على تصاريح بناء أمراً شبه مستحيل، فيما تسهل على الإسرائيليين إجراءات بناء مستوطنات وتوسيعها على الأرض الفلسطينية¹⁰⁰.

وأدت هذه السياسة إلى بناء نوعين من المجتمعات المحلية في الضفة الغربية: المدن والقرى الفلسطينية، التي تخضع للأوامر العسكرية الإسرائيلية وبدرجة أقل للقانون الأردني من جهة، والمجالس المحلية والإقليمية اليهودية، التي تخضع للقانون الإسرائيلي وتتمتع بفوائد ومزايا من جهة أخرى¹⁰¹. والتمييز واضح بين الإسرائيليين والفلسطينيين في النظم التشريعية والمؤسسية لعملية التخطيط، إذ تشجع البناء في المستوطنات الإسرائيلية، وتجمده في المدن والقرى الفلسطينية. فمعظم المستوطنات في الضفة الغربية لديها خطط هيكلية مفصلة ومحدثة، تسهل توسيعها، بموجب تراخيص للبناء يمكن الحصول عليها بسهولة ويسر. أما في القرى الفلسطينية،

عدهم في الضفة الغربية وزيادة عدد الإسرائيليين. ويتجلى ذلك في الممارسات والنظم التي تضيق على الفلسطينيين إمكانات العيش داخل الضفة الغربية⁹³. وشجعت سياسات السلطات الإسرائيلية المتتالية أنشطة التوسع الاستيطاني من خلال تقديم حوافز ومخصصات للإسرائيليين الراغبين في السكن في المستوطنات⁹⁴. ونتيجة لهذه السياسات، بلغ معدل النمو السكاني في المستوطنات في الضفة الغربية خلال العقد الماضي ثلاثة أضعاف معدل النمو السكاني داخل إسرائيل⁹⁵. وفي أواخر عام 2013، وصل عدد المستوطنات الإسرائيلية إلى 250 مستوطنة يقطن فيها نحو 580,000 مستوطن، بينهم 374,000 في الضفة الغربية وأكثر من 200,000 في القدس الشرقية⁹⁶.

ومنذ عام 1967، تستأثر إسرائيل بسلطة تحديد الوضع القانوني للفلسطينيين المقيمين في الأرض الفلسطينية المحتلة. وقد أدت سياساتها التمييزية إلى تجريد الفلسطينيين من وثائق الإقامة ما أدى بدوره إلى حرمانهم من حق الإقامة والتنقل، والعودة بعد السفر. وفي حزيران/يونيو 2012، كشفت السلطات الإسرائيلية عن قيامها بتجريد 250,000 فلسطيني من تصاريح الإقامة في الضفة الغربية وقطاع غزة في الفترة التي سبقت تأسيس السلطة الفلسطينية في عام 1994⁹⁷.

وبدأت السلطات الإسرائيلية منذ عام 2007 باعتبار الفلسطينيين القادمين من قطاع غزة إلى الضفة الغربية مقيمين غير شرعيين، إلا في حال حصولهم على تصريح خاص يصدره الجيش الإسرائيلي فقط في ظروف إنسانية استثنائية وطارئة، وبشروط مشددة.

وهكذا تبقى إمكانية وصول الفلسطينيين إلى مواردهم الطبيعية واستخدامها مقيدة في المنطقة ج من الضفة الغربية، في حين يستغل المستوطنون والشركات الإسرائيلية بحرية هذه الموارد، بما في ذلك الرخام والحجارة ومواد البناء، والبحر الميت بمعادنه وأملاحه. ويحرم الفلسطينيون من الاستثمار الخاص والعالم في المنطقة ج¹⁰⁷.

وتحتفظ إسرائيل بسيطرة شبه كاملة على موارد المياه في الضفة الغربية وتنتهج سياسة تمييزية في استخدام هذه الموارد وتوزيعها. فحصة الفرد الإسرائيلي اليومية من استهلاك المياه تتعدى حصة الفرد الفلسطيني بسبع مرات¹⁰⁸. ويدفع عدم توفر شبكات المياه في أكثر من 70 مجتمعاً فلسطينياً في المنطقة ج السكان إلى شراء المياه بأسعار باهظة. وهذا الوضع المتردي يؤدي إلى تراجع استهلاك المياه في تلك المجتمعات إلى 20 ليتراً للفرد يومياً، أي خمس الحد الأدنى للاستهلاك الذي حددته منظمة الصحة العالمية، وهو 100 لتر للفرد يومياً.

3. الفلسطينيون غير اليهود من سكان القدس الشرقية

يحظى سكان القدس الشرقية من الفلسطينيين غير اليهود بتسهيلات وخدمات أكثر من الفلسطينيين في باقي الضفة الغربية وقطاع غزة، إلا أنهم يعانون من التمييز ومن عدم المساواة مع سكان المدينة من اليهود. ويأتي ذلك في إطار السياسات الإسرائيلية المعلنة التي تهدف إلى ضمان أغلبية يهودية في المدينة في إطار سياسة ما يسمى «التوازن الديمغرافي» في القدس.

فينصب التخطيط العمراني على تجميد للبناء كما كان منذ أربعة عقود، فيمنع أي تطوير¹⁰². وتطبق الخطة المتبعة في التخطيط العمراني وهدم البناء غير المرخص بحزم على الفلسطينيين دون الإسرائيليين¹⁰³.

وساهم التمييز بين الإسرائيليين والفلسطينيين في نظام التخطيط العمراني على المستويين التشريعي والسلوكي في تشجيع بناء المستوطنات الإسرائيلية وتجميد البناء في القرى والبلدات الفلسطينية¹⁰⁴. وصنفت الحكومة الإسرائيلية 100 مستوطنة في الضفة الغربية على أنها مناطق أولوية وطنية «مستوى أ»، أي أنها تحظى بأعلى مستويات الدعم الحكومي¹⁰⁵.

وأدى هذا النظام إلى عدم تجاوز مساحة المنطقة التي تمت الموافقة للفلسطينيين على البناء فيها في المنطقة ج 18,000 دسم مكتظة أصلاً بالبناء، أي ما يوازي 0.5 في المائة من المساحة الإجمالية للمنطقة. ولتوسيع المستوطنات، وافقت السلطات الإسرائيلية على إطلاق مشاريع تخطيط على نحو 26 في المائة من مجمل أراضي المنطقة ج¹⁰⁶.

5. تخصيص الموارد والخدمات

تطبق إجراءات إسرائيلية عديدة في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، على الفلسطينيين فقط وتعزل حق صاحب الأرض باستخدام أرضه أو حتى الوصول إليها، وتعيق وصوله إلى الموارد اللازمة للانتفاع بالأرض كالمياه. وتُفرض هذه القيود بأوامر عسكرية إسرائيلية تحدد مساحات مختلفة من الأراضي كمناطق عسكرية مغلقة، ومحميات طبيعية ومنتزهات ومناطق عازلة.

تحتفظ إسرائيل بسيطرة شبه كاملة على موارد المياه في الضفة الغربية وتنتهج سياسة تمييزية في استخدام هذه الموارد وتوزيعها

حصة الفرد الإسرائيلي اليومية من استهلاك المياه تتعدى حصة الفرد الفلسطيني بسبع مرات

صادرت إسرائيل أكثر من 37 في المائة من أراضي القدس الشرقية منذ عام 1967 وخصصتها للاستيطان

أصبح هدم المنازل والممتلكات الأخرى أداة من أدوات تهجير الفلسطينيين من القدس الشرقية

طردت إسرائيل
حوالي
14,500
فلسطيني
من القدس
الشرقية منذ
عام 1967

في إسرائيل
قطاع
منفصلان
مختلفان
في الحقوق
والواجبات،
قطاع يهودي
وآخر غير
يهودي

ومع أن القانون الإسرائيلي يخول الفلسطينيين المقيمين في القدس الحصول على الخدمات الكاملة التي تقدمها البلدية والسلطات الإسرائيلية الأخرى، يعاني السكان الفلسطينيون في القدس من الإهمال. فالخدمات البلدية مثل جمع القمامة، وإعادة رصف الطرق، والإنارة لا تتوفر في أحيائهم بالتساوي مع الأحياء التي يقطنها الإسرائيليون. ويعاني السكان من نقص حاد في المباني والمرافق العامة مثل المدارس ورياض الأطفال والملاعب، ونقص في المناطق الصناعية والتجارية والمؤسسات الاجتماعية والثقافية¹¹⁴.

وعلى خلاف الإسرائيليين، يحرم الفلسطينيون في القدس من التعبير عن آرائهم السياسية. ويعاقب القانون الإسرائيلي الفلسطينيين في القدس على عرض الرموز السياسية الفلسطينية بالغرامة أو السجن، وكذلك التعبير عن المشاعر المناهضة لإسرائيل. وتتزايد الأدلة على تصرفات إشكالية، بل إجرامية، يقوم بها ضباط من الشرطة الإسرائيلية أثناء تعاملهم مع الفلسطينيين في القدس الشرقية¹¹⁵.

وقد جرى تقييد الحق في الإقامة في القدس الشرقية للفلسطينيين الذين كانوا مسجلين كمقيمين داخل حدود بلدية المدينة إبان احتلالها في عام 1967. ويجري التعامل معهم على أنهم «أجانب»، مما أدى إلى تهديد وضعهم القانوني كمقيمين دائمين خاصة مع وجود قوانين إقامة صارمة. وباستخدام هذه القوانين والذرائع، طردت إسرائيل فعلياً حوالي 14,500 فلسطيني من القدس الشرقية منذ عام 1967¹¹⁶.

وقد صادرت إسرائيل أكثر من 37 في المائة من أراضي القدس الشرقية منذ عام 1967 وخصصتها للاستيطان. وتتاح للبناء الفلسطيني نسبة 13 في المائة فقط من مجموع مساحة المدينة، بينما تتوزع المساحة الباقية بين 23 في المائة «للاستخدام العام» بما في ذلك المساحات الخضراء، و27 في المائة تحت «المخطط العام للقدس» الذي يمكن استخدامه في أي وقت في إطار الاستخدام العام¹⁰⁹. وتعترض سلسلة من العقبات تسجيل الأراضي باسم مالكيها من الفلسطينيين في القدس الشرقية¹¹⁰. وبسبب امتناع إسرائيل في معظم الأحيان عن منح تصاريح بناء للفلسطينيين من أهل القدس، يضطر الفلسطينيون إلى البناء دون الحصول على تصريح لتلبية احتياجاتهم السكنية. وهذا أدى إلى ما تسميه إسرائيل البناء غير القانوني¹¹¹. وتشير التقديرات إلى أن 33 في المائة من المباني الفلسطينية في القدس الشرقية أقيمت بدون تصريح، وهي رهينة قرار إسرائيلي بالهدم. وهذا الارتهاق هو أحد وسائل السيطرة الأمنية على السكان العرب المقدسيين، ويجعل إقامتهم في بيوت بنوها وأرض ورثوها، تغاضياً من قوة غزو واحتلال عن خرقهم لقانون وضعته، ويقع تحت هذا التهديد 93,000 من الفلسطينيين المقدسيين¹¹².

وقد أصبح هدم المنازل والممتلكات الأخرى بسبب عدم وجود تراخيص بناء إسرائيلية أداة من أدوات تهجير الفلسطينيين من القدس الشرقية، فإما أن يبني الفلسطينيون بيوتهم تحت تهديد هدمها، أو ألا يبنيوا بيوتهم ولا يوسعوها فتكتظ بهم، ويصبح الازدحام في منازلهم وأحيائهم سبباً للنزوح والخروج من القدس¹¹³.

يتجسد التمييز المؤسسي ضد المواطنين الإسرائيليين من غير اليهود في مجموعة من القوانين يزيد عدها على الخمسين

كما أن هناك قوانين تشترط إنهاء الخدمة العسكرية للحصول على المنافع الاجتماعية والاقتصادية، وهي تستبعد المواطنين الفلسطينيين غير اليهود الذين لا يقومون بالخدمة العسكرية

4. الفلسطينيون غير اليهود في إسرائيل

يواجه الفلسطينيون غير اليهود في إسرائيل التمييز المؤسسي والمجتمعي. وقد أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري في مراجعتها لإسرائيل في عام 2012 عن قلقها المتزايد من أن المجتمع الإسرائيلي يُبقي على قطاعين منفصلين مختلفين في الحقوق والواجبات، قطاع يهودي وآخر غير يهودي، وهذا يثير، حسب تعبير اللجنة، تساؤلات حول التمييز والفصل العنصري بموجب المادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري¹¹⁷.

وإذا كان أحد الوالدين من الأراضي الفلسطينية المحتلة، وثانيهما يحمل الجنسية الإسرائيلية، لا يحصل الأطفال على تلك الجنسية، ما يحرم العديد منهم من الخدمات العامة والمستحقات الاجتماعية¹¹⁸.

ويتجسد التمييز المؤسسي ضد المواطنين الإسرائيليين من غير اليهود في مجموعة قوانين يزيد عددها على الخمسين¹¹⁹. وقد سلّطت لجنة القضاء على التمييز العنصري الضوء على القوانين التالية¹²⁰:

- قانون إدارة أراضي إسرائيل (2009): يزيل القيود المفروضة على بيع الأراضي التي يملكها الفلسطينيون غير اليهود من حاملي الجنسية الإسرائيلية والذين هجّروا خلال الحروب السابقة وبقوا داخل إسرائيل. ويسمح القانون بتبادل الأراضي بين الدولة والصندوق القومي اليهودي، ما يعني تسهيل استملاك أراضي الفلسطينيين لصالح مستوطنين يهود

- يحلون محلهم¹²¹. واليوم يقدر عدد هؤلاء «النازحين داخلياً في إسرائيل بحوالي 250,000، منهم 70,000-100,000 يقيمون في ما يعرف «بالقرى غير المعترف بها»¹²²؛ التعديل 2010 لقانون (1943): يؤكد ملكية الدولة للأراضي المصادرة بموجب هذا القانون (الاستملاك لأغراض عامة)، حتى لو لم تُستخدم لغرض عام. وقد استخدم هذا القانون لمصادرة الأراضي المملوكة للفلسطينيين من غير اليهود، وكان الغرض من هذا التعديل منع أصحاب الأراضي الفلسطينيين من تقديم دعاوى قضائية لاستعادة أراضيهم؛ قانون لجان القبول (2011): يعطي لجاناً إسرائيلية حرية التصرف الكامل بقبول أو رفض المتقدمين للعيش في الوحدات السكنية التي بنيت على أراض مملوكة للدولة. وبموجب هذا القانون، يسمح لهذه اللجان رفض المتقدمين الذين تعتبرهم «غير مناسبين للحياة الاجتماعية... أو النسيج الاجتماعي والثقافي للمدينة»¹²³. واستخدم هذا القانون لمنع المواطنين غير اليهود من العيش في هذه المدن؛ المواطنة وقانون الدخول إلى إسرائيل: يمنع، مع بعض الاستثناءات، لم شمل الأسر لحاملي الجنسية الإسرائيلية المتزوجين من سكان المناطق الخاضعة لسيطرة السلطة الفلسطينية وعدد من الدول، ويشمل ذلك الفلسطينيين في الضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) وقطاع غزة؛ قانون الميزانية، التعديل رقم 40 (2011) (قانون النكبة)¹²⁴: يسعى إلى قمع كل نشاط يرفض مفهوم إسرائيل «كدولة يهودية وديمقراطية» أو يرفض إحياء ذكرى «يوم استقلال إسرائيل» أو يعتبر

مشروع «قانون الدولة القومية» يدخل على القانون الأساسي الإسرائيلي تعريفها «كدولة قومية للشعب اليهودي»

إذا مر هذا
القانون وأقر،
سيعطي هذا
التعريف سنداً
دستورياً لكل
قانون ولائحة
وممارسة
تمييزية وتفرقة
على أساس
الدين والعرق،
ضد غير اليهود
عموماً، وضد
الفلسطينيين
في إسرائيل
خصوصاً

ولا يقتصر الظلم والتمييز اللاحق بغير اليهود من الفلسطينيين في إسرائيل على القوانين واللوائح الحكومية، بل يتعداه إلى سلوكيات المجتمع الإسرائيلي ذاته ضدهم، وهي سلوكيات تعززها الممارسات في المؤسسات الرسمية.

وتتنوع عنصرية القول والفعل داخل المجتمع الإسرائيلي، فتشمل طيفاً واسعاً من الاعتداءات يبدأ بالتحرش اللفظي والتهديد، ويصل إلى الأذى المادي المودي بالسلامة أو بالحياة. وبلغت هذه الممارسات ذروة جديدة في عام 2014، إذ ازدادت حالات التحريض والاعتداء ضد الوسط الفلسطيني في إسرائيل. وتعززت هذه الظاهرة بتصرفات الحكومة الإسرائيلية، التي راوحت بين الحياد السلبي تاركة الفلسطينيين ليوأجوها العنف المجتمعي ضدهم، والانقضاض على أي محاولة فلسطينية لمقاومة ذلك العنف. وقد ألقت السلطات الإسرائيلية القبض على 1,500 متظاهر، كلهم تقريباً فلسطينيون، أثناء الهجوم الإسرائيلي على غزة في صيف 2014.¹³⁰ وليس مستغرباً والحال هذه، أن تصاب حرية الرأي والتعبير في الصميم.¹³¹

ويستمر التمييز المجتمعي المدعوم من الدولة ضد الفلسطينيين، فتشمل الفروق الاقتصادية والاجتماعية بين الوسط اليهودي والوسط الفلسطيني¹³²، وتفضيل اليهود على العرب في فرص العمل في القطاع الخاص، وعدم تمثيلهم بالمستوى العادل في الوظائف العامة، وخاصة في مواقع القرار.¹³³ ولعل أحد أكثر مظاهر التفرقة فداحة في كون الملاجئ المضادة للقصف متاحة لليهود أكثر بكثير مما لغيرهم. ولذلك عدة أسباب منها كون ميزانيات القرى والمدن الفلسطينية أقل من ميزانيات غيرها، وإذا سقطت قذيفة كان الحظ في النجاة فرقاً في الدين والعرق واللغة.¹³⁴

«اليوم الذي تأسست الدولة كيوم حداد»، من خلال السماح لوزير المالية الحد من التمويل الحكومي أو الدعم للمؤسسة التي تنظم مثل هذه النشاطات¹²⁵؛

• قانون الأحزاب السياسية، تعديل 12 (2002): يحظر تسجيل الأحزاب التي تنكر «وجود دولة إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية»¹²⁶.

وهناك عدد من القوانين التي تشترط إنهاء الخدمة العسكرية للحصول على المنافع الاجتماعية والاقتصادية. وهي تستبعد المواطنين الفلسطينيين غير اليهود الذين لا يقومون بالخدمة العسكرية¹²⁷.

وهناك مشاريع قوانين عدة، لم تسن بعد ولكنها قيد النظر في الكنيست الإسرائيلي، تحتوي على أبعاد فصل وتمييز ضد غير اليهود، أي ضد الفلسطينيين حاملي الجنسية الإسرائيلية. ومن الأمثلة على هذه القوانين مشروع «قانون الدولة القومية» الذي يدخل على القانون الأساسي الإسرائيلي تعريفها «كدولة قومية للشعب اليهودي». وإذا مر هذا القانون وأقر، سيعطي هذا التعريف سنداً دستورياً لكل قانون ولائحة وممارسة تمييزية وتفرقة على أساس الدين والعرق، ضد غير اليهود عموماً، وضد الفلسطينيين في إسرائيل خصوصاً¹²⁸.

وهناك مشروع قانون يهدف إلى إعفاء الأسر الشابة من ضريبة القيمة المضافة على ثمن أول منزل تشتريه، إذا كان أفراد هذه الأسر قد أدوا الخدمة العسكرية. وهو، كغيره، يميز ضد الفلسطينيين حاملي الجنسية الإسرائيلية الذين لا يقومون عادة بالخدمة العسكرية¹²⁹.

الشعب الفلسطيني من أكثر الشعوب تعرضاً للظلم. وفي تسليط الضوء على هذا الظلم إضاءة على الخلل في البنية الإقليمية التي أنتجته. فتعرض منطقة ما للغزو بعد حرب كبرى ظلم، وتقسيمها بين غزاتها ظلم، وتخليد تقسيمها بجملة شروطاً للاعتراف الدولي بها لدى استقلالها ظلم. في كل هذا يشترك الفلسطينيون مع سائر سكان المنطقة. لكن ظلم الفلسطينيين ازداد أضعافاً، عندما قرر الغزاة منح نصيبهم من التقسيم إلى غزة آخرين، وطردوا الفلسطينيين من وطنهم، فأصبحوا بلا أرض. فالترتيب الإقليمي الاستعماري للمنطقة ظلم الجميع مرة، وظلم الفلسطينيين مرة بعد، إذ لم يترك لهم حتى نصيباً من التقسيم. فأصبحت قضيتهم تطرح الأسئلة حول عدالة الترتيب الإقليمي بأسره بل حول قابليته للاستمرار.

والفلسطينيون، كغيرهم من العرب، وعدوا منذ انتدابات عصبة الأمم بدول حديثة علمانية ترث الإمبراطورية العثمانية الدينية، فإذا بدولة تصر على يهوديتها تقام على أرضهم، وإذا بهم يضطهدون ويخرجون من ديارهم لا شيء إلا لأنهم لا يدينون باليهودية. وإذا خرجوا لم يجدوا في نظام التقسيمات الاستعمارية مؤثلاً، فكانوا، بمجرد وجودهم قدحاً في شرعية النظام الإقليمي وتهديداً له، وكان النظام، بمجرد وجوده، تهديداً لهم وتجرباً عليهم.

وقد ركز هذا الفصل على المظالم التي يتعرض لها الفلسطينيون على يد السلطات الإسرائيلية، لأنها أصل كل ظلم يتعرضون له خارج فلسطين. إلا أن من يظلمهم في بلدان أخرى غير معفى من المسؤولية. فما أصاب الفلسطينيين في صبرا وشاتيلا وتل الزعتر واليرموك، وما واجهه الفلسطينيون في العراق بعد الاحتلال الأمريكي له في عام 2003، وكل ساعة انتظار على المعابر وفي المطارات، هي من الظلم الذي تعرضوا له على أيدي غير إسرائيلية. ولكن لولا جريمة الاحتلال والنفي لما كان الفلسطينيون ليتعرضوا لهذه المظالم.

وما يتعرض له الفلسطينيون منذ حوالي قرن إنما هو عملية محو، مادي ومعنوي. وإذا أجاز المجتمع الدولي هذا المحو في فلسطين فسيجزه في غيرها، بحيث يصبح مقبولاً أن يمحى قومٌ قوماً غيرهم إذا قدروا وغبوا. وإحقاق الحق وإقامة العدل في فلسطين ضرورة لا لوجود الفلسطينيين فحسب، بل لبقاء شرعية النظام الدولي كله. ففي تشريع الجريمة إعدام للقانون، وفي إعدام القانون تهديد لوجود المجتمع.

والقبول بتأسيس دولة على مفهوم النقاء العرقي أو الديني يعرض المنطقة للخطر. فهو مفهوم يولد التطرف والكوارث والمآسي، ويهدد باشتعال حروب دينية كبرى.

وفي عدم امتثال إسرائيل للقوانين والمواثيق الدولية عقبة كبيرة تجعل من الحديث عن السلام والعدالة أقرب إلى محاولات لإقناع المظلوم بالتعايش مع الظلم منها إلى مساعي لإنهاء الظلم.

هذا الظلم الواقع على الفلسطينيين لن يستمر، لأن القضية عادلة، لأن الفلسطينيين متمسكون بحقوقهم ويناضلون بثبات لاستعادتها، لأن الأنظمة العنصرية والقمعية آيلة إلى السقوط، والتاريخ حافل بالكثير من الأمثلة. ويشهد العالم اليوم انتفاضة وعي تجاه فلسطين وقضية الشعب الفلسطيني ومظلومته، تتصاعد باضطراد، وتأخذ أشكالاً أكثر حيوية وفعالية. وقد انطلقت حركات التضامن عابرة للقارات محققة الإنجاز تلو الآخر في الضغط على النظام العنصري الإسرائيلي.

الترتيب
الإقليمي
الاستعماري
للمنطقة ظلم
الجميع مرة
بالتقسيم، وظلم
الفلسطينيين
مرة بعد، إذ
لم يترك لهم
حتى نصيباً من
التقسيم

المظالم التي
يتعرض لها
الفلسطينيون
على يد
السلطات
الإسرائيلية هي
أصل كل ظلم
يتعرضون له
خارج فلسطين

القبول
بتأسيس دولة
على مفهوم
النقاء العرقي
أو الديني
يولد التطرف
والمآسي،
ويهدد باشتعال
حروب دينية
كبرى

الفصل الخامس

أزمة العدالة في المنطقة
العربية: الملامح والأسباب



وطن الهراوة والكتف
الخوف فيه غمامة
فوق الجميع
وترتجف

مريد البرغوثي

5. أزمة العدالة في المنطقة العربية: الملامح والأسباب

وتحريف ثقافي، ترعاه السلطة في أغلب الأحيان، يدعو الناس للقبول بالفقر والقهر. ويتناول الفصل سمات الدولة العربية المقوضة للعدالة؛ ويركز على الأدوات السياسية والأمنية التي تستخدمها الحكومات وتختلف أشكالاً متعددة من الظلم، ويعرض لضعف الدور التنموي للدولة، ما أدى إلى بقاء المستوى المحقق في التنمية الاقتصادية والاجتماعية دون الممكن بما يتوفر من ثروات وموارد بشرية، فبقي معظم السكان في حالة حرمان من مقومات الحياة المنتجة الكريمة.

يظهر غياب العدالة في المنطقة العربية في حالات من الإجحاف السياسي والاقتصادي، بحق الأفراد والجماعات والشعوب؛ إجحاف يضيّق الفرص في الحياة، وينال من الحقوق، ويمس بأبسط مقومات العيش الكريم.

في هذا الفصل عرض لأسباب غياب العدالة، وجّلّها في إرث استعماري يقوّض شرعية الدولة ككيان؛ وخوف ينتاب النخب الحاكمة من ثورة شعوبها عليها أو انقلاب مدعوم من قوى خارجية، يدفعها إلى القمع والاستبداد المسبقين؛

نشأة دول رضح معظمها لنظم تعسفية عبثت بأمنها السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي¹.

ألف. أسباب غياب العدالة وعوامل تفاقمها

1. أثر الاستعمار في تكوين الدولة العربية وفي وظائفها

كثيرة هي الدول العربية التي أنشأها الاستعمار الأوروبي أو أثر في إنشائها، أي رسم حدودها، وبنى أجهزتها الإدارية، وشكّل نواة قواتها الأمنية والعسكرية، وزودها ببنية قامعة للحرية². أما الاقتصاد، فنشأ على علاقات مع الدول المستعمرة، أدت إلى تكوين طبقات وشرائح اجتماعية تلتقي مصالحها مع مصالح الاستعمار الذي أنشأ حدوداً تفرض على هذه النخب فقراً نسبياً في الموارد، وانكشافاً عسكرياً يدفعها إلى الاعتماد عليه، أو على من يقوم مقامه بعد رحيله.

المنطقة العربية هي الوحيدة في العالم التي تشهد اليوم حالة استعمار استيطاني كلاسيكي في فلسطين، وهي المنطقة التي شهدت أول حالة احتلال رسمية في القرن الحادي والعشرين في العراق، وقد رسم الاستعمار الكلاسيكي حدودها وبنى بيروقراطياتها وأسس اقتصاداتها التابعة. وعليه فنهج ما بعد الاستعمار أولي أهمية خاصة في هذا التقرير في تفسير الظواهر السياسية.

واجهت المجتمعات العربية في طور إنشائها عوامل حالت بها دون بناء أنظمة تكفل العدالة والمساواة وتحمي الأفراد من الظلم والحرمان. ولعل أبرز هذه العوامل دور الاستعمار في

على القاهرة أو على اسطنبول، ومنها أتت طبقة الباشوات التي حكمت البلاد في فترة ما بين الحربين.

وأنشأ الاستعمار مدارس حديثة خرّجت موظفين قادرين على إدارة البلاد وعلى التعامل مع الشركات الأجنبية. وكونت هذه المدارس طبقة من الشباب الحضري المتعلم، الذي كان يزاحم الموظفين الأجانب في الإدارة، والتجار الأجانب في الاقتصاد⁵. إلا أن هذه الطبقة إنما كانت تسعى، بمزاحمة الأجانب، للحلول محلهم. فتوظيف الشباب المحليين في الإدارة لم يؤدّ إلى تغيير هيكلها، واشتغالهم في التجارة لم يغيّر من بنية العلاقة التجارية مع الخارج، حيث بقي الاقتصاد المحلي تابعاً للاقتصاد الأوروبي⁶.

ولما كان الأمن من أهم أهداف القوى الاستعمارية في هذه المنطقة ذات الموقع الاستراتيجي، وضعت الدول الاستعمارية أسساً لأجهزة الإدارة والأمن بحيث تستوعب أهل البلاد وتضمن ولاءهم. فمن يعمل في جهاز أوجده الاستعمار، سيخسر الكثير إذا تمردّ على سبب وجوده. وتكونت حول هذه الأجهزة هويات قُطرية، تمنحها شرعية في نظر الناس.

وهكذا خلّف الاستعمار في المنطقة العربية، حتى نهاية الحرب العالمية الثانية، نخباً تقود الدولة التي أنشأها وتؤدي دور الوسيط بين الشعب المغزو والقوة الغازية؛ نخب تعد الشعب المغزو بالاستقلال والقوة الغازية بالحفاظ على مصالحها، وتوفّق بين النقيضين بتصميم نوع من الاستقلال يكرس مصالح الاستعمار ويحققها بأيدي محلية، فيصبح الاستقلال نفسه نوعاً من الاستعمار الذاتي

وقد أنشأ الاستعمار حالة ضعف بنيوي تمكنه من التحكم بمسار الدولة بعد استقلالها. وانبثقت منه قوى حاكمة، توقف بقاؤها على النجاح في تأمين مصالحه، هي على النقيض من طموحات الشعوب في الاستقلال الحقيقي، وفي التحرر السياسي والاقتصادي والثقافي. وعندما تضع النخب الحاكمة نفسها في مواجهة شعوبها، لا يبقى أمامها سوى انتهاج سياسات قمعية تؤدي بالعدالة وتُلحق الظلم بالأكثرية الساحقة من الناس.

وكما رسمت قوى الاستعمار حدود الدول، أنشأت بنى قانونية قابعة لحماية نفسها من المقاومة الشعبية، وبدلاً من إلغاء هذه القوانين، عمدت النخب المحلية التي ورثت الاستعمار إلى تثبيتها بل وتوسيعها. ومن الأمثلة قانون الجمعيات السياسية الذي أصدرته قوى الاحتلال البريطاني في مصر، ولم تلغها الحكومات المصرية المتعاقبة منذ عام 1924 حتى عام 1952، ثم حلت محله قوانين أخرى تشبهه، كقوانين الطوارئ، والإرهاب، والتظاهر.

وفرضت قوى الاستعمار الأوروبية معاهدات تمنحها تأثيراً دائماً على الشؤون الاقتصادية والسياسية العربية³. ففي مصر، مثلاً، فرضت معاهدة لندن في عام 1840 وما تلاها على محمد علي وخلفائه الخصخصة التدريجية للأراضي الزراعية. وقد استكمل ذلك بعد الاحتلال البريطاني للبلاد بخصخصة الإدارة البريطانية لأراضي الخديوي إسماعيل، والتي كانت تمثل نصف الأراضي المزروعة في مصر⁴. وأدى ذلك إلى نشوء طبقة من صغار ملاك الأراضي ومتوسطيهم، يودعون أرباح الزراعة في البنوك الأوروبية. فأصبحت هذه الطبقة أكثر اعتماداً على أوروبا منها

خلف الاستعمار
في المنطقة
العربية نخباً
تقود الدولة
التي أنشأها
وتؤدي دور
الوسيط بين
الشعب المغزو
والقوة الغازية

توفّق هذه
النخب بين
النقيضين
بتصميم نوع
من الاستقلال
يكرّس مصالح
الاستعمار
ويحققها بأيدي
محلية، فيصبح
الاستقلال
نفسه نوعاً
من الاستعمار
الذاتي

هذا النوع من الدول لن يكون ديمقراطياً

لما كانت مطلحة النخب مرتبطة بمطلحة العالم الخارجي، فلن ترى

في مشاركة المهمشين في الحكم مصدر منفعة بل ضرر، ولن تألو جهداً للحيلولة دونها

حصيلة هذا الوضع دولة مستبدة على مواطنيها، ويكون البطش بأي حركة احتجاج محلية من ضرورات البقاء

وتحت وطأة هذا الشعور المستمر بالتهديد، تعتمد الدولة إلى انتهاك حقوق الإنسان وتفريق جموع المهمشين إلى انتماءات عرقية وإثنية ودينية، فتغيب العدالة ويشيع الظلم. وهذا النوع من الدول لن يكون ديمقراطياً، لأن الديمقراطية تعني خضوع النخب قانوناً لإرادة الأغلبية وإعلاء مصلحة الشعوب على مصالح الأطراف الخارجية في العلاقة مع العالم الخارجي. ولما كانت مصلحة النخب مرتبطة بمصلحة العالم الخارجي، فلن ترى في مشاركة المهمشين في الحكم مصدر منفعة بل ضرر، ولن تألو جهداً للحيلولة دونها.

وحصيلة هذا الوضع ظلم كبير. دولة مستبدة على مواطنيها، ومتساهلة أمام قوى الاستعمار. والضعف العسكري يعمق حالة الخوف لدى النخبة الحاكمة، فتكون العلاقة الأمنية والعسكرية مع الخارج ضماناً للأمن الشخصي للكثير من أفرادها، وتقدم للخارج طاعة تطلب مثلها من الداخل، ويكون البطش بأي حركة احتجاج محلية من ضرورات البقاء.

وإذا كانت الحكومات العربية مقيدة بارتباطاتها الخارجية، فليست الشعوب العربية كذلك. فمنذ مطلع القرن التاسع عشر حتى اليوم، قاومت الشعوب العربية ببسالة لتتال الاستقلال. وكانت الكثير من حركات المقاومة في القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين ذات طابع ديني. وكان بعضها في النصف الثاني من القرن العشرين ذا طابع قومي، ثم عادت الحركات الدينية المقاومة للظهور. والأمثلة لا حصر لها، من مقاومة الأمير عبد القادر للفرنسيين في الجزائر، إلى الأمير عبد الكريم الخطابي للفرنسيين

الذاتي. وتسلك الدولة المستقلة سلوك الدولة المستعمرة، بل يكون سلوكها على هذا النحو شرطاً لاستقلالها.

وبعد الحرب العالمية الثانية، شهدت هذه العلاقة النمطية بين النخب الحاكمة والمستعمر السابق تحولاً، ولو طفيفاً ومؤقتاً، مع صعود حركات التحرر الوطني في فترة الحرب الباردة. فتراجع الضغط الاستعماري المباشر على العديد من الدول العربية، إثر تفكك القوتين البريطانية والفرنسية، وتنافس القوتين العظميين اللتين ورثتهما، أي الاتحاد السوفييتي والولايات المتحدة الأمريكية. لكن هذه المساحة من الحرية ما لبثت أن تبذرت مع الحرب الباردة، فعادت العلاقة بين الكثير من حكومات المنطقة وهاتين القوتين العظميين لتشبه نمط العلاقة مع المستعمر السابق. وباتت هذه القوى تتحكم في مسار تطور الدولة المستقلة، وبنية السلطة فيها، والسياسات التي تتبعها. وباتت الأوضاع رهينة خلاف أو اتفاق بين القوى العظمى الجديدة.

وسبب هذا الوضع توتراً هيكلياً بين الدولة والمجتمع. فالدولة المقيدة المرتعنة التي تعلي مصالح الشريك الخارجي على مصالح الناس تكون مهددة من الفئات الاجتماعية المهمشة، غير المنتفعة من العلاقة مع الشريك الخارجي، وليس لديها ما تخسره. إن الشرائح المهمشة أكثر حرية، تحديداً لأنها مهمشة، ما يجعلها في نظر النخب مصدر خطر، فتلجأ إلى استخدام أجهزة الدولة القمعية لحماية نفسها، وحماية الترتيب الاقتصادي الذي يقيها، من هؤلاء المهمشين غير مضموني الولاء، والمستعدين للتمرد في أي لحظة يدركون فيها قدرتهم عليه.

في غياب
الشرعية
المستمدة من
إرادة الشعب،
تعيش النخب
الحاكمة في
حالة قلق وجزع
تدفعها الى
المبالغة في
القمع لإحباط
أي تمرد، وهو
بعد مجرد فكرة
في الأذهان

النخب الحليفة
للقوى
الاستعمارية
قمعت الشعوب
خوفاً من
النزعات الثورية
والاستقلالية،
بينما استبدت
الحكومات التي
كانت تحاول أن
تعادي قوى
الاستعمار، خوفاً
من الانقلابات
والدسائس التي
تغذيها تلك
القوى

والإسبان في المغرب، ومقاومة عمر المختار
للإيطاليين في ليبيا، ومقاومة عز الدين
القسام للبريطانيين والميليشيات الصهيونية
في فلسطين، والثورة المصرية في عام 1919
والعراقية في عام 1920 والسورية في عام
1925، ثم الفلسطينية مرة أخرى في عام
1936، وحرب التحرير التونسية من عام 1950
إلى عام 1954، ثم حرب التحرير الجزائرية من
عام 1954 إلى عام 1962. وما انتفاضات عام
2011 إلا حلقة أخرى في مسيرة نضال طويل
لشعوب المنطقة لنيل الحرية والاستقلال.

2. جزع الحكومات من الداخل والخارج يدفعها إلى القمع

في غياب الشرعية المستمدة من إرادة الشعب،
تعيش النخب الحاكمة في حالة قلق وجزع
تدفعها الى المبالغة في القمع لإحباط أي تمرد،
وهو بعد مجرد فكرة في الأذهان، فيستحكم
الظلم في المجتمع وتكون العدالة الضحية.

ويزداد الشعور بالخوف من ثورة محتملة كلما
ضعفت الشرعية بضعف الأداء والإنجاز. وقد
أخفقت الدولة الموروثة من العهد الاستعماري
في إعطاء الشعوب وعياً جماعياً فاعلاً وهدفاً
مشتركاً قابلاً للتحقيق، والشعور بالأمن والثقة
في المستقبل. فتزعزع موقفها وخسرت من
مصادقيتها. ولم تتمكن الدولة من أن تكون
وعاء لسياسة تمثل المصالح الوطنية العامة
وترسخ مفهوم الدولة الديمقراطية والقانونية،
كإطار لتطوير مفهوم المواطنة، وتجاوز
مختلف أصناف الولاء الجزئي التقليدي إلى
مصاف الولاء للدولة⁷.

والنخب الحاكمة التي عزلت نفسها عن
الشعوب ازدادت إصغاءً لإملاءات الخارج

وتبعيَّةً له، خاصة خلال الحرب الباردة حين
توجه اهتمام القوى العظمى نحو السيطرة
على المنطقة العربية. ويُعزى سبب التدخل
الأجنبي في المنطقة العربية أيام الحرب
الباردة إلى ثلاثية النفط، وحماية إسرائيل،
ومحاربة الشيوعية⁸. ومن الوسائل التي
استعين بها لتحقيق هذه الأغراض، كما هو
الحال في أجزاء أخرى من العالم، الدعم
العسكري والمالي لأنظمة حكم مستبدة
تلاقت مصالحها مع مصالح القوى الأجنبية.
وتتشارك كل دول المنطقة، ليس فقط في
الفضاء الجغرافي، ولكن أيضاً في طبيعة
العلاقة مع القوى العالمية التي تُرسم ضمن
المصالح الأمنية الخاصة بتلك القوى⁹.

وهذا التدخل الأجنبي في شؤون المنطقة
فاقم الظلم الناجم عن جزع النخب
الحاكمة من محيطها. فالنخب الحليفة
للقوى الاستعمارية قمعت الشعوب خوفاً
من النزعات الثورية والاستقلالية، بينما
استبدت الحكومات التي كانت تحاول أن
تعادي قوى الاستعمار، خوفاً من الانقلابات
والدسائس التي تغذيها تلك القوى. فكان
الخوف حالة الحاكم المتعاون مع الاستعمار
والحاكم المقاوم له، فبطش هذا وبطش
ذاك، ولم يكن بين الشعوب العربية من
حظي، خاصة في مرحلة الحرب الباردة،
بالديمقراطية والأمان.

ومن رداد الفعل الراسخة في الأذهان على
محاولات مقاومة التدخلات، العدوان الثلاثي
على مصر في عام 1956 (في أعقاب تأمين قناة
السويس)¹⁰، وإلغاء التمويل الأجنبي لمشروع
تطوير السد العالي في أسوان، بعدما قامت
مصر بتأمين أسلحة سوفيتية عن طريق
تشيكوسلوفاكيا واعترفت بالصين الشيوعية.

في بعض
البلدان العربية،
أطيح بالنخب
الحاكمة التي
أتت مباشرة
بعد الاستعمار
على يد أنظمة
عسكرية أو
متحالفة مع
الجيش، حاول
بعضها الانعتاق
من التبعية
الأجنبية

إلا أن معظم
هذه الأنظمة
الجديدة ألغت
الشرعية
الديمقراطية
الانتخابية بسبب
مخاوف من
النزاعات الداخلية
ومحاولات
التدخل من
الخارج، وانتشرت
أنظمة الحكم
المطلقة التي
تجنح بطبيعتها
نحو الفساد
واستغلال
السلطة

الخارجية الفرنسية المساند لزين العابدين بن علي في الأيام الأولى من الانتفاضات العربية. وقد وصف أحد المحللين المشهد بالقول «في حين كانت الحشود... أغلبيتها مسلمة تدعو إلى الحرية والمساواة، كان لفرنسا تفسيرها الخاص حول مدى توافق الديمقراطية مع الإسلام، فعرضت مساعدة خبراء من قوات الأمن الفرنسيين لدعم استمرارية نظام بن علي في البقاء في السلطة»¹⁷. وغني عن القول إن هذه لم تكن سوى نماذج لتدخلات خارجية كثرت في المنطقة العربية.

ودفع الشعور العارم بانعدام الأمن الداخلي والخارجي النخب الحاكمة إلى الاستبداد لإحكام القبضة على الشعوب. وقد لجأت هذه النخب إلى أساليب شبيهة بأساليب القوى الاستعمارية، في استغلال المؤسسات، وأجهزة الشرطة والأمن، وإدارة الانتخابات. وفي بعض البلدان العربية، أطيح بالنخب الحاكمة التي أتت مباشرة بعد الاستعمار على يد أنظمة عسكرية أو متحالفة مع الجيش، حاول بعضها الانعتاق من التبعية الأجنبية. إلا أن معظم الأنظمة الجديدة ألغت الشرعية الديمقراطية الانتخابية بسبب مخاوف من النزاعات الداخلية ومحاولات التدخل من الخارج. وانتشرت أنظمة الحكم ذات الحزب الواحد التي تجنح بطبيعتها غير الديمقراطية نحو الفساد واستغلال السلطة.

ويختلف الوضع في حالة دول الخليج حيث وفرة الثروات النفطية. وقد اعتمدت هذه الدول على استراتيجيات للاحتواء الداخلي، تجلت في تفعيل سياسة الرخاء الاقتصادي والرفاه الاجتماعي لتثبيت شرعيتها وتوطيد سلطتها على شعوبها¹⁸. أما على المستوى الخارجي، فعملت هذه الدول على ربط

وفي دول الجوار، كانت الإطاحة برئيس الوزراء الإيراني محمد مصدق في عام 1953. وقد مثلت حكومته توجهاً شعبياً وديمقراطياً، إثر قرار تأميم شركة النفط البريطانية-الإيرانية المملوكة من بريطانيا. وقد أطيح بمصدق في انقلاب دبرته أجهزة أمريكية خشية أن تفقد سيطرتها على مصادر النفط وأن يتمدد النفوذ السوفييتي الشيوعي¹¹. واستُخدمت للإطاحة به وسائل عدة. مظاهرات لا حصر لها حرضت عليها الأجهزة الأمريكية، وحملة تشهير، وشائعات حول انقلابات يقوم بها ضباط الجيش، ورشاوى للقبائل، ودعوة شخصيات للمعارضة في مجلس الشورى، وفوضى في الشوارع، وتحريض على العنف، ودفع فئات من المتعاملين مع تلك الأجهزة لمهاجمة مكاتب الحكومة المنتخبة، ومكاتب الصحف المؤيدة لمصدق والأحزاب السياسية¹².

وكان دافع الانقلاب ضد شكري القوتلي في عام 1949 عدم حماسه لمشروع إنشاء أنبوب النفط العربي الأمريكي ومروره ضمن الأراضي السورية. فقامت الأجهزة الاستخباراتية الأجنبية بالتخطيط لانقلاب حسني الزعيم ضده¹³. وتلاه 55 انقلاباً عسكرياً في الجمهورية العربية السورية وحدها في الفترة من أيلول/سبتمبر 1961 إلى أيلول/سبتمبر 1969¹⁴، مما دفع أندرو راثمل إلى اعتبار أن المؤامرات والنشاطات السرية للدول العربية والأجنبية تقوض سيادة الجمهورية العربية السورية في الفترة 1949-1957¹⁵. وتدعم هذا التحليل عناصر كثيرة، مثل تكرار حالات التدخل الفرنسي المتقطع في تونس والمغرب، وحصول الانقلابات في السودان¹⁶. وفي الأمس القريب، لا يخرج عن هذا السياق موقف وزيرة الشؤون

لا تزال الأنظمة السياسية في المنطقة العربية تروج لتحريف مفهومي الحكمة الإلهية والحكمة الطبيعية

الهدف السياسي من هذا التحريف هو إقناع جموع الشعب بأن عدم المساواة بين البشر يحصل إما لحكمة إلهية أو لحكمة طبيعية، تبرر وجود تفاوت مادي ومعنوي في الفرص، مقاومته إما منافية للإرادة الإلهية أو لقانون الطبيعة

في القدرات، وأن البقاء للأقوى، وأن طبيعة الإنسان، بل طبيعة الكون عموماً، ليست بالضرورة أخلاقية أو رحيمة. وفي الحالة الثانية، يسود الاعتقاد بأن الإنسان مشكّل للطبيعة، ويستطيع أن يفرض عليها ما يراه هو رحيماً أو أخلاقياً، وأن مقاومة الظلم، والتعويض الرحيم لتفاوت القدرات الطبيعية هما السبيل للبقاء والتقدم.

ويمكن استخدام النظام المبرر بالإرادة الإلهية والنظام المبرر بالحكمة الطبيعية للعسف بالبشر، وإنكار الحرية والعدل بحجة أن أي تغيير في النظام الديني أو النظام الطبيعي سيؤدي إلى إخلال بالأنظمة الإلهية أو الطبيعية. كما يمكن استخدامهما لمقاومة الظلم ورفض الأمر الواقع وما يفرضه من قيد على العدل والحرية، والمطالبة بالتغيير وبالتطوير. واستخدام النظامين للعسف بالناس هو ما يصطلح على تسميته تحريفاً للحكمة الإلهية والطبيعية.

ولا تزال الأنظمة السياسية في المنطقة العربية تروج لتحريف مفهومي الحكمة الإلهية والحكمة الطبيعية، بهدف تعزيز ثقافة الرضوخ للأمر الواقع ومنع الثورة ضد الظلم. والهدف السياسي من هذا التحريف هو إقناع جموع الشعب بأن عدم المساواة بين البشر يحصل إما لحكمة إلهية أو لحكمة طبيعية، تبرر وجود تفاوت مادي ومعنوي في الفرص، مقاومته إما منافية للإرادة الإلهية أو لقانون الطبيعة.

ويجمع بين تحريف الحكمة الإلهية وتحريف الحكمة الطبيعية تحريف للطبيعة البشرية. فعندما يحتج مظلوم، يعتبر أصحاب التحريفين إدراكه الخلقي مجرد ظاهرة ذاتية

مصالحتها بمصالح الدول الأجنبية فاتخذت سلسلة من الاستراتيجيات العسكرية، والاستثمارية الضامنة لحمايتها¹⁹. وبعد انكماش الإيرادات النفطية، وحدث قصور في تقديم المعونات إلى المواطنين، واهتزاز حالة الرفاه الاجتماعي، واجهت بعض الدول مظاهرات، وإن على نطاق زمني وجغرافي محدود حتى قبل الانتفاضات العربية²⁰.

3. ترويج الخطاب الداعي للاستكانة بشكليته الديني والديني

ليس اللجوء إلى التحريف الثقافي كوسيلة لإقناع الناس بقبول الاستبداد والتعايش معه بدعة حديثة، بل أداة استُخدمت منذ القدم لتبرير ظلم النظام السياسي بمفاهيم كالقدر أو الحكمة الإلهية أو القانون الطبيعي، أو التنافس والبقاء للأصلح.

وقد عرف البشر عبر التاريخ أشكالاً وصنوفاً شتى من نظم الحكم. ومن هذه النظم ما يبرر وجوده بالحكمة الإلهية، ومنها ما يبرر وجوده بالحكمة الطبيعية. في الصنف الأول، يستخدم الإيمان الغيبي بطريقتين متضادتين، في الأولى دعوة للرضا بالمقدور وإن بدا ظلماً، وانتظار العدل في العالم الآخر، وفي الثانية دعوة لمقاومة الظلم والثورة عليه، فيصبح عدل الإنسان انعكاساً للعدل الإلهي.

في الصنف الثاني، تُستنبط القوانين بقدرة العقل الإنساني، فيكون النظام السياسي الطبيعي هو النظام السياسي العقلاني، معتمداً على الظواهر حصراً لا الغيوب. ويمكن استخدام القوانين الطبيعية إما لتسوية الظلم أو لمقاومته. في الحالة الأولى، يسوغ الظلم على أنه ناتج من التفاوت الطبيعي

الإطار 1.5 الكواكبي: الاستبداد يقلب الحقائق في الأذهان

ربما يستريب المطالع اللبيب، الذي لم يتعب فكره في درس طبيعة الاستبداد، من أن الاستبداد المشؤوم كيف يقوم على قلب الحقائق، مع أنه إذا دقق النظر يتجلى له أن الاستبداد يقلب الحقائق في الأذهان. ويرى أنه كم مكن بعض القياصرة والملوك الأولين من التلاعب بالأديان تأييداً لاستبدادهم فاتبعهم الناس. ويرى أن الناس وضعوا الحكومات لأجل خدمتهم، والاستبداد قلب الموضوع، فجعل الرعية خادمة للرعاة فقبلوا وقنعوا. ويرى أن الاستبداد هو استخدام قوة الشعب، وهي قوة الحكومة، على مصالحهم لا لمصالحهم فيرتضوا ويذعنوا. ويرى أنه قد قبل الناس من الاستبداد ما ساقهم إليه من اعتقاد أن طالب الحق فاجر، وتارك حقه مطيع، والمشتكي المتظلم مفسد، والنبية المدقق ملحد، والخامل المسكين صالح أمين. وقد اتبع الناس الاستبداد في تسميته النصح فضولاً، والغيرة عداوة، والشهامة عتواً، والحمية حماقة، والرحمة مرضاً، كما جاروه على اعتبار أن النفاق سياسة، والتحيل كياسة، والدناءة لطف، والنذالة دماثة.

المصدر: عبد الرحمن الكواكبي، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد (القاهرة، كلمات عربية للترجمة والنشر، 2011)، ص. 66.

باء. سمات الدولة العربية المقوضة للعدالة

لا معنى لها. ويسميتها أصحاب تحريف الحكمة الإلهية عدم رضا بحكم الله، وأصحاب تحريف حكمة الطبيعة عدم قبول بقواعد القانون الطبيعي.

رسمت أسباب غياب العدالة في المنطقة العربية، المتأتية من الإرث الاستعماري، ومن قلق النخب الحاكمة، والقراءة المحرفة للحكمة الإلهية والحكمة الطبيعية، سمات الدولة غير العادلة. ومن أهم سمات هذه الدولة تركّز السلطة في أيدي قلة قليلة، ونشوء دويلات أمنية في قلب الدولة، وهيمنة الربيع من إيرادات النفط والمساعدات والتحويلات في تشكيل الاقتصاد السياسي²¹. وكثيراً ما يؤدي الاعتماد على الإيرادات الخارجية، وخاصة المساعدات من القوى النافذة، إلى تقويض استقلالية القرار السياسي للدول المتلقية. ويربط الباحثون الإيرادات الخارجية بمفهوم «الإيجارات الاستراتيجية»، وهو عبارة عن مخصصات مالية من الدول الكبرى التي لها اهتمامات استراتيجية في المنطقة

ويستخدم هذان الخطابان للتهديّة، ولإشعار المظلوم بأن ظلمه أمر قدرى أو طبيعي فيرضى به، وينجح هؤلاء إلى حين. فالناس لا يندعون طويلاً، ويثورون على نظم اقتصادية تستغلهم مهما حاول القائمون عليها أن يقنعوهم بأن الاستغلال من صفات السوق والمنافسة الطبيعية، كما يثورون على أنظمة استبدادية تقمعهم مهما حاول القائمون عليها إقناعهم بأن الخروج على الحاكم معاندة للقدر. وفي عام 2011، ثارت الشعوب العربية غير آبهة بهذا الخطاب أو ذاك. إلا أن الحكومات العربية لم تتعظ بما جرى، فاستمرت في مخاطرة قد يكون مستقبلها أكثر عنفاً من حاضرها وماضيها.

الناس
لا يندعون
طويلاً، ويثورون
على نظم
اقتصادية
تستغلهم
كما يثورون
على أنظمة
استبدادية
تقمعهم مهما
حاول القائمون
عليها إقناعهم
بأن الخروج
على الحاكم
معاندة للقدر

كثيراً ما يؤدي
الاعتماد على
الإيرادات
الخارجية،
وخاصة
المساعدات من
القوى النافذة،
إلى تقويض
استقلالية
القرار السياسي
والاقتصادي
للدول المتلقية

الغضب والاستياء وتؤدي إلى انقسامات واحتجاجات عنيفة ونزاعات مسلحة²⁸.

2. تركيز السلطة في يد الحاكم

منذ عام 1952، أصبحت الدول العربية محكومة من أشخاص أقوياء يصورون أنفسهم وكأنهم الموحدون لأطراف الوطن، ويعلنون أن هدفهم الرئيسي إنقاذ شعوبهم من التخلف عن طريق نشر برامج للتعليم والرعاية الاجتماعية، ويرون في أنفسهم «فاعلين أقوياء في التاريخ... عامل الوقت إلى جانبهم»²⁹. و«تعتمد هذه الأنظمة لبقائها في الحكم على عامل الزمن، فتحاول أثناء بدايات حكمها اللجوء إلى الاسترضاء أو القمع إذا فشلت في الاسترضاء، ثم تعمل على تغيير المفهوم الثقافي للناس، ليقبلوا ما هو موجود، مراهنه على الخضوع مع الوقت»³⁰. وكانت معاملات هؤلاء القادة مشوبة بالسرية، تشكك دوماً بنوايا الآخر، وتميل إلى رؤية الأعداء في كل مكان. وكانوا يسعون إلى تثبيت سلطتهم بيد من حديد، فلم يتوانوا عن استخدام القتل والسجن والتعذيب ضد منافسيهم وضد معارضيه من أعضاء المنظمات التي اعتبروها خطرة³¹.

والإرث الاستعماري ليس السبب الوحيد لغياب العدالة في الدول العربية ولكنه قد ترك وراءه مصادر متعددة للسلطة، ومجموعة كاملة من السياسيين الطموحين والمتعطشين للسلطة مرتبطين بالجيش، وبالقبائل، وفي بعض الحالات، بالسفارات الأجنبية المؤثرة، مما ترك الحاكم دائم الحذر والتخوف من منافسيه. وضاعفت من هذه المخاوف صعوبة الحكم في العالم العربي، الناجمة عن تكرار الثورة والتمرد والهجمات المسلحة

بهدف المحافظة على ولاء النظام للخارج والاحتفاظ بالسلطة²².

1. تهميش الصالح العام وتقويض المؤسسات

فشلت الدولة العربية في إرساء البنى المؤسسية المحققة للعدالة، بل استحكمت بالسياسة والاقتصاد بنى غير عادلة بفعل عدااء الفئة الحاكمة للإصلاح²³. وفي غياب الإصلاح يتفاقم العجز التنموي، إذ ترتفع معدلات الفقر والإفقار، وتتصاعد الاحتجاجات لعدم قدرة الأنظمة الاستبدادية على تلبية احتياجات شتى الفئات السكانية والاجتماعية²⁴. وبسبب هذا العجز التنموي يتزايد شعور الأنظمة بهشاشة وجودها، فتلجأ إلى إثباته عن طريق جهاز قهري يرسي الظلم واللاعلاقة، ويترسخ بذلك الاستيلاء على الدولة²⁵. أي «الفساد الكبير»، وهو التأثير [...] في تشكيل المؤسسات والسياسات وصياغة القوانين واللوائح لمصلحة السلطة الحاكمة الخاصة وليس من أجل الصالح العام²⁶.

ويربط الكثير من الباحثين بين الأنظمة القمعية غير الممثلة لمصالح الشعب من جهة والظلم الاقتصادي والفساد من الجهة الأخرى²⁷. فالفساد يدل على رغبة النخب في البقاء في السلطة لإثراء أنفسهم وأسرهم وأصدقائهم. وللبقاء في السلطة، تعتمد هذه النخب نظاماً قمعياً، ويعتمد الحكام على الدعم السياسي والعسكري الأجنبي. ولا تسعى الطبقات الحاكمة إلى بناء مؤسسات فعالة في سبيل تحقيق سيادة القانون، وتتجه نحو اعتماد شبل غير عادلة في توزيع الدخل وتعميق الفقر وإنشاء قطاعات حكومية متضخمة وغير فعالة. وهذه الظروف تشعل شرارة جذوة

فشلت الدولة
العربية في
إرساء البنى
المؤسسية
المحققة
للعدالة، بل
استحكمت
بالسياسة
والاقتصاد
بنى غير عادلة
بفعل عدااء
الفئة الحاكمة
للاصلاح

للبقاء في
السلطة، تعتمد
هذه النخب
الفساد والقمع،
وعلى الدعم
السياسي
والعسكري
الأجنبي

تميل هذه النخب
إلى رؤية الأعداء
في كل مكان،
وهي دائمة
الحذر والتخوف
من التآمر عليها

الإطار 2.5 أنظمة الاستبداد تجذب القلة وتكرس العنف ضد الأغلبية

بسبب إرث تلك الدول من الحكم الاستبدادي أو القائم على المحسوبية، وأيضاً بسبب النخب التي لا تخدم إلا نفسها، وجماعات المصالح الاقتصادية ذات الامتيازات، والمؤسسات العامة المختلة وظيفياً أو المتدهورة، فقد طوّرت الأنظمة الاستبدادية في العقود السابقة للربيع العربي منظومات حكم جذبت معظم الأطراف والشبكات الفاعلة السياسية والاجتماعية والاقتصادية إلى فلكها، ما دفعها إلى التكيف معها والتعايش مع متطلباتها. وفي موازاة ذلك، قوّلت الأعداد المتزايدة من السكان من ذوي الدخل المنخفض وفي المناطق النائية، الذين تم تهميشهم بسبب برامج التكيف الهيكلي، واقتصادات الليبرالية الجديدة المشوبة بالمحسوبية، والخصخصة الجائرة من ثمانينات القرن الماضي فصاعداً، قوّلت بالعنف الروتيني ذي الوتيرة المنخفضة من جانب قطاعات الأمن، وكثيراً ما عاقبتهم نظم القضاء الجنائي عندما قاوموها، ما دفع الكثير منهم إلى اللجوء بدلاً من ذلك إلى أساليب غير رسمية لضبط الأمن والفصل في المنازعات.

المصدر: يزيد صايغ، معضلات الإصلاح: ضبط الأمن في المراحل الانتقالية في الدول العربية (بيروت، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 2016)، <http://carnegie-mec.org/2016/03/30/ar-63155/iw7x>.

التوجيه الوطني. واتجهوا نحو تركيز السلطة في أيدي قلة وإضفاء الطابع الشخصي عليها، حتى اختلط الأمر بين ما هو دولة وما هو سلطة³⁴. فأحاط الرؤساء أنفسهم بأفراد وثقوا بهم في أجهزة إدارية مضخمة ومجموعة متشابكة من الأجهزة الاستخباراتية. وأنشأوا حكومات من حزب واحد هدفها الوحيد حشد التأييد الشعبي وأن تكون بمثابة عين النظام وآذانه في المجتمع. «فالأفراد يتبعون الدولة، والدولة تتبع الحزب، والحزب نفسه يكون تابعاً للحاكم الواحد الذي هو نفسه إما مسؤول عن إنشاء هذا الحزب أو أصبح سيده»³⁵. ولبقاء هذا التوجه حياً كان يجب ربطه بالموارد. وعزت إيفا بيلين بقاء الأنظمة الاستبدادية إلى القدرات المالية لهذه الأنظمة، التي تحصل عليها من الإيرادات الريعانية (من عائدات النفط أو التحويلات المالية أو المساعدات الخارجية)، والمستويات العالية

والاغتيالات السياسية³². ويرى الحاكم في الأفكار والإيديولوجيات المعادية للاستبداد خطراً كبيراً لا بد من معالجته قبل وقوعه. فمعظم الدول العربية ترى أن الخطر الذي تشكله العوامل الإيديولوجية والسياسية على الاستقرار الداخلي للأنظمة الحاكمة أكبر بكثير من خطر التهديدات على أساس القوة الإجمالية، والقرب الجغرافي، والقدرات الهجومية³³.

وفي ظل هذه الظروف، هدف معظم الحكام العرب إلى تحقيق ما يكفي من النفوذ والسلطة لحمايتهم من منافسيهم الفعليين أو المحتملين، سواء أكانوا عسكريين أم مدنيين. فلم يتوفر لهم أي نموذج غير ذاك المستمد من التجربة الاستعمارية نفسها، أو من مؤسسات الاتحاد السوفييتي السابق، من أجهزة أمنية كبيرة واقتحامية، ووزارات

هدف معظم
الحكام العرب
إلى تحقيق
ما يكفي
من النفوذ
والسلطة
لحمايتهم من
منافسيهم
الفعليين
أو المحتملين،
سواء أكانوا
عسكريين أم
مدنيين

واتجهوا نحو
تركيز السلطة
في أيدي قلة
وإضفاء الطابع
الشخصي
عليها، حتى
اختلط الأمر بين
ما هو دولة
وما هو سلطة

وسيلة لتثبيت الحقوق والواجبات وضمن الحريات الأساسية والحد الأدنى من حقوق الإنسان، وإلى ناظم أساسي للعلاقة بين الدولة والمجتمع.

وفكرة الدستور من حيث هو عقد اجتماعي بين الحاكم والمحكوم معروفة في التراث العربي من قبل كتاب توماس هوبز، اللفيثان، الصادر في عام 1651. وتعتبر صحيفة المدينة التي وضعت في السنة الأولى للهجرة (عام 623) أول دستور مدني في تاريخ العرب. وقد نظمت هذه الصحيفة العلاقة بين طوائف المدينة وجماعاتها، وكفلت حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر لغير المسلمين على أساس قرآني (سورة المائدة، الآية 48). و«البيعة» في الفقه السياسي الإسلامي بمذاهبه كلها، كلمة مشتقة من «البيع» أي التعاقد عن رضا بين طرفين وبشروط واضحة، وهي بعيدة عن فكرة الحق الإلهي للملوك في الحكم والتي سادت في أوروبا طوال العصور الوسطى حتى عصر التنوير.

وفي العصر الحديث، برزت حركات دستورية في تركيا وتونس ومصر، وتعرض بعض المفكرين لأهمية الدساتير في القضاء على الاستبداد. فأكد عبد الرحمن الكواكبي (1855-1902) على أن «أصل الداء [...] الاستبداد السياسي ودواؤه دفعه بالشورى الدستورية»³⁹. وأسس الشيخ محمد حسين النجفي النائيني في وثيقته «تنبيه الأمة وتنزيه الملة» (1909) لمفهوم الدستور (المشروطة بتعبير تلك الحقبة) في فقه المعاملات وحرية اختيار الشعب لمن يحكمه بالتوكيل في تعاقد قابل للفسخ بمدة محددة قابلة للتجديد والنقض. ونشأت مدارس فقهية عربية أكدت في المشترك بينها على ثلاثة

من الدعم الدولي، وإلى قدرتها على مؤسسة جهازها الأمني القهري³⁶. وفي الأعوام الأخيرة لحكم مبارك، ازدادت ميزانية الأجهزة الأمنية في مصر من 583 مليون دولار أمريكي في عام 1999 إلى 2 مليار دولار أمريكي في عام 2005 وإلى 3.3 مليار دولار أمريكي في عام 2008 وإلى 3.7 مليار دولار أمريكي خلال السنة المالية 2011-2012³⁷. وهذه النفقات الباهظة لم تمكن الأجهزة الأمنية من درء الانتفاضات أو قمعها عند حدوثها.

3. أدوات الظلم: الممارسات السياسية والأمنية

أضفى تقديم المصالح الخاصة على الصالح العام على أكثر الدول العربية تصنيف «الدولة الجائرة الاستبدادية». فالدول العربية لم تحقق في إقامة مؤسسات فعالة للعدالة فحسب، بل أقدمت أيضاً على ممارسات سياسية وأمنية واقتصادية رسخت الظلم في المجتمعات. وواقع الدولة الوطنية الحديثة التي ورثت «الدولة الكولونيالية والدولة السلطانية معاً»³⁸، أنظمة فعلية أمنت استمرار السلطة السياسية الأمنية بالقوة، ومؤسسات شكلية لم تمنح الدولة ما يعطيها صفة المنظم والوسيط والراعي للمجتمع ضمن ولايتها.

1. تفول رأس السلطة التنفيذية على الدستور

الدستور هو القانون الأسمى الذي يرسم معالم الدولة وشكلها، وينظم العلاقات بين سلطات الدولة ومؤسساتها وبين المجتمع، ويرسي القواعد الأساسية للحكم، ويحدد الواجبات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات. ومع تطور الحياة السياسية، تحول الدستور إلى

أضفى تقديم
المصالح الخاصة
على الصالح
العام على
أكثر الدول
العربية تصنيف
«الدولة الجائرة
الاستبدادية»

واقع الدولة
الوطنية
الحديثة التي
ورثت «الدولة
الكولونيالية
والدولة
السلطانية معاً»
أنظمة فعلية
أمنت استمرار
السلطة بالقوة،
ومؤسسات
شكلية لم
تمنح الدولة
ما يعطيها
صفة المنظم
والوسيط
والراعي
للمجتمع

ليس بالإمكان
القول إن الدولة
العربية بعد
حقبة الاستعمار
أصلت قيماً
وممارسات
دستورية
لتنظيم العلاقة
بين الحاكم
والمحكوم
وبين السلطات
التشريعية
والتنفيذية
والقضائية

وما وجد
من النصوص
الدستورية
العربية غير
التسلطية لم
يحظ يوماً بقوة
التفعيل، وكثيراً
ما تحول الدستور
إلى نص إسمي
يتذكره الحاكم
في ما يخصه
وينساه في ما
يخص حقوق
الناس

خسفاً، وتحتكر السلطة لفريق سياسي واحد، وتُفرخ أحزاب السلطة وكتلها النيابية»⁴². وأدى تقويض مبادئ الحكم الرشيد بما فيها المساءلة، والشفافية، والمشاركة الشعبية، إلى إضعاف دور المؤسسات، فحيّدت عن دورها الأساسي في سيادة القانون.

وتستخدم الأنظمة العربية الظروف الاستثنائية التي تمر بها البلدان ذريعة لتعطيل النصوص الدستورية الحامية للحريات والحقوق والقائلة بفصل السلطات، فتعمّق الفجوة بين النص والواقع. والخطورة «أن المواطن العربي لم يعد يأخذ نصوص الدساتير والقوانين مأخذ الجد... وإنما كشعارات براقة ولافتات تعلق في كل مكان ولا تعني شيئاً...»⁴³.

2. تقييد المواطنة

لا يمكن فصل مفهوم المواطنة عن العدالة⁴⁴. فالمواطنة أساس علاقة التوافق بين الدولة والأفراد، الراسخة في العقد الاجتماعي. وهذه العلاقة، بمفهومها الحديث، تعني المساواة في الحقوق والواجبات وحق المشاركة السياسية للجميع⁴⁵. وتخسر الحكومات من شرعيتها عندما لا تستمد سلطتها من رضا الشعوب. وتقوم المواطنة على حماية حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية لكل الأفراد والفئات. وانتماء الفرد، كمواطن، إلى الدولة لا يتحقق ما لم ينل جميع الحقوق⁴⁶. ولا يمكن اعتبار مفهوم المواطنة «مفهوماً سياسياً فقط، فإلى جانب المفهوم السياسي المرتبط بالحق بالانتخاب... والمشاركة في إدارة شؤون البلاد، هناك المفهوم الاقتصادي الذي ينطلق من المساواة في الفرص...، والمفهوم الثقافي أو الديني

مبادئ أساسية تحمي الدستور من سقطات مسبقة أو قاتلة:

- مبدأ المشاركة في عملية البناء الدستوري والوعي السياسي لدولة دستورية؛
- مبدأ تقييد التعسف الثقافي والسياسي والاجتماعي والاقتصادي؛
- مبدأ الدينامية في التعامل مع الدستور باعتباره نصاً بشرياً غير مقدس يحتاج إلى المراجعة والتحسين كلما دعت الحاجة المجتمعية⁴⁰.

إلا أن المعارف الدستورية في البلدان العربية لم تحظ باهتمام مراكز القرار والحكم، ونادراً ما أخذوا بها في صياغة الدساتير أو في تطويرها. ولا أخذوا بالمبدأ القائل بأن «الشعب مصدر السلطة»، ونادراً ما كانت الدساتير تطرح للاستفتاء، وإن كان شكلياً، للحفاظ على شرعية الحكم⁴¹.

وليس بالإمكان القول إن الدولة العربية بعد حقبة الاستعمار أصلت قيماً وممارسات دستورية لتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم وبين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية. وليس بالإمكان القول إن الأنظمة أرسّت شرعية دستورية لحكمها. فقد سيطرت السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية وحولتهما إلى تابع، لا شريك في بناء مؤسسات الدولة. وما وجد من النصوص الدستورية العربية غير التسلطية لم يحظ يوماً بقوة التفعيل، وكثيراً ما تحول الدستور إلى نص إسمي يتذكره الحاكم في ما يخصه وينساه في ما يخص حقوق الناس. فوجود الدساتير لم يحل دون انتهاك الحريات والانتقاص من استقلالية القضاء، ولم يمنع أن «تُسام حقوق الإنسان

دولها. وبسبب ممارسات الأنظمة السلطوية، لم ترس مبادئ المواطنة الكاملة على المساواة والحرية والعدالة، فبقيت، مثلاً، «النظرة الدونية للمرأة ولا إقرار بالتعددية السياسية والفكرية والاجتماعية والقومية والدينية»، لمكونات المجتمع المتعددة⁵⁵.

3. سوء استخدام أدوات الحكم

تحالفت الأنظمة التقليدية والأنظمة العسكرية ونخبها الدينية والعلمانية، رغم ما بينها من عداوة، بهدف التصدي لأي إصلاح يفقدها حجج التبرير الديني والمدني للاستبداد والفساد وحرمان المواطنين من حقوقهم. فحرفت مفاهيم كالطبيعة والقدر. ولما كان هذا التحريف منافياً للفطرة ولقوانين الحياة الجماعية، كان لا بد من دعمه بتحريف أدوات الحكم عن وظائفها وجعلها للتحكم والقمع. وأهم هذه الأدوات هي تلك المتصلة بالمعرفة الخالصة التي تنشأ لذاتها كما في أجهزة الإعلام والتعليم، والمعرفة الواسطية التي تستخدم لتحقيق أغراض أخرى كأجهزة الاستخبارات والإعلام السياسي. وتقوم نظم الحكم ببسط سيطرتها على أجهزة التعليم والإعلام والاستعلام المعرفي، كي تنتج معرفة مشوهة خادمة للاستبداد. فالدولة العادلة تستخدم أجهزة الإعلام السياسي للحصول على المعلومات واستعمالها لصالح الجماعة وحمايتها من المخاطر، بينما تستخدمها الدولة الظالمة للحصول على المعلومات واستعمالها لصالح المستبدين والفاستدين ضد الجماعة.

والمعلوم أن أجهزة الإعلام هي عقل الجماعة وروحها. فأجهزة الاستعلام والإعلام المعرفي والاستعلام والإعلام السياسي هي أداة للتحريض أو للاستعداد في كل جماعة ذات نظام.

المتعلق بحرية الاعتقاد... والذي ينظر إلى التنوع الثقافي والحقوق المرتبطة بالهوية كأساس للمفهوم⁴⁷. استناداً إلى هذا التعريف، يكون أساس المواطنة في المساواة في الحقوق والواجبات، والمساواة في الفرص، والمساواة أمام القانون، والمشاركة دون تمييز⁴⁸.

وبسبب سيطرة الأنظمة الاستبدادية في العالم العربي على العقد الاجتماعي، ومحاولتها صياغته بما يناسب مصالحها، حيث مقايضة الحقوق السياسية والمدنية ببعض الحقوق الاجتماعية⁴⁹، لم يجرِ تفعيل تلك المعايير في الواقع الراهن للمنطقة العربية. و«ظلت هذه القضايا مغيبّة ومهمّشة في سلم الاهتمامات الوطنية»⁵⁰. ولم تهتم الأنظمة ببناء ثقافة المواطنة بين جميع الأفراد من خلال بناء الدولة الديمقراطية، ودولة سيادة القانون⁵¹. وعمدت الأنظمة العربية، وخاصة الدول النفطية، إلى استخدام النظام الريعي كنظام اقتصادي، حيث تحصل «الدولة على ريع مالي من دون أن تكون للناس علاقة في تزويد الدولة به، أي أنه لم يخرج أساساً من جيوبهم من خلال الضرائب، وبالتالي قلما يسألون عن كيفية صرفه... ولهذا يضعف الشعور بالمواطنة والإحساس بالمسؤولية والانتماء لدى الكثير من الشعوب العربية»⁵². وظلت المشاركة في إدارة شؤون الدولة مُغيبّة أو محصورة في فئة معينة مقربة من النخب الحاكمة، حيث لم تستطع هذه الأنظمة «مواجهة مشكلات المواطنة وإيجاد حلول لها»⁵³. وحُرم أفراد وفئات من المواطنة الكاملة بسبب جنسهم، أو انتماءاتهم السياسية أو الدينية⁵⁴، وحرّموا من حقوقهم بسبب مواقفهم السياسية المعارضة، وهُمشت فئات بأكملها وحجب عنها الحق في المشاركة في بناء حاضر ومستقبل

حُرّم أفراد
وفئات من
المواطنة
الكاملة بسبب
جنسهم،
أو انتماءاتهم
السياسية
أو الدينية،
وحرّموا من
حقوقهم بسبب
مواقفهم
السياسية
المعارضة

تحالفت الأنظمة
التقليدية
والأنظمة
العسكرية
ونخبها الدينية
والعلمانية، رغم
ما بينها من
عداوة، بهدف
التصدي لأي
إصلاح يفقدها
حجج التبرير
الديني والمدني
للاستبداد
والفساد
وحرمان
المواطنين من
حقوقهم

تدخلت
المنظومة
الأمنية
والسياسية
مع منظومة
اقتصادية
اختزلت اقتصاد
الدولة بمراكز
نفوذ السلطة
ورھنت
الاقتصاد
الخاص بشبكات
المتنفذين

وكانت من
نتائج ذلك
مأسسة الفساد
وتأصيل التبعية
الاقتصادية
وتهزيل الدور
التنموي للدولة
والتزاج غير
الحميد بين
سلطة المال
والسلطة
السياسية

على نحو يعزز النمو ويحقق أهدافاً تنموية كالتصنيع أو دعم القدرة للصناعات المحلية في الأسواق العالمية أو تطوير القطاعات التي تؤمن فرص العمل. ومن مقتضيات الدور التنموي دعم الاقتصاد بالاستثمارات العامة في قطاعات قلما يقبل عليها القطاع الخاص لضعف العائد المباشر، كالبنية الأساسية، والتعليم والتدريب المهني والرعاية الصحية والتأمين الاجتماعي. فلهذه القطاعات بُعد تنموي لأنها تعزز قدرة الاقتصاد على المنافسة والنمو وتحسن مستويات المعيشة، وبُعد اجتماعي لأنها تعزز القدرات الإنتاجية للمواطنين، وترتب لهم حقوقاً اقتصادية واجتماعية كمواطنين، وليس كأطراف في العملية الإنتاجية فحسب⁵⁶.

والعجز التنموي هو من نتائج القصور في الحكم، والقصور في الحكم هو نتيجة لسياسات جائرة تعتمد النخب الحاكمة في إدارة المجتمعات وتنظيمها على نحو يغلب مصالح قلة على مصالح الغالبية العظمى من الشعب. ونتيجة لقرارات نخب حاكمة تستأثر بالسلطة المطلقة، ابتلي العديد من البلدان بالفقر، قرارات أدت إلى إضعاف القطاع العام وتضخمه في آن، وإفراغه من مقومات الإدارة السليمة وعجزه عن إنشاء البنية التحتية اللازمة لتنمية تصل ثمارها إلى كل مواطن⁵⁷.

وبين قصور إدارة الحكم والقصور التنموي ونشوب العنف في المجتمعات علاقة ترابط وثيق، وإن كانت هذه العلاقة لا تظهر في جميع المجتمعات. وتتناول بعض البحوث موضوع تلاعب النخب الأوليغارشية بالنظم الاقتصادية لتمويل شبكاتها الزبائنية⁵⁸، فتؤسس ما يسمى بالمؤسسات الاستخراجية⁵⁹ التي توفر التمويل لهذه الشبكات وتمكنها من

فمن دون هذه الأجهزة، لا تستطيع الجماعة فهم محيطها الطبيعي ومحيطها التاريخي، ولا وعي احتياجات الفرد فيها لتحقيقها تحقيقاً عادلاً. وقد اختارت أنظمة الاستبداد تحريف استخدام هذه الأجهزة للتضييق على الحرية وتكريس الاستبداد وليس لتوسيع آفاق الجماعة وحمايتها من المخاطر الداخلية والخارجية.

4. أدوات الظلم: الممارسات الاقتصادية

تدخلت المنظومة الأمنية والسياسية مع منظومة اقتصادية اختزلت اقتصاد الدولة بمراكز نفوذ السلطة ورھنت الاقتصاد الخاص بشبكات المتنفذين. فنشأت أدوات ظلم اقتصادية منها شبكات نفوذ اقتصادية في مؤسسات الدولة ومؤسسات القطاع الخاص تتحكم بأهم مفاصل اقتصاد البلاد؛ ومركزية سياسات التنمية والتخطيط لتسهيل استغلالها وامتصاص مخصصاتها؛ وخنق المبادرات الخاصة وإلغاء دور المجتمع في التنمية.

وكانت من نتائج هذه السياسات والممارسات مأسسة الفساد وتأصيل التبعية الاقتصادية وتهزيل الدور التنموي للدولة وإضعاف قدرتها على إنتاج الطاقات البشرية واستثمارها، والتزاج غير الحميد بين سلطة المال والسلطة السياسية.

1. ضعف الدور التنموي للدولة

للدولة دور في دفع عجلة التنمية، فهي التي ترسم، من خلال مؤسساتها، مسار عملية التنمية. وتتولى الدولة، بحكم دورها التنموي، إدارة جزء من الموارد الاقتصادية،

يبقى أي
تقدم اقتصادي
أو اجتماعي
في المنطقة
العربية رهناً
بالتقدم على
مسار الانتقال
إلى الحكم
الديمقراطي

أثبتت الثورات
العربية أن
التنمية بالنهج
الاستبدادي
ليست قابلة
للاستمرار

باتت النظم
التعليمية في
البلدان العربية
تكرّس الفوارق
المجتمعية بدلاً
من ردمها

بسط سيطرتها ونفوذها من خلال الإيرادات
الريعية والاحتكارات، وتضع العوائق لمنع
المواطن العادي من دخول السوق والمنافسة
فيها. ونتيجة لذلك، تسود المجتمعات أنماط
متقلبة في الإنتاجية، وتتعاقد عليها فترات
تتراوح بين النمو السريع والركود أو الانهيار،
تؤدي إلى حالة من عدم الاستقرار السياسي،
وفي بعض الحالات إلى العنف المجتمعي.
ولكسر دائرة العنف، لا بد من تعزيز شرعية
المؤسسات والحكم، لينعم المواطنون
بالأمن والعدالة وبفرص عمل لائق⁶⁰. وأسفر
استئثار الفئة الحاكمة بموارد الدولة وثرواتها
عن تهميش طال غالبية سكان المنطقة في
السياسة والمجتمع والاقتصاد.

ويبقى أي تقدم اقتصادي أو اجتماعي في
المنطقة العربية رهناً بالتقدم على مسار
الانتقال إلى الحكم الديمقراطي. ويعني
ذلك وجود دولة لخدمة جميع المواطنين⁶¹،
ويتطلب إصلاحاً يركز على الهوية الجماعية،
ويبني نظاماً قانونياً عادلاً ينظم العلاقات
الاجتماعية، ويؤسس لإدارة تُعنى بخدمة
المواطنين.

ويزعم البعض أن الديمقراطية ليست
شرطاً للتنمية، مستشهدين بنماذج من شرق
آسيا. لكن الانتفاضات العربية أثبتت أن
«التنمية بالنهج الاستبدادي ليست قابلة
للاستمرار في المنطقة العربية. ويستند هذا
الاستنتاج إلى اختلاف في طبيعة أجهزة
الحكم والمؤسسات بين المنطقتين. فدول
شرق آسيا تمكنت من تحقيق نمو اقتصادي
مستدام بفضل مؤسسات مركزية قوية
وفعالة وإدارة اقتصادية تتسم بالشفافية
وتستند إلى حكم القانون. أما الدول العربية
فلم تتمكن من تحقيق نمو مستدام، في ظل

مؤسسات شديدة المركزية وضعيفة هيكلياً،
جراء سلوك النخب الحاكمة»⁶².

كما لا ينفصل نمو دول شرق آسيا عن سياسة
الاحتواء الأمريكية القاضية بتطويق الاتحاد
السوفييتي والصين برأساليات مستقرة.
والنمو يتطلب بناءً مؤسسياً يعتمد على
الكفاءات ويحمي عملية الحكم من آثار لعبة
المصالح السياسية، وتكاملاً بين القطاع العام
والقطاع الخاص في علاقة تشارك فعالة،
ورقابة مدنية، وتوجهاً عاماً لدعم الاقتصاد
بحيث تتوزع فوائده توزيعاً عادلاً على
مختلف مكونات المجتمع.

2. نظم تعليمية تحد من تكافؤ الفرص
وتؤسس لثقافة الطاعة

يتطلب تحقيق العدالة إتاحة فرص للجميع
 للمشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية
وجني الدخل والثروة. ومع أن غالبية القوانين
لا تفرق بين الناس، يبقى تكافؤ الفرص في
الحيز النظري ما لم يتحول إلى واقع يعيشه
الناس بالتساوي. والنظام التعليمي هو الأداة
لبناء قدرات الناس. ويكون هذا النظام عادلاً
عندما يفتح فرص التعليم الجيد أمام الجميع
فقراء وميسورين. فالتعليم يجب أن يكون
أداة لانتشال الناس من فقرهم، ووسيلة
للصعود الاجتماعي، وتمكين الفرد من بناء
مستقبله بجهد، فلا يكون رهناً بوضع أسرته.

وتفتقر النظم التعليمية في البلدان العربية
للكثير من مقومات العدالة. وقد باتت تركز
الفوارق المجتمعية بدلاً من ردمها. ويبدأ
النظام التعليمي في توسيع الفجوة بين الفقراء
والميسورين في خدمات ما قبل المدرسة،
التي يحرم منها أبناء الفقراء لأن التعليم

يكاد نظام
التعليم في
البلدان العربية
يكون طبقياً
بالمعنى
الاجتماعي
والاقتصادي،
فيه أنواع
مختلفة من
المدارس تقدم
معارف علمية
وتكوينية
متفاوتة

تنشئ هذه
المدارس
المختلفة أجيالاً
ذات عقليات
وتكاوين فكرية
متباعدة، وذات
انتماءات
وهويات
مختلفة في
الوطن الواحد،
قد لا تساعد
على توطيد
التلاحم
المجتمعي

من دخولها إلا أبناء السلطة والأغنياء، وتخرج طبقة من المتعلمين بعيدين في الكثير من الأحيان عن هواجس واحتياجات مواطنيهم؛ ومدارس خاصة متمركزة في المدن تدرس مناهج وطنية ولغات أجنبية، بتكاليف باهظة؛ ومدارس حكومية تدرس مناهج وطنية منخفضة الجودة بسبب عدم كفاية الاستثمار في التجهيزات وهيئات التدريس؛ ومدارس تابعة لهيئات دينية مختلفة تدرس مناهج وطنية وتركز على التربية الدينية⁶⁵.

وتنشئ هذه المدارس المختلفة أجيالاً ذات عقليات وتكاوين فكرية متباعدة، وذات انتماءات وهويات مختلفة في الوطن الواحد، قد لا تساعد على توطيد التلاحم المجتمعي⁶⁶. ويتفاقم هذا الشرخ عند اعتماد لغة المستعمر القديم (الإنكليزية أو الفرنسية) في التعليم، خاصة تعليم العلوم والتقنيات، وفي المؤسسات الاقتصادية والمالية كالشركات والبنوك، وفي الحياة العامة، ضمن مفهوم مختلف حول التجدد في تعليم اللغات. وإضافةً إلى تعقيد فهم المادة العلمية، لا يساعد ذلك، في نظر القاسمي، على توطيد المعرفة العلمية باللغة الوطنية ويعرقل تنمية اللغة الوطنية، ويحصر المعرفة المكتسبة في نسبة ضئيلة من السكان، الذين تتييسر لهم إمكانية الدراسة في مدارس خاصة أو أجنبية.

ويتفق حسن حنفي مع القاسمي إذ يرى دوراً للتعليم، وخصوصاً تعليم اللغة، في إشكالية الهوية لدى الشعوب العربية «فالهوية تتحول إلى اغتراب عندما تنقسم الذات على نفسها بين ما هو كائن، وما ينبغي»، وعندما يتناقض ما يتعلمه الإنسان وما يكتسبه من أدوات مع واقع وواقع شركائه في الوطن والأمة⁶⁷. وقد يكون هذا الاغتراب دينياً أو اجتماعياً

الرسمي المجاني نادراً ما يقدمها لهم، بينما تتاح لأبناء الأغنياء في التعليم الخاص. ويؤثر حرمان أطفال الفقراء من التعليم ما قبل المدرسي على فرصهم في المستقبل، في التعليم وفي العمل. ويركز الكثير من الباحثين على أهمية بناء قدرات الطفل في مرحلة مبكرة من حياته، فيؤكد جيمس هكمان أن الطفولة المبكرة هي مرحلة أساسية في حياة الإنسان، يتوقف عليها نمو مهاراته الحسية والحركية، والمعرفية واللغوية، والاجتماعية والعاطفية⁶³. ويتأثر بهذه المرحلة مسار المراحل اللاحقة، في التحصيل العلمي، والإنتاجية في العمل، والوضع الصحي، واحتمال الجنوح نحو الجريمة. وتظهر دراسات أخرى أن الظروف البيولوجية والنفسية في الطفولة المبكرة تحدث تغييرات في تركيبة الدماغ ووظيفته، وتترك تأثيراً قد يرافق الأفراد مدى حياتهم⁶⁴.

ويُجمع الباحثون على أهمية التعليم في بناء فرد قادر على تحقيق ذاته وأمته. وفي البلدان العربية، يشكو النظام التعليمي من خلل يعكس على مختلف نواحي حياة الفرد، يقيد قدرته على ممارسة حقوقه، والتمتع بفرص العمل والتطور الاجتماعي والاقتصادي، ويطل حسه بالهوية والانتماء. ويرى علي القاسمي تشوهاً وعدم توازن في النظام التعليمي في البلدان العربية يؤدي إلى حالة «فصام». ففي هذا النظام من غياب العدالة ما يؤدي إلى تفاوت كبير في فرص التحصيل العلمي، وبالتالي في فرص التشغيل وتحسين ظروف الحياة. ويكاد نظام التعليم في البلدان العربية يكون طبقياً بالمعنى الاجتماعي والاقتصادي، فيه أنواع مختلفة من المدارس تقدم معارف علمية وتكوينية متفاوتة، وفيه مدارس أجنبية تُدرس منهجاً أجنبياً بلغة أجنبية، بتكاليف باهظة، ولا يتمكن

الكثير من
حالات الظلم
والإجحاف
نجمت عن
ممارسات
المحاباة
والمحسوبيات
الشركات
ذات المعارف
السياسية
تحظى بأفضلية
على غيرها
في الحصول
على دعم
الطاقة وعلى
التراخيص، كما
تحصل على
أراضي الدولة
بأسعار زهيدة
نسبياً، وتعمل
في قطاعات
محمية
على حساب
منافسيها

أو ثقافياً أو سياسياً. فالاغتراب الديني هو أن «يلجأ الفرد إلى الاحتماء بالنص الديني عندما يعجز عن فهم الواقع» ومن الأمثلة الحركات المتشددة والانعزالية؛ والاغتراب السياسي هو أن «تلجأ النخبة خاصة إلى الاحتماء بالأيديولوجيا السياسية، ليبرالية أم ماركسية أم اشتراكية أم قومية»؛ والاغتراب الاجتماعي، هو الانتماء إلى «طبقة عليا تحمي مصالحها مضحية بالهوية الوطنية»⁶⁸.

وخلاصة القول إن النظام التعليمي في البلدان العربية فشل في توفير المتطلبات اللازمة لتحقيق العدالة وتكافؤ الفرص بين أفراد المجتمع وفئاته، وساهم في إحداث شرخ في المجتمع بات خطراً على التلاحم الاجتماعي. ولا دليل أبلغ على ضرورة التدخل الجدي لبناء الإنسان العربي الجديد من الانقسامات التي تعصف بالمنطقة.

3. الجمع بين السلطة والمال

المنافسة على أساس الجدارة هي شرط أساسي لتحقيق العدالة في المنطقة العربية، كما في سائر مناطق العالم. فلا بد من تنظيم مؤسسات السوق وإدارتها بحيث تكون مصدراً للفرص ومحركاً للنمو. ولا يتحقق هذا الشرط في المنطقة العربية بسبب طبيعة الأنظمة الأوتوقراطية، التي عكفت على تعزيز سلطتها بإحكام القبضة على السياسة والاقتصاد، فهُمشت فئات بأكملها وحُرمت من فرص اقتصادية واجتماعية متساوية.

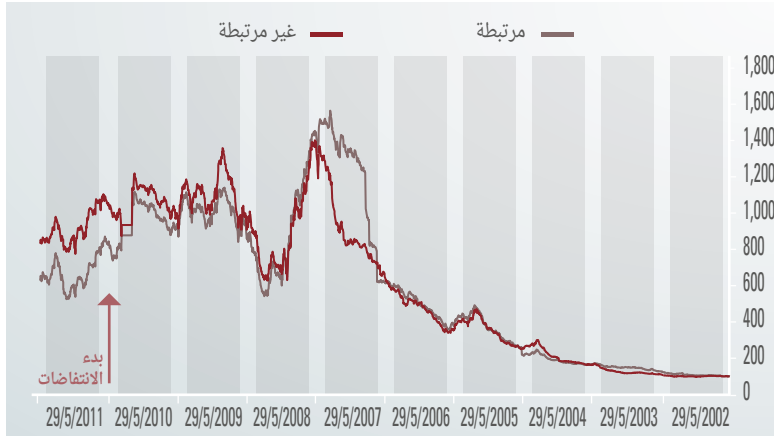
وتبين المسوح العامة والمحاكمات الجارية بحق رواد الأعمال والسياسيين في البلدان العربية التي تمر بمرحلة انتقالية الكثير من حالات الظلم والإجحاف الناجمة عن

غياب العدالة في تملك الأراضي، والاحتيايل المالي، والمنافسة غير المشروعة، وعدم المساواة في فرص الحصول على القروض وعلى إعانات دعم الطاقة، وصراع المصالح وتلقي الرشاوى، والتمويل غير المشروع للحملات الانتخابية، والتلاعب بالأسواق المالية لمصالح شخصية⁶⁹. وتظهر دراسات أن المحسوبيات ورأسمالية المحاباة سبب رئيسي لضعف النمو الاقتصادي وسوء توزيع الدخل والثروة⁷⁰. وهذه الدراسات تستند إلى الاستنتاجات العالمية التي بينت أن المعارف السياسية والمحسوبيات تزداد في البلدان التي تفتقر إلى سيادة القانون⁷¹ أو المجتمعات التي يواجه أفرادها فرصاً محدودة⁷².

أما الدراسات التي تناولت أثر ممارسات المحاباة والمحسوبيات على اقتصادات المنطقة، فمنها ما أظهر أن الشركات ذات المعارف السياسية تحظى بأفضلية على غيرها في الحصول على دعم الطاقة وعلى التراخيص، كما تحصل على أراضي الدولة بأسعار زهيدة نسبياً، وتعمل في قطاعات محمية على حساب منافسيها.

وتشير البيانات إلى أن مصر تملك أكبر حافطة إقراض في العالم. ويبيّن الشكل 1.5 أن الشركات المصرية ذات العلاقات الوطيدة بأصحاب النفوذ خسرت بداية الانتفاضات ما متوسطه 31 في المائة من قيمة الأسهم المتداولة في سوق الأوراق المالية، في حين لم تخسر الشركات الأخرى سوى 16.3 في المائة. وتقدر القيمة السوقية للارتباطات السياسية بنسبة تتراوح بين 20 و23 في المائة من قيمة الشركات ذات المعارف والعلاقات النافذة، وذلك بالاستناد إلى أسعار الأوراق المالية قبل الانتفاضات وبعدها⁷³.

الشكل 1.5 مؤشرات القيمة السوقية للشركات المصرية



المصدر: Hamouda Chekir and Ishac Diwan, Crony capitalism in Egypt, *Journal of Globalization and Development*, vol. 5, Issue No. 2 (December, 2014). ملاحظة: دليل 2002 يساوي 100.

تقدر القيمة
السوقية
للارتباطات
السياسية بين
20 و23 في
المائة من
قيمة الشركات
ذات المعارف
والعلاقات
النافذة، بينما
تتراوح هذه
النسبة بين 3
و8 في المائة
في بلدان
أخرى

أما في تونس، فتقدّر القيمة السوقية للعلاقات السياسية لحوالي 220 شركة كانت تملكها عائلة بن علي قبل مصادرتها عقب الثورة التونسية، بحوالي 13 مليار دولار، أي أكثر من ربع الناتج المحلي الإجمالي لتونس⁷⁶. ومع أن هذه الشركات تحقق أكثر من 3 في المائة من ناتج القطاع الخاص و21 في المائة من صافي الأرباح فيه، لا تستوعب سوى 1 في المائة من القوى العاملة فيه⁷⁷. ويتركز حوالي 64 في المائة من هذه الشركات في قطاعات صناعية تنعم بحماية كبيرة، كالاتصالات، والنقل الجوي، والعقارات. وحسب ريجكيرز وآخرين، كانت حصص شركات بن علي في السوق أعلى بنسبة 6 في المائة من متوسط حصص الشركات الأخرى في القطاعات المحمية، حيث تُفرض قيود على الشركات الجديدة، حماية لشركات بن علي من المنافسة. أما في القطاعات غير الخاضعة للقيود، فالمشهد مختلف، إذ أن الشركات المنافسة أكثر ربحية من شركات بن علي.

وتشوب حالة من عدم اليقين بيئة الأعمال نتيجة لتقلب في مواقع النفوذ، لا يشجع

وهذه النسبة أعلى من النسبة التقديرية الواردة في دراسات عن بلدان أخرى، والتي تراوحت بين 3 و8 في المائة⁷⁴. وهذه المزايا الممنوحة للشركات ذات المعارف السياسية سمحت لها بالاستفادة من الأموال المتاحة للإقراض وزيادة حجمها في السوق مع أن معدل عائد الأصول فيها أقل مما هو عليه في الشركات الأخرى بثلاث نقاط مئوية.

وتحلل دراسة حديثة صادرة عن البنك الدولي⁷⁵ وضع 469 شركة من الشركات المصرية التي تربطها علاقات بالسياسيين في عهد مبارك. ويتضح أن عمل هذه الشركات يتركز في قطاعات العقارات، والسياحة، والصناعة التحويلية، والخدمات، وهي لا تضم سوى 7 في المائة من مجموع القوى العاملة في القطاع الخاص. وتعمل نسبة 82 في المائة من هذه الشركات في قطاعي الصناعة التحويلية والتعدين ولا تخضع لحواجز جمركية، مقابل 27 في المائة من الشركات المنافسة الأخرى. وتعمل 45 في المائة من الشركات ذات العلاقات السياسية في صناعات كثيفة الاستهلاك للطاقة، مقابل 8 في المائة فقط من الشركات المنافسة الأخرى. وتحظى الشركات ذات العلاقات السياسية بفرص تفوق بنسبة تتراوح بين 11 و14 في المائة فرص الشركات الأخرى لشراء أراض تملكها الدولة، ولديها فرص أكبر بحوالي 20 نقطة مئوية للعمل في مناطق صناعية. وتستفيد هذه الشركات من علاقاتها للحصول بسرعة على تراخيص البناء، وتجنب دفع ضرائب مرتفعة، وعدم الخضوع للتفتيش من البلديات. وتبقى إمكانية إنشاء شركات جديدة محدودة نسبياً في القطاعات التي تهيمن عليها الشركات ذات العلاقات السياسية.

تسجل المنطقة العربية درجات مرتفعة من الفساد أو سوء استعمال السلطة بهدف تحقيق مصالح شخصية

دفع واحد من كل ثلاثة مواطنين رشوة للحصول على خدمات عامة أساسية

4. الفساد

الشركات التي ليس لديها علاقات سياسية على القيام باستثمارات طويلة الأمد، فتبقى خارج السوق. ويؤدي هذا الوضع إلى دوران منخفض في حركة الشركات دخولاً وخروجاً، وركود في أنماط الإنتاجية، وضعف الروابط مع سائر القطاعات الاقتصادية. وتشير تقديرات البنك الدولي إلى أنه لكل 10,000 شخص في سن العمل في المنطقة، أنشئت في المتوسط 6 شركات محدودة المسؤولية سنوياً بين عامي 2009 و2012، في حين بلغ المتوسط السنوي 20 شركة في البلدان النامية الأخرى التي توفرت عنها بيانات⁷⁸.

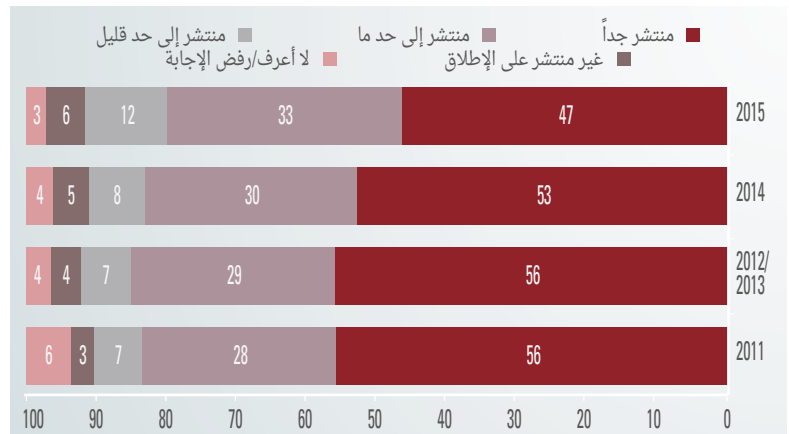
تسجل المنطقة العربية درجات مرتفعة من الفساد الذي يُعرّف بسوء استعمال السلطة بهدف تحقيق مصالح شخصية⁷⁹. وحسب مؤشر مدركات الفساد لعام 2015 الذي تتراوح قيمته بين صفر للأكثر فساداً و100 للأقل فساداً، سجلت المنطقة 100/39 بينما بلغ المتوسط العالمي 100/43. ولم تحل أي دولة

عربية في عداد أفضل عشرين دولة، وإن كانت قطر، الدولة الأقل فساداً بين الدول العربية، قد حصلت على المرتبة الثانية والعشرين بين دول العالم بمؤشر بلغ 100/71. وانخفض المؤشر عن 100/20 لست دول عربية، فوضعها في مصاف أكثر دول العالم فساداً، وهذه الدول هي الصومال، والسودان، وليبيا، والعراق، واليمن، والجمهورية العربية السورية.

ويدل المؤشر العربي لعام 2015 على أن 47 في المائة من المواطنين العرب الذين شملهم الاستطلاع يعتقدون أن الفساد المالي والإداري منتشر جداً، و33 في المائة يعتقدون بأنه منتشر إلى حد ما، و12 في المائة بأنه منتشر قليلاً⁸⁰. وحسب تقرير صادر عن منظمة الشفافية الدولية⁸¹، دفع قرابة واحد من كل ثلاثة مواطنين رشوة للحصول على خدمات عامة أساسية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مما يدل على أن الحكومات في شتى أنحاء المنطقة أخفقت في مكافحة الفساد. ولحظت معظم المؤشرات الدولية والإقليمية للفساد وجود بيئة مساعدة لتفشيه في الدول العربية، حيث ضعف الأطر القانونية وآليات إنفاذ القانون، وضعف المؤسسات، وارتباط أداء هذه المؤسسات بمصالح فئة معينة⁸². فغياب الديمقراطية ومكوناتها من الشفافية والمساواة والتميز، والقصور التنموي، وحالة عدم الاستقرار الأمني، من المسببات الرئيسية لانتشار الفساد بكافة أشكاله في الدول العربية⁸³.

وتعاني المنطقة العربية ثلاثة أنواع من الفساد، «الفساد المحدود النطاق كأن يتقاضى رشوة... والفساد الواسع النطاق الذي يضرب اقتصادات بلدان عدة في المنطقة... يحصل

الشكل 2.5 اتجاهات الرأي العام في مدى انتشار الفساد المالي والإداري



المصدر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، المؤشر العربي: برنامج قياس الرأي العام العربي (الدوحة، 2015)، ص. 98.

الإطار 3.5 تسريبات وثائق بنما

استخدم بعض القادة العرب وأسرهم حسابات خارجية سرية لإخفاء المليارات من الدولارات، وكذلك لإدارة الاستثمارات والأصول وذلك وفقاً للمعلومات الواردة من ما يسمى تسريبات «وثائق بنما». وقد تضمنت هذه التسريبات تفاصيل مالية عن بعض القادة في 11.5 مليون وثيقة داخلية صادرة عن مكتب المحاماة البنمي (موساك فونسيكا).

ونُشرت الوثائق، التي بحثت فيها أكثر من 100 مجموعة إعلامية، في 3 نيسان/أبريل 2016. وتكشف عن التعاملات السرية الخارجية لمئات الأشخاص والشركات والدول، من بينهم 12 رئيس دولة حالياً أو سابقاً. وأظهرت التسريبات تفاصيل بعض المعاملات المالية السرية التي قام بها قادة عرب وأقاربهم أو مقربون منهم، كما كشفت عن الحجم الهائل لأموالهم العقارية وحساباتهم المصرفية التي تديرها شبكة من الشركات المسجلة في جزر فيرجن البريطانية المعفية من الضرائب.

المصدر: International Consortium of Investigative Journalist, Massive leak reveals offshore accounts of world leaders, 3 April 2016, <https://www.publicintegrity.org/2016/04/03/19503/massive-leak-reveals-offshore-accounts-world-leaders>

تعاني المنطقة
العربية ثلاثة
أنواع من
الفساد، الفساد
المحدود النطاق
كأن يتقاضى
الموظف العام
رشوة، والفساد
الواسع النطاق
الذي يحصل أثناء
التفاوض على
عقود بملايين
الدولارات بين
مسؤولين في
الدولة وشركات
لعقد صفقات
تجارية، والفساد
السياسي
الذي يحدث
عند استخدام
صفقات
ومكاسب
اقتصادية
لمكافأة الحلفاء
السياسيين

المال العام أمراً طبيعياً أو حتى ضرورياً لضمان استدامة هذه النظم⁸⁵. وأصبح التلاعب بالقانون وسلسلة إدارة العدالة في غياب قضاء مستقل سياسة تتحكم بها هذه النظم⁸⁶.

وأدى هذا الفساد السياسي، في ظل ضعف الدور التنموي للدولة في المنطقة العربية، وغياب آليات المساءلة والمحاسبة، إلى نشوء رأسمالية المحاسيب، فبات يسيطر النظام على معظم المصالح الاقتصادية. وفي بعض الحالات، مثل مصر⁸⁷، امتلكت النخبة العسكرية قطاعات واسعة من الاقتصاد، وفي حالات أخرى، مثل تونس، استأثر الحاكم وعائلته بحصة هائلة من النشاط الاقتصادي. وفي الحالتين، باتت السلطة الاقتصادية متركزة في أيدي النخبة أو المرتبطين بها، وآلت أوضاع الجماهير الاقتصادية إلى مزيد من السوء⁸⁸. و«تبدلت المواقع والتحالفات

هذا النوع من الفساد أثناء التفاوض على عقود بملايين الدولارات بين مسؤولين في الدولة وشركات لعقد صفقات تجارية... والفساد السياسي الذي يصعب وضع الإصبع عليه، لكنه يضرّ بالعافية الاقتصادية لمعظم البلدان العربية. والفساد السياسي هو استخدام صفقات ومكاسب اقتصادية لمكافأة الحلفاء السياسيين، ما يتسبب بهدر الموارد العامة في أنشطة غير منتجة. ويدفع هذا الفساد النخبة إلى مقاومة برامج الإصلاح السياسي والاقتصادي التي يُفترض أن تنظم مجال الأعمال بتطبيق القوانين بالتساوي على الجميع»⁸⁴.

والواقع أن النظم السياسية رسخت هذه الممارسات الفاسدة في المجتمعات العربية، فشجعت سوء استعمال السلطة لخدمة المصالح الخاصة. وأصبح سوء استخدام

وزاد تحرير الاقتصاد الجزئي الذي بدأ في عام 1990، من حالات الاستيلاء على الدولة في غياب المنافسة المحلية والدولية الحقيقية، وفي ظل نظام سياسي واقتصادي تسيطر عليه نخبة «أساءت إلى عمل المؤسسات بهدف السيطرة على الموارد وفرص العمل لإدامة سلطتها وجمع الثروة»⁹⁰، فأقصت أجزاء كبيرة من المجتمع عن الحياة السياسية والاقتصادية، منها النساء والشباب وسكان المناطق الريفية⁹¹.

الاجتماعية... فباتت الأنظمة التي تأسست على انحيازها للشعب والفقراء وصغار الموظفين والفلاحين، حليفة للذين أصبحوا من كبار رواد الأعمال وكبار الملاكين في الأرياف، وانضم الحكام إلى قائمة رواد الأعمال وأصبحوا شركاء في الصفقات والشركات والعقود مع الاستثمارات الأجنبية، وعقدوا اتفاقيات غير عادلة مع الخارج من أجل استثمار الموارد الطبيعية، واهتموا بتهريب أموالهم و ثرواتهم «الشخصية»... إلى الخارج، بالتواطؤ مع الشركات والمصارف والحكومات الأجنبية»⁸⁹.

انضم الحكام إلى قائمة رواد الأعمال وأصبحوا شركاء في الصفقات والشركات والعقود مع الاستثمارات الأجنبية، وعقدوا اتفاقيات غير عادلة مع الخارج من أجل استثمار الموارد الطبيعية، واهتموا بتهريب أموالهم و ثرواتهم «الشخصية» إلى الخارج، بالتواطؤ مع الشركات والمصارف والحكومات الأجنبية

لغياب العدالة في العالم العربي جذور في نشأة الدولة العربية الحديثة. وفي تحريف ثقافي، يُبرّر الظلم بالحكمة الإلهية، أي القضاء والقدر، وبالضرورة الطبيعية، ويُستخدم لإقناع الناس بقبول الاستبداد والتعاضد معه. فدولة ما بعد الاستعمار أنشئت لخدمة مصالح النخب الحاكمة ولخدمة مصالح الدول الغربية. دولة تتمتع بسلطة مطلقة، تستخدم أدوات سياسية وأمنية واقتصادية لتعميق الشقاق مع المجتمع والفرد، وتغيب القانون، وانتهاك حقوق الأفراد وحرّياتهم لمصلحة فئات معينة على صلة بالنظام الحاكم.

هذا الواقع لا ينفي وجود توجهات يمكن الأخذ بها لإعادة تكوين الدولة وبنائها على أسس المواطنة والديمقراطية والحرية. فالدولة تستمد شرعية وجودها من القانون، والسيطرة على النزعة السلطوية، وصيانة حقوق أفرادها وحرّياتهم. وهذا التحول يتطلب توفر العديد من الشروط منها ضمان المشاركة المجتمعية، مدخلاً لإعادة تكوين الأفراد والجماعات كشعب متحد الوعي والإرادة، يشارك في عملية البناء والتنمية ويجني ثمارها.

الفصل السادس

الأسباب الخارجية للظلم
في المنطقة العربية



كل إمبراطورية تقول لنفسها وللعالم،
إن مهمتها، خلافاً لما عداها، ليست النهب
والسيطرة بل الثقيف والتحرير

إدوارد سعيد

6. الأسباب الخارجية للظلم في المنطقة العربية

الناس ظلم كبير بفعل قوى أجنبية. وقد فشل نظام الحكم العالمي، الذي توافقت عليه البشرية ليحمي حقوق الشعوب وأمنها، في حماية حقوق شعوب هذه المنطقة. ويتناول هذا الفصل نظام الحكم العالمي، ويحلل أسباب فشله في تحقيق أوجه العدالة الإجرائية والتوزيعية والجزائية للشعوب العربية.

يصعب التفريق بين الداخلي والخارجي في المنطقة العربية حيث الأوضاع «الداخلية» هي في أكثر الأحيان من صنع التدخل الاستعماري الخارجي. ففي بلاد حدد الخارج الاستعماري أشكالها وأسماءها وألقاب حكامها، لا يمكن أن ينسب الظلم إلى الداخل وحده. لقد احتلت دول واقتلعت شعوب في القرن الماضي ووقع على

ألف. العدالة في النظام الدولي وتأثيرها على العالم العربي

اختلفت المدارس الفكرية حول إمكانية تطبيق معايير موحدة للعدالة على مختلف الشعوب وإمكانية تحقيق المساواة بين الدول في المجتمع الدولي كما بين الأفراد في الدولة الواحدة. فمنها ما قال بأن تطبيق العدالة لا يكون إلا داخل الدول، لأنه يتطلب قوة قاهرة ذات شرعية لا تملكها إلا حكومة يرضى بها المحكوم، ومنها ما يرى أن الأوضاع العالمية باتت تسمح بالسير على طريق تحقيق المساواة على الصعيد الدولي وليس القومي فحسب. وتستند هذه المدرسة إلى تجربة الاتحاد الأوروبي الذي قطع شوطاً مهماً على طريق تطبيق العدالة وتحقيق المساواة بين الأفراد على نطاق الاتحاد¹. وشكّل إطار التعاون الاقتصادي في الاتحاد معبراً إلى المساواة بين شعوبه وكياناته من غير السلطة الإلزامية التي تملكها الدولة القومية.

ورغم اختلاف وجهات النظر حول إمكانية تحقيق العدالة على الصعيد الدولي، لا يوجد أي اختلاف يذكر على أن نظام الحكم القائم حالياً على الصعيد الدولي، بمؤسساته وهياكله والقوى النافذة فيه، يؤثر إيجاباً أو سلباً، على أمن الشعوب وعلى رفاهها. ولفهم طبيعة هذا التأثير، لا بد من العودة إلى المراحل والمفاصل التكوينية لهذا النظام ولمنظمة الأمم المتحدة لتوضيح جوانب مهمة من حقائق السياسة الدولية وأثرها على قضايا العدالة في العالم عموماً وفي المنطقة العربية خصوصاً.

1. نشأة منظمة الأمم المتحدة: تسوية غير متكافئة

منظمة الأمم المتحدة هي امتداد لعصبة الأمم من حيث التأثير على العلاقات الدولية. فلأول مرة في التاريخ الحديث يقوم كيان دولي ذو طابع دائم، يضم مختلف دول العالم، وتناط به مسؤولية صيانة السلم والعدل.

في بلاد
حدد الخارج
الاستعماري
أشكالها
وأسماءها
وألقاب
حكامها،
لا يمكن أن
ينسب الظلم
إلى الداخل
وحده

الآمال الكبار التي ولدت مع منظمة الأمم المتحدة، وتجددت بعد نهاية الحرب الباردة لم تثمر ترسيخاً لمفاهيم العدالة في السياسة الدولية

إن تصوير التراتبية الدولية على أنها مجرد تبادل طوعي وسلمي للخدمات يطمس الفارق بين نموذجين للعلاقات الدولية: نموذج القهر والإرغام، ونموذج الخضوع بالاختيار

وشهد المؤتمر التأسيسي للأمم المتحدة في سان فرانسيسكو في عام 1945 مناقشات حول طابع المنظمة وأهدافها والوسائل والصلاحيات اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بدور الفاعل العادل. وخلال المناقشات تباينت الآراء في اتجاهين، قوى عظمى رغبت في تأسيس نظام دولي تراتبي وهرمي الطابع تتقاسمه القوى المنتصرة في الحرب العالمية الثانية، ودول متوسطة وصغيرة أرادت نظاماً دولياً يحمي سيادتها ومصالحها. والحصيلة تسوية بين الفريقين لم تكن بالضرورة متكافئة وعادلة.

وغني عن البيان أن هذه التسوية لم تفض إلى تغيير جذري في طبيعة التراتبية الدولية حيث بقيت القوة العامل الأساسي في فرز الدول. والآمال الكبار التي ولدت مع منظمة الأمم المتحدة، وتجددت بعد نهاية الحرب الباردة لم تثمر ترسيخاً لمفاهيم العدالة في السياسة الدولية. ويُقال إن لا سلام بدون عدالة. ولكن هذا التعميم الذي ينطبق على الأفراد لا ينطبق على الأمم. فالدول الضعيفة لا تهدد السلام مهما استهتر الأقوياء بحقوقها طالما بقيت على ضعفها وطالما تعاون الأقوياء على إبقاء الضعيف على ضعفه².

وهذا التصور لم يخيم على مناقشات المؤتمر التأسيسي فحسب، بل رافق النظام الدولي حتى اليوم، إذ تبرز وجهتا نظر حول قضية العدالة في العلاقات الدولية.

وجهة النظر الأولى تقول بأن التراتبية الدولية تتماشى مع العدالة وتكرسها. فهي عبارة عن تعاقد بين الدول الكبرى التي تمتلك القوة، والدول التي تريد، لأسباب شتى، النأي بنفسها عن الحروب، والتي قد تكون كبيرة في

اقتصادها وحجمها السكاني، ولكنها محدودة القوة على صعيد القدرات العسكرية (مثل ألمانيا واليابان بعد الحرب العالمية الثانية). في هذا التعاقد، تحقق الدول المهيمنة التي تقف على رأس التراتبية الدولية فوائد مادية وسياسية تمكنها من الحفاظ على مصالحها وعلى النظام الدولي. وتحصل الدول الطائفة على ضمانات لأمنها ووحدتها وحقوقها في ثرواتها الطبيعية، من دون استخدام القوة بل بالرضا المتبادل بين الدول الكبرى وغيرها³.

وخلافاً لهذه النظرة، يرى فريق من علماء السياسة أن تصوير التراتبية الدولية على أنها مجرد تبادل طوعي وسلمي للخدمات يطمس الفارق بين نموذجين للعلاقات الدولية: نموذج القهر والإرغام، ونموذج الخضوع بالاختيار⁴. والنموذج الأول هو ما كانت تخشاه الدول المتوسطة والصغيرة التي عارضت مشروع الدول المنتصرة في مؤتمر سان فرانسيسكو.

2. تعثر منذ البداية

في مرحلة وضع أسس النظام الدولي الجديد وخلال مناقشة الجوانب المتعلقة بالعدالة الإجرائية، انتقد ممثلو الدول المتوسطة والصغيرة ما اعتبروه مساساً بمبدأ المساواة بين الدول، مثل حق الفيتو وضيق الصلاحيات المقترحة للجمعية العامة للأمم المتحدة، ولكن الدول الكبرى رفضت تقديم أي تنازلات على هذا الصعيد. وكان أقصى ما ذهبت إليه الموافقة على حق الدول الأعضاء في تكوين منظمات إقليمية مستقلة عن سلطة مجلس الأمن على أن تتعاون هذه المنظمات تعاوناً وثيقاً مع المنظمة الدولية وتعمل تحت إشراف أمانتها العامة. وكان لهذا الاتجاه أهمية خاصة في تطور فكرة التكتل

تم تأسيس
محكمة العدل
الدولية في
محاولة لتطبيق
أحكام القانون
في حالات
النزاعات بين
الدول، ولكن
لم تتوفر لهذه
المحاولة الأداة
اللازمة لتنفيذ
الأحكام

وكان إنشاء
المحكمة
الجنائية الدولية
في عام
2002 بمثابة
نقطة نوعية
في التعامل
مع الجرائم
ضد الإنسانية
وجرائم الحروب
وجرائم الإبادة

التابعة للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن سيساعد في حل هذه المشكلة بعد فترة وجيزة. وثبت أن هذا الاعتقاد لم يكن في محله، إذ أدت الحرب الباردة إلى تجميد اللجنة العسكرية، وإلى تعطيل مقومات إيجابية للأمم المتحدة كفاعل دولي عادل. وكان إنشاء المحكمة الجنائية الدولية في عام 2002 بمثابة نقلة نوعية في التعامل مع الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحروب وجرائم الإبادة، إلا أن أداء هذه المحكمة خلال السنوات الماضية أثار تساؤلات حول مدى عدالة المحاكمات التي تجريها، لا سيما وأن عملها تركز في معظمه في الدول الأفريقية وأغفل الانتهاكات في مناطق أخرى من العالم، على رأسها المنطقة العربية.

باء. العدالة الإجرائية

يتناول هذا الجزء مظاهر غياب العدالة الإجرائية في النظام الدولي، ويستعرض بعض القواعد الحاكمة لعمل المؤسسات الدولية الرئيسية التي تنظم التفاعلات داخل النظام الدولي وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة، ثم مؤسسات بريتون وودز، ومنظمة التجارة العالمية، باعتبارها تشكل جزءاً من منظومة غياب العدالة الذي تقع آثاره على الدول المتوسطة والصغيرة. كما يتطرق إلى نظام منع الانتشار النووي الذي له تداعيات كبرى على المنطقة العربية، إذ لا يساوي في حظر امتلاك هذه الأسلحة بين جميع الأطراف.

1. حق الفيتو: هل هو شر لا بد منه؟

نشأت منظمة الأمم المتحدة على خلفية الدعوة إلى عالم واحد تتساوى فيه الفرص

الإقليمي، وتولت البرازيل ومصر تمثيل الدول المتوسطة والصغيرة، إذ كان للأولى دور في منظمة الدول الأمريكية، والثانية في تأسيس جامعة الدول العربية وقيادتها.

وفي مناقشة الجوانب التي تتصل بالعدالة التوزيعية، وافقت الدول الكبرى على ألا تركز المنظمة الناشئة على قضايا الأمن الدولي، بل أن تتولى قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية. واتفقت على ترقية المجلس الاقتصادي والاجتماعي المقترح إلى جهاز رئيسي للمنظمة، والسماح له بأن ينظم مؤتمرات دولية وأن ينسق مع منظمات دولية غير حكومية⁵.

ولم تقتصر المناقشات حول قضايا العدالة التوزيعية على مؤتمر سان فرانسيسكو، بل دارت أيضاً في مؤتمر بريتون وودز الذي عُقد في صيف عام 1944، ووضعت فيه مبادئ تأسيس صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. وتخلل المؤتمر نقاش بين مندوبي بريطانيا خاصة ماينارد كينز، الذي أراد مراعاة حاجات الدول المديونة، ومندوبي الولايات المتحدة الأمريكية الذين كانوا أقرب إلى وجهة نظر الحكومات الدائنة. وقد جاءت نتائج المؤتمر، ومن ثم الأسس التي نشأت عليها مؤسسات بريتون وودز قريبة لوجهة نظر الفريق الثاني.

وفي إطار مناقشة القضايا المتعلقة بالعدالة الجزائية، جرى الاتفاق على تأسيس محكمة العدل الدولية، في أهم وأبعد محاولة لتطبيق أحكام القانون في حالات النزاعات بين الدول.

ولم تتوفر لهذه المحاولة الأداة اللازمة لتنفيذ الأحكام، وقد كان الاعتقاد بأن تشكيل اللجنة العسكرية لرؤساء أركان الجيوش

الإطار 1.6 الفيتو يعصف بمبادئ العدل والمساواة

استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية مكانتها في المجلس لتعزيز نفوذها الدولي، خاصة في المنطقة العربية. واحتفظت القوى الكبرى بامتيازات لنفسها على حساب مبادئ العدل والمساواة. إن تضمين الميثاق بعض المواد أدى إلى «وضع القوى الكبرى خارج نطاق المنظمة في كل نفوذ ترى فيه مصلحتها الحيوية... ويسمح لها بالتصرف كأنها فوق القوانين والمبادئ التي تحاول فرضها على الدول الصغيرة»^(١).

(١) Martin Wight, *Power Politics* (London, Continuum, 1978), p. 218.

وكانت نشأة أحلاف سياسية وعسكرية مثل حلف الناتو، وحلف بغداد، وحلف وارسو، تسهم في إضعاف الدور الجماعي لمجلس الأمن وللجنة العسكرية التابعة له في صون الأمن والسلام الدوليين، وفي إطلاق سباق التسلح وخاصة النووي، وانتهاك القوى العظمى لسيادة دول مستقلة أعضاء في الأمم المتحدة وقلب حكوماتها (الجمهورية العربية السورية 1949، إيران 1953، غواتيمالا 1954، تشيلي 1973، وغيرها)^٨.

وكان من المتوقع أن يسرع العالم الخطى، بعد انتهاء الحرب الباردة والتقدم الكبير في وسائل التواصل والاتصال، ونشأة القرية العالمية نحو الأخذ بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وتطبيقها على الصعيد الدولي. ولكن ذلك بقي رهناً بموقف القوى الكبرى من المنظمة ومن ميثاقها. ولعل أبرز مظاهر غياب العدالة في النظام الدولي هو حق الفيتو الممنوح للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن (1.6). وحسب المادة 27 (1)، يكون لكل عضو من أعضاء مجلس الأمن صوت واحد... وحسب المادة 27 (3)، تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الموضوعية كافة بموافقة

لكل عرق وكل أمة. وثبت فيما بعد أن هذه النظرة بقيت في حيز المرغوب. فتحقيقاً لهذه الدعوة، كان لازماً أن يتسم تطبيق العدالة الإجرائية بأربع سمات رئيسية هي المشاركة الديمقراطية، التي تفترض أن يكون للمتأثرين بالقرارات رأي فيها؛ والاستقامة، التي تفترض أن تنأى الدولة عن تطبيق سياسة المعايير المزدوجة؛ والحياد، الذي يفترض أن تحكم النزاهة لا الانحياز القوانين وتطبيقها؛ والشفافية التي تضع في متناول الرأي العام المعلومات والمعطيات الكافية للتوصل إلى مواقف رشيدة وبلورة سياسات عادلة^٩.

وقد أحبطت التجارب هذه الطموحات السامية. فالحرب الباردة كانت النقيض لفكرة اعتبار الأمم المتحدة محور السياسة العالمية، وتخويل مؤسساتها النظر في قضايا الأمن والعدالة واتخاذ القرارات المناسبة لحماية العالم من الصراعات العسكرية، ومن نزعات العدوان والتوسع والسيطرة. ونتيجة لهذه الحرب، حاولت القوات العظمى وحلفاؤها السيطرة على المنظمات الدولية وتحويلها إلى أداة لتحقيق مصالح الحلفين لا وسيلة لحفظ السلم والأمن الدوليين والتنمية العالمية^٧.

نتيجة للحرب
الباردة حاولت
القوات
العظمى
وحلفاؤها
السيطرة على
المنظمات
الدولية
وتحويلها إلى
أداة لتحقيق
مصالح الحلفين
لا وسيلة لحفظ
السلم والأمن
الدوليين
والتنمية
العالمية

لعل أبرز مظاهر
عدم العدالة
في النظام
الدولي هو
حق الفيتو
الممنوح
للأعضاء
الدائمين في
مجلس الأمن

أصوات تسعة من أعضائه يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة.

ومع اكتساب إسرائيل السلاح الذي واختلال موازين القوى العسكرية لصالحها في المنطقة العربية، اتجهت الدول العربية في سعيها لاسترجاع الأراضي المحتلة في عام 1967 إلى الاعتماد على الدبلوماسية والاقتصاد. وبقدر حاجة العرب إلى ممارسة الضغط الاقتصادي والسياسي على إسرائيل لحملها على إنهاء احتلالها للأراضي العربية، سعت إسرائيل إلى احتواء هذه الضغوط وتعطيل مفاعيلها. واضطلعت الولايات المتحدة الأمريكية بدور فاعل في تعطيل معظم المبادرات التي أطلقها العرب داخل المنظمات الدولية بقصد وقف الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي والاستعانة بالمجتمع الدولي لإنهاء الاحتلال بالطرق السلمية. وكان للفيتو الأمريكي ضد المبادرات العربية النصيب الكبير في إحباطها. وكانت ملابسات استخدام الفيتو مؤشراً إضافياً على تجاهل الإدارة الأمريكية لاعتبارات العدالة في سياستها الخارجية.

واستخدم الاتحاد السوفييتي حق الفيتو 90 مرة بين عامي 1946 و1990، بينما استخدمته الولايات المتحدة الأمريكية 65 مرة. ورأت الولايات المتحدة الأمريكية في هذه الأرقام مؤشراً على نهج الاتحاد السوفييتي السلبي في العلاقات الدولية مقابل نهجها المائل إلى المرونة. ولكن المرونة تنقلب تشدداً حيال قضية فلسطين، إذ استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية الفيتو مرات عديدة ضد مشاريع القرارات المتعلقة بالشرق الأوسط والمؤيدة لحق العرب في تحرير أراضيهم من الاحتلال الإسرائيلي منذ عام 1972.

وتذرعت الإدارة الأمريكية بمحاربة الإرهاب بينما استخدمت الفيتو في الواقع مراراً لإفشال مشاريع قرارات تؤكد مبادئ أيديتها الإدارة الأمريكية نفسها. ففي 21 آذار/مارس 1976، وصف مندوب واشنطن الدائم إلى الأمم المتحدة المستوطنات الإسرائيلية بأنها غير شرعية ورفض ولاية إسرائيل على القدس الشرقية. وبعد يومين، أسقط الفيتو الأمريكي مشروع قرار استُقي من موقف مندوبها وحظي بتأييد كل أعضاء مجلس الأمن، عداها⁹. كذلك استخدمت روسيا الفيتو ست مرات لحماية الحكومة السورية في النزاع الراهن.

2. مؤسسات بريتون وودز: خطى متأرجحة نحو تحقيق العدالة

كان الهدف من إنشاء البنك الدولي وصندوق النقد الدولي تقديم دعم محايد وغير مشروط للدول النامية في العالم، ومساعدتها في التغلب على الأزمات. وكان الاعتقاد بدايةً أن هذه المساعدات ستؤدي إلى تقليص الفوارق الاقتصادية والاجتماعية داخل الدول المتلقية، وتقليص الفوارق بين الدول. إلا أن هذه المؤسسات، التي دُعيت في الأعوام الأولى من عملها «المنظمات الشقيقة للأمم المتحدة»، باتت بعد حين عرضة لانتقادات شديدة تتناول جانبيين رئيسيين في عملها هما الغايات المتوخاة من السياسات التي تتبعها وهوية أصحاب القرار فيها.

وكثرت الانتقادات الموجهة إلى البنك الدولي وصندوق النقد الدولي لأنهما يُماشيان السياسة الأمريكية في ما يقدمانه من نصائح للدول النامية التي تطلب المساعدة وفي ما يفرضانه من شروط للإقراض. كما أن نسبة مرتفعة من الوظائف والمناصب الإدارية

استخدمت

الولايات

المتحدة

الأمريكية الفيتو

ضد مشاريع

قرارات مؤيدة

لحق العرب في

تحرير أراضيهم

من الاحتلال

الإسرائيلي

مرات عديدة

بين عامي

1972 و1990

تذرعت الإدارة

الأمريكية

بمحاربة الإرهاب

عند استخدامها

لحق الفيتو

بينما استخدمته

في الواقع

مراراً لإفشال

مشاريع قرارات

تؤكد مبادئ

أيديتها الإدارة

الأمريكية

نفسها

هذه المعطيات انتقادات من الدول الأخرى، وخاصة الكبرى مثل الصين¹². وكان في تعذر تعديل أنظمة المؤسسات حافز قوي لإقدام الصين على إطلاق البنك الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية ومن ثم إضافة عامل اقتصادي جديد إلى جملة العوامل التي تؤزم العلاقات بين البلدين¹³، كما دفع أيضاً باتجاه إنشاء بنك التنمية الجديد لمجموعة بريكس التي تضم البرازيل وجنوب أفريقيا وروسيا والصين والهند.

3. منظمة التجارة العالمية: إنفاق الفقير على الثري

نشأت منظمة التجارة العالمية كأداة محايدة لتنظيم التجارة العالمية. ولكن الحياض بين الأقوياء والضعفاء يتحول، كما أثبتت تجارب مؤسسات بريتون وودز، إلى حياض لصالح الأقوى. وتُعزى أهمية هذه المنظمة إلى كونها ترعى مجموعة من الاتفاقات يقارب عددها 30 اتفاقاً، وإلى طبيعة هذه الاتفاقات، إذ تستهدف المضي في تحرير التجارة العالمية ليس فقط في مجال السلع المنظورة (كما كان الأمر في إطار الغات 47)، بل في مجالات جديدة كالخدمات وحقوق الملكية الفكرية، وتلزم الدول بتكييف تشريعاتها الوطنية لتنسجم مع أحكامها. ولأول مرة، جرى وضع نظام متكامل ذي طبيعة شبه قضائية لتسوية المنازعات في جميع المجالات التي تتناولها هذه الاتفاقات.

ونجحت منظمة التجارة العالمية في زيادة حجم التجارة عبر الحدود الى مستويات غير مسبقة وصلت الى أكثر من سبعين ضعفاً مقارنة بمستوياتها عند تأسيس الغات في القرن الماضي. وبفضل هذا التوسع، تمكنت دول صناعية جديدة مثل الصين ودول رابطة

الحساسة في المؤسساتين تشغلها بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية. وقد بات تقليداً راسخاً أن تكون على رأس البنك الدولي الولايات المتحدة الأمريكية، وأن تكون على رأس صندوق النقد الدولي دولة أوروبية¹⁰.

وقد تغير العالم كثيراً منذ إنشاء الإطار المؤسسي للنظام الاقتصادي والنقدي العالمي لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، وأن هناك حاجة إلى تطوير صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. فتصميم المؤسساتين كان يرمي أصلاً إلى ثني الدول عن اتخاذ خطوات اقتصادية أحادية تلحق الضرر بالاقتصادات الأخرى. وأي إصلاح يواجه بمقاومة من الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية. وعلى الرغم من وعود التغيير، استمرت مقاومة تفكيك نظام التعيين حسب الجنسية، الذي يحابي مواطني أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، ويجعل أعلى المناصب القيادية في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي حكراً عليهم. ودأبت هذه الدول على تقويض الجهود الرامية إلى إعادة ضبط توازن التمثيل في مجالس المنظمات وإداراتها. وتتمتع أوروبا الغربية بمستوى من التمثيل يتجاوز ما تستحق، أما الاقتصادات الناشئة فتكاد تكون بلا صوت على الرغم من تزايد أهميتها العالمية. وأثناء أزمة الديون في منطقة اليورو، لم يتورع قادة أوروبا عن الضغط على صندوق النقد الدولي لحمله على مخالفة قواعده بشأن الإقراض¹¹.

وتتناهى قوانين المؤسساتين الداخلية مع مبادئ العدالة الإجرائية في العديد من الجوانب، فهي تمنح عملياً الولايات المتحدة الأمريكية وحدها، دون سائر الدول، حق الفيتو من غير مسوغات مقبولة. وأثارت

على الرغم من
وعود التغيير،
استمرت
مقاومة
الولايات
المتحدة والدول
الأوروبية
لتفكيك نظام
التعيين بحسب
الجنسية في
مؤسسات
بريتون وودز
والذي يجعل
أعلى المناصب
القيادية في
صندوق النقد
الدولي والبنك
الدولي حكراً
عليهم

جنوب شرق آسيا (آسيان) من انتشال عشرات الملايين من الفقر والعوز، والارتقاء بهم إلى مستوى معيشي لائق.

وبدأت الصين هذا المسار على الصعيد الداخلي حيث نجحت في توفير فرص عمل لعشرات الملايين من المواطنين غير المدربين، ومن ثم في تحويل هؤلاء إلى قوى عاملة من ذوي الخبرات والمهارات المتقدمة، يتقاضون أجوراً مرتفعة. وما لبث هذا المسار أن انتقل من داخل الصين إلى الفضاء المشترك الذي يضمها مع دول آسيان حيث جرى التوصل إلى اتفاقات أزيلت بموجبها عقبات عديدة أمام التجارة. وساهمت هذه الاتفاقات في تحسين مستوى معيشة أعداد كبيرة من سكان الريف، كانوا يشكلون قرابة 70 في المائة من مجموع سكان الصين ودول آسيان.

ويرى بعض خبراء الاقتصاد أن استمرار هذا النجاح مرهون باختيار نموذج صحيح لتحرير تجارة الدول النامية. ويجد بعض خبراء الاقتصاد والتجارة في دراسة أعدوها بتكليف من مركز الصين الدولي للتبادل الاقتصادي والتقني أن تجربة تحرير التجارة بين الصين ودول آسيان تقدم مثل هذا النموذج المطلوب. غير أن بلدان الآسيان الأقل نمواً لم تستفد من فرص تحرير التجارة بالكامل لضعف السياسات التجارية والحاجة إلى تطوير البنية التحتية¹⁴.

وسواء تعلق الأمر بنمط السياسات التي تنفذها الحكومات الراغبة في تحرير التجارة، أم بالتوقيت الأنسب لتنفيذها، يزداد الاعتقاد في أوساط المعنيين بالتنمية والرفاه بأن مقترحات الليبراليين الجدد وإرشادات توافق واشنطن لا ترسم الطريق الصحيح للدول الصناعية

الناشئة التي تتطلع إلى تجاوز مرحلة تصدير المواد الخام إلى الدول الصناعية القديمة، أو مرحلة الصناعات التجميعية. والواقع أن تحرير التجارة يصبح مجدياً عندما يبلغ القطاع الصناعي مرحلة من النضج تمكنه من التكيف مع ضغوطات السوق الدولية، وليس في حالة الصناعات الناشئة على نحو ما تدعو إليه مبادئ توافق واشنطن¹⁵.

وقد ساهم الأخذ بمقترحات وإرشادات الليبراليين الجدد في اتساع هوة الناتج المحلي الإجمالي للفرد بين الدول المتقدمة وسائر الدول. فبعد أن كانت الهوة في حدود 4,391 دولار أمريكي في عام 1960، اتسعت إلى الضعف في عام 1980 ثم إلى أكثر من ثلاثة أضعاف في عام 2008. وهذا يدل على أن الانفتاح التجاري الذي تمليه منظمة التجارة العالمية ينحاز لصالح الدول الكبرى المتقدمة وشركاتها العابرة للحدود على حساب الدول النامية وصغار المنتجين والمزارعين فيها¹⁶.

ويتكرر الصراع في مناقشات المنظمة بين الكيانات الكبرى ممثلة بالولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي من جهة، والدول المتوسطة والصغيرة من جهة أخرى، وإن كانت تركيبة هاتين المجموعتين تتغير حسب موضوع الصراع والتفاوض. فالهند مثلاً، وهي من البلدان النامية، تضعها مصالحها في الكثير من الأحيان في جانب الدول الكبرى خاصة عندما تتناول المناقشات بين الأقوياء والضعفاء مواضيع مثل الحماية، والدعم الذي تقدمه الحكومات لبعض قطاعات الإنتاج، مثل القطاع الزراعي، لكي تضمن للمزارعين تصريف منتجاتهم بأسعار وشروط تنافسية. ومن المفارقات الشائعة والمعروفة هي أن الدول الغنية تقدم الحماية لقطاعاتها وتنتقد

ساهم الأخذ
بمقترحات
وإرشادات
الليبراليين الجدد
في اتساع هوة
الناتج المحلي
الإجمالي للفرد
بين الدول
المتقدمة وسائر
الدول أثناء فترة
التحرير والانفتاح
التجاري الدولي

إن الانفتاح
التجاري الذي
تمليه منظمة
التجارة العالمية
ينحاز لصالح
الدول الكبرى
المتقدمة
وشركاتها
العابرة للحدود
على حساب
الدول النامية
وصغار المنتجين
والمزارعين فيها

من المفارقات الشائعة والمعروفة هي أن الدول الغنية تقدم الحماية لقطاعاتها وتنتقد بشدة سياسات الحماية التي تنفذها دول نامية

بفضل الدعم الذي تقدمه الولايات المتحدة لمزارعي القطن، يتمكن هؤلاء من طرح إنتاجهم في الأسواق الدولية بأسعار متدنية تلحق أضراراً كبيرة بالملايين من مزارعي القطن في البلدان النامية

بشدة سياسات الحماية التي تنفذها دول نامية، وتأبى مراعاة الاعتبارات التجارية الاجتماعية التي تأخذ بها حكومات الدول النامية لحماية بعض القطاعات.

ولعل أبرز ما يؤخذ على منظمة التجارة العالمية تكريسها للقواعد غير العادلة. فقد سمح اتفاق الغات بما يعرف «بتصعيد التعريفات الجمركية»، الذي سمح للبلدان المتقدمة بفرض مزيد من القيود الجمركية على السلع العالية التصنيع. وهذا يعني من الناحية العملية أن البلدان النامية، ومنها البلدان العربية، التي تنوي زيادة القيمة المضافة من خلال تصنيع موادها الأولية، تواجه بتعريفات جمركية تصاعدية تحد من قدرتها على المنافسة في أسواق الدول المتقدمة وتأسرها في دائرة تصدير المواد الأولية. والأمثلة كثيرة على القواعد التي ترسخ غياب العدالة وتحافظ على سيادة الدول المتقدمة في التجارة الدولية. فالدول المتقدمة تدفع الدول النامية باتجاه الليبرالية المطلقة التي تقضي بفتح أسواقها حتى بدون تهيئتها للاستفادة من هذه الخطوة، في حين أن ما تحتاج إليه هذه الدول هو الدعم للسياسات التجارية التي تشجع التنمية المستدامة ومحاربة الفقر.

ويؤكد منتقدو المنظمة أن مفاعيل سياساتها غير متساوية بين الدول الفقيرة والدول الغنية. فالمنظمة لم تتمكن من وضع حد لبعض السياسات والإجراءات التي تطبقها الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي والتي تضر بمصالح الدول النامية. ففي الولايات المتحدة الأمريكية، تبلغ قيمة الدعم الذي تقدمه الحكومة لمزارعي القطن مثلاً، وعددهم لا يزيد على 25,000 مزارع، ما يزيد على ثلاثة مليارات دولار سنوياً، أي ما يعادل 100 في المائة من قيمة إنتاج القطن في

السوق¹⁷. وبفضل هذا الدعم، يتمكن هؤلاء من طرح إنتاجهم من القطن في الأسواق الدولية بأسعار متدنية تلحق أضراراً كبيرة بالملايين من مزارعي القطن في بلدان غرب أفريقيا وغيرها من البلدان النامية. والجدير بالذكر أن حجم الدعم المقدم للمزارعين الأمريكيين قد يبلغ ثلاثة أمثال المعونة التي تقدمها الولايات المتحدة الأمريكية لأفريقيا.

ويتبع الاتحاد الأوروبي ترتيبات مماثلة. ففي إطار السياسة الزراعية العامة، يقدم الاتحاد مليارات الدولارات للمزارعين الأوروبيين بهدف دعمهم لتسويق منتجاتهم في الأسواق الأوروبية والدولية. وقد اعتبر هذا الترتيب مخالفاً لمقاييس العدالة وقيمها على الأصعدة المحلية والدولية. ويذهب قسم كبير من الدعم، كما يقول ناقدو السياسة الزراعية العامة، إلى بقايا الأرستقراطيات الأوروبية من مالكي الأراضي الواسعة. وقد استفاد هؤلاء من نفوذهم السياسي لكي يعطلوا محاولات وضع سقف للدعم الذي تقدمه الحكومات الأوروبية أو الاتحاد الأوروبي. وبديهي أن هذا الوضع يتناقض مع مصالح صغار المزارعين في الدول الأوروبية نفسها. ويذهب القسم الأكبر من الإعانات التي يقدمها الاتحاد، كما يقول ناقدو السياسة الزراعية الأوروبية، إلى دول أوروبا الغربية بدلاً من دول أوروبا الشرقية الأكثر حاجة. ويحد هذا الدعم، وكذلك العقوبات الجمركية وغير الجمركية التي تفرضها دول الاتحاد على الواردات الزراعية من خارجه، من قدرة الدول الزراعية الفقيرة، وخاصة في أفريقيا، على تصدير منتجاتها إلى الأسواق الأوروبية.

وعلاوة على سياسة الدعم والحماية التي تعتمدها حكومات بعض الدول الكبرى

تدهور ظروف**معيشة صغار****المزارعين****والعمال****الزراعيين في****البلدان الفقيرة****لأن قلة من****الشركات****المتعددة****الجنسيات****تسيطر على****السوق العالمية****لسلعة معينة****في العالم****اليوم، ثلاث****دول تمتلك****أسلحة نووية****لم توقع على****معاهدة الحد****من انتشار****الأسلحة النووية****حتى الآن،****هي إسرائيل****وباكستان****والهند**

ضد دول تعتبر خارجة عن الشرعية الدولية.

وتعد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أساساً في النظام الدولي لمنع الانتشار النووي، وتقوم على ثلاثة أركان هي عدم انتشار السلاح النووي، ونزع السلاح، والحق في الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية. وفي العالم اليوم، ثلاث دول تمتلك أسلحة نووية لم توقع على المعاهدة حتى الآن، هي إسرائيل وباكستان والهند. وكانت كوريا الشمالية قد وقعت على المعاهدة في عام 1985 لكنها عادت وانسحبت منها في عام 2003. وقد دخلت المعاهدة حيز النفاذ في عام 1970، وهي تخضع للمراجعة كل خمس سنوات، وقررت الدول الأطراف في مؤتمر عام 1995، تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى.

وتتعرض المعاهدة للكثير من الانتقادات. ويؤخذ عليها أنها كرست موقع الدول النووية الخمس المتقدم على باقي الدول، وغياب العدالة تجاه الدول الملتزمة بها والتي لا تملك قدرات نووية. ويرى الكثيرون أن المعاهدة تطبق باستنسابية. فبينما تفرض العقوبات على دول موقعة على المعاهدة مثل إيران، تبقى دول غير ملتزمة بالمعاهدة مثل إسرائيل حرة التصرف بترسانتها النووية¹⁸.

وتنص معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في المادة السادسة منها على أن تقوم الدول الأطراف في المعاهدة بنزع أسلحتها النووية في وقت قريب ووفق آلية واضحة، كما تنص على عقد «معاهدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية شديدة وفعالة». لكن الولايات المتحدة الأمريكية وباقي أعضاء النادي النووي تكتفي بخفض تدريجي مع استمرار تطوير أنواع أخرى من

لمصلحة مواطنيها والشركات التي تحمل جنسيتها، أنشأت المنظمة الدولية سلطات غير مسبوقة تسمح لها بالتدخل في السياسات الداخلية للدول الأعضاء، والضغط على الدول النامية لتحرير أسواقها في الزراعة والصناعة والخدمات. وهكذا تتضافر هذه السياسات والممارسات لتؤدي إلى تشويه التجارة والأسعار، وخاصة في قطاع الزراعة، فلا يستفيد من فرص توسيع التجارة الجميع على قدم المساواة. وفي الكثير من الحالات، تتدهور ظروف معيشة صغار المزارعين والعمال الزراعيين في البلدان الفقيرة لأن قلة من الشركات المتعددة الجنسيات تسيطر على السوق العالمية لسلعة معينة.

وتتخذ المنظمة قراراتها بالإجماع والتوافق. إلا أن ميزان القوى الاقتصادية والقدرات الفنية غير المتكافئ، ترك العديد من الدول النامية والفقيرة في وضع تفاوضي ضعيف، لا يمكنها من حماية مصالحها في هذا المحفل الدولي. وأضاف تعقيد المفاوضات إلى ظاهرة عدم التكافؤ صعوبات تضر بمصالح الدول الصغيرة. وفي هذه المنظمة التي تُعتبر من أكثر المنظمات الدولية ديمقراطية، ينحاز تطبيق المحادثات والقرارات في الواقع إلى تهميش دور الدول النامية.

4. نظام منع الانتشار النووي: تكريس الوضع الراهن

من الأمثلة الكثيرة على تأثير القوى الخارجية على العدالة في المنطقة العربية، قضية أسلحة الدمار الشامل التي تستأثر بحيز واسع من الاهتمام لارتباطها بالوسائل المعتمدة في تطبيق مبادئ العدالة الجزائية ومنها العقوبات والفيتو والضغط العسكرية، وصولاً إلى إشهار الحروب

الإطار 2.6 سباق التسلح في المنطقة

في ضوء التحديات الأمنية التي تواجهها المنطقة العربية، ومنها الغزو الأمريكي للعراق في عام 2003 والوضع في فلسطين المحتلة، زادت دول المنطقة من الإنفاق العسكري. فالإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية هما من الدول الخمس عشرة الأولى من حيث الإنفاق العسكري حسب بيانات معهد أبحاث السلام الدولي في ستوكهولم (سيبري)^(١). أما العراق، فسجل أكبر زيادة في المنطقة والعالم بين عامي 2006 و2015 في الإنفاق العسكري. وفي عام 2015، بلغ الإنفاق العسكري في العراق 13.1 مليار دولار، بزيادة 35 في المائة عن عام 2014، وزيادة بنسبة 536 في المائة عن عام 2006. وفي حين بلغ إجمالي الإنفاق العسكري في جميع أنحاء العالم 1.7 تريليون دولار في عام 2015، أنفقت الدول العربية حوالي 190 مليار دولار على السلاح.

Stockholm International Peace Research Institute, SIPRI Military Expenditure Database, (١)
www.sipri.org/databases/milex (accessed April 2016)

والمقاربة الثانية، تعبّر عن وجهة نظر إسرائيل، التي دعت إلى التوصل إلى سلام بين إسرائيل وسائر دول المنطقة بقصد خلق أجواء الثقة بين الأطراف المعنية، على أن يتلو ذلك مؤتمر للحوار الإقليمي حول مختلف القضايا، ومنها قضية السلاح النووي.

وكان تحميل «الفجوة المفهومية» مسؤولية تعثر المشروع في محله لولا تبني الإدارات الأمريكية وجهة النظر الثانية، أي الإسرائيلية تجاه المشروع. وتبني وجهة النظر هذه من شأنه أن يؤدي إلى إخضاع الدول العربية وأي مفاوضات عربية-إسرائيلية شاملة لابتزاز نووي إسرائيلي، حصيلته سلام إقليمي إسرائيلي، ولا سلام بين الإسرائيليين والعرب. والإدارة الأمريكية لا تقف موقف المراقب تجاه ميزان القوى بين الدول العربية وإسرائيل، بل تؤدي دوراً مهماً في تعميق فجوة القوة لصالح إسرائيل. وهذا ما يُستنتج مما ورد في

هذه الأسلحة، وترفض الولايات المتحدة الأمريكية فكرة نزع السلاح في وقت قريب. وفيما تضغط على الدول الأخرى للتخلي عن برامجها النووية، والانضمام إلى المعاهدة، تغض الطرف عن امتلاك إسرائيل لهذه الأسلحة من منطلق الأمن.

ومن وجهة نظر أمريكية، تعثر مشروع إخلاء منطقة الشرق الأوسط من السلاح النووي بسبب وجود فجوة مفهومية عميقة بين مقاربتين تجاه الأمن الإقليمي وضبط انتشار السلاح النووي.

المقاربة الأولى، تعبّر عن وجهة نظر مصر والدول التي أيدت المشروع المصري لإخلاء «المنطقة»، وتدعو إلى انضمام سائر دولها إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والعمل على ترسيخ المعاهدة، وتطويرها أملاً أن يؤدي ذلك إلى تخفيف التوترات الإقليمية.

بينما تُفرض
العقوبات على
دول موقعة
على المعاهدة
مثل إيران، تبقى
دول غير ملتزمة
بالمعاهدة
مثل إسرائيل
حرة التصرف
بترسانتها
النووية

ساندت الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام 1969 سياسة الردع النووي الإسرائيلي، بامتناعها عن الضغط على إسرائيل للانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بل أكثر من ذلك، بتزويدها بالطائرات الحربية القادرة على تنفيذ مهام نقل واسقاط القنبلة النووية

إن الفوارق في أحجام المداخل بين أثرياء العالم وفقرائه باتت معضلة أخلاقية وإنسانية متفاقمة

توفرت فرصة لكشف النقاب عنها. فعندما سرب عامل الذرة الإسرائيلي موردي فانونو وثائق سرية تؤكد امتلاك إسرائيل للسلاح النووي إلى صحيفة الصندي تايمز البريطانية، وعندما خالفت إسرائيل الشرائع الدولية باختطاف فانونو من الأراضي الإيطالية وحكمت عليه بالسجن لمدة 18 عاماً²¹، امتنعت الإدارة الأمريكية عن التدخل وعن اتخاذ موقف تجاه حقيقة السلاح النووي الإسرائيلي ينسجم مع موقفها تجاه فرضية السلاح النووي العراقي. وفي التناقض بين هذا الموقف وذاك دليل على مدى ازدواجية المعايير في سياسة الإدارة الأمريكية حيال هذه القضية.

جيم. العدالة التوزيعية

يتناول هذا الجزء بُعد العدالة التوزيعية على المستوى الدولي، وقد باتت تحظى باهتمام متزايد. ففي الأعوام الأخيرة، توسعت محاولات تحليل العدالة التوزيعية لتشمل، إضافة إلى أنماط توزيع الثروة بين الأفراد في المجتمعات، أنماط توزيعها بين الدول والمناطق الجغرافية المختلفة.

1. العدالة بين الأفراد

أجمعت دراسات كثيرة تناولت الفوارق في المداخل بين سكان العالم على أن نسبة ضئيلة من البشر تستأثر بأكبر حصة من الثروة في العالم، وعلى أن الفوارق في أحجام المداخل بين أثرياء العالم وفقرائه باتت معضلة أخلاقية وإنسانية متفاقمة. والمشاريع والدعوات الكثيرة التي تطالب بالعمل على قيام عالم أكثر عدالة، لم تحقق حتى الآن تقدماً يذكر. وتتوقع تقارير صادرة عن هيئات

بحث لبروس ريدل، في جامعة جورج تاون وأحد الاختصاصيين الأمريكيين في قضايا الشرق الأوسط، إذ يرى أن «الولايات المتحدة الأمريكية ساندت منذ عام 1969 سياسة الردع النووي الإسرائيلي، بامتناعها عن الضغط على إسرائيل للانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بل أكثر من ذلك، بتزويدها بالطائرات الحربية القادرة على تنفيذ مهام نقل واسقاط القنبلة النووية»¹⁹.

وتعتمد الولايات المتحدة الأمريكية سياسة التجاهل لما يحيط بقضية السلاح النووي الإسرائيلي من مخالفات وانتهاكات، بحيث غدت هذه السياسة معلماً من معالم ازدواجية المعايير في مواقف الإدارة الأمريكية تجاه قضية العرب مع إسرائيل. فالإدارة الأمريكية تعاضت عن اغتيال عدد من علماء الذرة العرب، مثل يحيى المشد الذي اغتيل في باريس في عام 1980. ويعتقد معظم المراقبين أن الاستخبارات الإسرائيلية كانت وراء هذه الاغتيالات. وقد لجأت إلى عمليات قتل وتخريب قصد الحيلولة دون امتلاك دول أخرى هذه الأسلحة. وفي أواخر الخمسينات، لجأت الاستخبارات الإسرائيلية إلى استهداف علماء الذرة المصريين وعائلاتهم²⁰.

وقبيل حرب الولايات المتحدة الأمريكية على العراق في عام 2003، مارست الإدارة ضغطاً شديداً على العراق لكشف منشآته الذرية والكيمياوية والبيولوجية والصاروخية للمراقبين الدوليين. وإن ترددت القيادة العراقية في الاستجابة لهذه الضغوط، اعتُبر التردد سبباً لشن الحرب. ولم تبذل الولايات المتحدة الأمريكية أي جهد يذكر للكشف عن حقائق السلاح النووي الإسرائيلي، واستمرت في التغاضي عن هذه الحقائق حتى عندما

ومنظمات دولية تطور ظاهرة غياب العدالة عبر المسارات التالية:

ازدياد الفوارق بين الأغنياء وغير الأغنياء: ورد في دراسة أصدرتها منظمة أوكسفام في مطلع عام 2016، مؤشرات تدل على أن فجوة الثروة تتسع بين سكان العالم. وفي عام 2015، كان 62 شخصاً فقط يملكون مقداراً من الثروة يوازي ما يملكه 3.6 مليار من البشر²². ويبيّن تقرير حول الثروة العالمية أصدرته مؤسسة أبحاث كريدي سويس، أن مشكلة عدم المساواة قد تفاقمت في الأعوام الماضية، فأصبحت نسبة لا تتجاوز 0.7 في المائة من سكان العالم تمتلك 44 في المائة من مجموع الثروة²³. وفي رصد لتطور معضلة عدم المساواة في المداخل، يستنتج تقرير أصدرته منظمة الأمم المتحدة أن مظاهر عدم المساواة خلال العقد المنصرم ازدادت في غياب تحرك جادّ وعاجل لمعالجتها²⁴.

غياب العدالة داخل الدولة القومية: يلاحظ بعض الباحثين أن حال العدالة قد تحسن نسبياً بسبب صعود الملايين في الصين والهند وأمريكا اللاتينية من حالة الفقر إلى الطبقة الوسطى. ويوافق برانكو ميلانوفيتش، الباحث الرئيسي في معهد لوكسمبرغ، على أهمية هذه الظاهرة ولكنه يؤكد في دراسة نشرها حول الموضوع، أن الفوارق في المداخل، وإن تراجعت نسبياً على الصعيد العالمي، بقيت مشكلة كبرى إذ اتسعت داخل الدول القومية، وحجمها الحقيقي هو أكبر مما يُظن لأن الأغنياء في العالم يودعون ثرواتهم وأسرارها في ملاذات مالية آمنة فيخفون ضخامتها، ويقللون من فداحة معضلة

في عام 2015،
كان 62 شخصاً
فقط يملكون
مقداراً من
الثروة يوازي ما
يملكه 3.6 مليار
من البشر

اتسعت الفوارق
في المداخل
داخل الدول
القومية،
وحجمها
الحقيقي هو
أكبر مما يُظن
لأن الأغنياء في
العالم يودعون
ثرواتهم
وأسرارها في
ملاذات مالية
آمنة فيخفون
ضخامتها

غياب العدالة²⁵. ورغم الأساليب الكثيرة والمعقدة التي يستخدمها هؤلاء لتحقيق هذه الغاية، نشرت أوكسفام أميركا تقريراً يكشف الكثير من الأسرار عن تهزّب شركات الولايات المتحدة الأمريكية من دفع الضرائب المتوجبة عليها. وجاء في التقرير الذي صدر في نيسان/أبريل 2016 في مناسبة بدء السنة الضريبية، أن خسائر الخزينة الأمريكية نتيجة لتهزّب أكبر خمسين شركة أمريكية من دفع الضرائب تصل إلى 100 مليار دولار سنوياً. وورد فيه أيضاً أن هذه الشركات الكبرى لجأت خلال الأعوام الماضية إلى تأسيس 1,600 شركة وهمية أو محلية في الملاذات الآمنة وتسجيل الثروات والأرباح والودائع بمليارات الدولارات باسمها. وحسب أوكسفام أميركا، لم تكتف هذه الشركات بالتهرب من دفع الضرائب فحسب، بل تمكنت أيضاً بين عامي 2008 و2014، من الحصول على مساعدات وقروض من الإدارة الأمريكية وصلت قيمتها إلى 11 تريليون دولار²⁶.

تنامي نفوذ كبار الأثرياء: تدل لوائح الأثرياء الكبار وسجلات أعمالهم وعلاقاتهم ونشاطاتهم العامة على أن قسماً منهم تمكّن من مراكمة الثروات وتوظيف نسبة عالية منها في تأسيس أو تشغيل جماعات ضغط تعمل لمصلحتهم في واشنطن وبروكسل وغيرها من عواصم النفوذ في الديمقراطيات القديمة. وكثيراً ما أنفقت جماعات الضغط أموالاً ضخمة للتأثير على الانتخابات²⁷.

المزيد من التدهور في أوضاع العمال ومحدودي الدخل: بدأ التدهور في أوضاع العمال ومحدودي الدخل إبان الأزمة

المالية الكبرى في عام 2008 واستمر حتى الآن. وتقول مجلة ذي إيكونوميست إن هذه المشكلة بدأت في الحقيقة قبل الأزمة المالية وظهرت في الفارق بين أجور العمال وإنتاجيتهم. فإنتاجية العامل في الولايات المتحدة الأمريكية زادت منذ الستينات بحوالي 220 في المائة، بينما زادت أجور العمال بنسبة تقل عن 100 في المائة. وهكذا أخذ العمال يفقدون قسماً متزايداً من نصيبهم من الدخل، ليستحوذ عليه الذين يقفون على رأس الهرم الوظيفي والمالي في الشركات مثل الإداريين الكبار. وهكذا انتشرت ظاهرة البطالة والعمل بالميأومة، أي العمل المؤقت بدون تعاقد ولقاء أجور منخفضة بينما تتضخم ثروات الذين يقفون على رأس الشركات العملاقة²⁸.

ومن الضروري ملاحظة النمو المستمر للحركات والمنظمات المؤيدة للعدالة والعاملة على تحقيقها وهي على عدة أنماط منها منظمات حقوق الإنسان مثل لجنة العفو الدولية، وهيومن رايتس ووتش، ومركز الحقوق الدستورية، وأطباء من أجل حقوق الإنسان؛ ومنظمات إقليمية لدعم العدالة وحقوق الإنسان، مثل المجلس الهندي للمعاهدات الدولية الذي ينشط في مجال الدفاع عن حقوق الشعوب الأصلية؛ ومنظمات العدالة الاقتصادية مثل أوكسفام؛ والمنظمات الدولية، مثل منظمة العمل الدولية. وأكثر هذه المنظمات يتوسع باستمرار ويؤسس فروعاً جديدة متنوعة للعمل من أجل العدالة. فعندما بدأت منظمة العفو نشاطها، كانت تركز على حالات المساجين، أما الآن فبات نشاطها أكثر تنوعاً ويشمل مراقبة انتهاك مبادئ العدالة على أصعدة كثيرة.

إلى جانب هذه المنظمات التي تنشط على مستوى المجتمع الدولي، هناك حركات تتجه إلى الرأي العام الدولي والوطني وتسعى إلى تكريس قيم العدالة وترسيخها. والجدير بالذكر أن هذه الحركات بينت أن الداخل في أي مكان من العالم قادر على التأثير على الخارج، إذ كانت ترديداً لأصداء «الربيع العربي» في الولايات المتحدة الأمريكية وفي العديد من دول العالم. وقد عبّرت هذه الحركات عن مطالب ومشاعر الطبقات والجماعات المهمشة تجاه قضية العدالة في العالم. ومن المفارقات أن غياب العدالة حفز العديد من أكبر الأغنياء في العالم، مثل بيل غيتس الذي احتل مرتبة أكبر الأغنياء في العالم لعدد من السنوات، ووارين بافت الذي احتل مرتبة الثالث في الثراء في العالم في عام 2011، إلى المطالبة بزيادة الضرائب على الأغنياء²⁹.

2. العدالة بين الدول

لا تزال الفجوات كبيرة في تطبيق العدالة بين الأقطار مثلما هي بين الأفراد. وتشير الإحصاءات إلى أن الناتج المحلي الإجمالي لثماني وأربعين دولة نامية (أي ربع دول العالم) لا يعادل ثروة ثلاثة من كبار الأغنياء في العالم. وينفق 20 في المائة من السكان في أغنى دول العالم قرابة 86 في المائة مما ينفقه العالم بأسره على الاستهلاك الخاص، بينما لا يتجاوز ما تنفقه نفس النسبة من السكان في أكثر دول العالم فقراً 1.3 في المائة. وفيما ينفق الخمس الأغنى في الدول المرتفعة الدخل 45 في المائة مما تنفقه البشرية على شراء اللحوم والأسماك، و58 في المائة على الطاقة، و74 في المائة على الاتصالات الهاتفية، و84 في المائة على الورق، و87 في المائة على السيارات والحافلات، ينفق

العمال يفقدون
قسماً متزايداً
من نصيبهم
من الدخل،
ليستحوذ عليه
الذين يقفون
على رأس الهرم
الوظيفي
والمالي في
الشركات مثل
الإداريين الكبار

إن الناتج
المحلي
الإجمالي
لثماني وأربعين
دولة نامية (أي
ربع دول العالم)
لا يعادل ثروة
ثلاثة من كبار
الأغنياء في
العالم

ولعل هذا ما جعل الكثير من الخبراء والمهتمين بقضايا العدالة الدولية يتحدثون عن نتيجة التناقض بين السياسات المعلنة للدول المتقدمة والتي تزعم دعم التنمية في الدول النامية من خلال المساعدات الإنمائية الرسمية، وبين ممارسات الشركات الدولية. فالتقدير أن الدول النامية تخسر في أحسن الأحوال موارد ضريبية تزيد قيمتها بين مرة ونصف وعشر مرات على ما تحصل عليه من مساعدات التنمية³³. وإذا اتخذت الدول المتقدمة إجراءات حاسمة تجاه هذه الممارسات يمكن أن يتوفر تمويل للتنمية في الدول النامية أكبر بكثير من مساعدات التنمية.

3. العدالة بين الأقاليم

من الفرضيات الرئيسية التي تقوم عليها الدعوة إلى قيام التكتلات الإقليمية في العالم أنها تساعد في قيام مجتمع دولي أكثر عدالة. وبديهي أن تكون الدول الصغيرة والمتوسطة بسبب محدودية قدراتها، وحاجتها إلى تعزيز مكانتها التفاوضية وقدراتها العامة أكثر اندفاعاً إلى مثل هذه المشاريع، من الدول الكبرى الأعظم حجماً وطاقةً. ولكن الواقع لا يؤيد دوماً هذه النظرية، إذ نجد أن القوى الكبرى، مثل تجمع الدول الصناعية السبع، التي بلغ إجمالي ناتجها القومي 34.507 تريليون دولار لعام 2013، لا تقل اهتماماً بالأقلية عن غيرها من الدول مثل دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا التي لم يتجاوز ناتجها الإجمالي خلال العام نفسه 3 تريليون دولار³⁴. ونحن هنا لا نتحدث عن نجاح القوى الكبرى في قيام الاتحاد الأوروبي ونموه فحسب، ولكن أيضاً عن سعي الولايات المتحدة الأمريكية إلى إنشاء منطقة للتجارة الحرة لكل من مجموعتي دول

الخمس الأشد فقراً في الدول المنخفضة الدخل ما لا يزيد على 5 في المائة على شراء اللحوم والأسماك، و4 في المائة على الطاقة، و1.5 في المائة على الاتصالات الهاتفية، و1.1 في المائة على الورق، و1 في المائة على السيارات والحافلات³⁰.

وللشركات الدولية تأثير قوي على توزيع الثروة الدولية وزيادة الفوارق بين الدول. فهذه الشركات تقوم بممارسات متعددة تقوض فرص الدول النامية ومنها الدول العربية في تحقيق العدالة التوزيعية. وتشير منظمة «النزاهة المالية الدولية» إلى أن الدول النامية تخسر ما يقرب من 100 مليار دولار سنوياً أو ما يقرب من 4.4 في المائة من العائدات الحكومية للدول النامية خلال الفترة 2006-2002 من الموارد الضريبية من خلال ممارسة التلاعب في التسعير التجاري³¹. وتقدر منظمة «كريستيان أيد» هذا الرقم في مستوى أعلى يصل إلى 160 مليار دولار سنوياً، وعلى حساب الإيرادات الضريبية المستحقة للدول النامية³².

وتقوم الشركات المتعددة الجنسيات التي لديها فروع محلية في الدول النامية بتصدير السلع من تلك الفروع بسعر منخفض، يقل أحياناً عن كلفة الإنتاج، إلى فرع الشركة في الملاذات الآمنة، فيكون هامش الربح منخفضاً وتكون الضرائب التي تحصل عليها الدولة النامية منخفضة أيضاً أو منعدمة. بعد ذلك، تقوم الشركة بإعادة تصدير هذه السلع من فرعها في «الملاذ الآمن» إلى فرعها في الدولة المتقدمة بعد رفع سعر الفاتورة ليقترّب كثيراً من سعر البيع في هذه الدولة المتقدمة، فيكون هامش الربح منخفضاً ومن ثم قيمة الضريبة المدفوعة في الدولة المتقدمة منخفضة أيضاً.

**تخسر الدول
النامية ما يقرب
من 100 مليار
دولار سنوياً
أو نحو 4.4
في المائة
من عائداتها
من الموارد
الضريبية من
خلال ممارسة
التلاعب
في التسعير
التجاري من
قبل الشركات
معددة
الجنسيات
وتقدر منظمات
أخرى هذا الرقم
في مستوى
أعلى يصل إلى
160 مليار دولار
سنوياً**

الأطراف
الأطلسية التي
طرحت مشاريع
التعاون مع
العرب تجاهلت
معالم الإقليم
الجغرافية
والثقافية-
اللغوية
والتاريخية
والسياسية
وهوية الإقليم
الجامعة أي
الهوية العربية

لم يكن من
مسوغ منطقي
لهذا الموقف
إلا الرغبة في
فرض التعاون
والتعامل مع
إسرائيل حتى
قبل أن يُقدم
الإسرائيليون
على إنهاء
احتلالهم
لفلسطين وسائر
الأراضي العربية
المحتلة

ويرى العديد من أهل الفكر والأكاديميين والناشطين في قضايا العدالة الاجتماعية والعلاقات الدولية والاقتصاد وبينهم أمريكيون أن النزعة الأحادية والإرغامية طبعت بشكل مستمر المقاربة الأمريكية للأقلمة، وقد اعتادت توظيف مشاريع التعاون الدولي والإقليمي في خدمة المصالح القومية الأمريكية. ومن أبرز هؤلاء الاقتصادي حائز جائزة نوبل، جوزف ستيجليتز، وهو يعزو هذه الظاهرة إلى قوة أصحاب المصالح في الولايات المتحدة الأمريكية وتأثيرهم الكبير عبر جماعات الضغط المنظمة على الإدارة الأمريكية. وإذ يجد ستيجليتز في هذا الواقع مسوغات حقيقية للمخاوف التي يثيرها مشروع اتفاق الشراكة عبر المحيط الهادئ، يجزم أن مشروع الشراكة لا يرمي إلى إطلاق حرية المنافسة بل إلى تقييدها لمصلحة المستثمرين الأمريكيين³⁷.

وفي هذا الإطار، لا بد من الحديث عن نمط الاستثمارات عبر-الإقليمية الذي تسارع في الآونة الأخيرة ويبدو للوهلة الأولى أنه يشجع العلاقات الاقتصادية بين بلدان الجنوب ولكنه في الحقيقة يثير قلق المراقبين لانطوائه على ظواهر ونشاطات تصب في مصلحة الأقوى على حساب الأضعف. ومن هذه الظواهر «الاستيلاء على الأراضي»، أو إقبال مستثمرين من الدول الغنية على شراء الأراضي في بعض أفقر البلدان في العالم بأسعار بخسة، وخصوصاً في أفريقيا، وأمريكا اللاتينية، وجنوب آسيا. وتشير صحيفة الغارديان البريطانية إلى القلق المتزايد من هذا النمط، رغم عدم وجود بيانات موثوقة لتحديد المدى الحقيقي لآثار هذه الاستثمارات. ففي أفريقيا، تفوق نسبة الأراضي الزراعية المشتراة أو المستأجرة منذ عام 2000 لصالح مستثمرين أجانب

الأطلسي ودول الهادئ، وهما في الحقيقة مشروع واحد، وآثاره لن تنحصر في المجال الاقتصادي فحسب، وإنما ستتجاوز إلى المجال السياسي والاستراتيجي، كما يلاحظ كريستيان ايهلر، البرلماني الأوروبي المختص في العلاقات الأوروبية-الأمريكية³⁵، فتتعزيز الزعامة الأمريكية داخل الأطلسي، والمكانة الأطلسية في النظام الدولي، وتتوفر ظروف مناسبة لاحتواء الصين وتهميش روسيا والدول الأخرى التي تحاول تحدي الزعامة الأمريكية.

وسيكون لهذا المشروع ولغيره من المشاريع المماثلة آثار مباشرة على المنطقة العربية. وحتى إذا لم يتحقق هذا المشروع الطموح، يحدّ نمط العلاقات العربية-الدولية القائمة من إمكانية تحقيق التعاون الإقليمي العربي. ففي ظل هذا النمط من العلاقات، حلت مبادرات خلت من شروط مشاريع الأقلمة المتعارف عليها، محل مشاريع التعاون الإقليمي التي كانت تعكس تطلعات شعوب المنطقة خاصة على صعيد العدالة الاجتماعية. ومن هذه الشروط التعاون بين الأطراف المعنية في إطار إقليم محدد المعالم والهوية³⁶. ولكن الأطراف الأطلسية التي طرحت مشاريع التعاون مع العرب تجاهلت معالم الإقليم الجغرافية والثقافية-اللغوية والتاريخية والسياسية وهوية الإقليم الجامعة أي الهوية العربية. ولم يكن من مسوغ منطقي لهذا الموقف إلا الرغبة في فرض التعاون والتعامل مع إسرائيل حتى قبل أن يُقدم الإسرائيليون على إنهاء احتلالهم لفلسطين وسائر الأراضي العربية المحتلة، وفي دفع الدول العربية باتجاه التخلي عن هويتها الجامعة ووقف مقاطعتها لإسرائيل.

عاجزين أمام القوى الاقتصادية الكبرى، دولاً كانت أم شركات خاصة. يفتقرون إلى حقوق رسمية للأراضي وإلى القدرة على التأثير في السلطة السياسية في بلدانهم، فيصبحون ضحايا لهذا النمط من الاستثمار لا مشاركين فاعلين فيه ومستفيدين حقيقيين منه. ويخشى أن يأتي يوم يصبح فيه أولاد أصحاب هذه الأرض الحقيقيين ممنوعين من دخولها بأسلاك شائكة كونها مملوكة لمصالح أجنبية⁴².

دال. العدالة الجزائية

لا تسيطر القوى العظمى على المؤسسات التي تستطيع من خلالها إرغام الدول الصغيرة على تطبيق قرارات وسياسات تتناقض مع مصالحها ومساعيها فحسب، بل تمتلك لذلك وبرة في الوسائل والأساليب. وأكثر الوسائل رواجاً اليوم هي الضغوط السياسية والاقتصادية، ومنها التهديد بالعقوبات الاقتصادية وحجب المساعدات عن الدول الصغيرة والنامية⁴³، وغير ذلك من الأدوات المستحدثة داخل المنظومة الدولية لتطبيق القانون، ولو في بعض أبعاده فقط.

1. المحكمة الجنائية الدولية: العدالة على الضعفاء فقط

تأسست المحكمة الجنائية الدولية في عام 2002، بموجب نظام روما الأساسي الموقع في عام 1998. وهي منظمة دولية ذات اختصاص في محاكمة الأفراد المتهمين بانتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني. ووقعت على هذا النظام 124 دولة لا تشمل إسرائيل، والصين، والولايات المتحدة الأمريكية، ودخل حيّز التنفيذ

5 في المائة من مساحة أفريقيا، ويُقدر مجموع مساحة هذه الأراضي بنحو 70 مليون هكتار³⁸.

وأسباب القلق كثيرة، منها أن هذه الصفقات تحاط بقدر من السرية، يُبقي حجم ما يحدث والجهة المستفيدة طي الغموض في الكثير من الأحيان. ويشير العالم البيئي الأمريكي ليستر براون إلى أن المملكة العربية السعودية حصلت في عام 2009 على أول شحنة من الأرز المنتج على أراضٍ إثيوبية في حين كان برنامج الأغذية العالمي يحاول توفير الغذاء لخمسة ملايين من الإثيوبيين. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، حصلت الصين على 7 ملايين هكتار من الأراضي لإنتاج زيت النخيل في حين لا يزال الملايين من سكان جمهورية الكونغو الديمقراطية يعتمدون على المساعدات الدولية لتأمين الغذاء³⁹. وشهد جنوب السودان طفرة في عدد المستثمرين الذين يحاولون الاستفادة من أراضيه الزراعية الخصبة الرخيصة جداً، وفي إثيوبيا يمكن استئجار الفدان بدولار أمريكي واحد⁴⁰.

ويحذر براون من أن هذا النمط من «الاستيلاء على الأراضي هو جزء لا يتجزأ من صراع السلطة العالمي حول الأمن الغذائي». ويقول إن مستقبل الجغرافيا السياسية سيتمحور حول تأمين الإمدادات بعد أن كانت تهيمن عليها مسألة تأمين الوصول إلى الأسواق⁴¹. ولا يخفى على أحد أن تأمين الأراضي الزراعية مرتبط بتأمين المياه، وفي أجزاء كثيرة من أفريقيا قد يمهد ذلك لصراعات في المستقبل. فأى استخدام كثيف لمياه النيل في السودان وإثيوبيا قد يؤدي إلى تحويل مياهه عن الدول المجاورة الأخرى، وبالتالي إلى تأجيج الصراعات. وإزاء هذه الظاهرة، يقف صغار المزارعين والمالكين في جميع أنحاء العالم

يزداد القلق من ظاهرة «الاستيلاء على الأراضي» أو إقبال مستثمرين من الدول الغنية على شراء الأراضي في بعض أفقر البلدان في العالم بأسعار بخسة، وخصوصاً في أفريقيا، وأمريكا اللاتينية، وجنوب آسيا

من أسباب القلق أن هذه الصفقات تحاط بقدر من السرية، يُبقي حجم ما يحدث والجهة المستفيدة طي الغموض في الكثير من الأحيان

في تموز/يوليو 2002. وعملاً بهذا النظام، تختص المحكمة بالنظر في قضايا الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب التي تشكل انتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف لعام 1949. ويقتصر اختصاص المحكمة على القضايا التي وقعت بعد تأسيسها، ولا تعود ملاحقتها إلى ما قبل 2002.

ويثار جدل حول دور المحكمة في ترسيخ قيم العدالة في النظام الدولي، لأسباب بنيوية وأخرى إجرائية. فقد جاء ميثاق روما كحل وسط بين كونها سلطة قضائية فعلية، ومؤسسة قضائية تابعة لمجلس الأمن. وقد أعطى الميثاق مجلس الأمن السلطة للطلب من المدعي العام فتح أي تحقيق يطالب المجلس به، كذلك سلطة وقف أي تحقيق يأتي بمبادرة من الدول الأعضاء في المحكمة، بعد سنة من فتح التحقيق. وقد أصرت الدول الأقوى على أنها غير ملزمة بالانضمام إلى المحكمة أو الاعتراف بسلطتها. وبقيت هذه القوى تعمل على محاربة فكرة استقلال القضاء الدولي، لما في ذلك الاستقلال من إقرار بالمساواة بين الدول الضعيفة والدول القوية. وحتى اللحظة لم تصدق الدولة الأقوى (الولايات المتحدة الأمريكية) والدولة الأكثر سكاناً (جمهورية الصين الشعبية) والدولة الأوسع مساحة (الاتحاد الروسي) على ميثاق روما، رغم سلطاتها الكبيرة في مجلس الأمن على أي قرار يتعلق بها. وقد قوّض شرعية المحكمة في نظر الكثيرين عدم اتخاذها التدابير اللازمة لحماية المدنيين في بعض البلدان، وتجاهلها طويلاً للانتهاكات الإسرائيلية لحقوق المدنيين في فلسطين ولاتفاقيات جنيف. ويوجه انتقاد للمحكمة مفاده أن القضايا التي نظرت فيها دارت جميعها في دول أفريقية. وقد نجم عن ذلك انسحاب بوروندي من المحكمة واتخاذ

جنوب أفريقيا وغامبيا قراراً مماثلاً في شهر تشرين الأول/أكتوبر من العام 2016⁴⁴.

وتعتبر حالة كينيا مثلاً فريداً، إذ تم فتح التحقيق بناءً على معلومات نمت إلى المدعي العام في تشرين الثاني/نوفمبر 2009 بشأن أعمال العنف التي تلت الانتخابات في عام 2007. ويعتبر الرئيس الكيني، أوهورو كينياتا، أول رئيس يمثل أمام المحكمة، وهو لا يزال في السلطة، وقد استمرت المحكمة في النظر في قضيته رغم إسقاط ممثلي الإدعاء التهم الموجهة ضده. أما في حالة السودان، فأحيل ملف دارفور بواسطة مجلس الأمن في عام 2005 إلى التحقيق في الانتهاكات التي وقعت أثناء حملة لمكافحة التمرد شنتها حكومة السودان على حركة جيش تحرير السودان، وحركة العدل والمساواة، وجماعات مسلحة أخرى معارضة للحكومة. ويواجه الرئيس السوداني البشير تهمة اقتراف جريمة حرب وجرائم ضد الإنسانية، وقد صدرت مذكرة توقيف بحقه في عام 2009. وأخذت المحكمة على عاتقها مهمة ملاحقة البشير، وهو ما تجلى مؤخراً في محاولة إلزام جنوب أفريقيا الموقعة على نظام روما الأساسي بتسليم البشير أثناء مشاركته في قمة الاتحاد الأفريقي في جوهانسبرج في حزيران/يونيو 2015⁴⁵.

ولم تكن تلك المرة الأولى التي يتحرك فيها البشير في أفريقيا. فقد سبق ورفضت كينيا تسليم البشير أثناء مشاركته في قمة الهيئة الحكومية للتنمية دول شرق أفريقيا، الإيجاد، في عام 2010. وكانت القمة الأفريقية قد اتخذت قراراً في عام 2011 بعدم التعاون مع المحكمة استناداً إلى الأعراف الدبلوماسية المعمول بها بشأن حصانة رؤساء الدول والبعثات الدبلوماسية. وفي كانون الأول/ديسمبر 2011،

لقد قوّض

شرعية

المحكمة

الجنائية

الدولية عدم

اتخاذها التدابير

اللازمة لحماية

المدنيين في

بعض البلدان،

وتجاهلها طويلاً

لانتهاكات

الإسرائيلية

لحقوق

المدنيين في

فلسطين

ولاتفاقيات

جنيف

كما يوجه

انتقاد للمحكمة

مفاده أن

القضايا التي

نظرت فيها

دارت جميعها

في دول

أفريقية

المتحدة الأمريكية في حربها على قطاع غزة بحجة استهداف حركة حماس. ويبدو جلياً أثر المعادلات السياسية في النظام الدولي على نظام المحكمة مما يعيد البحث إلى البداية عن مفهوم العدالة الغائبة⁴⁶.

2. المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار: شبح المحاكم المختلطة

تختلف التحفظات والانتقادات الموجهة بين إقليم وآخر، وبين دولة وأخرى، ولكن هناك تخوف عام تصل أصدائه إلى الدول العربية، حول دور المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار. وكان الهدف من تأسيس المركز في إطار البنك الدولي هو بعث الاطمئنان لدى المستثمرين وتشجيعهم على توجيه استثماراتهم إلى المناطق الأكثر حاجة، مع الالتزام بسياسة عادلة ومنصفة تجاه المستثمرين، والمستفيدين من الاستثمارات. ولكن التحفظات رافقت ولادة المركز الذي تحوّل، كما يقول النقاد، إلى أداة لمعاقبة الحكومات التي تنفذ مشاريع عامة تتماشى مع مفاهيم العدالة العالمية مثل حماية البيئة والحفاظ على الصحة العامة وعلى مصالح الدول الاقتصادية، إذا ما صيغت هذه المشاريع على نحو يتعارض مع مصالح الشركات العابرة للأقطار والقارات.

وازداد عدد القضايا المعروضة على المركز من 24 قضية في عام 1991 إلى 450 قضية في عام 2011، بالتوازي مع الزيادة الكبيرة في عدد اتفاقيات الاستثمار الثنائية خلال العقدين الماضيين الذي تجاوز 3,000 اتفاقية تنص غالبيتها على ضمانات لحماية المستثمر، وامتيازات تقتصر على الشركات في مقاضاة الحكومات⁴⁷. وهذه الزيادة في

أصدرت المحكمة قراراً ضد تشاد ومالوي بسبب عدم تعاونهما في تسليم البشير. وهذا وضع المحكمة في مأزق حرج من عدم الامتثال لقراراتها.

ويأتي هذا في تناقض صارخ مع أسلوب التعامل مع إسرائيل. ففي كانون الثاني/يناير 2009، وعلى خلفية الاجتياح الإسرائيلي لقطاع غزة، تقدمت فلسطين للمحكمة بطلب بموجب المادة 12 (3) التي تسمح للدول غير الأطراف في نظام روما بقبول اختصاص المحكمة، للتحقيق في الانتهاكات الإنسانية وجرائم الحرب الواقعة في الفترة من كانون الأول/ديسمبر 2008 وحتى كانون الثاني/يناير 2009. وفي نفس السياق صدر في أيلول/سبتمبر تقرير لجنة التحقيق التي شكلها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة (تقرير جولدستون)، وأدان إسرائيل بارتكاب جرائم حرب في القطاع وجرائم ضد الإنسانية مع التوصية لمجلس الأمن بإحالة القضية للمحكمة الجنائية الدولية على غرار قضية دارفور.

وقد برّر لويس أوكامبو، المدعي العام، عدم تحرك المحكمة لتوقيف المتهمين الإسرائيليين عن تلك الجرائم بأن حدود مسؤوليتها تقتصر على الدول الأعضاء. وبما أن إسرائيل لم تصدق على الميثاق، لا يمكنه ملاحقة المسؤولين الإسرائيليين إلا بإذن مسبق من مجلس الأمن. ويبدو هذا التبرير واهياً في ضوء وجود سوابق قانونية كحالة ساحل العاج التي فُتح التحقيق بشأنها بناءً على طلب من المدعي العام أوكامبو نفسه آنذاك، مع أنها لم تكن عضواً في المحكمة. ولكن المعادلة السياسية في حالة فلسطين كانت مغايرة في ظل الدعم الدولي الذي حظيت به إسرائيل من الولايات

تحوّل المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار إلى أداة لمعاقبة الحكومات التي تنفذ مشاريع عامة تتماشى مع مفاهيم العدالة العالمية مثل حماية البيئة والحفاظ على الصحة العامة وعلى مصالح الدول الاقتصادية، إذا ما صيغت هذه المشاريع على نحو يتعارض مع مصالح الشركات العابرة الأقطار والقارات

حيال غياب
التوصيف الدقيق
لصلاحيات
المركز، وغياب
الشفافية
في عمله،
وعدم وجود
نظام متكامل
لاستئناف
الأحكام، بات
للمستثمر في
البلدان النامية
امتيازات ينالها
بحكم كونه
أجنبياً

مفهوم
العقوبات الذي
نشأ بادئ الأمر
باعتباره العقوبة
الأقل عنفاً لم
يلبث أن تحول
مع العقوبات
التي فرضتها
الأمم المتحدة
على العراق، إلى
إجراء لا إنساني
ليس له أي
فعالية تذكر في
تحقيق الهدف
المعلن منه

ويربط النقاد بين الشركات العابرة للقارات من جهة، والمركز وآليات عمله، من جهة أخرى، ويخشون أن يؤدي إقرار مشاريع الشراكة التي تسعى الولايات المتحدة الأمريكية إلى جعلها مشاريع للاندماج الإقليمي إلى عكس المأمول منها، أي أن تصبح أدوات لحماية مصالح الأقوياء على حساب مصالح الضعفاء، بدلاً من أن تكون وسيلة لإعادة التوازن في المجتمع الدولي⁴⁹.

3. العقوبات

يمكن تعريف العقوبات بأنها قطع العلاقات الاقتصادية أو تهديد بقطعها بين الدول بهدف التوصل إلى تغيير في تركيب أو مواقف أو سياسيات البلد أو المجموعة المستهدفة. ويمكن أن تتخذ العقوبات صيغاً عديدة منها حظر الاستيراد أو التصدير أو الاثنين، وتقييد المبادلات المالية، ووقف المساعدات العسكرية أو الاقتصادية، وتقييد السوق المالية. وهي تطبق من جانب دولة واحدة أو عدة دول عبر هيئة إقليمية أو دولية. والعقوبات عادة توقف التجارة والاستثمارات وتمنع البلد المستهدف من بيع البضائع وشرائها في السوق العالمية. كما أن العقوبات قد تستهدف سلعاً معينة كالسلاح والنفط، وقد تتسبب في وقف الملاحة الجوية، أو قطع العلاقات الدبلوماسية، أو وقف حركة الأشخاص، أو منع الاستثمارات، أو تجميد الأرصدة في المصارف الدولية.

وقد شكلت التسعينات من القرن الماضي أهم سنوات التأمل في الأوساط غير الحكومية والدولية حول مفهوم العقوبات. فهذا المفهوم، الذي نشأ بادئ الأمر باعتباره العقوبة الأقل عنفاً، لم يلبث أن تحول مع

عدد قضايا التحكيم حققت، حسب الكثيرين، أرباحاً خيالية لعدد محدود جداً من المحامين في الدول المتقدمة تتراوح أجورهم بين 8 و30 مليون دولار في القضية الواحدة وفقاً لتقرير الربح من العدالة، إلى جانب قلة من المحكمين تصل أجورهم إلى مليون دولار في القضية الواحدة. ووصف التقرير هذا الوضع بوجود صنعة للتحكيم في قضايا الاستثمار، تهيمن عليها مجموعة محدودة من شركات المحاماة في الدول الغربية، إذ استحوذت شركتان في الولايات المتحدة الأمريكية وشركة في بريطانيا على 130 قضية تحكيم في عام 2011، ونظر 15 محكماً فقط من أوروبا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية في 55 في المائة من قضايا تحكيم نزاعات الاستثمار. وفي بعض الأحيان يكون هؤلاء المحكمون أنفسهم محامين لصالح شركات أطراف في دعاوى ضد دول نامية⁴⁸. وتسحب موارد تمويل قضايا التحكيم من الدول النامية التي هي في أمس الحاجة إلى التمويل للتنمية المستدامة.

وحيال غياب التوصيف الدقيق لصلاحيات المركز، وارتباطه الوثيق بالبنك الدولي وما يعنيه ذلك من ضغوط معنوية في التعامل معه، وغياب الشفافية في عمله، وعدم وجود نظام متكامل لاستئناف الأحكام، وبفضل الخطوة التي يلقاها لدى الإدارة الأمريكية، بات للمستثمر في البلدان النامية امتيازات ينالها بحكم كونه أجنبياً، كما قال مندوب تشيلي لدى المركز متحدثاً باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية. وهذا يذكر بالمحاكم الأجنبية التي كان لها وحدها حق النظر في المحاكمات إذا كان أحد أطرافها أجنبياً، أيام عهد الانتداب والوصاية الأجنبية في المنطقة العربية.

وجدير بالذكر أن العقوبات على العراق قد تسببت في مقتل أكثر من نصف مليون طفل عراقي دون الخامسة من العمر بين عامي 1991 و1999. ولعل في غياب العقوبات عن الحكومات الإسرائيلية رغم سياستها في انتهاك الحقوق الفلسطينية وعدم احترام قرارات الأمم المتحدة، مثلاً على الازدواجية في المعايير والانتقائية.

وتثير قضية أسلحة الدمار الشامل جدلاً حول هوية الجهة التي تضطلع بالدور الرئيسي في إنفاذ مبادئ العدالة الدولية في هذا المضمار (شرطي العالم)، كذلك مسألة العقوبات. وحسب دراسة صدرت عن مؤسسة بيترسون للاقتصاد الدولي، كان الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية الجهتين اللتين لعبتا دوراً فاعلاً في هذا المضمار خلال عقد التسعينات، بحيث زاد عدد العقوبات التي نفذتها ضد فاعلين رسميين وغير رسميين أكثر من مجموع ما نفذته كافة دول العالم الأخرى بالإضافة إلى منظمة الأمم المتحدة. وفي العقود اللاحقة تراجعت نسبة ما نفذته الاتحاد الأوروبي بالمقارنة مع ما نفذته الولايات المتحدة الأمريكية، وجاءت هذه الوقائع لتكرس صفة القوة العظمى في العقاب على الصعيد العالمي.⁵¹

4. الحروب

شنت قوى الوضع الدولي الراهن منذ منتصف القرن الماضي حربين على دول في المنطقة العربية: الأولى قادتها بريطانيا وفرنسا في عام 1956 ضد مصر، والثانية قادتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد العراق، بالتعاون مع حلفائها على مرحلتين خلال عامي 1991 و2003 بذريعة إنفاذ العدالة الدولية. وكانت ذرائع حرب 2003

العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة على العراق، إلى إجراء لا إنساني ليس له أي فعالية تذكر في بقاء السلطة السياسية المستهدفة أو سقوطها. من هنا جرت نقاشات عميقة وواسعة في صفوف المجتمعات المدنية في العالم، كانت محصلتها فك الارتباط بين المنظمات الجدية والمستقلة لحقوق الإنسان وبين مفهوم العقوبات الاقتصادية إلا في حالات خاصة، لا تترك هذه العقوبات فيها أثراً على الحقوق الأساسية للناس. وأصبحت العقوبات بصيغتها القديمة عند التيار الأهم والأعمق في الحركة الدولية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني العالمي، قبل سقوط بغداد، مرفوضة حقوقيًا وأخلاقيًا. وقد ناقشت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية في دورتها السابعة عشرة في عام 1997 الموضوع واستخلصت في تعليقها رقم 8 أن اللجنة تدرك أن للعقوبات في جميع الأحوال تقريباً أثراً محسوساً على الحقوق التي يعترف بها العهد⁵⁰. فهي تسبب اضطراباً في توزيع الأغذية والأدوية والإمدادات الصحية، وتهدد نوعية الطعام وتوافر مياه الشرب، وتعوق تشغيل الأنظمة الصحية والتعليمية، وتقوّض الحق في العمل. وبالإضافة إلى ذلك، قد تشمل العواقب غير المقصودة تعزيز سلطة الفئات المستبدة، وظهور سوق سوداء بصورة تكاد تكون حتمية، وتوليد أرباح مفاجئة ضخمة للجماعات المتميزة التي تتصرف فيها، وتعزيز رقابة الفئات الحاكمة على السكان بشكل عام، وتقييد فرص التماس اللجوء أو التعبير عن المعارضة السياسية. وإذا كانت هذه الظواهر في جوهرها ذات طابع سياسي، فإن لها كذلك تأثيراً إضافياً كبيراً على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

استتجت
اللجنة المعنية
بالحقوق
الاقتصادية
والاجتماعية أن
العقوبات تسبب
اضطراباً في
توزيع الأغذية
والأدوية
والإمدادات
الصحية، وتهدد
نوعية الطعام
وتوافر مياه
الشرب النظيفة،
وتتدخل
بصورة قاسية
في تشغيل
الأنظمة الصحية
والتعليمية
الأساسية
وتقوّض الحق
في العمل

كما أنها تؤدي
إلى تعزيز
سلطة الفئات
المستبدة

الإطار 3.6 الاستراتيجية الأمريكية الجديدة تجاه التكتلات الناشئة

بعد حرب العراق الأولى، بلورت وزارة الدفاع الأمريكية المعاليم الرئيسية لاستراتيجية جديدة. وتمحورت هذه الاستراتيجية حول الموقف الأمريكي المطلوب تجاه التكتلات الإقليمية الناشئة في العالم، باعتبارها قد تشكل التحدي الأكبر الذي يواجه الولايات المتحدة الأمريكية في المرحلة الجديدة. وكان من أبرز منطلقات الاستراتيجية الجديدة الحيلولة دون هيمنة أي فاعل دولي على إقليم ذي أهمية عالمية بحيث يتمكن من منافسة الولايات المتحدة الأمريكية على الزعامة الدولية. ولم يحدد مشروع الاستراتيجية الأساليب التي يجوز استخدامها لمنع المنافسين المحتملين من تحقيق مثل هذا الهدف، إلا أن هذه الاستراتيجية أثارت قلقاً في أوساط كثيرة منها دول صديقة وحليفة للولايات المتحدة الأمريكية مثل ألمانيا وفرنسا، إذ رأت في ذلك تحذيراً موجهاً إليها لمنعها من مواصلة صعود سلم الزعامة الدولية.

ومنذ صدور هذه الاستراتيجية، طرأت متغيرات هامة على الأوضاع في العالم الأطلسي أضعفت مكانة التكتلات الإقليمية في السياسة الدولية، إلا أن التخوف من اتباع الإدارة الأمريكية سياسة القوة والتشدد لا يزال مستمراً. وعلى هذا الصعيد يقدم مشروع الاستراتيجية الأمريكية الذي صدر خلال التسعينات توضيحات هامة حول موقف الولايات المتحدة الأمريكية تجاه قضية المساواة بين الأمم وتجاه التكتلات الإقليمية الرئيسية التي تنشأ بقصد الحد من الفوارق بين هذه الأمم.

المصدر: James Mann, *Rise of the Vulcans: the History of Bush's War Cabinet* (New York, Penguin Group, 2004).

العسكرية والقوة الخشنة في السياسة الدولية الأمريكية. وترافق هذا الانحسار مع تصاعد الدعوة، في أوساط الرأي العام الأمريكي إلى العمل من خلال المنظمات الدولية وفي إطار التعددية الدولية ضماناً لعدم تكرار فصل الحرب على العراق.

وتناول الجانب الثاني من المناقشات الوضع الدولي وخاصة دور الولايات المتحدة الأمريكية في العالم وعلاقتها بالتكتلات الإقليمية.

ويسود قلق في واشنطن من قيام تكتلات مناهضة أصلاً للولايات المتحدة الأمريكية

غير صحيحة، وفشلت الإدارة الأمريكية في إقناع المجتمع الدولي بعدالة أهدافها، وفي إضفاء الشرعية الدولية عليها، خاصة بعد أن أعلن كوفي عنان، الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة⁵² أنها دارت خارج هذه الشرعية. ورافقت الحرب مناقشات واسعة تناولت جانبين مهمين من جوانب العلاقات الدولية.

تمحور الجانب الأول حول الحرب كأداة لمعاقبة الخارجين على القانون الدولي. وبعد أن تبين عدم صحة المسوغات والمبررات التي استُخدمت في تلك الحرب، تراجعت أولوية الحروب الاستباقية والخيارات

كان عدد
العقوبات التي
نفّذها الاتحاد
الأوروبي
والولايات
المتحدة
الأمريكية
خلال عقد
التسعينات أكثر
من مجموع
ما نفّذته
كافة دول
العالم الأخرى
بالإضافة إلى
منظمة الأمم
المتحدة

أو التي قد تنتهي عن غير قصد، إلى منافستها على الزعامة العالمية. ولا تميّز الاستراتيجية بين نمط من التكتلات قد ينشأ بدافع الرغبة في منافسة الزعامة الأمريكية أو احتوائها أو الحلول محلها على رأس النظام الدولي، ونمط آخر من التكتلات

يهدف إلى مجرد حماية المصالح والحقوق الوطنية المشروعة والتطلعات التنموية لمجموعة من الدول وفقاً لمبادئ المساواة وتكافؤ الفرص بين الدول الأعضاء في المجتمع الدولي.

ليس جديداً أن يحلّ العالم العربي ضمن اهتمامات القوى الكبرى في السياسة الدولية. والماضي كما الحاضر حافل بالشواهد، وخاصة في أوقات احتدام الصراعات والمنافسات. فقد كانت المنطقة دائماً محور حسابات وتنازلات بين أطراف تتبدل سياساتها ومواقفها، بحيث تتماشى شكلاً مع روح العدالة وتُسَمِّد من حقوق الشعوب في تقرير المصير، وتنتهي واقعاً إلى ترسيخ هيمنة القوى العظمى على المنطقة وهندسة أوضاعها بما ينسجم مع مصالحها.

ويقدم واقع علاقات المنطقة العربية بالقوى العظمى تجارب مهمة تتسم شكلاً بالطابع التبادلي والطوعي، وجوهرًا بسياسات الإرغام والقوة. ويمكن تتبع النتائج السلبية لهذه السياسات على مر السنين حتى ما آل إليه اليوم واقع الأوضاع في عدد من البلدان العربية، ولا سيما في الجمهورية العربية السورية وليبيا واليمن. وأخطر مضاعفات هذه السياسات ماثل في العراق وفلسطين على اختلافهما.

وبعد ما يقارب القرن من الكفاح المستمر من أجل التحرر والاستقلال، لم يتمكن الشعب الفلسطيني من تحقيق حقه الوطني المشروع في إقامة دولة فلسطين. وتقيس بعض المؤسسات الدولية أهمية القضية الفلسطينية ومضاعفاتها بأوضاع اللاجئين ومعاناتهم. لكن قضية اللاجئين هي وجه واحد من وجوه المأساة الفلسطينية. أما الأساس فقضية شعب حرم من حقه في تقرير مصيره ومن الحصول على استقلاله الكامل على أرضه، التي تتعرض لمحاولات مستمرة لنزع هويتها الفلسطينية العربية، وتهيئتها لاستيعاب أكبر عدد من المستوطنين الغرباء. واستمرار هذه القضية وما يتفرع منها كل يوم من تداعيات يفضي العنف ويعمق عجز العدالة بين العرب وفي العالم.

أما العراق الذي شارك في عصبة الأمم واضطلع بدور مع مصر في تأسيس النظام الإقليمي العربي، فهو اليوم مهدد بفقدان وحدته الترابية. حرب تغذت من مزاعم مخالفة للحقيقة، على أثر عقوبات وُصفت بأنها الأقسى في تاريخ العلاقات الدولية، وأدت إلى تفكيك مؤسسات الدولة وإرساء قواعد نظام محاصصة طائفي أدخل البلد في اقتتالات وصراعات مجتمعية ما فتئت تفكك بنسجه الاجتماعي ووحدته الوطنية. فالعراق الذي لعب دوراً رئيسياً في تأسيس النظام الإقليمي العربي بات اليوم معرضاً للانقسام إلى عدة دول، وتدل

تتسم علاقات المنطقة العربية بالقوى العظمى شكلاً بالطابع التبادلي والطوعي، وجوهرًا بسياسات الإرغام والقوة

يمكن تتبع النتائج السلبية لهذه السياسات في الجمهورية العربية السورية والعراق وفلسطين وليبيا واليمن

يتحمل المجتمع
الدولي والقوى
النافذة فيه جزءاً
من المسؤولية
في استمرار
الاحتلال
والحروب
والنزاعات سواء
أكان ذلك بسبب
تورطه المباشر
فيها، أو حؤوله
دون الوصول
إلى حلول عادلة
بشأنها

المؤشرات على أن هذه الانقسامات إذا استمرت وتعمقت، ستؤدي إلى حروب ونزاعات ومصاعب محلية وإقليمية.

أما البلدان العربية الأخرى، فهي مثل غيرها من البلدان المتوسطة والصغيرة، تعاني من استمرار غياب العدالة في المجتمع الدولي، ومن حروب ونزاعات في الجوار يتحمل المجتمع الدولي والقوى النافذة فيه جزءاً من المسؤولية في استمرارها سواء أكان ذلك بسبب تورطه المباشر فيها، أو حؤوله دون الوصول إلى حلول عادلة بشأنها.

الفصل السابع

تبعات الظلم
في العالم العربي



ما دام الظلم وانعدمت المساواة في عالمنا،
فلن يستريح أي منا

نلسون مانديلا

7. تبعات الظلم في العالم العربي

البشري منذ الحرب العالمية الثانية نابعة من المنطقة العربية في هذا الزمان. فقد أدى تراكم الظلم إلى انفجار المنطقة بأسرها، إذ ضاقت بأهلها السبل وكثر فيها من لا يرون لأنفسهم حلاً إلا في الهجرة أو في حمل السلاح.

يتطرق هذا الفصل لما أدى إليه الظلم في البلدان العربية من تعثر تنموي، وجمود آسن أصاب الحياة السياسية لطول حكم المستبدين، وتشويه للوعي وإحياء للعصبية، وتمرد وخروج على الدولة، واستعار للحروب الأهلية، واستفحال للاستباحة الخارجية في ظل ارتهان متزايد للخارج.

استعرضت الفصول السابقة حال العدالة في البلدان العربية وبيّنت الظلم الذي يعاني منه سكانها على الصعيد الفردي والجماعي والوطني، ثم نظرت في أسباب ضعف منظومة العدالة، وقسمتها إلى أسباب داخلية ترتبط ببنية الدولة الاستعمارية والاستبدادية، وأخرى خارجية تتصل بنظام الحكم العالمي. وبطبيعة الحال، يترتب على غياب العدالة تبعات تؤدي باستقرار البلاد ونموها بل وتهدد وجودها من أساسه، فلا تعود الأوطان أوطاناً يُلجأ إليها، بل حقولاً للقتل والخوف، يُلجأ منها إلى غيرها من بلاد الناس. وليس من قبيل المصادفة أن تكون أكبر موجات هجرة في التاريخ

ألف. التعثر التنموي

كان للظلم في المنطقة العربية تداعيات سلبية على الإنجازات الاقتصادية وآفاق التنمية فيها. فالدول العربية لم تتمكن من تحقيق العيش الكريم لغالبية سكانها، والفقر والبطالة في ازدياد، وكذلك الحرمان من الفرص المتكافئة للحصول على الدخل والثروة والخدمات الأساسية من صحة وتعليم. ولم تؤد السياسات الاقتصادية إلى تحقيق التنمية الصناعية المنشودة أو إلى تنويع القاعدة الاقتصادية أو إلى سد الفجوة العلمية والتكنولوجية مع الدول المتقدمة أو حتى الدول ذات الدخل المتوسط¹. ومع تعثر التنمية في معظم البلدان العربية، اتسعت الفجوة بينها وبين دول نامية كانت

توازيها منذ عقدين من الزمن. فبعد أن كانت البلدان العربية على مؤشر التنمية البشرية أفضل من دول شرق آسيا والمحيط الهادئ في عام 1990، باتت متأخرة عنها في عام 2014، وتفوقت على البلدان العربية في مؤشر التنمية البشرية كل المجموعات الإقليمية، باستثناء جنوبي آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء. ومن غير المستبعد أن تتفوق هاتان المجموعتان على الدول العربية إذا استمرت الاتجاهات الحالية. فعلى مدى الأعوام الخمسة والعشرين الماضية، تفوقت هاتان المجموعتان على الدول العربية من حيث التحسن في معدل مؤشر التنمية البشرية. فبين عامي 1990 و2014، وصل معدل النمو السنوي في مؤشر التنمية البشرية إلى 1.08 في أفريقيا جنوب

لغيا ب العدالة
تبعات تؤدي
باستقرار البلاد
ونموها بل
وتهدد وجودها
من أساسه

الإطار 1.7 الاستبداد يحرم الشعوب طاقتها الحركية التي تدفعها إلى بناء ذاتها

أسير الاستبداد «يعيش خاملاً فاسداً ضائع القصد، حائراً لا يدري كيف يميت ساعاته وأوقاته. فهيمنة الاستبداد تحرم الشعوب من الطاقة الحركية التي تدفعها لبناء ذاتها وهي طاقة الحرية والمسؤولية والقدرة الإبداعية على الابتكار الصحيح والتفكير العلمي المنهجي والتعبير السليم. فالاستبداد... يسير عكس حركة التاريخ والحضارة والحياة الإنسانية الطبيعية، لأنه يقف على طرف نقيض من حرية الإنسان ومن قدرته على تحقيق الاختيار السليم، بل إنه يشل طاقة التفكير واستخدام العقل والفطرة الصافية عند الإنسان، ويجعله أسيراً بيد الجهل والتخلف، وهنا تقع الكارثة الكبرى عندما يفقد هذا الإنسان حريته لأنه يفقد معها كل شيء جميل في الحياة، إنه يفقد العزة والكرامة والأخلاق والعلم، وبالتالي يكون مصيره الموت المحتم أو العيش على هامش الحياة والوجود».

المصدر: نبيل علي صالح، محنة الاستبداد السياسي والاجتماعي في العالم العربي، الحوار المتمدن، العدد 758 (28 شباط/فبراير، 2004)، <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=15253>.

مستوى السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية خاضعاً للرقابة والمساءلة، تندفع عجلة التنمية، وينكفئ الفساد وهدر الموارد³.

ولا يمكن تحقيق التنمية والتقدم في ظل نظام استبدادي يقوم على فكرة السلطة الأحادية، حيث تُنشأ المؤسسات من أجل خدمة الفكر التسلسلي الشمولي الفردي، الذي يتبناه النظام بهدف صون أوضاع راهنة، مدعوماً بقوى منتفعة ترى في التطور والفكر المبني على حقوق الإنسان انهياراً لمصالحها⁴. وفي الدولة الاستبدادية لا ينشد الحاكم إلا مصلحته الشخصية أو مصلحة الفئة الضيقة الحاكمة ومن ثم يكون مطلق التصرف، لا يقيد به قيد ولا قانون⁵. وفي ظل هذه الدولة، لا تحظى السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية بأي استقلالية، بل تُدمج جميعها تحت سيطرة فئة واحدة. وفي مثل هذه الدول، تصرف الميزانيات

الصحراء، و1.38 في دول جنوب آسيا، بينما لم يتجاوز 0.90 في مجموعة الدول العربية².

ويتطلب تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية توفر شروط جوهرية أهمها وجود بيئة قانونية ومؤسسية تتسم بالشفافية، وتمكن من المساءلة والمحاسبة، بالإضافة إلى وجود حكومة فاعلة لديها قدر كبيرة من الكفاءات والخبرات الإدارية، في إطار من الحكم الرشيد. وتحصين المجتمع من الفساد الإداري والمالي، وما يقترن به من مظاهر الفوضى والتسيب، من الشروط الأساسية لتحقيق التنمية العادلة والقابلة للاستمرار. والفساد، وهو سبب من أسباب الظلم، يؤدي أيضاً إلى تقويض مؤسسات الدولة ويخرب علاقتها بالناس. وإذا كانت القواعد الناظمة للحياة العامة قواعد قانونية وموضوعية وعلنية، والقرارات الحكومية رشيدة، وكل مسؤول في مجال عمله على

يتطلب تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وجود بيئة قانونية ومؤسسية تمكن من المساءلة والمحاسبة، وحكومة فاعلة كفوءة، وتحصين المجتمع من الفساد الإداري والمالي

لا يمكن تحقيق التنمية والتقدم في ظل نظام استبدادي يقوم على فكرة السلطة الأحادية ويرى في التطور والفكر المبني على حقوق الإنسان انهياراً لمصالحه

الجدول 1.7 نمو الناتج المحلي الإجمالي في بعض البلدان العربية التي تعاني من عدم الاستقرار والعنف

اليمن	ليبيا	العراق	السودان	الجمهورية العربية السورية	
6.2	3.7	1.4	6.3	2.7	2000
3.8	-1.8	2.3	6.5	5.2	2001
3.9	-1.0	-6.9	6.4	5.9	2002
3.7	13.0	-33.1	7.7	0.6	2003
4.0	4.5	54.2	3.9	6.9	2004
5.6	11.9	4.4	7.5	6.2	2005
3.2	6.5	10.2	10.1	5.0	2006
3.3	6.4	1.4	11.5	5.7	2007
4.0	2.7	8.2	7.8	4.5 ^(د)	2008
4.1	-0.8	3.4	3.2	5.9 ^(د)	2009
3.3	5.0	6.4	3.5	3.4 ^(د)	2010
-15.1	-62.1	7.5	-2.0	-3.4 ^(د)	2011
2.5	104.5	13.9	-2.2	-19.5 ^(د)	2012
4.2	-13.6	6.6	3.3	-20.6 ^(د)	2013
0.3 ^(ب)	-24.0	-2.1	3.1	-17.0 ^(د)	2014
-2.8 ^(ب)	0.5 ^(ب)	-1.0 ^(ب)	3.5 ^(ب)	-11.7 ^(د)	2015

المصدر: تقديرات بالاستناد إلى بيانات من البنك الدولي، مؤشرات التنمية في العالم.
(أ) البنك الدولي، الآفاق الاقتصادية العالمية، كانون الثاني/يناير 2016 وحزيران/يونيو 2015.
(ب) بيانات BMI Research.

ما شهدته
المنطقة من
تقدم في
التعليم وارتفاع
في النمو لم
تواكبه زيادة
في فرص العمل
اللائق والمجزي
لل فرد والاقتصاد

التفكير والتطوير والإبداع، وتفقد القدرة على مواجهة مشاكلها التنموية.

ولحالات عدم الاستقرار الناجمة عن الظلم والعنف تأثير بالغ ومدمر على نمو الناتج المحلي الإجمالي (الجدول 1.7).

وقد أخفقت الأنظمة العربية الفردية الاستبدادية في تحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية. وما شهدته المنطقة من تقدم على مستوى التحصيل العلمي للقوى العاملة وارتفاع في النمو بين عامي 1990

لبناء أجهزة أمنية مهمتها الحد من الحقوق والحريات⁶. ويزعزع الفساد شرعية مؤسسات الدولة، ويقضي على أسس الحكم الرشيد وحكم القانون وحقوق الإنسان، ويحبط روح المبادرة لدى القطاع الخاص إذ تخصص الموارد على أساس علاقات الصداقة والولاء السياسي والمصالح الفردية.

وليس ركود التنمية وانهارها سوى نتيجة طبيعية ومنطقية لممارسات الأنظمة المستبدة في قمع المواطنين والمواطنات⁷. فالنظم الاستبدادية تقتل في شعوبها إرادة

الأسوأ من عدم الكشف عن المعلومات الترويج لمعلومات خاطئة ومضللة، كالادعاء المستمر بأن الطبقات الفقيرة والمتوسطة في معظم البلدان العربية كانت المستفيدة من سياسات الحر الاقتصاد الحر وسياسات الإصلاح الهيكلي

و2010، لم تواكبه زيادة في فرص العمل اللائق والمجزي للفرد والاقتصاد. وانخفضت الإنتاجية وتجمدت الأجور الفعلية وارتفعت معدلات الفقر. وأصبح بعض العرب من ذوي التحصيل العلمي المرتفع فاقد الأمل، طامحين إلى هجرة ليست في متناول الغالبية منهم⁸. وفي تلك الأثناء، وبعد عام 2000، انكمش القطاع العام في الكثير من البلدان تحت وطأة الأزمات المالية وبرامج الإصلاح الهيكلي، وتراجعت قيمة الأجور، وتدهورت الخدمات العامة من حيث الكمية والجودة⁹.

وليست هذه النتائج الاجتماعية والاقتصادية بالمفاجئة كونها حصيلة توارث النموذج الاقتصادي غير العادل الذي اعتمد على تفكيك الدور الإنمائي والخدمات للدولة. ولو كان النمو ثمرة حكم رشيد مستند إلى توافق اجتماعي ومحاسبة للمسؤولين على خياراتهم في وضع السياسات، لاستجاب هذا الحكم لأصوات الشباب الذين خرجوا إلى الشارع، وتحققت مسارات مستدامة في النمو والتنمية.

ويتطلب تحقيق العدالة احترام حق الناس في الوصول إلى المعلومات التي تسمح لهم بمراقبة الأجهزة العامة ومساءلتها. والوصول إلى معلومات دقيقة حول الإنفاق العام صعب كون الكثير من بنود الإنفاق لا تدرج بالتفصيل في موازنة الدولة المتاحة للجمهور في معظم الدول العربية. والأسوأ من عدم الكشف عن المعلومات الترويج لمعلومات خاطئة ومضللة، كالتقييمات النمطية للأداء الاقتصادي التي درجت عليها السلطات التنفيذية، أقله حتى عام 2010. ومن الأمثلة على ذلك الادعاء المستمر بأن الطبقات الفقيرة والمتوسطة في معظم البلدان العربية كانت المستفيدة من سياسات الحر اقتصاد الحر وسياسات الإصلاح

المعتمدة في أواخر الثمانينات من القرن الماضي. وأكثر ما يدحض هذه الادعاءات الارتفاع الحاد في معدلات الفقر وفي عدم المساواة بين الناس. وقد تقلص حجم الطبقة الوسطى من 47.3 في المائة في عام 2000 إلى 36.7 في المائة من مجموع السكان في عام 2011¹⁰.

ولا شك في أن الدول العربية تواجه اليوم تحديات تنموية أشد خطورة من ذي قبل. فالنزاعات الإقليمية منذ عام 2010 كانت مدمرة للاقتصادات والنسيج المجتمعي في أكثر من بلد عربي، وألحقت أضراراً بالطبقات الفقيرة والمتوسطة. ومن المتوقع أن يضاف إلى الثلاثين مليون فقير في الجمهورية العربية السورية واليمن الملايين الاثنين والعشرين من فقراء مصر¹¹. وإذا أضفنا ما يقدر بـ 22 مليون نسمة تعيش في فقر مدقع في مصر، يتعدى مجموع الفقراء في الدول الثلاث نسبة الـ 10 في المائة من مجموع السكان العرب في عام 2015 (معدل السكان في مؤشر التنمية العالمية).

وتواجه الدول العربية اليوم تحديات أمنية جسيمة إضافة إلى التحديات الاقتصادية والتنموية والإنسانية، من المستبعد أن تستطيع التصدي لها أنظمة هي التي أدخلت البلاد في هذا المأزق القاتل. وبدون رؤية حقيقية أو عقد اجتماعي يستوفي مقومات العدالة والاستدامة، لن تؤدي السياسات التي اعتمدتها هذه الأنظمة سوى إلى مزيد من الانتفاضات والتمزق.

باء. جمود آسن ما يلبث أن ينفجر

عممت السلطة الاستبدادية الفساد والعنف والقمع، فكانت النتيجة استقراراً ظاهرياً غير

عممت السلطة
الاستبدادية
الفساد والعنف
والقمع، فكانت
النتيجة استقراراً
ظاهرياً غير
حميد، وأشكال
عنف مادي
ومعنوي
لا إنسانية
مهينة

كما انتشرت
أشكال
من العنف
الإعلامي
تشهيراً وتشويهاً
لسمعة الشخص
أو الحزب
أو المكوّن
الاجتماعي، بل
أصبح التشويه
سياسةً ممنهجة
في التعامل مع
كل من خالف
المنظومة
السائدة

الإطار 2.7 التعذيب في العالم العربي أشرس وأعمّ

صادقت معظم الدول العربية على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (1984). وبالرغم من التزامات هذه الدول بمناهضة التعذيب، تشير تقارير الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، ومنظمات المجتمع المدني إلى حالات التعذيب التي يتعرض لها المواطنون والمواطنات العرب وغيرهم من السكان. وتفيد هذه التقارير بأن الأجهزة الأمنية وأجهزة الاستخبارات في الدول العربية تستخدم ضروباً مختلفة من التعذيب كتهديد الأمن الذاتي، والتهديد بإيذاء أفراد العائلة وخاصة النساء، والإذلال، والاعتصاب، والحبس الانفرادي، والضرب المبرح على الرأس وعلى الصدر وعلى الأماكن الحساسة، والضرب المفرط على أسفل القدم بالعصي، والحرمان من النوم والطعام والشراب، والحرمان من استعمال المراحيض، بالإضافة إلى استخدام الصدمات الكهربائية. وقد أودت هذه الممارسات، ولا تزال تودي، بحياة العديد من الأفراد والمعارضين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان.

المصدر: الأمم المتحدة، تقرير لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الحادية والخمسون (28 تشرين الأول/أكتوبر - 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2013)، الدورة الثانية والخمسون (28 نيسان/أبريل - 23 أيار/مايو 2014)، A/69/44؛ Human Rights Watch, World Report 2016: Events of 2015 (New York, 2016).

من خالف المنظومة السائدة، فتنازل الزوج والزوجة والأهل والأبناء والأقارب. وبعد أن كان العنف الإعلامي ظاهراً ومعروف المصدر، أصبح مع اتساع نطاق العالم الافتراضي مجهول الهوية يتخفى تحت أسماء مستعارة، لا يردعه قيد ولا أخلاق ولا رقيب.

وقبل اندلاع النزاعات والحروب الأهلية بأحوالها أدت حالات العنف بالعديد من أصحاب الكفاءات المبدعة والعقول المتميزة إلى الهجرة، وقد أغلقت في وجههم السبل، ولم يلقوا في بلدانهم تقديراً وفرصاً، بل قهراً وتحقيراً. وينطلق هؤلاء إلى أصقاع الأرض بحثاً عن فرص ضاعت في بلدانهم بسبب الفساد المستشري الذي يضيق آفاق الاستثمار¹². وهكذا تحرم المنطقة من طاقاتها، ويحصد غيرها ما زرعت في أبنائها. ففي كل عام، يهاجر طوعاً حوالي 100,000

حميد، وأشكال عنف مادي ومعنوي لا إنسانية مهينة. ودخلت قاموس الحياة اليومية مصطلحات مثل الملاحقة الأمنية، والتعذيب، والاختفاء القسري، والقتل خارج نطاق القانون، والتجويب، والتشريد. وانتشرت أشكال العنف النفسي والجسدي داخل المعتقلات وخارجها، السري منها والعلني. وشهدت بلدان المنطقة عنفاً اقتصادياً يحرم المواطن من الوظيفة والعمل والتعويض والتقاعد، أو يمنعه من ممارسة نشاط اقتصادي في مجالات معينة. وفي الكثير من الحالات، بات الفساد بمثابة وسيلة للخلاص، بعد أن تلاشت ثقة المواطن في القيم وأشكال التعبير المدني اللازمة لحماية الأشخاص، كالنقابة والجمعية والقضاء. كما انتشرت فيها أشكال من العنف الإعلامي تشهيراً وتشويهاً لسمعة الشخص أو الحزب أو المكوّن الاجتماعي. بل أصبح التشويه سياسةً ممنهجة في التعامل مع كل

وبيروقراطيين، كلهم ذليل أمام من يفوقه منصباً ومستقو متجبر على من هم دونه، تماماً كما كان الحاكم الطاغية خانعاً ذليلاً أمام الاستعمار متجبراً على سائر الناس.

وهكذا تتفشى أنماط الظلم في المجتمعات المقهورة، وتسود منظومة قيم جديدة من ممارسات العنف والاضطهاد والسلطة الاستبدادية لفترات طويلة. وتتجلى مظاهر هذه المنظومة في أنماط السلوك الاجتماعي حيث تعمل آليات القهر على ترسيخ مفاهيم الإذعان والخنوع في وجدان الإنسان المقهور من أجل شل حركته المضادة، كما تصنع حالة من الشعور بالتهديد المتواصل وعدم الاستقرار، وتجعل الإنسان المقهور في موقف الدفاع الدائم والحذر الشديد من كل ما يمت بصلة إلى السلطة.

وتتعرّز في المجتمعات التي تخضع طويلاً للاستبداد والعنف المفرط أنماط من السلوك غير السوي تتنافى والسمات الأساسية لهذه المجتمعات، للحفاظ على ذاتها المستتلة من الهلاك. وتحدث حالة تماهي للإنسان المقهور بسلطة الاستبداد، حيث «يتحول الإنسان المقهور من ضحية إلى معتد على أمثاله الأضعف والأقل خطورة، وهذا التحول يجعله أداة بطش بيد المتسلط نتيجة لمعاناته من حالة وهم القيمة والاعتبار الذاتي»¹⁵.

والأمل الذي أضاءته الانتفاضات العربية في نفوس الناس، لو حل محله اليأس، قد يجد له متنفساً في العنف الاجتماعي والأسري وانتشار الجريمة. ولتحويل جيل الانتفاضات العربية، جيل الأمل، إلى جيل يائس، عواقب وخيمة. فالجيل اليائس هو جيل خطر وفي خطر. ومن لم يستطع أن

عالم وطبيب ومهندس وخبير، معظمهم من الأردن وتونس والجزائر والجمهورية العربية السورية والعراق ولبنان ومصر والمغرب، إلى الدول الأوروبية وكندا والولايات المتحدة الأمريكية¹³، ناهيك عن الأعداد الضخمة من السكان الذين يغادرون بلدانهم قسراً.

وأما من بقي، وطن الحاكم به أنه راضٍ مستقر، فلا يلبث أن يبيّن لحاكمه وللعالم أن استقراره مجرد وهم، سرعان ما يتبدد وينهار. وكأن كل محاولة لمنع انهيار الاستقرار تذهب به إلى الأسوأ، إذ تلجأ الدولة إلى العنف فتفقد شرعيتها، وتزداد الانتفاضات الشعبية، وكلما زاد القمع زاد التمرد، وكلما زاد التمرد توحش القمع.

جيم. تحريف الوعي وإحياء العصبيات

لا يتورع الطاغية كي يحتفظ بعرشه عن تدمير روح المواطنين وجعلهم عاجزين عن فعل أي شيء إيجابي¹⁴. وهذه السياسة، كأكثر مشاريع الطغاة، مآلها الفشل. فالظلم يولّد المقاومة، والإكثار من التخويف يقلل من وقعه. وليست الانتفاضات التي اندلعت في المنطقة العربية في عام 2011 إلا حلقة في سلسلة انتفاضات قام بها العرب ضد الظلم. وفي كل مرة كان الخوف الذي ابتلي به جيل وقوداً يغذي في الجيل التالي الشجاعة وروح التحدي، والتضحية بالذات. إلا أن مشاريع الطغاة، وإن باءت بالفشل على المدى الطويل، تنجح أحياناً على المدى القصير. ويعمل الحاكم على استنساخ نفسه في من يعتمد عليهم من المجتمع، فينشئ منهم مديريين وعمداء وضباطاً

كأن كل محاولة لمنع انهيار الاستقرار تذهب به إلى الأسوأ، إذ تلجأ الدولة إلى العنف فتفقد شرعيتها، وتزداد الانتفاضات الشعبية، وكلما زاد القمع زاد التمرد، وكلما زاد التمرد توحش القمع

وهذه السياسة، كأكثر مشاريع الطغاة، مآلها الفشل. فالظلم يولّد المقاومة، والإكثار من التخويف يقلل من وقعه

الأمل الذي أضاعته

الانتفاضات

العربية في

نفوس الناس،

لو حل محله

اليأس، قد يجد

له متنفساً

في العنف

الاجتماعي

والأسري

وانتشار الجريمة

لتحويل جيل

الانتفاضات

العربية، جيل

الأمل، إلى جيل

يأس، عواقب

وخيمة

فالجيل اليأس

هو جيل خطر

وفي خطر

الإطار 3.7 وحدها المواطنة تحول التعددية إلى تنوع يثري

إن التجربة القومية التي انطلقت مع بداية خمسينات القرن الماضي، انتهت إلى الفشل. وقعت في أخطاء وأزمات قاسية. وطبعاً لم يكن ذلك صدفة أو سوء حظ. تضافرت عوامل كثيرة لتؤدي بها إلى مثل هذه الحالة. وإذا كان للتواطؤ الخارجي على الأمة العربية وطموحاتها في التحرر والوحدة والتقدم دوره في إجهاض تلك التجربة، إلا أن العلة الأساسية كانت محلية. فالنظام العربي القائم لم يكن عند مستوى هذه المهمة التاريخية. لا في رؤيته ولا في عمق التزامه ولا بالتالي في استقامة قراراته. كان مشروعه قومياً في الخطاب، لكنه سلطوياً في الممارسة. وبذلك تحوّل من مشروع حكم واعد إلى آلة تحكم خانق. وهنا كانت بداية المأزق التاريخي، إذ أدى ذلك إلى إيجاد حالة عداء بين السلطة والجماهير وبما نزع عنها شرعيتها وشكل دعوة إلى الخارج - أو استدعائه من قبل بعض الأنظمة - كي يتسلل إلى داخل البيت العربي الذي صار في حالات كثيرة مرتبهة لهذا الخارج. معادلة كانت حصيلتها تراكم أزمات بدلاً من تراكم إنجازات. [...]

فمنذ توليها زمام السلطة، حرصت أنظمة التسلط على تغريب الثقافة الإنسانية الكامنة في العروبة، بذريعة الدواعي «الأمنية». الأمر الذي قاد إلى تجميد أدّى إلى اغتيال الطاقات العربية والحجر عليها؛ وبالتالي أضعف المناعة لمواجهة التحديات المتصاعدة للمشروع الصهيوني. وكانت النتيجة أننا بنتنا غير قادرين على مجابهة الخارج وعاجزين عن خوض معركة التنمية في الداخل. فالقومية ليست حديد وثار ونار. هي مشروع تحرير وتحرّر وتمكين للإنسان العربي. قمع ثم تجويف الحياة السياسية العربية، أدّى إلى ضمور المضمون النهضوي الإنساني للمشروع القومي. قاد إلى الانتكاسات وتفاقم الاحتقانات، ثم إلى الاختراقات الخارجية الخطيرة. بات الهم لدى بعض الأنظمة ضمان استمرارها في الحكم، كما ضمان توريثه إلى العائلة. وصار التأزم بدل التضامن والتنسيق، لغة العلاقات العربية - العربية، مما أدّى إلى إنهاك البيت العربي وإصابته بنزيف خطير مفتوح على احتمالات شتى. فها هو السودان انقسم والصومال في ضياع والعراق على كف عفريت واليمن مهددة وحدته وليبيا في حالة فقدان الوزن وسوريا تحت السكين، فضلاً عن لبنان الباحث عن هويته وفلسطين الواقعة في دوامة التدويخ. [...]

[و] لا تصح عروبة من دون مضمون إنساني حضاري. الردّ على استرخاض الإنسان العربي لا يكون إلا في جعله المحور المركزي لأي مشروع قومي نهضوي وبما يكفل حقوقه الأساسية غير القابلة للتصرف. [...] وهنا تبرز أهمية ولزومية إرساء مفهوم وثقافة المواطنة المفقودة إلى حدّ بعيد في الوطن العربي. فهي المدخل الإجباري لتحويل التعددية القبلية والطائفية والمذهبية والإثنية، إلى تنوع يثري وحدانية الانتماء العربي الموحدوي. وحدها المواطنة تكفل الخروج من التقوقع الضيق المحكوم بتوليد التباعد وتالياً الاحتقان المعروفة نهايته والذي يشكل عدواناً على العروبة.

وإزاء الظلم الذي تمارسه الدولة على مواطنيها، وعجزها عن دفع الظلم الواقع عليها وعليهم من الخارج، ينفر الناس من الدولة كراية أو هوية تجمعهم، ويلوذون بهويات أخرى. يتشددون بها وفيها، فتكون أكثر المدارس الدينية تطرفاً هي أكثر المدارس تعبيراً عن الدين، وأكثر أشكال القومية تعصباً هي الأكثر انتشاراً فيهم. وهذا الانغلاق والجمود، الناتج من الخوف من الآخر والإحساس بأن التغيير تهديد وجودي، هو من تداعيات الظلم، وأدواته، وفشل الدولة في مهامها.

والسلطة، التي ضربت دولة القانون وحقوق المواطنة وفكرة العقد والعهد والشراكة في تجربتها، ضربت هذه الفكرة في الوعي العام لكثير من ضحاياها. فأصبح أكثر من فريق من المعارضين يعيد إنتاج الظلم الذي يزعم مقاومته، فيأتي الرد على الاعتقال التعسفي بالسبي، وعلى القصف بالبراميل المتفجرة بقتل الأسرى صبراً وعلناً، وعلى الإبادة بالإبادة، وعلى التعذيب في المعتقلات بالجلد في الساحات.

دال. الارتهان للخارج

تواجه الدول التي تغيب عنها العدالة مشكلة في شرعيتها، سواء أكان المقصود بغياب العدالة غيابها السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي. ويورث غياب الشرعية الأنظمة هشاشة وشراسة، تسبب إحداها الأخرى وتغذيها. وحيث تعتمد هذه الأنظمة على الرشوة والسلاح، وعلى الترغيب والترهيب، تصبح أكثر انكشافاً وضعفاً أمام القوى التي تمنحها المال والسلاح. ولا قدرة للدول التي تغيب عنها العدالة على مواجهة القوى الكبرى

يقاوم الظلم ينقله إلى جاره الأضعف منه، الأقل مالاً أو نفوذاً، أو ببساطة إلى من هو أضعف منه جسدياً، كالطفل.

وبتخطيط الشخصية الإنسانية وأشكال حمايتها الذاتية أو المؤسسية على يد الدولة الظالمة، لم يعد أمام الأفراد سوى الارتداد من العصور الحديثة إلى وسائل الدفاع التقليدية القديمة. انتكس ضحايا المنظومة القمعية والتسلطية إلى الأشكال العضوية الأولى للحماية (العشيرة، القبيلة، المذهب، الطائفة). وبدلاً من أن ترى السلطة في انتكاسهم ذلك تهديداً لوجود الدولة بل لوجود المجتمع كوحدة متماسكة، كانت تعزز هذا الانتكاس لتؤلب الناس بعضهم على بعض، متبعة سياسة «فرق تَسُد» الموروثة منذ العهد الاستعماري، ظناً منها أن المجتمع المنقسم على ذاته لن يتوحد ضدها، فتسعى لحماية نفسها على حساب وجود الشعب. وتضييق دائرة ولاء الأفراد من الأمة إلى الطائفة أو القبيلة يعزز حالة العداء بينهم، التي تؤدي إلى الاستنزاف الداخلي. وهذه البنى العضوية تضع أنماطها الأخلاقية الخاصة حيال المرأة والرجل، والآباء والأبناء، بين الذات القبلية أو المذهبية والآخر.

وضمن وضعية اللجوء القسري إلى البنية العضوية، تأسست العلاقة بين الخلية العائلية والحي والقرية من جهة، والمؤسسات الكبيرة للدولة التسلطية والسوق المفسدة من جهة ثانية على الظلم فغابت عنها الحقوق والحريات التي ناضل من أجلها البشر في القرون الثلاثة الأخيرة. وفي ظل هذه العصبية القديمة المستعادة هرباً من سلطات ظالمة، يكون الدفاع عن النفس متقدماً على إنصاف الآخر.

بتحطيم أشكال الحماية الذاتية أو المؤسسية على يد الدولة الظالمة، انتكس ضحايا المنظومة القمعية والتسلطية إلى الأشكال العضوية الأولى للحماية، العشيرة، القبيلة، المذهب، الطائفة

أصبح أكثر من فريق من المعارضين يعيد إنتاج الظلم الذي يزعم مقاومته، فيأتي الرد على الاعتقال التعسفي بالسبي، وعلى الإبادة بالإبادة، وعلى التعذيب في المعتقلات بالجلد في الساحات

لا قدرة للدول
التي تغيب عنها
العدالة على
مواجهة القوى
الكبرى في
العالم أو في
المنطقة، بسبب
تفاقم الظلم
فيها وخوفها
من شعوبها،
فبين صلاحية
الحكم في
الداخل وقوته
في الخارج
ارتباط وثيق

يشكل تشابك
مصالح الطبقات
المسيطرة في
الدول التابعة مع
مصالح الراعي
قوة دفع فعالة
للاصطفاف
السياسات
الخارجية لدولهم
مع مصالح هذا
الراعي الغربي،
على الرغم من
نفور الشعوب
من هذه
العلاقة

الدول الغربية أو الشريكة معها، بمصالح
شركائها في الدول الصناعية. وتحرم هذه
التبعية السكان المحليين من حقهم في
التنمية. ويخلق هذا الاعتماد نمطاً «إقطاعياً»
في التجارة والاستثمار تؤسس عليه العلاقة
بين هذه الدول والدول المهيمنة اقتصادياً،
فتؤدي إلى تأخر الاستثمار والتجارة بين
دول المنطقة.

وتفيد نظرية التبعية بأن التبعية الاقتصادية
لا تبقي الدول التابعة دون تنمية فحسب، بل
تضعفها سياسياً أيضاً. فالدول التابعة لا يمكنها
انتهاج سياسة خارجية ذاتية تزج رعاتها.
ويدمر النمط الإقطاعي/الالتزامي للتبعية
الاقتصادية القاعدة الاقتصادية للتضامن
السياسي الإقليمي الذي تحتاج إليه عملية
إعادة هيكلة توازن القوة مع المركز أو الراعي.
ويشكل تشابك مصالح الطبقات المسيطرة
في الدول التابعة مع مصالح الراعي قوة دفع
فعالة لاصطفاف السياسات الخارجية لدولهم
مع مصالح هذا الراعي الأجنبي، على الرغم
من نفور الشعوب من هذه العلاقة.

وفي دول كمصر في الستينات، حيث استلمت
الحكم نخب من خارج الطبقات الاقتصادية
المهيمنة، تحددت الأنظمة التي نشأت على
المصالح الغربية. واقتنع هؤلاء باستحالة
الاستمرار في سياسة خارجية وطنية من
دون استقلالية اقتصادية، فأطلقوا عمليات
تحول نحو اقتصادات صناعية تقودها
الدولة بهدف الحد من الاعتماد على تصدير
المواد الأولية، كما حاولوا توزيع اعتمادهم
على عدد من القوى الخارجية المتنافسة، في
إطار سياسية خارجية قومية حاولت تعزيز
استقلالية العالم العربي، من خلال إنشاء
قاعدة اقتصادية صلبة. ومع ازدياد اعتماد

في العالم أو في المنطقة، بسبب تفاقم الظلم
فيها وخوفها من شعوبها. فبين صلاحية الحكم
في الداخل وقوته في الخارج ارتباط وثيق.

ودخلت المنطقة العربية السوق العالمية
وهي مجزأة، فاضطرت دولها للاعتماد
على الخارج في التمويل والمساعدات
والاستثمارات والتجارة، في علاقة غير
متوازنة قيّدت استقلالية قراراتها في
الشؤون الداخلية والخارجية. ففي حالة
الدول المصدرة للنفط، حيث قطاع النفط
من أهم القطاعات المولدة للدخل القومي
وللصادرات ولعوائد النقد الأجنبي، يعتمد
الطلب على النفط على مستوى النشاط
الاقتصادي في الدول الصناعية. ويبقى حال
الاقتصاد في الدول المصدرة للنفط رهناً
بحال الاقتصاد في الدول الصناعية. وما
اعتبر استقلالية اقتصادية وقوة سياسية
للدول العربية في السبعينات من القرن
الماضي يبدو وهذا اليوم¹⁶.

وحسب نظرية التبعية والنظريات الماركسية،
يرتكز التدخل السياسي للقوى العظمى
في شؤون المنطقة العربية على التبعية
الاقتصادية التي كانت المسبب الجوهري
لعدم التنمية في المنطقة العربية ولخضوعها
لتلك القوى الرأسمالية. فالدول العربية تنتج
المواد الأولية، وتعتمد غالباً على نوع واحد
من الصادرات مثل القطن أو النفط. وقلماً
تمكنت هذه الدول من معالجة موادها الخام
وتصنيع منتجات ذات قيمة مضافة عالية.
وبسبب ضعف القدرات والموارد البشرية،
كان اقتصادها معتمداً على الدول الأجنبية
من حيث التكنولوجيا والسلع المصنعة.
ويعزز هذه التبعية ارتباط مصالح الطبقات
المهيمنة اقتصادياً، سواء تلك المصدرة إلى

البحرين، ولروسيا في الجمهورية العربية السورية، ولكل من الصين واليابان في جيبوتي، وهي القواعد العسكرية الوحيدة لهاتين الدولتين خارج حدودهما. ولا يعرف كم من المنشآت العسكرية والأمنية السرية موجودة في الدول العربية.

وأصبحت عمليات تصدير الأسلحة من القوى العظمى الوسيلة المفضلة لهذه القوى لفرض نفوذها في المنطقة، وربطت القوى الغربية تسليم الأسلحة للدول العربية بخضوع السياسات الخارجية للدول العربية لمصالحها وقبول العرب لإسرائيل. وتعتبر المنطقة العربية من أكثر مناطق العالم إنفاقاً على السلاح (الشكل 1.7). فنسبة الإنفاق على الأسلحة تجاوزت 5 في المائة من الناتج الإجمالي في الفترة 2011-2015، بينما لا تتجاوز 2 في المائة في جميع مناطق العالم الأخرى، ومن ضمنها الدول المتقدمة. وفي الأعوام الخمسة الأخيرة، سجلت المنطقة العربية ارتفاعاً كبيراً في نسبة الإنفاق على السلاح، بينما كانت هذه النسبة على انخفاض في المناطق الأخرى، ومنها المناطق المتقدمة اقتصادياً. ففي الفترة 2011-2015 ازدادت واردات الأسلحة مقارنة بما كانت عليه في الفترة 2006-2010 بنسبة 279 في المائة إلى قطر؛ و275 في المائة إلى المملكة العربية السعودية؛ و83 في المائة إلى العراق؛ و37 في المائة إلى مصر؛ و35 في المائة إلى الإمارات العربية المتحدة²⁰.

وخلال الفترة 2011-2015، صدرت الولايات المتحدة الأمريكية أسلحة إلى 96 دولة على الأقل، وكانت المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة من أكثر الدول المستوردة، إذ بلغت حصتهما 9.7 في المائة

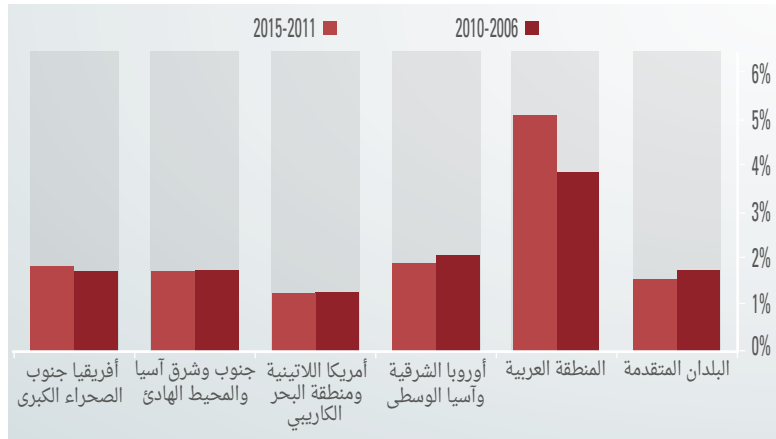
مصر على المساعدات الأمريكية وتراكم ديونها للغرب في مراحل لاحقة، تغيرت سياساتها الخارجية، فتحوّلت من دولة محورية في مقاومة النفوذ الغربي إلى جسر لعودة هذا النفوذ إلى المنطقة¹⁷.

واستخدمت الدول النفطية العربية مكانتها واستثمرت نفوذها الناشئ عن ثرواتها للدفع باتجاه اعتدال السياسة العربية تجاه الغرب. وقامت الولايات المتحدة الأمريكية بتأمين الحماية العسكرية لتلك الدول النفطية، كما وعدت الولايات المتحدة الأمريكية أنها ستحاول بجدية وحياد حل الصراع العربي الإسرائيلي¹⁸. وقامت الاستراتيجية الأمريكية، حسب تعبير بروملي، بدمج الدول النفطية بمراكز رأس المال العالمي. فهذه الدول النفطية عندما تقوم باستثمار فوائدها المالية في الغرب، يصبح وضعها مرتبطاً بالاستقرار الاقتصادي فيه¹⁹. ولم يتوقف الارتباط بالقوى المهيمنة في الغرب على المجال الاقتصادي، بل كان هذا الارتباط الاقتصادي مدخلاً لتعزيز الاعتماد السياسي والعسكري، شبه الكامل، للدول العربية النفطية على القوى الغربية.

وسمحت دول عربية عدة بتواجد عسكري أجنبي وإنشاء قواعد عسكرية أجنبية على أراضيها بشكل علني، ووقعت العديد منها اتفاقيات عسكرية، خاصة في أعقاب حرب الخليج الأولى. وبحلول عام 2016، كان للولايات المتحدة الأمريكية قواعد عسكرية في الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وجيبوتي، وعمان، وقطر، والكويت، والمملكة العربية السعودية. وكان لفرنسا وإيطاليا قواعد عسكرية في الإمارات العربية المتحدة وجيبوتي، ولبريطانيا في

سمحت دول عربية عدة بتواجد عسكري أجنبي وإنشاء قواعد عسكرية أجنبية على أراضيها بشكل علني، ووقعت العديد منها اتفاقيات عسكرية، خاصة في أعقاب حرب الخليج الأولى

أصبحت عمليات تصدير الأسلحة من القوى العظمى الوسيلة المفضلة لهذه القوى لفرض نفوذها في المنطقة

الشكل 1.7 نسبة الإنفاق العسكري من الناتج المحلي الإجمالي

المصدر: حسابات الإسكوا بالاستناد إلى بيانات من معهد ستوكهولم الدولي للسلام.

و9.1 في المائة على الترتيب من مجموع الصادرات الأمريكية من الأسلحة. وعلى الصعيد الإقليمي، تعتبر منطقة الشرق الأوسط أكبر المناطق المستوردة للأسلحة من الولايات المتحدة الأمريكية، إذ تبلغ نسبتها حوالي 41 في المائة من مجموع صادرات الأسلحة الأمريكية. وفي الفترة 2015-2011، استوردت منطقة الشرق الأوسط 8.2 في المائة من صادرات الأسلحة الروسية، و23 في المائة من صادرات الأسلحة الألمانية، و27 في المائة من صادرات الأسلحة الفرنسية²¹.

الجدول 2.7 أهم عشر مصدرين للأسلحة والعملاء الرئيسيين

الجهات الرئيسية (النسبة من مجموع الصادرات)، 2015-2011			حصة الصادرات الدولية من الأسلحة (بالنسبة المئوية)		الجهة المصدرة
الأولى	الثانية	الثالثة	2010-2006	2015-2011	
المملكة العربية السعودية (9.7)	الإمارات العربية المتحدة (9.1)	تركيا (6.6)	29	33	الولايات المتحدة الأمريكية
الهند (39)	الصين (11)	فيت نام (11)	22	25	روسيا
باكستان (35)	بنغلادش (20)	ميانمار (16)	3.6	5.9	الصين
المغرب (16)	الصين (13)	مصر (9.5)	7.1	5.6	فرنسا
الولايات المتحدة الأمريكية (13)	إسرائيل (11)	اليونان (10)	11	4.7	ألمانيا
المملكة العربية السعودية (46)	الهند (11)	أندونيسيا (8.7)	4.1	4.5	المملكة المتحدة
أستراليا (29)	المملكة العربية السعودية (12)	تركيا (8.7)	2.6	3.5	إسبانيا
الإمارات العربية المتحدة (10)	الهند (8.8)	تركيا (8.2)	2.1	2.7	إيطاليا
الصين (26)	روسيا (12)	أثيوبيا (9.2)	1.9	2.6	أوكرانيا
المغرب (17)	الأردن (12)	الولايات المتحدة الأمريكية (7.7)	3.0	2.0	هولندا

المصدر: Stockholm International Peace Research Institute, SIPRI Arms Transfers Database, <https://www.sipri.org/research/armament-and-disarmament/arms-transfers-and-military-spending/international-arms-transfers> (accessed February 2016).

هاء. التمرد والخروج على الدولة

يولد غياب العدالة في البلدان العربية احتقاناً سياسياً، يزيد منه الفشل المتواصل في المواجهات العسكرية مع قوى الاحتلال والغزو الأجنبي، بل والتهاون ثم التعاون والتحالف معها.

وجاء التعبير عن هذا الاحتقان بداية بوسائل سلمية في عام 2011. وقد ارتبطت المظالم الاجتماعية والاقتصادية للأغلبية من الجماهير العربية ارتباطاً وثيقاً بالمطالب السياسية. وحملت الانتفاضات العربية مطلباً من أجل الكرامة وكانت رد فعل على الإهانة والتعسف من أنظمة استبدادية مفترسة لا تخضع للمساءلة²².

وكان الحراك المجتمعي رداً على حالات من الظلم السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والثقافي توالى على مدى عقود. وجاءت حركات الاحتجاج مشحونة بمطالب ضد الإرهاب السياسي الذي كان شائعاً في الدول العربية²³. وجسدت الحالة الثورية التي عرفت بالربيع العربي عصياناً تلقائياً غير منظم على إجراءات منهجية تمس الجماهير المسحوقة، وقد زجها عنف السلطات في أتون احتقان متصاعد بلغ حد القطيعة الكاملة مع الدولة. وقد نجم عن هذه القطيعة الكاملة حالة استعداد للقبول بكل ما يسمح بالخلاص من النظام القائم.

وما وقع لم يكن قطيعة بين الشباب المهمشين والسلطة القمعية والفاصلة فحسب، بل فقدان ثقة في كل ما له علاقة بالدولة وكل ما يمكن أن يعني قبولاً بتسوية مع النظام القديم. وقد أدى تدهور الوضع الاجتماعي

والاقتصادي والسياسي والثقافي إلى حالة مواجهة مع المنظومة القائمة بخيرها وشرها. وما لبثت كل مجموعة أن أدركت أنها ليست وحدها، بل معها كثيرون يجمعهم مصير مشترك. والواقع أن أشكال السلطة العضوية، التي تنشأ عادة في أعقاب الاستقطاب السياسي وانهايار العقود الاجتماعية وانهايار الدول، استغلت المبادئ الأخلاقية العرفية المعتادة، لزيادة شرعية الكيانات البديلة للدولة في المجتمع المحلي. وفي بعض الحالات، أضعفت العقود الطويلة من القمع الذي مارسته الدولة والتهميش أو الصراع المسلح الحركات الاجتماعية المدنية وزادت من الاستقطاب المجتمعي، وتحولت الشرطة المجتمعية إلى ميليشيات شبه عسكرية تستخدمها الجهات السياسية الفاعلة لخدمة أجنداتها الأيديولوجية ولممارسة الرقابة على أفراد المجتمع²⁴. وانتشرت ظاهرة المقاتلين بلا حدود بدوافع عقائدية مختلفة يشوبها التطرف الطائفي والعنصري. وتفاقم هذا الوضع مع وجود البرامج الجيوسياسية المتضاربة على المستويين الدولي والإقليمي، التي ساهمت في حماية الموالين لهذه البرامج في ميادين المعارك المستعرة في الجمهورية العربية السورية والعراق وليبيا واليمن وأماكن أخرى.

والعنف بتعريف منظمة الصحة العالمية هو الاستعمال المتعمد للقوة المادية أو النفوذ، إما تهديداً أو فعلاً، ضد الذات أو شخص آخر أو جماعة أو جالية بحيث يسبب أو يحتمل أن يسبب إصابة أو قتلاً أو خسائر مادية أو أذى نفسياً أو اضطراباً في التنمية أو حرماناً²⁵. ويؤدي هذا العنف إلى تصدع البنيان النفسي للأفراد والجماعات، بدءاً من مرحلة الطفولة المبكرة، للفرد، وانتهاء

يولد غياب
العدالة في
البلدان العربية
احتقاناً سياسياً
تم التعبير عنه
بداية بوسائل
سلمية في عام
2011

جاءت
الانتفاضات رداً
على حالات من
الظلم السياسي،
والاقتصادي،
والاجتماعي،
والثقافي توالى
على مدى
عقود، وعلى
إجراءات منهجية
تمس الجماهير
المسحوقة،
وقد زجها عنف
السلطات في
أتون احتقان
متصاعد بلغ
حد القطيعة
الكاملة مع
الدولة

أضعفت العقود
الطويلة من
القمع الذي
مارسته الدولة
والتهميش أو
الصراع المسلح،
الحركات
الاجتماعية
المدنية وزادت
من الاستقطاب
المجتمعي

وانتشرت ظاهرة
المقاتلين
بلا حدود بدوافع
عقائدية مختلفة
يشوبها التطرف
التكفيري
والمذهبي،
وتفاقم هذا
الوضع مع
وجود البرامج
الجيوستراتيجية
المتضاربة على
المستويين
الدولي
والإقليمي

الإطار 4.7 حالات الاختفاء القسري في العالم العربي

تشير التقارير إلى وجود حالات اختفاء قسري على يد الأجهزة الأمنية الرسمية أو الأجهزة شبه الرسمية في العالم العربي. وطلب الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التابع للأمم المتحدة استفسارات من حكومات العديد من الدول العربية حول تلك الممارسات ضد مواطنين عاديين أو معارضين سياسيين أو مدافعين عن حقوق الإنسان. فأحال الفريق العامل إلى الحكومة المصرية 41 حالة من الاختفاء القسري بين أيلول/سبتمبر 2014 وآذار/مارس 2015 لتبيان ملابساتها. وبحسب تقرير منظمة العفو الدولية، قامت أجهزة الأمن المصرية بالعديد من انتهاكات حقوق الإنسان تحت ذريعة محاربة الإرهاب خلال تنفيذها حملة واسعة من الاعتقالات ضد الإخوان المسلمين، حيث قُدرت الأعداد بحوالي 34,000 شخص. وتعرض مئات من النشطاء السياسيين والأفراد، من بينهم أطفال لا تتجاوز أعمارهم 14 عاماً إلى الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري لمدة تتراوح من بضعة أيام إلى 7 أشهر، وإلى التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، التي أدت إلى الموت في بعض الحالات. وتلقى الفريق العامل معلومات حول وجود نمط من الاختفاء القسري قصير المدة (من عدة أيام إلى عدة أسابيع) في البحرين. وتشير إفادات شهود العيان والأدلة الوثائقية إلى أن الحكومة السورية تحتجز في كل وقت عشرات الآلاف من الأشخاص. وقد اختفى آلاف آخرون بعد إلقاء القبض عليهم على يد القوات الحكومية أو أثناء تنقلهم عبر الأراضي الواقعة تحت سيطرة الحكومة، أو اختفوا بعد أن اختطفتهم جماعات مسلحة. كما يشير التقرير الصادر عن مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في عام 2015 أنه وبحسب شبكة سوريا لحقوق الإنسان، قُدرت أعداد الأشخاص الذين تعرضوا للاختفاء القسري من قبل الحكومة السورية بحوالي 85,000. وتشير التقارير الصادرة عن لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية إلى وجود نمط منهجي للاختفاء القسري تتبعه القوات الأمنية والمسلحة السورية أو الميلشيات العاملة باسم الحكومة وجماعات مسلحة.

المصادر: Amnesty International, Egypt: 'Officially, You Do Not Exist': Disappeared and tortured in the name of counter-terrorism (London, 2016).

الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة 105 (2-6 آذار/مارس 2015)، A/HRC/WGEID/105/1.

الأمم المتحدة، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وثيقة ما بعد الدورة 104 (15-19 أيلول/سبتمبر 2014)، A/HRC/WGEID/104/1.

Human Rights Watch, World Report 2016: Events in 2015 (New York, 2016).

الأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، بعيداً عن العين... بعيداً عن الخاطر: الوفيات أثناء الاحتجاز في الجمهورية العربية السورية، 2016، A/HRC/31/CRP.1.

هو دائماً فعل الذين تحكم عليهم المنظومة الاجتماعية السائدة بالصمت بعد نبذهم من شبكتها الحيوية»²⁶؟

بدوام تدمير الذات والآخر. وقد ينبع العنف من رغبة في مساواة، تحقق حتماً في الموت ما لم يتحقق في الحياة. «أليس العصيان

الإطار 5.7 مارتن لوثر كينغ الابن من سجن برمنغهام: الحرية لا تمنح طوعاً من الظالم

الظلم في أي مكان هو تهديد للعدالة في كل مكان. لقد علمتنا التجربة أن الحرية لا تمنح طوعاً من الظالم، بل يجب أن يطالب بها المظلوم. أظهرتم الكثير من القلق تجاه استعدادنا لخرق القوانين، وقلقكم مبرر. فقد يسأل المرء «كيف لكم أن تدعو لمخالفة قوانين والامتثال لأخرى؟» والجواب أن القوانين في الواقع اثنان، عادل وجائر. وأنا أول من يدعو للامتثال للقوانين العادلة. فهو واجب، لا بل مسؤولية أخلاقية على كل إنسان. وعلى كل إنسان مسؤولية أخلاقية تقضي برفض الامتثال للقوانين الجائرة. وأنا في ذلك أتفق مع القديس أوغسطينس إذ يقول «القانون الجائر ليس بقانون». فما الفرق بين القانون العادل والقانون الجائر؟ كيف للمرء أن يميز بينهما؟ القانون العادل هو قانون من صنع الإنسان يلتقي مع القانون الأخلاقي أو القانون الإلهي. أما القانون الجائر فيتعارض مع القانون الأخلاقي. أي قانون يعلي من شأن الإنسان هو قانون عادل، وأي قانون يحط من شأن الإنسان هو قانون جائر. قوانين الفصل العنصري جائزة لأن الفصل العنصري يشوه النفس ويحط من شأن الإنسان، ويمنح الظالم شعوراً زائفاً بالتفوق، ويولد في المظلوم شعوراً بالنقص. فالفصل العنصري ليس خطأ سياسياً واقتصادياً واجتماعياً فحسب، بل خطيئة أخلاقية أيضاً.

ويكون القانون أحياناً عادلاً في الظاهر وجائراً في التطبيق. فقد اعتُقلت مثلاً لمشاركتي في مظاهرة بدون ترخيص. ليس الخطأ في فرض الحصول على ترخيص شرطاً للسماح بالتظاهر، بل في استخدام هذا الشرط لتكريس الفصل العنصري وحرمان المواطنين من حق نص عليه القانون في التجمع والتظاهر السلمي.

والشعب المضطهد لن يبقى مضطهداً إلى الأبد. فلا بد من يوم يفك التوق إلى الحرية قيوده، وينطلق وسع الفضاء. وهذا ما حدث للزنجي الأمريكي. في داخله ما يذكره بحقه المكتسب في الحرية عند الولادة، وفي محيطه ما يذكره بقدرته على نيل هذه الحرية.

داخل الزنجي⁽¹⁾ سخط مكبوت وإحباط دفين، يجب أن يطلقهما. فدعوه يتظاهر. دعوه يمضي إلى الحرية. حاولوا أن تفهموا لما يجب أن يفعل ذلك. إن لم يطلق مشاعره المكبوتة بطرق سلمية قد تتأجج عنفاً، وهذا ليس بتهديد، بل واقع التاريخ.

في البداية لم يرق لي أن يُطلق عليّ وصف المتطرف، لكن بعد تفكير بدأت شيئاً فشيئاً أَرْضَى عن الوصف. أَلَمْ يكن المسيح متطرفاً للمحبة: «أحبوا أعداءكم وباركوا لاعنيكم؟» أَلَمْ يكن جون بونيون متطرفاً: «سوف أبقى في السجن إلى آخر أيامي قبل أن أذبح ضميري». أبراهام لينكولن: «هذا الوطن لا يمكن أن يحيا نصف عبيد ونصف أحرار». فالسؤال إذاً ليس إن كنا متطرفين أم لا، بل من أي متطرفين نحن، من المتطرفون للكراهية أو للمحبة؟ للظلم أو للعدالة؟ هذا هو السؤال.

المصدر: مقتطفات من: Martin Luther King, 1963, http://www.africa.upenn.edu/Articles_Gen/Letter_Birmingham.html.

(أ) المصطلح مستخدم كما ورد في النص الأصلي للرسالة.

بعد انتفاضات
2011 عادت
بعض الأنظمة
القديمة إلى
الحكم، معتمدة
على مؤسساتها
العسكرية
والقمعية،
واستعادت
القبضة
الحديدية، لتكرر
السياسات
التي أشعلت
الانتفاضات

أصبح خطاب
الحرب ضد
الإرهاب لغة
شائعة بين
حكام المنطقة
ومحور التعامل
بينهم وبين
القوى الخارجية

وأصبح كل
معارض مشروع
إرهابي مستباح
الحقوق، مهدور
الدم

واو. الحروب الأهلية والغزو الخارجي

الظلم تهديد وجودي على سكّان المنطقة. فغياب العدالة والحكم الرشيد سهّل على قوى خارجية غزو بلدان عربية، وأوقع أخرى فريسة حروب أهلية قد تُغيّر شكلها وحدودها، وزرع الشقاق بين عناصر المجتمع الواحد، وغذى الخوف بين الطوائف، ودفع الأخ إلى الاستعانة بالغريب على أخيه. وإذا صح أن العدل أساس الملك، ففي غيابه ما يشهده الواقع من ضياع الدول وانهيارها.

وعندما تعجز الدولة عن حماية مواطنيها يضعف ولاؤهم لها، ويختلف الحاكم والمحكومون على مفهوم الأمن، فأمنه ليس أمنهم. وهذا التباعد يعلي قدر الكيانات البديلة للدولة، والتي تحمي الناس مما يتصورونه خطراً عليهم²⁸.

وأدى استمرار قمع الحركات المطالبة بالعدالة إلى نزاع داخلي في أكثر من بلد عربي. فمنذ عام 2011، شهد نصف البلدان العربية تقريباً حالة على الأقل من الصراع المسلح أو عدم الاستقرار. واليوم، يعيش أكثر من 136 مليون شخص في العالم العربي في بلدان عصفت بها حروب ونزاعات، أو وقعت خسائر جسيمة في الأرواح (الشكل 2.7).

وفي عام 2016، وبعد 13 سنة على غزو العراق وتداعياته، يحتاج حوالي 11 مليون شخص في بلد من أغنى البلدان العربية بالموارد الطبيعية إلى شكل من أشكال المساعدة الإنسانية. وهذا الرقم مرشح للارتفاع²⁹. وتفاقت معاناة العراقيين منذ احتدام القتال في عام 2014، فنزح الملايين ومن بينهم أكثر من مليون ونصف

والواضح أن الحال لم تتحسن في كثير من البلدان العربية التي شهدت انتفاضات في عام 2011. فبعد الانتفاضات عادت بعض الأنظمة القديمة إلى الحكم، معتمدة على مؤسساتها العسكرية والقمعية، واستعادت القبضة الحديدية، لتكرر السياسات التي أشعلت الانتفاضات²⁷. وهددت الحكومات المعارضة المشروعة والسلمية واصفة إياها بالإرهابية. وعزّز الخطاب السياسي المرتكز على الإرهاب، في ظل غياب المنظومات والآليات القانونية الدولية الواضحة، قوة المستبد في المنطقة، وأصبح كل معارض مشروع إرهابي مستباح الحقوق، مهدور الدم. وأصبح خطاب الحرب ضد الإرهاب الذي شاع في الولايات المتحدة الأمريكية بعد هجمات 11 سبتمبر 2001، وأسفر عن حربين مدمرتين في أفغانستان والعراق، لغة شائعة بين حكام المنطقة ومحور التعامل بينهم وبين القوى الخارجية. وأصبحت برامج الإصلاح والانتقال إلى الديمقراطية ثانوية نسبة إلى برامج الأمن ومكافحة الإرهاب. وأمعنت الاتهامات بالإرهاب وبالتعامل معه في الخطاب السياسي الأوسع وفي وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي خاصة، في تقويض ثقافة التعددية والمواطنة.

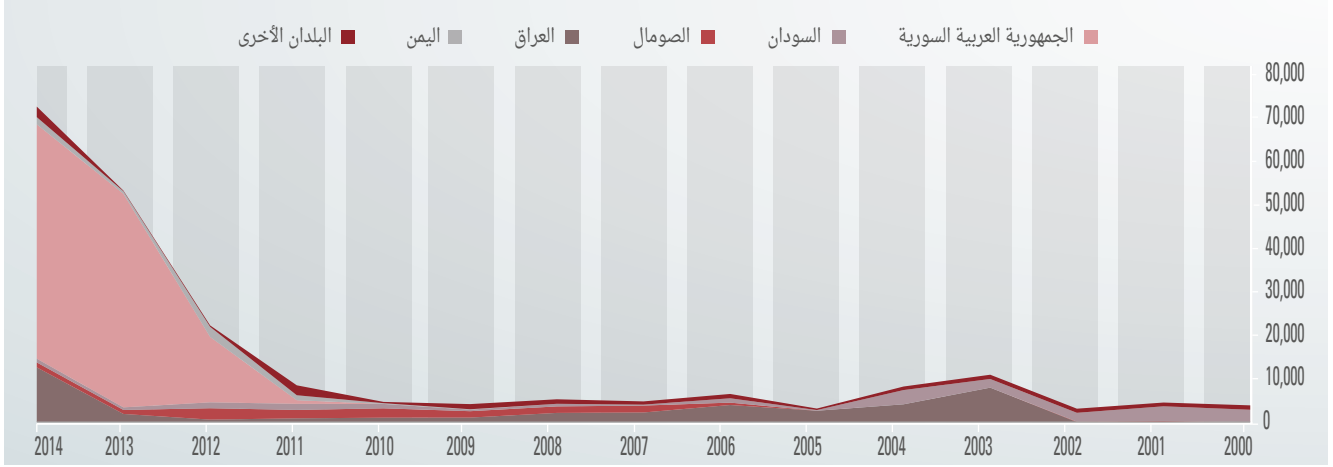
وتكرار ما سبب الانفجار في المرة الأولى سيؤدي إلى انفجار أكبر، بعد فقدان بعض الدول العربية السيطرة على أراضيها، مما يسهل انتقال السلاح من بلد إلى بلد. فانتشار الظلم قد يؤدي إلى تكرار الانتفاضات، وانتشار السلاح قد يحولها إلى انتفاضات مسلحة، ثم إلى حروب أهلية طاحنة لا تقيم العدل، بل تكرس الانتقام.

والخطاب
السياسي
المرتكز على
الإرهاب، في
ظل غياب
المنظومات
والآليات
القانونية الدولية
الواضحة، عزّز
قوة المستبد
في المنطقة

عندما تعجز
الدولة عن
حماية مواطنيها
يضعف
ولاؤهم لها،
ويختلف الحاكم
والمحكومون
على مفهوم
الأمن، فأمنه
ليس أمنهم،
وهذا التباعد

يعلي قدر
الكيانات البديلة
للدولة، والتي
تحمي الناس
مما يتصورونه
خطراً عليهم

الشكل 2.7 تقديرات الوفيات الناتجة عن النزاعات في المنطقة العربية، 2000-2014



المصدر: حسابات الإسكوا بالاستناد إلى بيانات من قاعدة بيانات الوفيات بسبب الحروب لجامعة أوبسلا، http://www.pcr.uu.se/research/ucdp/datasets/ucdp_battle-related_deaths_dataset/ (استرجعت في 26 حزيران/يونيو 2016).

بداية الأزمة في عام 2011. وانكمش الاقتصاد السوري بنسبة تقدر بنحو 50 في المائة منذ عام 2011، فخسر معظم المواطنين موارد رزقهم. وبحلول نهاية عام 2013، كان نحو أربعة من كل خمسة سوريين يعيشون في فقر³¹.

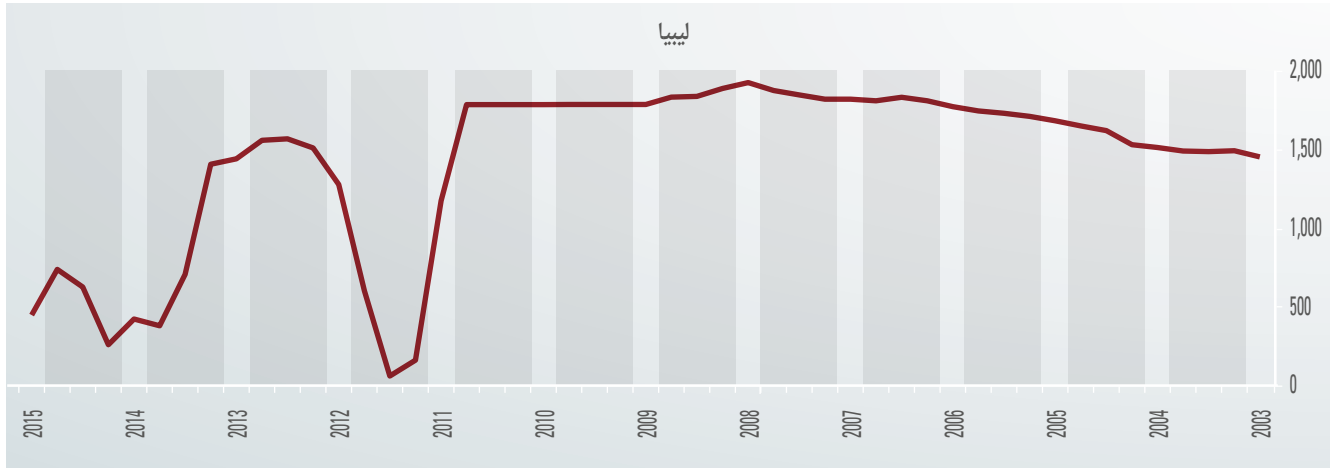
وفي اليمن، بعد مرور سنة كاملة على بداية التدخل العسكري الإقليمي، أزمة إنسانية خانقة، وبات 21.1 مليون شخص بحاجة إلى الحماية أو المساعدة الإنسانية³². وأدى العنف إلى إقفال 23 في المائة من المدارس، و85 في المائة من السكان يفتقرون إلى المياه الصالحة للشرب وخدمات الصرف الصحي. وتواجه 19 من أصل 21 محافظة نقصاً حاداً في الوقود لتشغيل الخدمات العامة. وتؤكد تقارير برنامج الأغذية العالمي أن حالة انعدام الأمن الغذائي تطل نحو 14.4 مليون شخص، منهم 7.6 مليون يعانون شدة انعدام الأمن الغذائي³³. ويعيش 60 في المائة من السكان حالة فقر متعدد الأبعاد، وهي ضعف النسبة التي كانت ما قبل الصراع. وتشير تقارير اليونيسف

المليون طفل، وانتشرت ظاهرة اختطاف الأطفال، حتى باتت تطل، حسب تقديرات اليونيسف، 50 طفلاً في الشهر في المتوسط، وبات طفل واحد من كل خمسة أطفال عراقيين اليوم معرضاً للقتل أو الإصابة أو العنف الجنسي أو التجنيد في صفوف المجموعات المسلحة المختلفة³⁰.

وفي الجمهورية العربية السورية، لتبعات الظلم أبعاد أسطوانية. فالقتلى والجرحى 2.3 مليون، ويحتاج حوالي 11.5 مليون شخص إلى الرعاية الصحية، و13.5 مليون إلى الدعم والحماية، و12.1 مليون إلى المياه والصرف الصحي، ويحتاج 5.7 مليون طفل إلى المساعدة في مجال التعليم، ومنهم 2.7 مليون طفل خارج المدارس. وهناك حوالي 2.48 مليون سوري يعانون من انعدام الأمن الغذائي، في حين أن أكثر من 1.5 مليون هم بحاجة إلى مأوى وسلع منزلية. وقد تراجع وضع التنمية في البلد إلى ما كان عليه منذ أربعة عقود تقريباً. وتشير التقديرات إلى أن متوسط العمر المتوقع عند الولادة انخفض بمقدار 13 سنة منذ

بات طفل واحد من كل خمسة أطفال عراقيين اليوم معرضاً للقتل أو الإصابة أو العنف الجنسي أو التجنيد في صفوف المجموعات المسلحة المختلفة

الشكل 3.7 حركة إنتاج النفط في ليبيا، 2003-2015 (بآلاف البراميل في اليوم)



المصدر: حسابات الإسكوا بالاستناد إلى بيانات من إدارة معلومات الطاقة في الولايات المتحدة الأمريكية.

وانهيار الخدمات
الأساسية نتيجة
الحروب، يندر
بتبديد المكاسب
الإنمائية التي
تحققت خلال
العقود السابقة،
ونشوء جيل
ضائع من
الأطفال

في مناطق
النزاعات
تعرض الكثير
من الأطفال
والنساء لأشكال
من العبودية

و2014 (الجدول 1.7)، متزامناً مع انخفاض حاد في إنتاج النفط (الشكل 3.7)؛ وحال عدم الاستقرار في البلد دون استعادة مستويات الإنتاج المحققة قبل عام 2011.

وانهيار الخدمات الأساسية، ولا سيما خدمات الصحة والتعليم والمياه، نتيجة لهذه الحروب، يُندر بتبديد المكاسب الإنمائية التي تحققت خلال العقود السابقة، ونشوء جيل ضائع من الأطفال. والتهجير القسري من بلد إلى آخر، أو من منطقة إلى أخرى داخل البلد، يضع الأفراد في ظروف قاسية تترك عميق الأثر في صحتهم الجسدية والنفسية، وتسبباً أمامهم سبل الوصول إلى مصادر الدخل وفرص التنمية، وتعرض حقوقهم وأمنهم الشخصي للخطر.

ولكن الفقر رغم قسوته ليس أسوأ ما يتعرض له سكان مناطق النزاعات أو الهاربون منها. فالمؤشرات كثيرة وتتكاثر على تعرض هؤلاء، ومنهم الكثير من الأطفال والنساء، لأشكال من العبودية، كالتشغيل بالإكراه والأسر والاتجار. فالأطفال في الجمهورية العربية السورية والعراق واليمن يُكرهون على العمل، ويجبرون

إلى حدوث أكثر من 900 حالة وفاة من الأطفال وإصابة أكثر من 1,300 طفل منذ آذار/مارس 2015³⁴. ويتعذر على 1.8 مليون طفل الوصول إلى المدرسة منذ آذار/مارس 2015، ليصبح 3.4 مليون طفل محرومين من حقهم في التعليم³⁵.

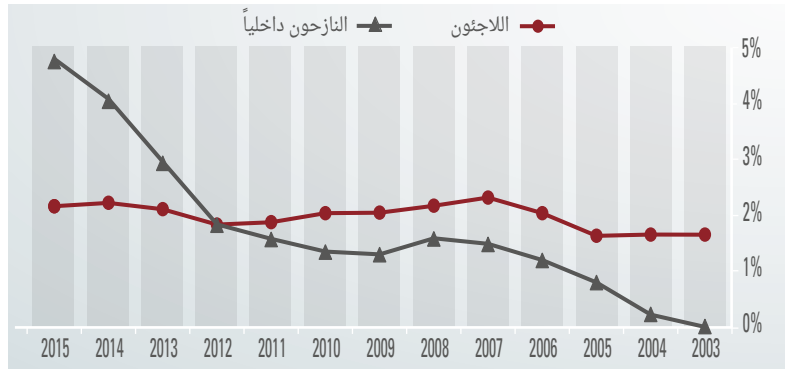
وفي ليبيا، بلغ عدد النازحين نصف مليون نازح، ويحتاج نحو 1.9 مليون شخص إلى المساعدة للحصول على الرعاية الصحية الأساسية. ويفتقر 680,000 شخص إلى إمكانية الحصول على المياه الصالحة للشرب والنظافة الصحية والصرف الصحي، وهم معرضون للأمراض المنقولة بالمياه، وسوء التغذية، ومخاطر النقص في النظافة والصرف الصحي³⁶. ويتعرض حوالي 1.28 مليون شخص، أي 20 في المائة من سكان ليبيا لخطر انعدام الأمن الغذائي³⁷. وقد ألحق النزاع أضراراً بالبنية التحتية الحيوية وأدى إلى إغلاق المستشفيات وإلى نقص في عدد الموظفين والأدوية الأساسية والإمدادات. وانهار الناتج المحلي الإجمالي في عام 2011 وآل إلى مزيد من الانخفاض في عامي 2013

الإسلامية، مثلاً، على سبي 3,000 امرأة وطفل إيزيدي³⁹. ونتيجة للنزاعات المسلحة، ارتفع عدد ضحايا العبودية في المنطقة العربية من 1,834,900 في عام 2014⁴⁰ إلى 2,429,900 في عام 2016، فوصل مؤشر قابلية التعرّض للعبودية في المنطقة العربية ككل إلى 100/45⁴¹.

وبكل المقاييس، تشهد المنطقة حالياً تصاعداً في الصراع وعدم الاستقرار، وخاصة في الجمهورية العربية السورية والصومال والعراق وليبيا واليمن. ولم يحمل عام 2016 أي علامات انفراج. ويبدو أن الأزمات في تصاعد عدداً وشدةً، وتكرر ناشرة تداعياتها على بلدان الجوار.

ومع تفاقم الصراعات وتكرارها وطول مدتها وتعدد بؤر النزاع المسلح وتزامنهما، شهدت المنطقة العربية تحركات سكانية كثيفة، إما نزوحاً بأعداد كبيرة في الداخل أو لجوءاً إلى البلدان المجاورة (الشكل 4.7). وتسجل المنطقة العربية اليوم أعلى نسبة من النازحين مقارنة بعدد السكان. ففي عام

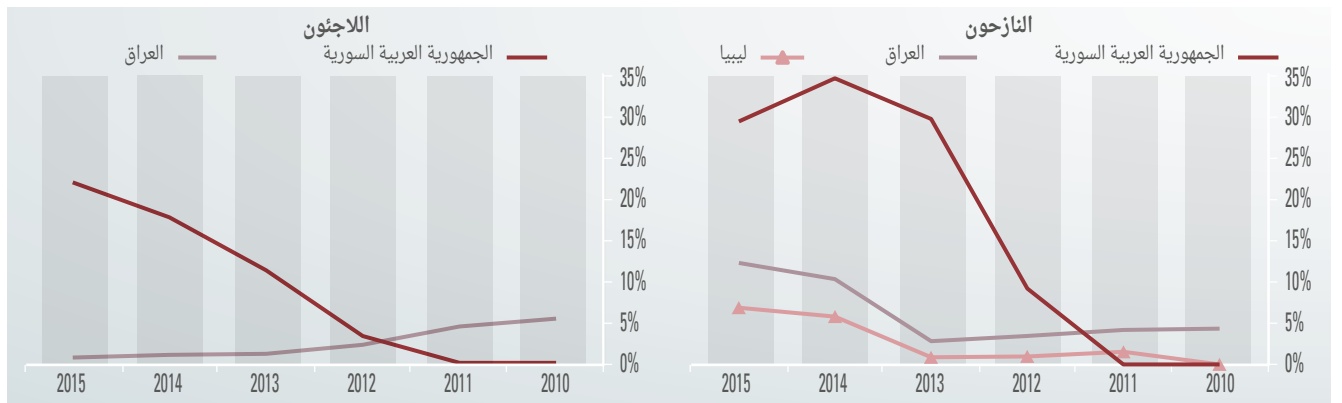
الشكل 4.7 اللاجئون والنازحون من المنطقة العربية كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2003-2015



المصدر: حسابات الإسكوا بالاستناد إلى بيانات من مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين، ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة. ملاحظة: هذه تقديرات مرجحة لأن أحدث الأرقام المتاحة لا تأخذ في الاعتبار أن الحروب قد تسببت في انخفاض عدد السكان في بلدان النزاعات.

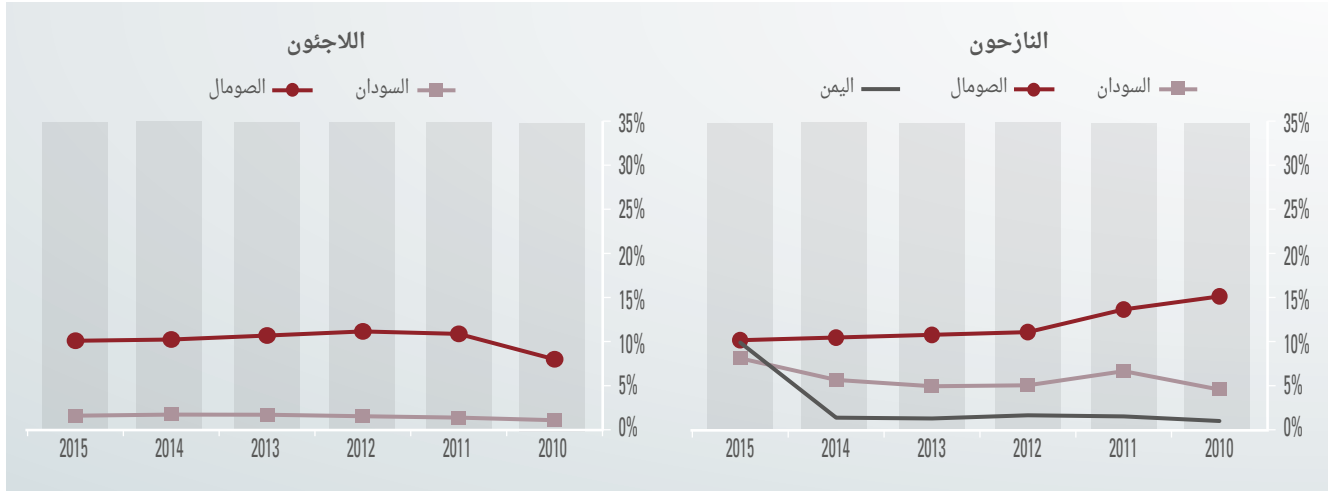
على التدريب على القتال في تنظيمات أمنية رسمية وغير رسمية، ويُستخدمون في عمليات انتحارية³⁸. وتتعرض النساء والفتيات في بلدان النزاعات المسلحة والقمع السياسي للاتجار بهن، والاعتصاب، والعنف الجنسي. وفي العراق تتعرض النساء لأشكال من العنف الجنسي من العصور الوسطى كالسبي والبيع في أسواق النخاسة، وقد أقدم تنظيم الدولة

الشكل 5.7 نسبة اللاجئين والنازحين من الجمهورية العربية السورية والعراق وليبيا من مجموع السكان، 2010-2015



المصدر: حسابات الإسكوا بالاستناد إلى بيانات من مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين، ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة. ملاحظة: بيانات آخر السنة.

الشكل 6.7 نسبة اللاجئين والنازحين من أقل البلدان العربية نمواً من مجموع السكان، 2010-2015

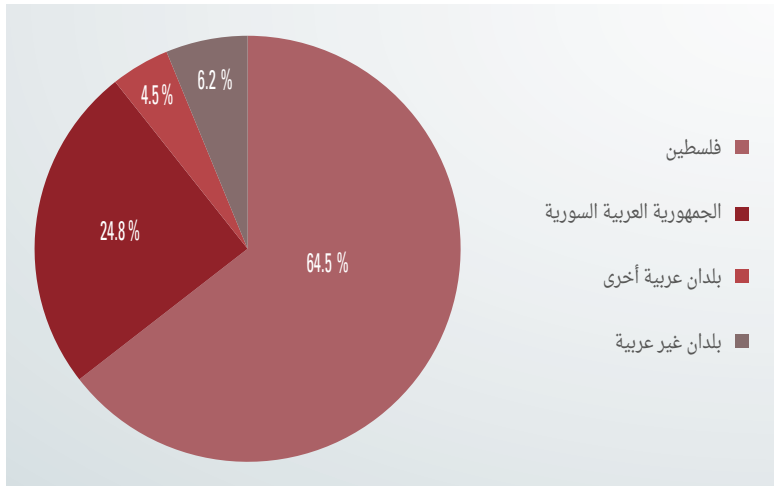


المصدر: حسابات الإسكوا بالاستناد إلى بيانات من مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين، ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة.

فبالإضافة إلى انعدام التنمية، تأثرت هذه البلدان بحلقات متكررة من الصراع تسببت في تهجير أعداد كبيرة من السكان قسراً. وتقصد الغالبية العظمى من اللاجئين البلدان العربية المجاورة. ويظهر الشكل 7.7 أن معظم

2015 سجل 12.3 ملايين لاجئ من البلدان العربية، بالإضافة إلى 18.3 مليون شخص من النازحين في المنطقة العربية. ومن المرجح استمرار هذا النمط مع استمرار النزاعات في المنطقة.

الشكل 7.7 اللاجئون المقيمون في المنطقة العربية في عام 2015



ويظهر الشكل 5.7 اتجاهات النزوح في بعض البلدان العربية المتضررة من العنف وازدياد حدة النزاع، ولا سيما في الجمهورية العربية السورية والعراق وليبيا. ففي الجمهورية العربية السورية، ارتفعت نسبة اللاجئين والنازحين من مجموع السكان بين عامي 2010 و2015، حتى باتت تهدد بإحداث تغيير جذري في التركيبة الديمغرافية والعمرية للسكان. وفي حين انخفض عدد اللاجئين من العراق في الأعوام الأخيرة، ارتفعت أعداد النازحين بعد عام 2014.

المصدر: حسابات الإسكوا بالاستناد إلى بيانات من مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين، ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة. ملاحظة: بيانات آخر السنة.

وبين الشكل 6.7 اتجاهات التهجير القسري، لجوءاً أو نزوحاً، في أكثر البلدان تهميشاً، أي أقل البلدان نمواً في المنطقة العربية.

وعمد الاتحاد الأوروبي إلى إبرام اتفاق مع تركيا للحد من تدفق المهاجرين إلى دوله. ويثير الاتفاق بين الاتحاد الأوروبي وتركيا بشأن اللاجئين، الذي أبرم في أواخر آذار/مارس 2016، تساؤلات خطيرة حول التزامه بالقوانين الدولية وقانون الاتحاد الأوروبي. وقد أصدرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في 23 آذار/مارس 2016 مذكرة قانونية تتضمن العديد من التحفظات على بعض بنود الاتفاق، بما في ذلك انعدام وجود الضمانات والرقابة القضائية والحماية للاجئين من العودة القسرية والمحرمية في القانون الدولي.

اللاجئين، أي 93.8 في المائة من الذين يقيمون في المنطقة العربية هم من البلدان العربية، وغالبيتهم من الجمهورية العربية السورية وفلسطين أي ضحايا الاستبداد والاستعمار.

وعندما ازدادت حدة الصراع في الجمهورية العربية السورية، اضطر السوريون للهجرة واللجوء إلى بلدان أخرى، وخاصة إلى الأردن وتركيا ولبنان.

وخلق تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين والمهاجرين إلى البلدان الأوروبية أزمة لتلك الدول على المستوى الإقليمي، أثارت تساؤلات حول جدوى اتفاقية شينغن.

لم تعد تبعات الظلم في العالم العربي تقتصر على حرمان فرد أو مجموعة من الأفراد من حقوقهم الإنسانية. بل ما تراكم من ظلم يضع المنطقة كلها على شفا الانهيار. ولما فشلت الدولة في توفير حياة كريمة للمواطنين، وأخفقت في توفير الحماية والرعاية المتوقعة منها، سقط مفهوم الدولة في نظرهم، ولم يعد سبب يقنعهم بضرورة وجودها، فخرجوا عليها ولاذوا بالعشيرة والقبيلة والمذهب والطائفة. وتفكك الرابط التاريخي بين الدولة والأفراد، فارتد عدد كبير منهم إلى عصبية ما قبل الدولة.

ورغم تمزق المجتمعات واشتعال الحروب الأهلية، لم تتعلم الأنظمة الاستبدادية من تجارب الماضي القريب، بل استمرت في سياسات القمع التي كانت مسؤولة عن الأزمات. ومن لم تصبه الحروب الأهلية بعد، شارك في حروب غيره آملاً ألا تصل النار إلى دياره، واستعار من لم يسقط ممن سقط أدوات القمع والترهيب التي أشعلت غضب الناس، مما يشي بأنها لن تكون قادرة على احتواء الأزمات متى اندلعت. والتعلم من دروس الماضي البعيد في ديار الآخرين، ومن الماضي القريب في ديارنا، بات ضرورة ليس فقط للخروج من الأزمات، بل والأهم، لمنع الدمار الشامل.

ما تراكم من
ظلم يضع
المنطقة كلها
على شفا
الانهيار

الفصل الثامن

الطريق إلى العدل؟



إن الرواية لم تتم فصلاً

أحمد شوقي

8. الطريق إلى العدل؟

ومن كان اليوم مشاهداً قد يصبح المشهد غداً. أمة تقتل أجمل أبنائها، وأجمل ما في أبنائها، فيرمي بعضهم نفسه في البحر وللبحر، خوفاً ونفورا، يلوذ بموت البحر المحتمل من موت البر الأكيد.

ينطلق هذا الفصل من رفض الشعوب العربية لهذه الحال وللإستباحة الداخلية والخارجية التي أدت إليها، ويتعلم من توق هذه الشعوب للعيش بحرية وكرامة كسائر شعوب العالم، ليقدم رؤية استراتيجية لتحقيق قدر من العدل، وإنهاء المظالم التي تجلب الفتنة والاقتتال والدمار لنصف هذه الشعوب، وتهدد نصفها الآخر.

أطفال يذبحون بالسكاكين ويحرقون بالقنابل. ما كان قبل آلاف السنين طقساً دموياً لإرضاء أوثان الوهم وشياطين الخيال، فيؤذّن أنبياء العهد القديم بخراب الصروح وانهدام الممالك، هو اليوم في بلادنا طقس كل يوم، وقلة من يسمعون النذر بضياح البلاد. الزلازل التي كانت تصعد من بواطن الأرض فتبيد البلاد، وتهلك العُمار والعمران، أصبحت تسقط من السماء. خرائط تُمحي وتُرسَم، أشبه بطول الشاعر الجاهلي، تمحوها السيول وتجلوها، كصفحات الكتب تطوى وتنشر، وتدوّن عليها قصص تفريق الأخ عن أخيه مرة بعد مرة، وإعادة تعريف الأنا والآخر، بدون استشارة الاثنين. هلاك عَمَم، يُنقل بالصوت والصورة،

ألف. وهن الأمة

تناولت الفصول السابقة أوجه الظلم المختلفة في البلدان العربية وما أدت إليه من معاناة لغالبية سكان المنطقة من الخليج إلى المحيط، وبيّنت أثرها على البنى الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وما خلّفته من ظواهر بدأت تعصف بالنسيج الاجتماعي في عدد كبير من البلدان وبالأمن الإنساني في جُلّها.

1. الصراعات الداخلية

تصاعدت بشكل غير مسبوق منذ عام 2011 الاحتجاجات الشعبية على الظلم بشقيه، الداخلي والخارجي. وكان تحقيق العدل

والعيش بكرامة مطلباً لملايين ارتادوا الساحات والشوارع بمظاهرات سلمية جمعت الطالب والعامل، الغني والفقير، الرجل والمرأة، ابن الريف وابن المدينة؛ مظاهرات لم يسأل أحد فيها الآخر عن قبيلته أو دينه أو مذهبه، فجسّدت أجمل أشكال التلاحم الاجتماعي وأمتنتها.

وفي عدد من البلدان، جوبه مطلب العدل والعيش بكرامة بقمع عنيف زاد من الشعور بالظلم، فتحوّلت الحركات المطالبة إلى نزاعات داخلية استُغِلَّت في الصراعات الإقليمية والدولية. وأصبحت المنطقة أكثر المناطق التي تعاني من النزاعات في العالم. فمنذ عام 2011، شهد ما يقارب نصف البلدان

أصبحت
المنطقة أكثر
المناطق التي
تعاين من
النزاعات في
العالم

العراق، الذي وصفته اليونيسف يوماً بأنه من أفضل مراتع الطفولة في منطقتنا، أصبح اليوم واحد من كل خمسة أطفال معرضاً لخطر الموت، أو الإصابة، أو العنف الجنسي، أو الاختطاف، أو الانخراط القسري في صفوف الجماعات المسلحة².

وقد تراجعت حالة التنمية في جميع بلدان النزاعات، فشهد الاقتصاد انهياراً خطيراً في الجمهورية العربية السورية وليبيا واليمن. وسجلت جميع المؤشرات التنموية، ولا سيما الصحة والتعليمية، تدهوراً يقوّض رأس المال البشري، الحالي والمستقبلي، ويسلب قدرة البلدان الذاتية على النهوض من الأزمة الاقتصادية وتحقيق النمو والازدهار في المستقبل.

وتكوّن نتيجة لهذه النزاعات ثقافة مشوهة، حيث الرد على القبيح بالأقبح وعلى القاسي بالأقسى، وعلى الخيانة العظمى بالخيانة العظمى، والناس بين الرمضاء والنار. وأصبحت الذهنية القبلية والطائفية سيدة الموقف، ومرجع الناس، ومحرك التاريخ، ومنبت الثقافة والسلوك. والمحتل والمستعمر هو المستفيد الأول، والمنتصر الوحيد في هذه الحرب، أيّاً كانت الأعلام التي سترتفع في عواصمنا.

2. الاحتلال الإسرائيلي

مظلمة أهل فلسطين ليست بحال من الأحوال أخف وطأة أو أقل أثراً من مظالم سائر المواطنين العرب. خمسة ملايين منهم لاجئون ينتظرون تطبيق حقهم في العودة إلى أرضهم لإعادة بناء حوالي 500 قرية ومدينة دمرتها إسرائيل. فالفلسطينيون اقتلَعوا من أرضهم منذ أربعينات القرن الماضي لأغراض مشروع

العربية حالةً على الأقل من الصراع المسلح أو عدم الاستقرار.

وقد أوقعت هذه الحروب والنزاعات الداخلية الملايين من القتلى والجرحى، ناهيك عن المفقودين. وأدت إلى حركات هجرة ونزوح غير مسبوقة. فأصبح احتمال تعرض المواطن العربي للجوء أكثر بثلاثين مرة من احتمال تعرض غيره من سكان العالم. وأصبح لدى المنطقة العربية أعلى نسبة من السكان اللاجئين والنازحين، ويرجح أن تبقى كذلك ما دامت النزاعات.

ومن لم يُقتل في هذه الحروب، لم ينجُ من آثارها المدمرة على جسده ونفسيّته ومعيشته. فقد تضاعفت نسب الفقر، وتدهورت مؤشرات الصحة والتعليم، وتهاوى الأمن الإنساني. وباتت نسبة كبيرة من البلدان المنكوبة بالنزاعات، وبعضها من أغنى البلدان العربية بالموارد، تعتمد على المساعدات الإنسانية لتلبية أبسط متطلبات الحياة.

وللأطفال من مآسي الحروب نصيب كبير. وهم عندما يحرمون من التعليم جراء التهجير أو النزوح أو تدمير المدارس أو إقفالها، يخسرون فرصاً لا تعوّض لنموهم وتكوين مهاراتهم، فتضيق أمامهم آفاق المستقبل. وفي الجمهورية العربية السورية، أدت الحروب إلى انخفاض نسبة التحاق الأطفال بالتعليم إلى 60 في المائة بعد أن كانت قد قاربت 100 في المائة في عام 2010. وفي اليمن، أقفل العنف ربع المدارس تقريباً، فأدى إلى حرمان 1.8 مليون طفل من الوصول إلى مدارسهم منذ آذار/مارس 2015، ليرتفع بذلك عدد الأطفال المحرومين من التعليم إلى 3.4 مليون طفل¹. وفي

من لم يُقتل
في هذه
الحروب، لم
ينجُ من آثارها
المدمرة على
جسده ونفسيّته
ومعيشته

تكوّن نتيجة
لهذه النزاعات
ثقافة مشوهة،
حيث الرد على
القبيح بالأقبح
وعلى القاسي
بالأقسى،
والناس بين
الرمضاء والنار

الفلسطينيون
اقتلوا من
أرضهم منذ
أربعينيات القرن
الماضي لأغراض
مشروع قيام
دولة إسرائيل
على أسس
دينية/عرقية،
وكان نفيهم
المادي رديفاً
للنفي المعنوي
المتمثل في
إنكار وجودهم
كشعب

كلما اشتد
الاستبداد
ازدادت حاجة
المستبد إلى
دعم خارجي
يحميه من
شعبه، وازدادت
قدرته على
استقدام قوى
خارجية نتيجة
لاستفاده
بالقرار

اعتماد هذه الأطراف على القوى الخارجية سواء في توريد السلاح أم في تقديم الدعم السياسي، حتى جرّدت من قرارها المستقل وباتت رهينة مصالح داعميها. وقد يتناسى هؤلاء أن التدخل الأجنبي كان الأصل في هذا الانهيار كله، سواء عنيينا بالتدخل، ذلك التدخل القديم الذي نشأ عنه تقسيم العرب في القرن الماضي، أو التدخل الحديث وأبرز أمثلته احتلال العراق، وما نتج عنه من تفكك طائفي للمجتمع العراقي، وانهيار في شرعية النظام الإقليمي العربي. ولم يكن الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي أنان الصوت الوحيد الذي يلوم احتلال العراق بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية على ما أصاب البلد والإقليم من حروب أهلية، وما نشأ عنه من قوى مسلحة غير نظامية³.

ومن باب التداوي بالداء، لجأت بعض الأنظمة، وبعض معارضيه، إلى تعويض الفشل العملي وغياب الشرعية بالمزيد من القمع الداخلي والاعتماد على الدعم الخارجي. وفي المنطقة علاقة طردية قوية بين الاستبداد والارتهان الخارجي. فكلما اشتد الاستبداد ازدادت حاجة المستبد إلى دعم خارجي يحميه من شعبه، وازدادت قدرته على استقدام قوى خارجية نتيجة لغياب نظم المساءلة والانفراد بالقرار.

4. التعثر التنموي

في الاقتصاد، حال الأرزاق كحال الأعناق، ما لم يقطع منها مهدد بالقطع. والفقر في العالم العربي في استمرار وتزايد. وتعيش نسبة كبيرة من سكانه إما في حالة فقر مدقع، أو بالكاد فوق خط الفقر، معرضة للانزلاق دونه عند أول ضائقة.

قيام دولة إسرائيل على أسس دينية/عرقية. وكان نفيهم المادي رديفاً للنفي المعنوي المتمثل في إنكار وجودهم كشعب. ثم احتل ما تبقى من بلادهم في عام 1967 فدخل واحد من كل خمسة منهم سجون الاحتلال، وأصبح القتل والسجن والإبعاد ومصادرة الأراضي من يوميات كل فلسطيني، وإسرائيل ونظامها خارج المساءلة والمحاسبة الدولية.

والعلاقة السببية بين المظلمة الفلسطينية وما تعانيه الدول العربية اليوم جلية. فضياع الحق الفلسطيني كان سبباً أساسياً لضعف الدول العربية، ضعف مادي تمثّل في تراكم الهزائم العسكرية، وضعف معنوي تمثّل في ضياع شرعية الدولة العربية الحديثة وفاقم نفور الناس منها فشلها في الوظيفة الأولى التي من أجلها تُنشأ الدول، وهي حماية مواطنيها من المخاطر الداخلية والخارجية. وقد أدى نفور الناس من عجز الدولة إلى ظهور حركات تدعو إلى كيانات ما فوق الدولة، كالدين، أو ما دونها، كالقبيلة. وآل هذا التراكم إلى التفتت العام الذي يعيشه العالم العربي اليوم.

3. الاستبداد والارتهان

في ظل هذا الوهن، استمرأ بعض الأنظمة العربية وبعض معارضيه، الاستباحة حتى باتوا يستجدونها. ولا يجد هؤلاء حرجاً في دعوة القوى الخارجية للتدخل العسكري المباشر في بلدانهم أو بلدان جيرانهم، وفي دعوة طائرات من الشرق والغرب لقصف مدن وقرى عربية، ولتدمير حواضر غارقة في القدم ليست من تراث المنطقة فحسب، بل جزء أصيل من التراث الإنساني. وفي الحروب الأهلية أطراف ما بقيت مكانها لولا حماية هذه القوة العظمى أو تلك. وقد اتسع

في الاقتصاد، حال الأرزاق كحال الأعناق، ما لم يقطع منها مهدد بالقطع

اتسع التفاوت بين الناس في الدخل والثروة، وفي الاستهلاك والوصول إلى الخدمات التعليمية والاجتماعية والصحية، وفي سوق العمل

يملك عُشر السكان العرب أكثر من نصف دخل المنطقة

وفي الوقائع والأرقام ما يدل على اتساع التفاوت بين الناس في الدخل والثروة، وفي الاستهلاك والوصول إلى الخدمات التعليمية والاجتماعية والصحية، وفي سوق العمل. ويملك عُشر السكان العرب أكثر من نصف دخل المنطقة. ويحرم أبناء الفقراء من الخدمات الصحية الجيدة، فتزداد بينهم نسبة الذين يعانون التقرُّم، ونقص الوزن والهزال، خصوصاً في بلدان مثل جيبوتي والصومال وموريتانيا⁴.

وفي معظم البلدان العربية، تتدنى نوعية التعليم للفئات الأكثر حرماناً. ويتراكم هذا التمييز مع حظوظ أقل في سوق العمل، مما يجعل المرء أسير حلقة مفرغة من الحرمان يصعب عليه الفكاك منها. ويضطر العديد من الشباب للعمل في القطاع غير النظامي، بدون حماية اجتماعية ولا استقرار ولا فرص للتقدم.

وإذا تساوى الناس غالباً في نصوص القوانين، كثيراً ما لا يتساوون في الفرص. وما يتاح للمرء في المنطقة العربية للحصول على الخدمات البانية للقدرات وعلى الدخل والثروة، يعتمد على خصائص ثلاث خارجة عن نطاق إرادته، هي الجنس ومكان الولادة والحالة الاجتماعية للأسرة. فحظوظ الرجل أفضل من حظوظ المرأة، وحظوظ أولاد المدن أفضل من حظوظ أولاد الريف، وحظوظ أبناء الميسورين أفضل بكثير من حظوظ أبناء المعوزين، حتى لو تساوا في القدرات والجهود. وإن كان هذا التباين في الفرص هو في أغلب الأحيان نتيجة لإهمال لا نتيجة لسياسة متعمدة، لا يخلو الأمر من سياسات متعمدة تنحاز ضد بعض فئات الشعب، خاصة الأضعف. والأخطر ما يقدمه القائمون على هذه السياسات من تفسيرات وتبريرات ملتوية لمبدأ المساواة ولنصوص الدساتير والقوانين، تمهّد لاستمرار الظلم الواقع على هذه الفئات (الإطار 1.8).

الإطار 1.8 «ابن الزبال ما يدخلش القضاء»

أعلن وزير العدل المصري السابق، محفوظ صابر، رفضه تعيين ابن عامل النظافة في القضاء. ووسط طوفان من الهجوم عليه، أكد تمسكه برأيه هذا قائلاً: «ما قلتة مقتنع به بالفعل... مش معقول أن يتم تعيين ابن الزبال في القضاء». وعندما قيل له إن موقفه مخالف للدستور الذي ينص على المساواة، أجاب: «ما أقوله ليس مخالفاً للدستور في شيء... فالمساواة تكون عند اتحاد المراكز القانونية، بمعنى أنه لو تقدم شخصان للتعيين في القضاء، وكلاهما حاصل على نفس التقدير، لكن أحدهما أبوه شحات، والآخر أبوه متوسط الحال، لا يمكن هنا اعتبارهما متساويين، ولا بد أن يكون المتقدم لهذا المنصب من مستوى اجتماعي متوسط على الأقل». وعندما سئل عن مؤهلات والده الذي لم يكمل تعليمه أجاب: «والدي ما كنش شحات ولا كئاس».

المصدر: طارق الأمين ومحمد السنهوري، وزير العدل لصحيفة «المصري اليوم»: ما زلت عند كلامي... ابن الزبال ميدخلش القضاء، 11 أيار/مايو 2015، <http://www.almasryalyoum.com/news/details/730297>.

الإطار 2.8 الشباب العربي: ضقنا ذرعاً بالاستبداد والاستعمار وإسرائيل

ضقنا ذرعاً بالاستبداد والاستعمار، ضقنا ذرعاً بالقاذفة الأجنبية والهاوة المحلية، ضقنا ذرعاً بكل نظام سياسي، محلي أو دولي، قائم على الغصب والإجبار والقوة المسلحة، ونسعى لإنشاء نظم قائمة على الاقتناع والاختيار، ضقنا ذرعاً بفرض المستبدين والمستعمرين علينا هويات سياسية أو مذهبية أو قبلية تقسمنا، ضقنا ذرعاً بالدولة المستلبة في الداخل لصالح قوى الخارج، على حساب حريتنا واستقلالنا ووحدتنا ودورنا بين الأمم في هذا العالم، ضقنا ذرعاً بالدولة التي تستلبها فئة بمنطق العصبية، عصبية القبيلة أو الدين أو الطائفة، عصبية النخبة الحداثوية أو العسكرية أو البيروقراطية، ضقنا ذرعاً بمقولة «نحن أم الفوضى» كحجة للقمع. ونقول لحاملي هذا الشعار من الحكام: أنتم الفوضى!

ضقنا ذرعاً بوصم من يواجهون الاحتلال والاستبداد بالإرهابيين، ضقنا ذرعاً باستغلال دولنا كساحات لتصفية حسابات خارجية تذهب شعوبنا ضحية لها، ضقنا ذرعاً بكل نظام سياسي يعاقب الناس أو يكافئهم على صفات لم يختاروها، كالعرق أو الدين الموروث، أو اللغة أو اللون أو الجنس، وغيرها مما يقوم مقامها، ضقنا ذرعاً بدولة إسرائيل دولة عنصرية تفرق بين الناس على أساس الدين. دولة تطرد الفلسطينيين من أرضهم وتمنحها لوافدين غرباء، لا شيء إلا لأنهم يهود، وتحرم اللاجئين الفلسطينيين من العودة إلى أرضهم، لا شيء إلا لأنهم ليسوا يهود، ضقنا ذرعاً بالتطهير العرقي الذي تمارسه إسرائيل ضد الفلسطينيين، وجرائم الحرب التي ترتكبها بحقهم دون حسيب أو رقيب، وعدوانها المتكرر على شعوبنا العربية، ضقنا ذرعاً بحصار غزة الذي تشارك فيه إسرائيل والحكومة المصرية، ضقنا ذرعاً بالتعبئة العنصرية والمعادية للمسلمين والعرب في العالم. ونحذر من أن تحالف الاستعمار والاستبداد في منطقتنا لا يهدد الأنظمة الحاكمة فحسب بل بنية الدولة نفسها ويدعو لإعادة النظر في شرعية وجود دولنا ككيانات سياسية من أساسها.

وعليه، ورغم ما آلت إليه الأوضاع في بلادنا، فإننا لم نزل متمسكين بأن ثوراتنا التي اندلعت عام 2011، مع كل تعثراتها وانتكاساتها، تُعبّر في جوهرها عن تطلعات شعوب المنطقة، ورغبتها بتقرير مصيرها، ورفضها التبعية والانصياع للإملاءات الخارجية، ورفضها الخضوع للطغيان والاستبداد السياسي الداخلي.

المصدر: لقاء الشباب العربي، «العدالة والمنطقة العربية بعد انتفاضات 2011»، 29 نيسان/أبريل 2016، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية،

https://secure.avaaz.org/ar/petition/lshbb_lrby_ltGyyr_nHw_mjtm_rby_kthr_dlan/?pv=4

وإذا تساوى
الناس غالباً
في نصوص
القوانين، كثيراً
ما لا يتساوون
في الفرص

ما يتاح للمرء
في المنطقة
العربية للحصول
على الخدمات
البانية للقدرات
وعلى الدخل
والثروة، يعتمد
على خصائص
ثلاث خارجة
عن نطاق
إرادته، هي
الجنس ومكان
الولادة والحالة
الاجتماعية
للأسرة

إن هذه الحال لما يضيق به الذرع ولعلنا نجد تعبيراً عن ذلك في مقدمة بيان الشباب العرب الصادر في ختام مؤتمر عقد في عمان في آذار/مارس 2016 (الإطار 2.8)، وأبدى دعماً لبنودها ما يزيد على مائة ألف شخص.

ولا شك في أن مرحلة الركود الآسن قد ولّت، وأن المنطقة على وشك تغيير كبير قد يمَسّ نظمها ومجتمعاتها وحقوق شعوبها، وربما حدود بعض دولها، تغيير قد لا يقلّ حجماً عما طرأ عليها قبل مائة عام، عندما أقدمت قوى الاستعمار على تمزيق شعوب المنطقة وإعادة رسم خرائطها. أما مآل التغيير الذي ما زال قيد التشكل، فلم يُحسم بعد. فقد يأخذ المنطقة إلى حرية وازدهار للجميع إذا ما صيغ برؤية أبناء المنطقة ونفذ بسواعدهم وخدم مصالحهم. وقد يأخذها إلى الدمار إذا ما صيغ كسابقه برؤية قوى خارجية تسعى مرة أخرى إلى تشكيل المنطقة وفق مصالحها، ولا تقبل مشاركة من أبنائها إلا بالدماء التي تسكب قرباناً للترتيب الجديد.

هذا التقرير يدفع بالاتجاه الأول، فيضع الخطوط العريضة لرؤية عربية نحو مستقبل جديد، يعيد لأبناء هذه الأمة وبناتها الحريات التي صودرت والحقوق التي انتهكت والكرامة التي استُبيحت.

باء. رؤية استراتيجية: إقامة العدل غاية وسبيلاً لاسترداد كرامة الإنسان

الرؤية التي يقدّمها هذا التقرير قد تبدو ضرباً في الخيال في ظل واقع قائم من اقتتال وتفتت وتحريف ثقافي وتدليس للوعي. سهل أن يُنعت الطامح إلى التغيير بالحالم البعيد عن

الواقع، فيستسلم ويأبى المحاولة. ولو هكذا قالت الشعوب المستعبدة أو المستعمرة، لكان النظام العنصري قائماً حتى الآن في جنوب أفريقيا، ولبقيت الجزائر مستعمرة فرنسية، والهند مستعمرة بريطانية. ففي هذه الحالات وغيرها، واجهت الشعوب واقعاً صعباً وكيانات أقوى منها، لكنها نجحت في نيل مرادها وتحرير نفسها من ظالمها. نجحت بفضل وضوح الرؤية والهدف، وقدر من الإجماع والتوافق. على مقياس موازين القوى المادية، كانت الشعوب في تلك البلدان ضعيفة كما العرب اليوم. وعلى مقياس عدالة قضاياها، كانت قوية كما العرب اليوم. وهناك الكثير من المقومات والروافع، في الشعب العربي، التي يمكن الاستناد إليها للتفاؤل في مستقبل أفضل وأكثر عدالة للمنطقة العربية وشعوبها.

والغاية الأسمى التي تسعى إليها الاستراتيجية المقترحة هي تحقيق العدالة كما حدّد ملامحها هذا التقرير. عدالة يكون الإنسان مرجعيتها، وتستند إلى المبادئ الإنسانية في ميثاق الأمم المتحدة والعهد الدولي لحقوق الإنسان، والتي هي حصيلة قرون طويلة من التجارب البشرية بخيرها وشرها. وأهم هذه المبادئ الحق في الحياة الكريمة والمساواة وتقرير المصير، والحكم برضا المحكومين لا بإرغامهم. وتتضمن هذه الاستراتيجية أربعة أهداف مترابطة ومتداخلة، يصعب تحقيق أحدها دون الآخر، وتتصل جميعها بإنهاء العدوان على كرامة الإنسان العربي.

1. عقد اجتماعي جديد يحترم كرامة الإنسان

ما يحصل اليوم في العديد من البلدان العربية من مظالم وحروب وانقسامات وانهيارات هو

الغاية
الأسمى التي
تسعى إليها
الاستراتيجية
المقترحة هي
تحقيق عدالة
يكون الإنسان
مرجعيتها،
وتستند إلى
المبادئ
الإنسانية
في ميثاق
الأمم المتحدة
والعهود
الدولية لحقوق
الإنسان

وأهم هذه
المبادئ الحق
في الحياة
الكريمة
والمساواة
وتقرير المصير،
والحكم برضا
المحكومين
لا بإرغامهم

ما يحصل اليوم
في العديد
من البلدان
العربية من
مظالم وحروب
وانقسامات
وانهيارات هو
نتيجة للخلل
في العقد
الاجتماعي
الذي لم يصف
بالتوافق بين
أطرافه بل
فرضه طرف
إكراهاً على
الأطراف
الأخرى

وأن تضمن حقوق الإنسان الأساسية (الكرامة الإنسانية، والحرية، وحق الحياة غير القابل للتصرف، وسلامة النفس والجسد)، وحرّيات الرأي والتعبير والعقيدة، والمساواة الحقيقية بين الرجل والمرأة، وحق الجميع في التعليم وفي الضمان الاجتماعي والصحة والحياة الكريمة. ويجب أن تضمن هذه الدساتير الحقوق الثقافية لمكونات الأمة، في إطار من الحرية والمواطنة المتساوية؛ وأن تضمن المشاركة الشعبية في اتخاذ القرار، والتداول السلمي للسلطة والرقابة الشعبية على أدائها.

ونظراً لكون المنطقة العربية تاريخياً عرضة للغزو والحروب الخارجية عليها للعديد من الأسباب، لا بد من تشريع جميع أشكال الدفاع عن النفس ضد الغزو الأجنبي. ولا بد للعقد الجديد من أن يمكّن من معالجة التحديات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بمشاركة الجميع، بعيداً عن أساليب القمع والعنف التي لا تولد إلا العنف المضاد والعودة إلى العصبية والاضطرابات والحروب. وهذا يتطلب قيام مؤسسات تعمل على أساس الجدارة لا المحسوبية. فما لم تُحرر الخدمات التي تقدمها الدولة من أسر المصالح الضيقة للنخبة السياسية، ستبقى المؤسسات ضعيفة تفتقر إلى الشرعية الشعبية، ويبقى المجال مفتوحاً أمام البنى الموازية للدولة التابعة لجماعات معيّنة.

وتحتاج بعض الدول للتوصل إلى هذا العقد إلى عملية مصالحة مجتمعية عميقة وحقيقية. فتقاسم الغنائم على حساب الصالح العام ليس مصالحة، بل إعادة تأجيج للصراع. وقد زج هذا النهج المجتمعات والدول العربية في حلقة مفرغة من الظلم والفساد والانقسامات والتجاذبات الطائفية والحروب. والمصالحة المجتمعية العميقة هي

نتيجة للخلل في العقد الاجتماعي الذي لم يصغ بالتوافق بين أطرافه بل فرضه طرف إكراهاً على الأطراف الأخرى. العقد الاجتماعي الذي يدعو إليه التقرير، هو الذي يؤدي إلى إعادة صياغة العلاقة بين السلطة والشعب، وفقاً لاختيار الشعوب لشكل الحكم، وهويته، ومرجعياته الثقافية، ويتم التوصل إليه وفق آليات ديمقراطية. ولا يكون العقد سليماً إذا شابه القسر والإجبار، أو إذا فرضت قوة استعمارية عنصراً من عناصره، كشكل الحدود أو شكل نظام الحكم، أو شكل الاقتصاد.

لقد انفرط العقد الاجتماعي في بعض الدول بانفراطها، وتصدّع في أخرى نتيجة فشلها في القيام بواجباتها تجاه مواطنيها. ومن المتوقع أن تنتهي هذه المرحلة المضطربة إلى صياغة عقد اجتماعي جديد في أغلب البلدان العربية. والطريق إلى هذا العقد قد تمر بالإصلاح التدريجي كما في حالة المغرب، أو التفاوض السلمي بين الأطراف كما في تونس، أو العنف كما في البلدان التي تعاني حالياً من النزاعات. وسوف يعتمد مستقبل العالم العربي على طبيعة العقد الاجتماعي الجديد.

والعقد الاجتماعي الذي يدعو إليه التقرير تحقيقاً للعدل، هو الذي يؤدي إلى إعادة صياغة العلاقة بين الحاكم والمحكوم، السلطة والشعب، وفقاً لاختيار الشعوب لشكل الحكم والأطر المؤسسية المنظمة له، وهويته، ومرجعياته الثقافية، ويتم التوصل إليه وفق آليات ديمقراطية، بالرضا لا بالجبر.

والدساتير التي تنص على هذا العقد يجب أن ترتكز على مبدأ المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات، بعيداً عن التمييز على أساس الدين، أو العرق، أو اللون أو الجنس؛

الخارجية. فوجود القواعد العسكرية الأجنبية مثلاً، سواء أكان خياراً أم إملاءً، قد يوفر للدولة حماية من أعداء حقيقيين أو وهميين، إذا ما اتفقت على عداوتهم الدولة الحامية مع الدولة المحمية، ولكنه لا يوفر للدولة المحمية حماية من أعداء حقيقيين إذا ما كانوا أقرب للدولة الحامية، أو في حلف واحد معها.

وفي ظل غياب الاستقلال الحقيقي، تغلب الدولة المصالح الأجنبية على حساب شعوبها في المجال الاقتصادي أيضاً، مما يولد احتقانات شعبية. ولضمان استمراريتها في الحكم تقوم النخب الحاكمة باستخدام أجهزة الدولة القمعية لحماية نفسها، وحماية النظام الاقتصادي القائم.

وحيث أن الاستقلال الحقيقي يتطلب قدرة حقيقية على حمايته، يصعب أن تتوفر لدول صغيرة هشة، فتلجأ إلى عقد أحلاف مع نظيراتها لتجمعها معها مصالح مشتركة. ولذلك يصعب الحفاظ على الاستقلال الحقيقي لأي دولة عربية دون تعاون عربي يحقق للجميع قوة، وقدرة حقيقية لا وهمية للحفاظ على هذا الاستقلال.

ولا يكتمل الاستقلال الحقيقي إلا ببناء علاقات مع المحيط وسائر العالم على أسس سليمة قوامها المصلحة المشتركة والفائدة المتبادلة على كل المستويات، متحررة من كل تبعية أو اختلال في العلاقة الحضارية أو الثقافية أو السياسية، ومن كل نزعة دونية أو فوقية.

3. العدل في فلسطين

لا تكتمل العدالة في العالم العربي ما لم تحل في فلسطين. وستبقى المنطقة في مهب الحروب، وشرعية دولها ونظامها الإقليمي

وليدة شعور الأفراد والجماعات بالإنصاف في جو من المساواة وتكافؤ الفرص والمشاركة في صنع القرار. وكل ذلك يكون تحت مظلة متماسكة من منظومة حقوق الإنسان للفرد، وحقوق الشعوب في تقرير المصير.

ولضمان فعالية هذا العقد، ينبغي إنشاء مؤسسات تحميه، وتضمن وصول الجميع إلى آليات العدالة وسيادة القانون. فالشرعية والأمن لا يتحققان ما لم تتحقق القدرة على حل النزاعات في المحكمة لا في الشارع. والفشل في توفير فرص متساوية وفعالة لالتماس العدالة يقوض قدرة المواطنين على التعبير عن شواغلهم، وممارسة حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمدنية، ومساءلة صانعي القرار، والتصدي لممارسات التهميش والإقصاء.

2. استقلال حقيقي لا شكلي

لا يمكن تحقيق أي من أهداف الوصول إلى العدالة إلا بوجود هيكل ومؤسسات وطبقة سياسية وإدارية تضع مصلحة الوطن والمواطن فوق أي اعتبار خارجي. ويكون هدفها الاستقلال الحقيقي دون تدخل ولا رقابة من أي قوى خارجية.

وقد حصلت جميع الدول العربية، باستثناء فلسطين، على استقلالها من الاستعمار القديم أو التسلط المباشر عليها، وتمتعت بجميع مظاهر السيادة من علم وجيش وعملة وتمثيل خارجي. ولكن جل هذه الدول ما زال يعاني من تبعية للقوى الخارجية، تحد من قدرته على اتخاذ القرار السياسي أو الاقتصادي الذي تمليه مصالحه، وتقيّد نصيبه من الحرية ضمن ما لا يتعارض مع مصالح تلك القوى

جلّ الدول
العربية ما زال
يعاني من
تبعية للقوى
الخارجية، تحد
من قدرتها
على اتخاذ
القرار السياسي
أو الاقتصادي
الذي تمليه
مصالحها

يصعب الحفاظ
على الاستقلال
الحقيقي
لأي دولة
عربية دون
تعاون عربي
يحقّق للجميع
قوة ومنعة،
وقدرة حقيقية
لا وهمية
لحفاظ على
هذا الاستقلال

محل شك، ما لم يستطع الشعب الفلسطيني ممارسة حقه في تقرير مصيره وإنهاء جميع أشكال التمييز على أساس العرق والدين التي هي أساس الظلم في فلسطين. ورغم قيام إسرائيل بابتداع مرجعيات من عصور بائدة لا يجمع عليها الناس، كفكرة الأرض الموعودة، تبقى مبادئ العدل الإنسانية العامة التي أجمعت عليها شعوب الأرض، متمثلة في ميثاق الأمم المتحدة، وشرعة حقوق الإنسان، المرجعية الوحيدة لإنهاء الصراع.

ولم تضر السياسات الإسرائيلية بأمن الفلسطينيين فحسب، بل أضرت بأمن معظم الشعوب والبلدان العربية. ومن أكثر السياسات ضرراً كانت تلك الهادفة إلى تفتيت المنطقة وتأجيج النزعات الطائفية والعرقية فيها. وتعود هذه السياسات إلى بدايات تأسيس دولة إسرائيل. فقد كشف رئيس الحكومة الإسرائيلية موشي شاريت في مذكراته عن تخطيط إسرائيل منذ خمسينات القرن الماضي لإقامة دولة مسيحية في لبنان⁵ مثلاً. وقد حاولت إسرائيل تحقيق ذلك خلال الحرب الأهلية اللبنانية. وفي وقت لاحق أشارت «استراتيجية إسرائيل للثمانينات» إلى أهمية تفكيك مصر وإنشاء دولة مسيحية قبطية في الجزء الجنوبي من البلاد، إضافة إلى تقسيم الجمهورية العربية السورية والعراق ولبنان إلى مناطق عرقية أو دينية، وتفتيت شبه الجزيرة العربية، وتحويل الأردن إلى دولة فلسطينية⁶.

وأدت إسرائيل دوراً في تشجيع الإدارة الأمريكية على احتلال العراق ما أدى إلى تدمير بنيته المؤسسية وإقامة نظام محاصصة طائفية فيه. وقد كشف وزير الخارجية الأمريكي، جون كيري، أن رئيس

الوزراء الإسرائيلي الحالي بنيامين نتانياهو قد حض الولايات المتحدة الأمريكية على ذلك في زيارة له إلى الكونغرس في عام 2002⁷.

ويهدد السلاح النووي الإسرائيلي أمن كل مواطن عربي. وفي ظل انهيار الثقة بمنظومة العدالة الدولية التي تغض الطرف عن هذا السلاح، قد تسعى بعض الدول إلى امتلاك قدرات عسكرية نووية، لمجاراة السلاح النووي الإسرائيلي. وسيكون لذلك تبعات على المنطقة وعلى السلم والأمن الدوليين. وفي عدم إخضاع إسرائيل للمساءلة عن خروقاتها للقانون الدولي الذي التزم به الجميع تحقيقاً لعالم أفضل، تقويض لأسس المنظومة الدولية. فالاستثناء لا يدوم. فإما أن يُنقض أو أن تتزايد الاستثناءات إلى حد زوال القاعدة.

ولعل أخطر السياسات الإسرائيلية تلك التي تستند إلى مفهوم النقاء العرقي والديني للدول الذي يتجسد في مطالبتها باعتراف العالم بها دولة للشعب اليهودي، وللشعب اليهودي فقط، في تناقض مع أهم مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، التي تقر المساواة بين البشر وتجزم أي تمييز بينهم على أساس الدين أو العرق. ولا يقتصر خطر هذا المفهوم على استمرار ظلم الفلسطينيين من غير اليهود، بل يتجاوزهم إلى تأجيج الصراعات العرقية والدينية والاستمرار في محاولات خلق دويلات جديدة على النسق الإسرائيلي. وفي ذلك الكثير من الدم والدمار.

وتبدأ معالجة الوضع في فلسطين بفرض مفهوم النقاء الديني والعرقي للدول ما لم يُرد العالم إعادة ترسيم الحدود على كوكب الأرض على خطوط الدين، وتستكمل بتطبيق أحكام ميثاق الأمم المتحدة، ومبادئ العدالة

ستبقى
المنطقة في
مهب الحروب
ما لم يستطع
الشعب
الفلسطيني
ممارسة حقه
في تقرير
مصيره وإنهاء
جميع أشكال
التمييز ضده
على أساس
العرق والدين

أضرت
السياسات
الإسرائيلية
بأمن معظم
الشعوب
والبلدان
العربية، ومن
أكثر السياسات
ضرراً كانت تلك
الهادفة إلى
تفتيت المنطقة
وتأجيج النزعات
الطائفية
والعرقية فيها

تبدأ معالجة الوضع في فلسطين برفض مفهوم الدولة الدينية ما لم يرد العالم إعادة ترسيم الحدود على كوكب الأرض على خطوط الدين، وتستكمل بتطبيق أحكام ميثاق الأمم المتحدة، ومبادئ العدالة الدولية، والقانون الدولي، وفي مقدمتها عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم

الدولية، والقانون الدولي، وفي مقدمتها عودة كل اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم، دون استثناء أو مواربة. وأي تفاوض لتحقيق ذلك يجب أن يركز على كيفية تطبيق هذا القانون وإنفاذه لا على لزوم تنفيذه.

وسواء أكان الحل في فلسطين هو حل الدولتين أم حل الدولة الواحدة وهو الذي يزداد رجاحةً منذ قوّضت إسرائيل الحل الأول (الإطار 3.8)، يجب أن يستند إلى مبادئ العدالة والمساواة وعدم التمييز بين البشر في الحقوق والواجبات. فالحل لا يستقيم إلا بنموذج الدولة التي تساوي بين الجميع، بغض النظر عن عرقهم أو دينهم، وأن يحظر أي قانون أو ممارسة تتناقض مع ذلك. إن قانون العودة الإسرائيلي الذي يسمح لليهود أن يصبحوا مواطنين في دولة إسرائيل لمجرد كونهم يهود، ويمنع اللاجئين الفلسطينيين من العودة، لأنهم ليسوا يهود، هو نموذج صارخ للتمييز بين الناس على أساس الدين، ولا يستقيم حل للصراع وهذا التمييز قائم.

والقانون الدولي يضمن للشعب الفلسطيني حق المقاومة، فقرارات الأمم المتحدة، لا سيما قرار الجمعية العامة (XXIX) 3246، تؤكد على حق الشعوب المستعمرة والواقعة تحت الاحتلال في مقاومته بكل الوسائل المتاحة بما فيها الكفاح المسلح.

وعلى الرغم من المسؤولية الدولية الواضحة في هذا السياق، يمكن للدول العربية أن تؤدي دوراً هاماً في إنهاء الظلم الواقع على الشعب الفلسطيني، وذلك إحقاقاً للحق، وحمايةً لمصالحها، وتلبيةً لرغبات شعوبها، ودرءاً للأخطار التي يمثلها النظام الإسرائيلي الحالي على المنطقة.

وإن اتجاه بعض النظم العربية نحو التطبيع مع إسرائيل في الوقت الذي تستباح فيه الحقوق الفلسطينية هو خذلان لشعوبها، التي قدمت الكثير من التضحيات من أجل فلسطين ولم تزل تعتبر فلسطين قضيتها الأولى. كما إن عواقب مثل هذا التوجه يصعب التكهّن بها.

فرغم انشغال معظم الشعوب العربية بمشاكلها الداخلية، لا زال 75 في المائة من العرب يعتبرون القضية الفلسطينية قضية جميع العرب و85 في المائة منهم يرفضون اعتراف دولهم بإسرائيل⁸. ويُترجم هذا الموقف بأشكال مختلفة من الرفض الشعبي، من تحركات على الأرض وعرائض ومقالات ترفض أي نوع من التعامل مع إسرائيل قبل تحقيق العدالة في فلسطين. ومقاومة التطبيع في مصر ممتدة منذ عام 1978، وفي الأردن لبّت شريحة واسعة من الأردنيين نداء إطفاء الأنوار في منازلهم لمدة ساعة رفضاً لتوقيع الأردن اتفاقية لاستيراد الغاز من إسرائيل⁹، فيما أطلقت مجموعة «سعوديون ضد التطبيع» عريضة وقع عليها حوالي 2,500 مثقف وأكاديمي سعودي، وانضم إليهم لاحقاً مواطنون آخرون من دول مجلس التعاون الخليجي، رافضين كل أشكال التطبيع مع إسرائيل وداعين إلى تصعيد المقاطعة¹⁰. وفي الجزائر اضطرت وزارة التربية إلى سحب كتاب مدرسي استبدل باسم فلسطين اسم إسرائيل، وذلك بعد احتجاجات شعبية وسياسية واسعة¹¹. كما شهد المغرب عدداً من الحملات لمقاومة التطبيع، فأطلقت منظمات المجتمع المدني فيه حملات لقيت تجاوباً واسعاً لمقاطعة المنتجات الاسرائيلية التي تدخل البلاد بطريقة سرية¹²، وانطلقت فيه عدة تظاهرات احتجاجاً

«ألغت إسرائيل
حل الدولتين
أو كادت تلغيه،
إذ استمرت
في مشروعها
الاستعماري
العدواني
الصهيوني
والمخالف
للقانون في
الضفة الغربية.
وعند سقوط
هذا الحل، لم
يبق سوى
حل الدولة
الواحدة»

لا يكتمل تحقيق
العدالة إلا
بتحرير كل الناس
من الخوف
والعوز وإتاحة
فرص متكافئة
لهم ليساهموا
جميعاً في
اقتصادات
بلدانهم ويجنوا
ثمار تنميتها

الإطار 3.8 آفي شليم: بإسقاط إسرائيل حل الدولتين، حل الدولة الواحدة هو الذي يتصدر

لسنوات عدة، كان السؤال الملح هو ما إذا كان الحل الأمثل للصراع الفلسطيني الإسرائيلي هو في حل الدولتين أو حل الدولة الواحدة الثنائية القومية. وقد ازداد هذا الجدل حدة بعد توقيع اتفاق أوسلو في عام 1993، الذي دفع باتجاه حل الدولتين لكنه فشل في تحقيقه. منذ أوسلو وسّعت إسرائيل مستوطناتها وبنها التحتية في الضفة الغربية حتى أصبح من الصعب قيام دولة فلسطينية قابلة للحياة. بتوقيع اتفاق أوسلو، تنازلت منظمة التحرير الفلسطينية عن 78 في المائة من فلسطين الانتدابية على أمل الحصول على دولة مستقلة في 22 في المائة منها، أي في قطاع غزة والضفة الغربية. لكن ذلك لم يتحقق. فإسرائيل بقيادة بنيامين نتنياهو، وبعد اغتيال إسحق رابين، أخلفت وعدها. وألغت إسرائيل حل الدولتين أو كادت تلغيه، إذ استمرت في مشروعها الاستعماري العدواني الصهيوني والمخالف للقانون في الضفة الغربية. وعند سقوط هذا الحل، لم يبق سوى حل الدولة الواحدة. وهنا يعاد طرح السؤال من جديد: كيف لدولة إثنوقراطية، تتسلط فيها جماعة إثنية على الجميع، أن تقر بمبدأ تساوي الحقوق لكل المواطنين؟

المصدر: Avi Shlaim and Gwyn Danial, "The labour party, Israel, and anti-Semitism", 7 May 2016, <https://www.opendemocracy.net/avi-shlaim-gwyn-daniel/labour-party-israel-and-antisemitism>.

4. النمو والرفاه الاقتصادي

لا يكتمل تحقيق العدالة إلا بتحرير كل الناس من الخوف والعوز وإتاحة فرص متكافئة لهم ليساهموا جميعاً في اقتصادات بلدانهم ويجنوا ثمار تنميتها. ولا يرتبط هذا الهدف باعتماد نظام اقتصادي معين، بل بتبني نسق تنموي يضع الإنسان في قلب عملية التنمية. وقد تراجع الكثير من الدول العربية عن هذا النسق التنموي مع بداية تطبيق برامج التصحيح الهيكلي في الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي. وما حققه البعض من نمو كان منحازاً ضد الفقراء والفئات المحرومة، وزاد من التهميش الاقتصادي وأحدث خللاً في النسيج الاجتماعي.

على مشاركة إسرائيل في القمة الدولية حول تغير المناخ، التي انعقدت في مراكش في تشرين الثاني/نوفمبر 2016.

وجدير بالذكر أن قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، لا سيما القرار 43/37 الصادر في 3 كانون الأول/ديسمبر 1983 يؤكد على أحقية الشعوب المستعمرة والواقعة تحت الاحتلال في مقاومته بكل الوسائل المتاحة بما في ذلك الكفاح المسلح. والضغط قد يصل إلى كتلة حرجة في أي لحظة، باتجاه محاسبة إسرائيل والضغط عليها لتلتزم بالقانون الدولي. وإن من واجب الدول العربية دعم هذا التوجه وتعزيزه لتسريع الوصول إلى النهاية الحتمية العادلة للقضية الفلسطينية.

لتحقيق الرفاه الاقتصادي، لا بد أن استئناف الدول العربية لدورها التنموي ومكافحة الفساد الذي هو أكبر انتهاك لقوانين العدالة

لا يمكن الكلام عن العدل والتنمية بدون إنهاء الحروب الأهلية، وأي حل لإنهائها، لا يؤمن الحد الأدنى من العدالة للمجتمع ولا يعالج المظالم التي أفرزت الحرب والعنف، هو مجرد حل مؤقت، بل هدنة قبل الحرب التالية

ولتحقيق الرفاه الاقتصادي، لا بد أن تستأنف الدول العربية دورها التنموي لتصبح التنمية هي تنمية الناس، منهم ولهم. وتنمية الناس تتطلب مؤسسات اقتصادية واجتماعية تعمل على بناء قدرات الأفراد من خلال المنظومة التعليمية والصحية، وعلى ضمان وصول مردود التنمية للجميع. ويستلزم ذلك بدايةً القضاء على أي تمييز في القوانين والممارسات، ومكافحة الفساد الذي هو أكبر انتهاك لقوانين العدالة. وتكون التنمية من الناس عندما يتمكن الجميع من المشاركة في العمليات الاقتصادية وفي القرارات التي تؤثر على حياتهم.

وعلى الدولة أن تعمل على تهيئة بيئة اقتصادية تحقق النمو الذي يسمح للناس باستخدام قدراتهم في العمل المنتج، ويسمح لها برعاية غير القادرين على العمل من خلال برامج الحماية الاجتماعية. ونقطة الانطلاق نحو العدالة الاقتصادية والاجتماعية تكون في إرساء قواعد الحكم الرشيد التي تخضع أولويات الدولة لخيارات الناس، وتمكنهم من مساءلة أصحاب القرار ومحاسبتهم.

جيم. شروط لازمة لتحقيق أهداف الاستراتيجية

قد تبدو أهداف الاستراتيجية الأربعة من التوافق على عقد اجتماعي جديد يحترم كرامة الإنسان، إلى تحقيق الاستقلال الحقيقي، والعدل في فلسطين، والرفاه لجميع الشعوب العربية، ضرباً في الخيال في عالم عربي تعصف به النزاعات وتمتص ثرواته وطاقاته، وتحول الإنسان فيه إلى رهينة للمعونة الإنسانية، ينتظرها وقد لا يجد طريقاً إليها أو قد لا تجد طريقاً آمنة

إليه. لكن الإقرار بالواقع لا يعني استسلاماً له. ففي هذه الأمة طاقات هائلة وعناصر بشرية متميزة أثبتت معدنها في أكثر من مجال، وطموح يبقي الأمل حياً، وعناد يجعله ممكناً. رداءة الحاضر لا تحجب المستقبل المنشود ولو بدت الطريق إليه وعرة. ويرى معدو التقرير أن تحقيق هذه الأهداف ليس مرغوباً فحسب، بل مستطاع أيضاً، إذا ما عملت الدول العربية على إدخال إصلاحات جذرية على بناها السياسية والاقتصادية، وإذا ما عمل العرب مجتمعين على إنهاء الحروب الأهلية وساروا على نهج التكامل في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية، وتعاونوا على إحداث نهضة ثقافية تطلق التفكير الحر وتفضي إلى حادثة لا تنسلخ عن الإرث الحضاري ولا تنعزل عن العالم.

1. إنهاء النزاعات والحروب الأهلية

لا يمكن الكلام عن العدل والتنمية بدون إنهاء النزاعات والحروب الأهلية. ولا توجد صفة جاهزة قابلة للتطبيق. إلا أن أي حل لإنهاء حرب، لا يؤمن الحد الأدنى من العدالة للمجتمع ولا يعالج المظالم التي أفرزت الحرب والعنف، هو مجرد حل مؤقت، بل هدنة قبل الحرب التالية. وأي حل يجب أن يراعي مصالح أهل البلاد أولاً، ثم مصالح شعوب المنطقة، وأن يحقق جملة شروط أهمها: وقف الاقتتال وحماية المدنيين؛ ومنع التقسيم وتهجير السكان من مكان إلى آخر وتمكين المهجرين واللاجئين من العودة؛ وإقامة نظام ديمقراطي، غير طائفي، يحترم حقوق الإنسان؛ ومنع تركز قوات أجنبية بشكل دائم؛ وإقامة نظام للعدالة الانتقالية، بتوافق جميع الأطراف الداخلية، ينصف الضحايا ولا يقوض شروط السلم الأهلي.

اتفاقات إنهاء
الحروب يجب
أن تكون مبنية
على الرضا
والتوافق
والإحساس
بالمبادل
بالإنصاف،
وأن تؤسس
لمواطنة
متساوية
وتنشئ بنى
مؤسسية
عادلة وشفافة،
تختلف جذرياً عن
البنى التي أدت
إلى الحرب

ولا بد من تغيير
المسؤولين عن
الحرب ممن
يؤسسون
سلطانهم على
إثارة الخوف
والتطرف
وتسفير الهوية،
عرقية كانت أو
قُطرية، أو دينية

وبتعدد الفاعلين داخل كل جبهة، وقدرة داعمي كل جبهة على دعمها، من غير المرجح أن يُنهى النزاع في الجمهورية العربية السورية بمعركة حاسمة لصالح أي من الأطراف. وأي انتصار ميداني، أي السيطرة على مدينة أو قرية، لا يكون بالضرورة انتصاراً كاملاً ولا نهائياً. فإن حازت القوات الرسمية أرضاً، ظل عليها أن تدير عملية سياسية تقنع أهل هذه الأرض بسلطتها، لأن بديل الاقتناع هو الإكراه، ووجود السلاح ينفي الميزة النسبية والقدرة القمعية للمنتصرين. وإذا حازت مجموعة من المجموعات المعارضة أرضاً ما، ظل عليها أن تجد حلولاً سياسية تقنع الناس في تلك الأرض بشرعية سلطتها، وهذا لا يشمل مؤيدي السلطة الرسمية والعاملين معها في تلك الأرض فحسب، بل التابعين للمجموعات الأخرى داخل صفوف المعارضة. وكل إنجاز عسكري في هذا النزاع لا يكون إنجازاً ما لم يعزز إنجازاً سياسياً، وانتشار السلاح فيه لا يسمح لإكراه أن يدوم إلا إذا دعمته درجة من درجات الإقناع. ولما كان اقتناع كل طرف من أطراف الصراع السوري العديدة مرتبطاً أيضاً باقتناع حلفائه، في البلد أو في الإقليم أو في العالم، فالأرجح أن يرتبط الحل باتفاق إقليمي ودولي.

وأي حل إقليمي ودولي يجب أن يستند إلى موقف عربي موحد يتمحور حول منع تقسيم الجمهورية العربية السورية تقسيماً طائفيّاً أو عرقياً أو غير ذلك، كما يرفض أن تكون البلاد تحت حكم استبدادي بغض النظر عن هويته الأيديولوجية أو الدينية أو المذهبية. ولما كانت القوى الإقليمية غير العربية، أي إيران وتركيا، لها مصلحة في منع تقسيم كل من الجمهورية العربية السورية والعراق على أسس عرقية، ولما كان للدول العربية مصلحة

وأياً كانت أشكال الاتفاقات التي ستنتهي الحرب، لا مناص لها من أن تكون مبنية على الرضا والتوافق والإحساس المتبادل بالإنصاف، وأن تؤسس لمواطنة متساوية وتنشئ بنى مؤسسية عادلة وشفافة، تختلف جذرياً عن البنى التي كانت سائدة قبل الحرب والتي أدت إليها. ولا بد من تغيير المسؤولين عن الحرب ممن يؤسسون سلطانهم على إثارة الخوف والتطرف وتسفير الهوية، عرقية كانت أو قُطرية، أو دينية.

1. الطريق إلى الحل، الجمهورية العربية السورية مثلاً

رغم تعدد الحروب، يركز هذا الجزء على النزاع الدائر في الجمهورية العربية السورية كونه الأكثر تعقيداً في المنطقة العربية في وقت كتابة هذا التقرير. فتأثيره ممتد في الأردن والعراق ولبنان، وفيه تنخرط أكثر القوى الإقليمية، بالإضافة إلى الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا وحلفائهما. والحل المقترح بشأنه، ربما يكون نموذجاً للحلول التي قد تنجح في ساحات الاقتتال الإقليمية الأخرى، كالعراق وليبيا واليمن.

وقد اتخذ النزاع في الجمهورية العربية السورية شكل حرب استنزاف متبادل، يدعم كل طرف فيها قوى كبرى في العالم والإقليم، تزوده بمختلف أنواع الأسلحة وتتدخل مباشرة في الصراع. وما لم تؤمن السلطة الرسمية كل كيلومتر من حدودها البرية، لن ينقطع السلاح عن المعارضة، وما دامت تلك السلطة الرسمية مسيطرة على مطارات وموانئ لن ينقطع السلاح عنها. وسيبقى اللاعبون الإقليميون والدوليون قادرين على تصدير السلاح. وبدون حل سياسي مبني على اتفاق إقليمي بدعم أممي، سيستمر الاقتتال.

ضروري ليحل السلام فيها. ومن الضروري أيضاً أن تكف الأطراف الدولية عن التنازع على تحالفات الجمهورية العربية السورية الاستراتيجية. فمحاولة إخراج الجمهورية العربية السورية من حلف إلى حلف، والقتال عليها، هو أحد أسباب احتدام القتال فيها، وقد أثبتت سنوات من الحرب أن تحويل البلاد إلى ساحة تنافس، لا يبقى على البلاد، ولا يحسم التنافس. والحل المطروح يقترح تغيير السياسة الداخلية السورية، ولكنه لا يقتضي بالضرورة تغييراً في سياسة الجمهورية العربية السورية الخارجية، التي يجب أن تترك لإرادة الشعب السوري.

2. الحفاظ على السلام: العدالة الانتقالية، الإصلاح الأمني والسياسي

تحقيق العدالة الانتقالية بعد انتهاء الحرب أساس للحفاظ على السلام. فلأفراد حق في معرفة حقائق الانتهاكات التي حصلت أثناء حرب أهلية، أو على أيدي نظام استبدادي، أو أثناء غزو واحتلال¹³. وكل مبادرة لتطبيق العدالة الانتقالية يجب أن تستند إلى تحليل مفصل للأسباب الجذرية للنزاع وانتهاكات الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتحديد أنماط التمييز والفئات الضعيفة مثل الأقليات والنساء والأطفال، وتشخيص الهيكل المؤسسي للعدالة المحلية والقطاعات الأمنية¹⁴. ومن شأن مجتمع مدني نشط وقوي أن يدفع بالخيارات المتاحة للعدالة الانتقالية نحو المزيد من الكفاءة والمساءلة والتقييم¹⁵.

ولبعض البلدان العربية تجارب ناجحة في العدالة الانتقالية. وكان المغرب أول بلد عربي يشكل هيئة للإنصاف والمصالحة في

في منع تقسيمهما على أي أساس، فلا بد من موقف إقليمي موحد ضد التقسيم عموماً يساعد على إنهاء القتال.

والتدخل الدولي ذو أثر سلبي، إذ تسعى القوى المتدخلة إلى تحقيق مصالحها الضيقة دون أن تراعي مصالح الشعب السوري. ولكن الوجود المؤقت لقوات إقليمية على الأرض يمكن أن يكون إيجابياً إذا كان بالتوافق، وكان مؤقتاً حقاً وهادفاً إلى وقف القتال، ورعاية مرحلة انتقالية، نحو إقامة نظام ديمقراطي كامل المقومات في البلاد، يحافظ على وحدة الجمهورية العربية السورية وسلامة أراضيها، ويسعى إلى تحرير الجولان السوري المحتل واستقلال القرار السياسي السوري.

ووضع قوات إقليمية نظامية مختلطة في الجمهورية العربية السورية، مكونة من عناصر يأمنها كل الأطراف السياسية، وتكون في معظمها عربية، ومدعومة من إيران وتركيا والمؤسسات الدولية، يسهل جمع السلاح وفرض الأمن والسلام، ويسهل إجراء انتخابات مبكرة تعددية مباشرة، مبنية على قانون انتخابات متوافق عليه بين الأطراف المتحاربة، يشارك فيها جميع السوريين. وتفصل هذه القوات بين الأطراف المتحاربة وتمنع العمليات الانتقامية. وإذا كانت القوات مشكّلة من أطراف إقليمية عدة، وفي صفوفها قوات تقبل المعارضة بوجودها وقوات تقبل الحكومة بوجودها، يوازن كل منهما الآخر، فإن وجود هذه القوات يحدّ الأطراف السورية المتقاتلة، فلا تستنزف القدرات السورية الضرورية لحفظ تماسك البلاد في الفترة الانتقالية.

والتغير في السياسة الداخلية السورية، بما يضمن درجة من رضا المحكومين،

أي حل إقليمي ودولي للنزاع في الجمهورية العربية السورية يجب أن يستند إلى موقف عربي موحد يتمحور حول منع تقسيم البلاد تقسيماً طائفيًا، كما يرفض أن يكون تحت حكم استبدادي

لما كانت القوى الإقليمية غير العربية، أي إيران وتركيا، لها مصلحة في منع تقسيم كل من الجمهورية العربية السورية والعراق على أسس عرقية، فلا بد من موقف إقليمي موحد ضد التقسيم يساعد على إنهاء القتال

يقتضي الحفاظ
على السلام
تنفيذ برامج
نزع السلاح
 وإعادة إدماج
المسلحين في
مجتمعاتهم

إصلاح القطاع
الأمني، بل
استبداله
بمؤسسات
جديدة
ومختلفة
جذرياً أمر لا
بد منه، سواء
كان ذلك في

البلدان التي
لم تشهد حروباً
أهلية بعد، أم
في البلدان
المنكوبة بها

الاستقرار، وتهديد لسلام هش في أوائل
مرحلة ما بعد الصراع.

وإصلاح القطاع الأمني، بل استبداله بمؤسسات
جديدة ومختلفة جذرياً من حيث عقائدها
ومرجعياتها وتدريبها وممارساتها، ووسائل
الرقابة عليها ومحاسبتها، أمر لا بد منه، سواء
أكان ذلك في البلدان التي لم تشهد حروباً أهلية
بعد، أم في البلدان المنكوبة بها.

وحتى في أفضل الظروف، تكون عملية
إصلاح القطاع الأمني معقدة، وسياسية
بامتياز، وطويلة. ولكن إجراء إصلاح شامل
لقطاع الأمن من الشروط الأساسية لتحقيق
سلم أهلي دائم. فلكي تقبل الجماعات
المتحاربة بنزع سلاحها، يجب أن تقتنع بأن
الحكومة والجيش لن يستخدموا موقعهما
لسحق منظماتها وناخبها. واتخاذ خطوات
موثوقة نحو إصلاحات جذرية وشاملة، مثل
التأهيل المهني والحقوقى للقوات الأمنية،
والرقابة الشعبية على أداؤها، وإخضاع القادة
العسكريين لسيطرة حكومة مدنية، ومحاسبة
منتهكي حقوق الإنسان، يطمئن المعارضين¹⁸.

ومن الأهمية بمكان أن تتقيد المؤسسة الأمنية
الجديدة في مرحلة ما بعد الصراع، باحترام
المعايير الأساسية لحقوق الإنسان، وأن تعمل
بمهنية عالية ضمن المؤسسة وخارجها.
ويتطلب هذا دعماً سياسياً والتزاماً من الطبقة
السياسية. ويجب ألا يقع قطاع الأمن في فخ
تقاسم السلطة، فيقسم إلى شرائح وإقطاعيات
شخصية. وإن أتى تقسيم كهذا بفائدة ما في
مرحلة وقف الأعمال العدائية، يجب أن يتحول
ولاء الأجهزة الأمنية مع الوقت إلى الدستور بدلاً
من الشخصيات أو الجماعات. ويجب أن يتحول
التوظيف والترقيات من الرعاية إلى الجدارة.

عام 2004¹⁶، بهدف التعامل مع ممارسات
القمع في الماضي، التي تسببت في معاناة
الآلاف من الضحايا. وقد أوصت هذه الهيئة
بالتعويض للضحايا وبتخفيف صلاحيات
السلطة التنفيذية، وتعزيز السلطة التشريعية
واستقلال القضاء. ولتنوس تجربة مماثلة
عام 2016 والعملية الانتقالية فيها من الأنجح
في المنطقة. فقد وضعت الجمعية الوطنية
التأسيسية (البرلمان المؤقت في تونس) إطاراً
جديداً للعدالة الانتقالية في عام 2013. وقد
أنشئت في تونس بمقتضى قانون العدالة
الانتقالية لجنة الحقيقة والكرامة للتحقيق في
انتهاكات العهد البائد، وتلقت 65,000 شكوى
وحققت في 10,000 حالة، وفي تشرين
الثاني/نوفمبر 2016 أذيعت أولى جلساتها
على التلفزيون، في سابقة تاريخية لخدمة
الحق والحقيقة، ولتجاوز الألم وإنفاذ العدالة
والمصالحة الوطنية وتعويض الضحايا.

ويقتضي الحفاظ على السلام تنفيذ برامج
نزع السلاح وإعادة إدماج المسلحين في
مجتمعاتهم. ولهذا أهمية بالغة في المنطقة
العربية، حيث مئات الآلاف من المقاتلين
يشاركون حالياً في المعارك في الجمهورية
العربية السورية والعراق وليبيا واليمن. وقد
بيّنت تجارب الأمم المتحدة في دعم مبادرات
بناء السلام ونزع السلاح والتسريح وإعادة
الإدماج¹⁷ أن الجنود في كثير من الأحيان
ليست لديهم مهارات أو وسيلة لكسب دخلهم
كمدنيين من دون شبكات الدعم، وغالباً ما
يصبحون معرضين للخطر ويجدون الحل
في الجريمة والعنف السياسي، ولا سيما
في ظل الفقر المزمن والبطالة ومحدودية
فرص الحماية الاجتماعية والدعم النفسي
والاجتماعي. وفي الفشل في الاستجابة
بفعالية لنقاط الضعف هذه خطر كبير على

ينبغي إعادة
بناء مؤسسات
الدولة على
أساس
المساواة
بين الجميع
خاصة حيث
أدى الإقصاء
السياسي لبعض
المجموعات
العرقية
أو الطائفية
إلى مظالم
وشكاوى وإلى
ظهور جهات
مسلحة من
غير الدولة أو
تدعمها الدولة

عمدت
المرجعيات
العلمانية
والدينية إلى
إشاعة ثقافة
الخنوع وقبول
الواقع بذريعة
أنه نتيجة حتمية
إما للإرادة
الإلهية أو
لقانون الطبيعة

أما في الجمهورية العربية السورية والسودان والعراق وليبيا واليمن، حيث أدى الإقصاء السياسي لبعض المجموعات العرقية أو الطائفية إلى مظالم وشكاوى وإلى ظهور جهات مسلحة من غير الدولة ومنظمات شبه عسكرية تدعمها الدولة، فيقتضي الانتقال من الحروب الأهلية إلى السلام إعادة تعريف مؤسسات الدولة وإعادة بنائها على أساس المساواة بين الجميع.

وينبغي بناء الدولة الداعمة للسلام الأهلي من خلال تعزيز آليات مستدامة لتحقيق الأمن وحل النزاعات على المستوى الوطني. ويجب أن تتمتع هذه الآليات بشرعية تستمدّها من الشعب. وتشمل هذه الآليات نظم العدالة، وأنظمة الشرطة، ومؤسسات فاعلة تقدّم الخدمات، وتكوّن إطاراً موثقاً تعبّر من خلاله الفئات الاجتماعية المختلفة عن مطالبها وأولوياتها، وتحل الخلافات في ما بينها من دون اللجوء إلى العنف. وعندما تعمل الدول على توفير هذه السلع العامة، بدلاً من العمل على تحقيق مآرب بعض الأفراد أو الجماعات، تقلل من دواعي الحصول عليها خارج الأطر القانونية أو عن طريق العنف¹⁹.

ويعتبر الأمن وتحقيق العدالة وسيادة القانون، وتحقيق الأمن الاقتصادي وتفكيك اقتصادات الحرب من أكثر مهام الدولة أهمية في عملية إعادة البناء عند انتهاء الصراعات.

2. إصلاح ثقافي

كان للاستبداد أثر سلبي كبير على الحوافز المجتمعية وعلى القيم الفردية والجماعية. وتحمل المرجعيات العلمانية والدينية العربية

جزءاً كبيراً من المسؤولية فيما آلت إليه الأمور من تردّد. فلتثبيت مواقعها في السلطة، عمدت تلك المرجعيات إلى إشاعة ثقافة الخنوع وقبول الواقع بذريعة أنه نتيجة حتمية إما للإرادة الإلهية أو لقانون الطبيعة. وكأن الإنسان العربي واقع بين نارين، نار في الآخرة يهدده بها من يريد طاعته من المتشددّين المتدينين، ونار مادية في الدنيا، هي نار السلاح المستورد، التي تطلقها عليه قوى عسكرية أجنبية التسليح والتدريب والعقيدة.

1. إصلاح الفكر التراثي

كل فكر، سواء أكان علمياً أم أدبياً، ينبع من تراث محدد. والفكر هو في الجوهر تراثي، حتى عندما يكون ساعياً للتحرر من التراث. لكن التسمية اكتسبت اصطلاحاً معنى آخر، فلم يعد المقصود بالتراث العمق التاريخي للفكر عامة، بل أصبح المقصود، في كثير من الأحيان، ذلك الجزء الجامد منه، الخالي، حقاً أو ظناً، من حيوية التجديد الذاتي لأي حضارة من الحضارات. وغالب المتكلمين في إصلاح الفكر التراثي يذهبون المذهب الثاني ويميلون إلى قلب الصفحة واعتبار ماضي الأمة مجرد عائق حضاري، وليس مبعث حيوية إبداعية تغذي التجديد المتواصل.

هذا القصد الغالب الذي يقصر الفكر التراثي على الجزء الجامد من التراث، ينتج من خلط أصحابه بين تاريخ الفكر والفكر. فبالنسبة إلى منظور التاريخ الفكري، كل ماضي الفكر في أي فن أو اختصاص جدير بأن يكون موضوع دراسة لأن في ذلك تغذية للأعماق واستفادة من أخطاء التجارب السابقة. لكن الإبداع الفكري لا بد أن يميز بين ما في التراث من مبدعات ما تزال ذات فاعلية حية في الفكر

غالب المتكلمين
في إصلاح
الفكر التراثي
يذهبون إلى
اعتبار ماضي
الأمة مجرد
عائق حضاري،
وليس مبعث
حيوية إبداعية
تغذي التجديد
المتواصل

إصلاح الفكر
التراثي ضروري
لحيوية أي
حضارة تجدد
ذاتها بما
تستمد منه من
تراثها من
تجارب سلبية
 وإيجابية، وما
تستقيمه من لقاء
مع المشترك
الإنساني بين
الحضارات
في فعاليتها
العلمية والأدبية

الإسلامية أن فعلت في نهضتها الأولى
بالقياس إلى الفكر اليوناني والروماني، وإلى
الفكر الديني اليهودي والمسيحي والصابئي
والمجوسي.

2. إصلاح الفكر الحداثي

القصد بالفكر الحداثي هو ما به تجاوز الفكر
الإنساني مراحل التاريخ الماضية، ليس
بالضرورة في قطيعة مع ماضيه إلا بمعنى
التغير الكيفي الذي ينتج من التراكم الكمي.
وعادة ما يكون هذا التغير مرتبطاً بالتغير
الكيفي في ما ينتج من تأثير العلم في
المجالات التي تُبنى على المعرفة العلمية
والتي هي في الأساس تقدم العلوم الأدوات
وتقدم الآلات التي تمكن من إدراك معطيات
الظواهر المدروسة. ولما كانت كل مجالات
الحياة في ما يسمى بالحدثة تتميز بكونها
تستند إلى المعرفة النظرية فإن تعريف
الحدثة بهذا المعنى لا يقتصر على المعرفة
العلمية بل هو يشمل كل ما أصبح بتوسط
العلم خاضعاً لمعايير عقلية وخلقية مبنية على
الإبداع الإنساني الذي ينتج من استراتيجية
تنظيم الحياة على معايير معللة عقلاً. ومن
هذه المعايير الأساسية الحرية الفكرية
والعقدية اللتان بهما يتحرر الفكر فيصبح
مبدعاً في النظر وراشداً في العمل.

وليس الفكر الحديث بغنى عن الإصلاح
سواء عند مبدعي الحدثة أو متبعيها. فأما
الإصلاح عند المبدعين للحدثة فيتعلق
بظواهر ثلاث هي: ضرورة الاستفادة
من النقد ما بعد الحداثي لأحادية البعد،
واليقين غير المبرر للفكر الحداثي، والذي
نتج من الثقة المبالغ فيها في إخضاع الحياة
لحسابات العقل، متغافلة عن التغير الطارئ

الراهن وفي آفاق تطويره الممكنة، وبين ما لم
يعد ممثلاً إلا لمآثر ومعالِم تذكر بمراحل تطور
العقل الإنساني.

ويشمل إصلاح الفكر التراثي بعدين: البعد
النقدي الذي يمكن من تجاوز ما تجاوزه
فاعلية الفكر في كل مجال من مجالات
الاجتهاد الإنساني علمياً كان أو أدبياً، نظرياً
كان أو تطبيقياً، والبعد الإحيائي الذي يمكن من
اكتشاف بذور إمكانات فَتَحَها الفكر الماضي
وكانت سابقة لعصرها فلم تقع الاستفادة منها
بسبب ما كان طاغياً آنذاك.

وكلتا العمليتين ضروريتان لحيوية أي
حضارة تجدد ذاتها بما تستمد منه تراثها
من تجارب سلبية وإيجابية، وما تستقيه من
لقاء مع المشترك الإنساني بين الحضارات في
فعاليتها العلمية والأدبية.

وأهم المجالات التي تحتاج إلى إصلاح
في العلاقة بالتراث هي مجالات الفكرين
النظري وتطبيقاته والعملية وتطبيقاته. ولما
كان للعرب والمسلمين تراث في كل هذه
المجالات لا ينبغي لإصلاح الفكر التراثي
أن يبقى مقصوراً على فهمه الأدنى أي
الإيديولوجيا مع الدين أو ضد الدين، بل
ينبغي أن يتعلق بهذه المجالات والعلوم
والفنون حتى تستأنف الحضارة العربية
الإسلامية طريقها الصاعد. وقد سبقتها إلى
ذلك حضارات أخرى. فأوروبا في بدايات
الحدثة كان يغلب عليها الفهم الإيديولوجي
للتراث فحصرته في الفكر الديني لا غير.
لكنها تحررت من هذا الحصر فجعلت
الاستئناف مبنياً على اعتبار كل التراث
اليوناني والروماني والعربي الإسلامي مادة
للقد والتجاوز تماماً كما سبق للحضارة

ويتبين أن إصلاح الفكر التراثي وإصلاح الفكر الحداثي متلازمان. فإذا لم يكن إصلاح الفكر التراثي هو عين تحديثه الذاتي كان التحديث مجرد استيراد لنماذج ليس لها شروط النجاح مثل تركيب الأعضاء التي يرفضها الجسم الحي بمنطق الرفض المناعي الحضاري.

3. نقد الخطابين: التراثي والحداثي، القديم والراهن

ما تشهده مجتمعاتنا من جمود ثقافي اليوم، هو حصيلة صدام بين نخبة تقليدية تنطق باسم التراث ونخبة تحديثية تنطق باسم الحداثة. وفي صلب هذا الصراع خلاف بين المرجعيتين الدينية والعلمانية حول الخيارات القيمية والوجودية في جميع مجالات الحياة. خلاف يقحم مجتمعاتنا في فصام حضاري وقيمي خطير. فلامجال للتحرر من هذا الصدام دون إصلاح للمرجعيات التي تؤسس للمواقف المتناقضة حول نموذج العيش المشترك.

فالحداثة الحقيقية لا تقتصر على استيراد تجارب الآخرين. وإطلاق التفكير الحر يساهم في تطوير القدرات النقدية التي تحتاج إليها المجتمعات العربية. وبدلاً من المحاولات التلقيفية السابقة لدمج التراث بلا نقد مع الحداثة في طبعتها الغربية بلا نقد أيضاً، تحت شعارات كالأصالة والمعاصرة والعلم والإيمان، لا بد من محاولات تنقد كلا من التراث والحداثة، ولا تقتصر في باب التراث على المكرس المشهور، بل تنهل من المشهور والمغمور منه. ويجب ألا تقتصر هذه المحاولات، في باب الحداثة، على النسخة الأوروبية الأمريكية فحسب، بل لا بد من تجارب إنسانية أخرى من الهند والصين حتى أفريقيا جنوب الصحراء

على تعريف «العقل» والعقلانية عبر الزمان والمكان، ومتغافلة عن أبعاد الحياة الإنسانية الأخرى، غير المحصورة في نطاق العقل البين؛ ونقد اعتبار معايير النجاعة المادية والسوق الاقتصادية أهم مقومات الوجود ما أدى إلى تلويث الطبيعة والثقافة في آن، وتسليع كل شيء بما في ذلك الإنسان نفسه؛ وازدواجية المعايير واستغلال القوة المادية التي وفرتها الحداثة لأصحاب السبق فيها لمعاملة الآخرين بدونية واحتقار وسلطان العنجهية والقوة إلى حد ينفي الإنسانية عن جل الجماعة البشرية.

وأما الإصلاح عند التابعين والمقلدين فيتعلق إضافة إلى الظواهر الثلاث السابقة، بظواهر ثلاث تقوي مفعول التبعية، وهي ظاهرة توهم النهوض الذي يأخذ بالنتائج دون شروطها وعللها، وهي أكبر عائق أمام النهوض. أما الثانية فهي ظاهرة الاستهلاك من دون القدرة على الإبداع بسبب التبعية وإطلاق المعتقدات الناتجة من تقليد الغرب. وأما الثالثة فهي ظاهرة معاملة النخب المتنفة لشعوبها معاملة الاستعمار لها وبمنطق المهمة التحضيرية.

والظواهر الثلاث مع سابقتها تعني أن النخب التابعة جعلت الحداثة إيديولوجيا أكثر مما هي رؤية تبني كل شروط الوجود الإنساني على المعرفة العلمية وتطبيقاتها في علاقة الإنسان بالطبيعة وفي علاقته بغيره من البشر. لذلك فجل النخب التابعة هي نخب مستعمرة لشعوبها وليست نخباً تسعى لتنمية بلدانها مادياً وروحياً بل هي تتعامل مع الشعوب تعامل الاستعمار معها. وهي في الحقيقة تنوب عن الاستعمار في خدمة مصالحها التي أصبحت تابعة لمصالح المستعمر بدلاً من أن تكون عين مصالح الشعوب.

إصلاح الفكر الحداثي يتعلق بظواهر ثلاث تقوي مفعول التبعية، وهي توهم النهوض الذي يأخذ بالنتائج دون شروطها وعللها، والاستهلاك من دون القدرة على الإبداع، ومعاملة النخب لشعوبها معاملة الاستعمار لها

إصلاح الفكر التراثي وإصلاح الفكر الحداثي متلازمان، فإذا لم يكن إصلاح الفكر التراثي هو عين تحديثه الذاتي كان التحديث مجرد استيراد لنماذج ليس لها شروط النجاح

بدلاً من
المحاولات
التلفيقية
السابقة لدمج
التراث بلا نقد
مع الحداثة
في طبعتها
الغربية بلا نقد
أيضاً، لا بد من
محاولات تنقد
كلّاً من التراث
والحداثة، في
عملية جدلية
تخرج بالجديد
الأعلى من
أصوله القديمة
والراهنّة

في الفتنة
الطائفية
المستعرة اليوم
تهديد وجودي
للعالم العربي

الاستبداد في جعل الثراء الثقافي والتنوع في بلادنا نقمة عامة. فالدول العربية التي نشأت بأزمة شرعية تفاقمت بهزائم عسكرية متتالية أمام الاحتلال الإسرائيلي، والتي جعلت الفساد والاستبداد، ترغيباً وترهيباً، عمادي سلطتها، ظلت خائفة من مجتمعاتها، فأصبح دأب الطبقة الحاكمة الحؤول دون إجماع الناس. وتفريق الناس على أديانهم ومذاهبهم وأعراقهم وسيلة سهلة لتثبيت الحكم. وحتى إن برئ حكم عربي من هذا، يذكي خصومه الإقليميون من الطائفية ما يذكون، للإطاحة به. فلا يقتصر الاستبداد على استعمال الطائفية كأداة في السياسة الداخلية، بل في السياسة الخارجية أيضاً.

وأمرىكا اللاتينية. وإيجاد مرجعية ثقافية جديدة، لا يعني الانغلاق على القديم المحلي، والغرق في الراهن الوافد، ولا دمج الاثنين بلا نقد، بل يعني نقد القديم والراهن، في عملية جدلية تخرج بالجديد الأعلى من أصوله القديمة والراهنّة.

4. وأد الفتنة الطائفية

في الفتنة الطائفية المستعرة اليوم تهديد وجودي للعالم العربي. فأعداد اللاجئين والمهجرين بالملايين، والقتلى بمئات الآلاف في الجمهورية العربية السورية والعراق واليمن وغيرها من البلدان العربية. وقد أفلح

الإطار 4.8 هل يعيد التاريخ نفسه: الحروب السنية الشيعية مصيرها إنهاك فارتهان فضعف فانهلال

كان من نتائج الحرب الفارسية-العثمانية في عهد نادر شاه، أن ركّز البريطانيون تدخلاتهم ونفوذهم في جنوب فارس والعراق، كما استطاع بطرس الأكبر أن يحقق حلمه في السيطرة على بحر قزوين في منتصف القرن الثامن عشر. ومنذ ذلك الحين بدأت مطامع الدول الأوروبية تتجه نحو السيطرة على شرق المتوسط وبواباته الأساسية للشرق (مصر وبلاد الشام)، بعد أن استطاع الإنكليز أن يسيطروا كلياً على بوابات الخليج. ومع هذه المرحلة، ابتدأت مرحلة «السلم» بين الدولتين؛ ولكنه «سلم» لا حول ولا قوة للأسر الحاكمة «الإسلامية» في صنعته. لقد كان نوعاً من السلم القسري الذي يهيئ أوضاع إيران وتركيا والبلاد العربية لتكون كلها «مناطق نفوذ» للقوى الدولية. انتهى الصراع بين دولتين إسلاميتين على السيطرة على مناطق العبور إلى أوروبا والعالم، إلى صراع بين القوى العالمية على السيطرة على مناطق الدولتين بكاملها. ستواجه هكذا الدولة القاجارية الجديدة مصيرها في إيران، وهكذا واجهت الدولة العثمانية المصير نفسه: إنهاك فارتهان، فضعف، فانهلال. وكما أن «سلمها» المتأخر لم يكن سلماً شيعياً-سنيّاً، فإن الحروب الأولى لم تكن حروباً سنية-شيعية في أسبابها وأهدافها وإن توسّلت هذه الحروب، التعبئة المذهبية للتابعين والمقلدين من المسلمين سنة وشيعة.

المصدر: وجيه كوثراني، الفقيه والسلطان: جدلية الدين والسياسة في تجربتين تاريخيتين العثمانية والصفوية-القاجارية، ط 1 (بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015)، ص ص. 92-93.

ربما لا يتشابه حالان في التاريخ حد التطابق. ولكن في الماضي دروساً للحاضر. ولم يمر وقت استعر فيه الانقسام السياسي والاقتتال الطائفي في منطقتنا إلا ولحقته كوارث الغزو الأجنبي الطويل. وتكاد هذه القاعدة لا تنكسر على مر ألف عام. فحين اشتد القتال بين السلاجقة والفاطميين غزا الفرنجة القدس والساحل الشامي كله. وحين كان العثمانيون والصفويون والمماليك يتقاتلون على البر، كان البرتغاليون والإسبان يسيطرون على بحار العالم، ويحيطون بالمنطقة إحاطة السوار بالمعصم، ويخرجونها من تاريخ القوى الكبرى جملة. وحين اقتتل بعض العرب والأتراك في أثناء الحرب العالمية الأولى، استولى الفرنسيون والبريطانيون على الشام والعراق، وأقيمت إسرائيل. وإننا اليوم إذا استمر هذا الاقتتال بين أبناء الأمة على أسس عرقية ومذهبية، معرضون ولا شك للغزو الأجنبي، والارتهاق الطويل المدى²⁰.

لا شك أن هناك فئات طائفية في العالم العربي، فكرياً وإيديولوجية، ولكنها قليلة. وأغلب المروجين للطائفية ينتمون إلى فئات تستخدم الفكر الطائفي لتحقيق غرض سياسي. وهذه الفئات، سواء أكانت قائمة في دول رسمية معترف بها أم كانت كيانات دون الدولة، تحاول خلق أعداء للحفاظ على تمسك مواطنيها ورعاياها بها. أما الفئات الأولى، فلا يمكن التعامل معها بالعنف المادي، لما هو معروف من ازدياد تمسك أصحاب أي فكرة بفكرتهم إذا حاول خصومهم إجبارهم على التخلي عنها. إنما تكون مقاومتها بطريقتين، الأولى إصلاح الفكر الديني والمذهبي، باستخراج ما يدعو في التراث إلى الوحدة والتعاون على البر والدعوة بالتي هي أحسن، والثاني هو التوعية بالخطر الداهم الواقع على الأمة كلها، بطوائفها كافة، من الاحتلال الأجنبي القائم والمحتمل، والذي يكون الاقتتال الداخلي مدعاة لقدمه وبقائه. وأما الفئة الثانية، أي المستبدون الذين يحصنون استبدادهم بتفريق الناس وإضعاف المجتمع، فلا بديل عن مقاومتهم إلى حين التوصل إلى عقد اجتماعي جديد يساوي بين الناس ويعيد للدولة وظائفها الأساسية من حماية ورعاية.

وإن كانت الطائفية خطراً على العالم العربي، فهي خطر على جيرانهم في إيران وتركيا كذلك. وإن الحروب المستمرة في بلادنا،

لم يمر وقت استعر فيه الانقسام السياسي والاقتتال الطائفي في منطقتنا إلا ولحقته كوارث الغزو الأجنبي الطويل، وتكاد هذه القاعدة لا تنكسر على مر ألف عام

والحرب الدائرة الآن في العالم العربي، والتي يستخدم فيها الخطاب المذهبي من جميع الأطراف، تشبه إلى حد كبير حرب الثلاثين سنة بين الكاثوليك والبروتستانت في النصف الأول من القرن السابع عشر، التي شن أغلبها على الأراضي الألمانية. وكان الصراع على السلطة بين النخب المختلفة التي استخدمت الدين لتعزيز سلطتها ومواردها. وبعد ثلاثة عقود، استنفدت جميع الأطراف المتحاربة قواها، وتوصلت إلى سلام وستفاليا في عام 1648. وبنود هذا الاتفاق ما زالت ذات صلة بالحاضر، فسكان بلد ما أصبحوا بموجبها يعتبرون خاضعين لقوانين دولتهم، وليس لمطالب أي كيان آخر، سواء أكان دينياً أم علمانياً²¹. واعتمد مبدأ التكافؤ بين مجموعتين غير متكافئتين (المعروف باسم

لم يمر وقت استعر فيه الانقسام السياسي والاقتتال الطائفي في منطقتنا إلا ولحقته كوارث الغزو الأجنبي الطويل، وتكاد هذه القاعدة لا تنكسر على مر ألف عام

أغلب المروجين للطائفية ينتمون إلى فئات تستخدم الفكر الطائفي لتحقيق غرض سياسي

إن الحروب
المستعرة في
بلادنا، والتدخل
الأجنبي
المصاحب لها،
ينشأ عنه خطاب
إسلاموفوبي
استعماري يبرر
هذا التدخل
ويغطيه، وهو
خطاب لا يفرق
بين السني
والشيوعي
والإباضي
وغيرهم من
أهل الفرق
والمذاهب في
الإسلام

قيم المساواة
والحرية، لا سيما
حرية الفكر
والاعتقاد،
من محصنات
المجتمعات
ضد التفكك
المذهبي
والعرقي

التفاعل اللغوي والأدبي والثقافي. منذ مراحل الطفولة الأولى، بين أبناء الأعراق والطوائف المختلفة في المنطقة، هو من ضرورات تطورها ونموها.

كما أن إصلاح النظام التعليمي الرسمي بات ضرورياً لبناء قدرات جميع الناس ومنحهم فرصاً متكافئة في سوق العمل وفي تحسين ظروف الحياة. فالنظام التعليمي الراهن في أغلب البلدان العربية منحاز ضد الفقراء، بسبب تدني نوعية الخدمات التعليمية والمعارف العلمية والتكوينية التي توفرها المدارس الحكومية والتي يرتادها أبناء الطبقة الوسطى والفقيرة، مقارنة مع المدارس الخاصة التي لا يقدر على كلفتها إلا أبناء الميسورين. ويؤدي التفاوت في نوعية التعليم إلى تفاوت أكبر بين فرص العمل المتاحة لأبناء الفقراء وتلك المتاحة لأبناء الأغنياء.

وكي يؤدي التعليم الدور المأمول منه في التطوير الثقافي وفي تحقيق العدالة، لا بد من قيام المؤتمنين على موارد الدولة بالاستثمار جدياً في تخطيط التعليم وتوجيهه، وتحسين البرامج، وتعزيز كفاءات الكوادر التعليمية والإدارية، وفي توفير التعليم بصورة متساوية لأطياف المجتمع كافة، بالإضافة إلى الانفتاح على الخبرات والتجارب الجيدة في مناطق مماثلة. كما تقتضي متطلبات العدالة تحسين نوعية التعليم الحكومي بحيث تصبح لا تقل جودة عن نوعية التعليم الخاص، إضافة إلى زيادة عدد سنوات التعليم الإلزامي المجاني إلى ما لا يقل عن عشر سنوات. عندها يصبح التعليم أداة لردم الهوة بين شرائح المجتمع ووسيلة ناجعة للصعود الاجتماعي تخرج الفقراء من فقرهم وتتيح فرصاً متكافئة للجميع.

والتدخل الأجنبي المصاحب لها، ينشأ عنه في أوروبا، شرقها وغربها، وفي الولايات المتحدة خطاب إسلاموفوبي استشرافي استعماري قديم جديد يبرر هذا التدخل ويغطيه. وهو خطاب لا يفرق بين السني والشيوعي والإباضي وغيرهم من أهل الفرق والمذاهب في الإسلام.

5. إصلاح تربوي تعليمي

تطوير مناهج التعليم من أهم أدوات النهضة الثقافية. فنظام التعليم هو الذي يصنع الفرد القادر على تحقيق ذاته والنهوض بأمته.

وغني عن الذكر أن للنظام التعليمي دوراً هاماً في الإصلاح الثقافي. فدمج حقوق الإنسان في المناهج منذ مراحل التعليم الأولى يحصّن الأطفال والفتيان والبالغين ذكوراً وإناثاً ضد محاولات انتهاك حقوقهم والتعدي عليها من أجهزة الدولة، بل حتى من المجتمع، ومن المدرسة والأسرة. فتربية الطفل على الوعي بحقوقه حماية له ولأقرانه، وتطويراً للمجتمع ككل. وقيم المساواة والحرية، لا سيما حرية الفكر والاعتقاد، من محصنات المجتمعات ضد التفكك المذهبي والعرقي.

وأي إصلاح للتعليم لا بد وأن يغرس مفاهيم المواطنة المتساوية لدى النشء وأن يعمّق شعور العرب بالعيش في أمة واحدة ذات ثقافة مشتركة. ويحتاج ذلك إلى إقرار قوانين تحمي اللغة العربية، أداة هذه الثقافة، وتحثي بالتنوع. كما يجب تأسيس مدارس للتاريخ والفلسفات والمذاهب والعقائد واللغات المختلفة التي تزخر بها المنطقة العربية. فالثقافة العربية لا تقتصر على العرب، بل إن النحو والشعر العربيين لا يقتصران على العرب. وضمان المعرفة المتبادلة بما في ذلك

6. إعلام نزيه وحر

طالما تكون مرتبطة بمسؤولية وحس مهني عالي، أو يكون الإعلام تحت رقابة دائمة لضبط المضمون واللغة. وقد أثبتت التجارب السابقة في العديد من دول العالم، أن الإعلام يتحول إعلاماً حربياً عندما تكون دولته بحالة حرب أو شبه حرب، بما في ذلك الدول الغربية التي تتغنى بحرية إعلامها وموضوعيته.

ومن أساسيات تمكين الإعلام احترام حرية الرأي والتعبير احتراماً قاطعاً. واجب الإعلام تسليط الضوء على الواقع بدقة، ولا حل لأي من مشكلاتنا دون معرفة الحقيقة. الإعلام الحر يسمح بإحداث تغيير تدريجي لا يعصف بالاستقرار. وغياب الإعلام الحر والسماح بالإعلام المنافق الذي يبجل السلطة وإنجازاتها، لا يمنع التغيير، بل يجعله عاصفاً. فالسلطة التي تحمي نفسها من الانتقادات الحرة، تعيش في الوهم، في أمان كاذب، يجعلها عاجزة عن إدراك الصعاب وهموم الناس، وغير مدركة للمخاطر وبالتالي غير راغبة في تغيير ممارساتها.

وينبغي كذلك ضمان التدابير التي تحمي الصحفيين من البطش أو الحجب في حال انتقادهم السلطة. وهذه الأشكال تشمل الملاحقات الأمنية للكتاب، أو منع محطة من البث أو جريدة من النشر لأنها تعبر عما لا يروق لذوي القدرة على منعها. أما في مناطق النزاع المسلح فلا بد من اتخاذ التدابير والضمانات التي تحمي الصحفيين والإعلاميين بدنياً ومعنوياً، فلا يتعرضوا للقتل والاختطاف والاعتقال المعنوي والابتزاز وما إلى ذلك.

في المقابل لا بد من التزام الإعلام والإعلاميين بميثاق شرف أخلاقي فلا يسيئوا استخدام القوة المعنوية التي بين أيديهم، على أن تشرف

يشكل الإعلام أحد المصادر الأساسية في تكوين الرأي العام والوعي المجتمعي. ولا يزال الإعلام التقليدي المتمثل حالياً بالقنوات التلفزيونية المحلية والفضائية المصدر الرئيسي للأخبار السياسية ولتكوين الرأي العام. وهذا على الرغم من الصعود السريع للإعلام الجديد المتمثل بأدوات التواصل الاجتماعي الإلكتروني، الذي أصبح مصدراً للأخبار على المحطات التلفزيونية، ومساحة للتفاعل، السلبي والإيجابي.

ومن يتابع الوسائل الإعلامية اليوم يلاحظ بوضوح غياب الإعلام المحايد. فالانقسام السياسي الحاد الذي تشهده المنطقة على العديد من الملفات يترجم في وسائل الإعلام التي تحمل الأجندات السياسية لدول وأحزاب وقوى منخرطة اليوم في صراعات دموية وأخرى سياسية حادة. ووصل مستوى انخراط الإعلام في هذه الصراعات إلى درجة لا يمكن فيها الاعتماد على مصدر إعلامي واحد للتعرف على حقائق ما يدور في المنطقة. فيجد المشاهد نفسه أمام محطات تحوّر فيها أحداث وتبرر أخرى وتتجاهل كلياً ما لا يناسبها من تطورات. لكن الأخطر من ذلك كله هو التحريض الذي تقوم بها بعض وسائل الإعلام بشكل مباشر أو غير مباشر، وبقصد أو عن غير قصد.

وعلى الرغم من خطورة هذا الواقع على مستوى الانقسامات الحادة في المنطقة، هناك إشكالية لدى الحديث عن إصلاح الإعلام أو ضبطه. تتمثل هذه الإشكالية في استحالة وجود جهة تضبط الإعلام دون تعريض مبدأ حرية التعبير للخطر. فإما هناك حرية مطلقة،

**الإعلام الحر
يسمح بإحداث
تغيير تدريجي
لا يعصف
بالاستقرار،
وغياب الإعلام
الحر والسماح
بالإعلام
المنافق الذي
يبجل السلطة
وإنجازاتها،
لا يمنع التغيير،
بل يجعله
عاصفاً**

**ينبغي ضمان
التدابير
التي تحمي
الصحفيين من
البطش أو
الحجب في
حال انتقادهم
السلطة**

على الالتزام بهذا الميثاق نقابات صحفية حرة تتمتع إجراءاتها بالشفافية اللازمة.

ومن أساسيات تمكين الإعلام توفير مناخ من حرية التعبير واحترام الرأي والرأي الآخر ومنح مساحة للمواطنين لممارسة تلك المواطنة عبر معرفة الحقيقة كما عبر إعلام منظم ومستقل ومحمي بتشريعات وقوانين تضمن ألا يتعرض أحد للمؤسسة الصحفية ولا للصحفي الذي يقدم آراء مخالفة للسائد من الأفكار أو تلك المرتبطة بمن هم على رأس السلطة الحاكمة. وحرية الإعلام لا تعني ألا تكون هناك آلية لتنظيمه حتى لا يتحول الأمر إلى شكل من أشكال الفوضى التي تساهم في زيادة توتر الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية المشتعلة حالياً وعلى مختلف الجبهات وبمختلف دول المنطقة. ولا يمكن لأي مواطن أن يمارس حقوقه دون توفر المعلومات اللازمة له أو لها لتحديد مواقفهم من الأمور المصيرية والحياتية. وباستطاعة الأجهزة العاملة على تنظيم الإعلام أن تمنع تركز الإعلام في أيدي كتلة معينة سواء أكانت من الطبقة السياسية أو رأس المال وفي الحالتين يكون الخاسر الأكبر هو المواطن.

كما يمكن أن تؤدي وسائل الإعلام دوراً محورياً في التوعية بالمشكلات والقضايا الرئيسية التي تعاني منها الأمة حتى في ظل الانقسات العميقة في المنطقة. فالإعلام الذي استخدم في بعض الأحيان كوسيلة للتحريض الطائفي والمذهبي والعنصري بين أبناء الأمة الواحدة، من الممكن أن يكون عاملاً في توحيدهم، والحوار بينهم والتعارف الثقافي المتبادل. كما يمكنه أن يبقي القضايا الحيوية للأمة حية في أذهان أبنائها، لا سيما الصراع مع العنصرية

والاحتلال، والتمسك بالحقوق العربية عامة والحق الفلسطيني خاصة.

3. إصلاح عسكري وسياسي واقتصادي

إن أزمة الشرعية في العالم العربي، جعلت من الاستبداد والفساد وسيلتي حكم، كما فصلنا في هذا التقرير. وحين يكون النظام قائماً على هذين، أي على الاستبداد والفساد، فإنهما ولا بد يستهلكان قدراً كبيراً من موارده، فيزداد الإنفاق على الأجهزة الأمنية وعملياتها وأدواتها، وعلى قوات مسلحة أولوياتها حماية نظم الحكم لا حماية الأوطان، قوات تقدر على منافسي النظام المحليين من جماعات وتنظيمات ولكنها لا تقدر على حماية الوطن من قوى التدخل الأجنبي لا سيما إن كانت هذه القوى الأجنبية هي مصدر التسليح والتدريب. كما يزداد الإنفاق على البيروقراطيات المتضخمة لغرض رشو الناس وجعلهم معتمدين في معاشهم على راتب تتحكم فيه السلطة، وعليه فإن البيروقراطيات تكون وسائل تهديئة وتأمين لا وسائل إنتاج أو إدارة تسهله. فإن أضفنا ما يضيع من المال في الفساد، أصبح واضحاً مدى الهدر الذي ينتج عن ذلك. وهذا يؤدي بدوره إلى القصور في تقديم الخدمات الاجتماعية والنمو والاقتصادي، وبالطبع، إلى الفشل في حماية الدولة من الاعتداءات الخارجية عليها كالغزو والاحتلال. وهذا الفشل يزيد من أزمة الشرعية فتحاول السلطة أن تداويها بالتي كانت هي الداء في الأصل، أي بمزيد من الاستبداد والفساد.

إن الانتفاضات التي انطلقت في عام 2011 لم تكن إلا حلقة في سلسلة طويلة من مقاومة

لا بد من
الالتزام الإعلام
والإعلاميين
بميثاق شرف
أخلاقي
فلا يسيئوا
استخدام القوة
المعنوية التي
بين أيديهم

الإعلام الذي
استخدم في
بعض الأحيان
كوسيلة
للتحريض
الطائفي
والمذهبي
والعنصري بين
أبناء الأمة
الواحدة، من
الممكن أن
يكون عاملاً

في توحيدهم،
والحوار بينهم
والتعارف
الثقافي
المتبادل

تماماً عن السياسة الداخلية وتأمين السلطة ضد المعارضة.

وثالث هذه الإصلاحات هو الإصلاح الاقتصادي الذي يؤدي إلى بناء اقتصادات المعرفة وإلى تنويع مصادر الدخل الاقتصادية لكي تتماشى مع احتياجات الدول وسياق الاقتصاد العالمي. ويشكل الربيع أحد أبرز مكامن ضعف الاقتصادات العربية، حيث أنه يتيح للدول الأجنبية فرض هيمنتها على المنطقة من جهة، ويجعل الاقتصادات عرضة للاهتزاز في حال هبوط أسعار مصادر الربيع من جهة ثانية. وخلال السنوات الأخيرة اتخذت عدة دول عربية، لا سيما الخليجية منها، خطوات إيجابية لتنويع اقتصاداتها وعدم الاعتماد على الموارد الطبيعية كمصدر أساسي للدخل. غير أن هذا التغيير المأمول لا بد وأن يترافق مع سلسلة إصلاحات اجتماعية تتيح لجميع شرائح المجتمع، لا سيما النساء والشباب، فرصة المشاركة بعملية النهوض وتطوير الاقتصاد.

وإذا كان النظام شرعياً مقبولاً قل احتياجه إلى الإنفاق على الترغيب والترهيب، فأصبح ممكناً تقليص البيروقراطيات المتضخمة والمترهلة والمقصود منها التهدة السياسية لقطاعات واسعة من المجتمع، لتصبح مؤسسات أقل تكلفة وأكثر كفاءة. كما يصبح من الأسهل مكافحة الفساد لعدم احتياج السلطة الشرعية المستقرة للموادمات المبنية عليه، وأخيراً يصبح من السهل توقف الإنفاق على عمليات القمع والأجهزة القائمة عليها.

وغني عن الذكر أن القضاء على الفساد من أهم أركان الإصلاح الاقتصادي. ويقتضي ذلك

الشعوب العربية للترتيب السياسي القطري والإقليمي القائم بغير رضاها، الذي يعاملها معاملة المستعمرين بالقهر والإجبار. ولما كانت أسباب الثورة لا تزال قائمة، فليس من الشطط القول إن ما جرى لم يكن إلا موجة ستتلوها موجات. وإذا كان أفراد منتمون إلى الطبقة الوسطى الحضرية قادوا تلك التحركات أو استطاعوا أن يصلوا إلى الحكم مؤقتاً عبرها، ثم فشلوا في توفير ما قام الناس من أجل توفيره، فإن الموجة القادمة المتوقعة قد تكون أشد عنفاً وأقل ميلاً للمساومة والمفاوضة. وإن البلاد التي تم فيها الالتفاف على الانتفاضات السلمية وسلبها مكاسبها، ليست ببعيدة عن البلدان التي ووجهت فيها الانتفاضات السلمية بالقوة المسلحة فتحوّلت إلى حروب أهلية، فالغضب المكتوم في الأولى ربما يزيد عن الثانية، تحديداً لأنه مكتوم. إن الإصلاح السياسي والاقتصادي ضرورة ملحة، لا لاستقرار الدول أو بقائها كنظم، بل لبقاء أعداد كبيرة من أهل تلك البلاد أحياء، وتفادي عنف عارم لا تستطيع الجيوش، المحلية والدولية، احتواءه.

إن مفردات الإصلاح الدقيقة قد تختلف من بلد إلى آخر، ولكنها لا بد وأن تشمل ثلاثة خطوط عريضة أولها إصلاح سياسي، كما فصلنا عند الحديث عن العقد الاجتماعي الجديد، فتصبح السلطة قائمة على الإقناع ورضا المحكومين لا إجبارهم. وثاني هذه الإصلاحات هو إصلاح أمني يصبح معه من الممكن إنشاء استراتيجيات دفاعية تعتمد على صناعة السلاح المحلية، وتهين الجيوش للحروب غير السيمترية لتكون أكثر كفاءة في الدفاع الخارجي، وأقل تكلفة من الناحية المادية، وأكثر فعالية في ضمان استقلال القرار السياسي للدولة، ومبتعدة

لما كانت
أسباب الثورة
لا تزال قائمة،
فليس من
الشطط القول
إن الانتفاضات
التي انطلقت
في عام 2011
لم تكن إلا
موجة ستتلوها
موجات، وأن
الموجة القادمة
قد تكون أشد
عنفاً وأقل ميلاً
للمساومة
والمفاوضة

إن الإصلاح
السياسي
والاقتصادي
ضرورة ملحة، لا
لاستقرار الدول
أو بقائها كنظم،
بل لبقاء أعداد
كبيرة من أهل
تلك البلاد أحياء

إنشاء هيئات رقابة تتمتع بحصانة تشريعية وسياسية تمكّنها من العمل دون تضيق من السلطة أو الطبقات النافذة، وبالتالي يصبح بإمكانها تقديم أي شخص يثبت ضلوعه في عمليات فساد للمحاكمة. إن إنشاء مثل تلك الهيئات لا بد له وأن يترافق مع فصل السلطات الثلاث بعضها عن بعض. فاستقلالية القضاء يوفر حصانة للجهات الرقابية وتحول دون إفلات السياسيين والنافذين من العقاب، وتجعل الجميع تحت سقف القانون. بعبارة أخرى إذا ما تم التوصل إلى عقد اجتماعي جديد بين الناس، أصبح القضاء على الفساد ضرورياً وممكناً معاً.

أما على المستوى التشريعي، فلا بد من إدخال تحديثات على القوانين واللوائح القائمة بحيث يكون هناك آليات واضحة لمنح العقود والصفقات، كعقود إنشاء البنى التحتية والعقود الاستشارية. كما ينبغي أن تشمل هذه التحديثات قوانين لمواجهة المحاباة في التعيينات الإدارية، التي غالباً ما تركز إلى الصلات العائلية أو الطائفية أو العشائرية. ولا بد من الإشارة هنا إلى أنه بالنسبة لبعض الموظفين، لا سيما في القطاع العام، تمثل الرشاوى حاجة وليس ترفاً نظراً للمرتبات المنخفضة التي يتحصلون عليها. لذا، لا بد من أن تضمن القوانين العدالة في دفع الأجور التي توفر حياة كريمة للموظفين، الأمر الذي يساهم في ابتعادهم عن مصادر غير مشروعة لتوفير لقمة العيش.

إن تحقيق العدالة يتطلب أن يكون النمو الاقتصادي شاملاً للجميع، ومولداً لفرص العمل اللائق. والنمو الاقتصادي العادل لا يقاس فقط بالبيانات الكلية، كالدخل القومي أو الناتج المحلي، بل لا بد له من أن يكون لصالح

الفقراء والفئات المهمشة. ويمكن تحقيق هذا الهدف من خلال وضع سياسات مالية تفرض على الطبقات الميسورة والشركات الكبرى ضرائب أعلى لتمويل شبكات أمان اجتماعية واقتصادية تستفيد منها الفئات المهمشة في المجتمع، كالرعاية الصحية وإعانات البطالة، مع الأخذ في عين الاعتبار أهمية جذب الاستثمارات وتقوية القطاع الخاص. كذلك على الحكومات العربية العمل على تقليص حجم سوق العمل غير النظامي من خلال سن قوانين تضمن الأجور العادلة للطبقة العاملة، واعتماد سياسات تشجع المبادرات الفردية وتساعد الأفراد على إنشاء الشركات الصغرى والمتوسطة، التي تولد فرص عمل لائق.

ويمكن للتعاون العربي أن ييسر إنجاز الإصلاح الاقتصادي، إذ يتوفر حيز مالي داخلي في البلدان العربية الغنية بالموارد والفقيرة بالعمالة، تفتقر إليه البلدان الفقيرة بالموارد والغنية بالعمالة. وهناك الكثير مما يمكن فعله لحشد الموارد داخل كل مجموعة من البلدان، ومنها إقامة بيئة مؤسسية جيدة تمكّن من استقطاب الاستثمار الداخلي والاستثمار الأجنبي المباشر. وأما في البلدان العربية التي تعاني من حروب مدمرة فتتطلب إعادة إعمارها جهوداً إقليمية متكاملة لتأمين الموارد التي لا تستطيع توفيرها دولة عربية وحدها، ما يقتضي النظر في إنشاء أطر عربية متخصصة، وصندوق عربي لإعادة بناء الدول المتضررة من الحروب.

4. التكامل العربي

سوف يصعب تحقيق أي من أهداف هذه الاستراتيجية في ظل حال التشرذم العربي

إن القضاء
على الفساد
من أهم
أركان الإصلاح
الاقتصادي

يتطلب تحقيق
العدالة أن
يكون النمو
الاقتصادي
شاملاً للجميع،
ومولداً لفرص
العمل اللائق

والخطوط الكهربائية والاتصالات الحديثة فيما بينها، وإنشاء خطوط ملاحية للنقل المباشر بين موانئ البلدان العربية.

ويرتكز التعاون السياسي على مجالات ثلاثة هي دعم الحكم الديمقراطي، والتحرر من الاحتلال والنفوذ الأجنبي، والتعاون العربي الفعال في المحافل الدولية لحماية المصالح العربية، وعلى رأسها تحرير فلسطين من الاحتلال الإسرائيلي. ومن شأن التنسيق السياسي العربي أن يساهم أيضاً في إصلاح الحكم الدولي، ليصبح في خدمة المبادئ الدولية السامية المتمثلة في صيانة السلم والأمن والعدل والرخاء على صعيد العالم كله.

أما على الصعيد العملي، فيمكن الشروع بتطوير جامعة الدول العربية لتصبح جامعة للشعوب العربية تخضع لرقابة برلمان عربي منتخب. وهذا يتطلب أيضاً إعادة النظر في بنيتها الهيكلية، ونظام التصويت فيها. وإلى حين ذلك لا بد من تفعيل دور جامعة الدول العربية في تسوية النزاعات العربية بالطرق السلمية. كما يجب أن يتطور التنسيق الدفاعي بين الدول العربية، إلى إعادة إحياء الصناعات الدفاعية العربية المشتركة، وتبادل الخبرات في الاستراتيجيات الدفاعية القائمة على الدفاع الشعبي بالإضافة إلى الخبرات العسكرية النظامية التقليدية.

كما يتطلب التكامل العربي تطوير سبل إنتاج المعرفة لتوظيفها في كافة الجوانب الحياتية والمجتمعية من خلال تعزيز القدرات العربية في البحث العلمي والتكنولوجي، وإنشاء مراكز الأبحاث في شتى المجالات. هذا يحتاج أولاً وأخيراً إلى الارتقاء بنوعية التعليم من خلال إنشاء هيئة عربية لإصلاح التعليم

القائمة حالياً. فلا الاستقلال الحقيقي ولا العدل في فلسطين ولا إنهاء الحروب الأهلية يمكن أن يتحقق دون تعاون عربي وثيق في المجالات السياسية والدفاعية. ولا نهضة اقتصادية تحقق الرفاه للجميع يمكن أن تتأتى بغير تكامل اقتصادي شامل. إذ يتعذر على الدول المجزأة الصغيرة الاستحواذ على وزن مؤثر في العالم، أو ضمان شروط استقلالها وسيادتها، أو بناء علم مبدع يمكنها من بناء اقتصاد مبني على المعرفة، ويحقق لها وزناً وشروطاً أفضل في الاقتصاد العالمي. وفي هذا الإطار، أصدرت الإسكوا تقريراً مفصلاً بعنوان «التكامل العربي سبيلاً لنهضة إنسانية»، حمل تصوراً استراتيجياً لتحقيق هذه الغاية يجمع ما بين التكامل الاقتصادي والسياسي، والثقافي والتربوي والبيئي.

في المجال الاقتصادي يدعو التقرير إلى العمل على تحقيق ما هدفت إليه اتفاقية «الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية» لعام 1957، والتي نصت على قيام وحدة اقتصادية كاملة تضمن حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال بين الدول العربية، وحرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية، وحرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي، وحرية النقل والترحال واستعمال وسائل النقل والمرافق والمطارات المدنية، وحقوق التملك والإيضاء والإرث.

وفي المدى القريب يمكن التركيز على إقامة الاتحاد الجمركي العربي وتفعيل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وتطوير البنى التحتية والمؤسسية والقانونية الداعمة للتكامل، كالقوانين الحامية لحقوق العمال المهاجرين، واستكمال عملية ربط البلدان العربية بشبكات الطرق والسكك الحديدية

سوف يصعب تحقيق أي من أهداف هذه الاستراتيجية في ظل حال التشرذم العربي القائمة حالياً، فلا الاستقلال الحقيقي ولا العدل في فلسطين ولا إنهاء الحروب الأهلية يمكن أن يتحقق دون تعاون عربي وثيق

ولا نهضة اقتصادية تحقق الرفاه للجميع يمكن أن تتأتى بغير تكامل اقتصادي شامل

لا بد من تفعيل دور جامعة الدول العربية في تسوية النزاعات العربية بالطرق السلمية

في علاقات
العرب مع الجوار
يجب التمييز
بين دول تربطها
مع العرب
روابط ثقافية
وتاريخية وأخرى
استعمرت
البلدان العربية
ولا تخفي
سياساتها
العدائية التي
تشكل تهديداً
وجودياً لعدد
من الشعوب
العربية

دول الجوار يجب أن يكون مشروطاً باتفاق هذه الدول مع العرب لدفعهما. أي أن هناك محددين اثنين للعلاقة بين العرب ودول الجوار: الأول هو أن يكون موقف هذه الدول مسانداً للحق العربي في فلسطين، والثاني هو أن تكون هذه الدول رافضة لزيادة تقسيم المنطقة العربية إلى دويلات طائفية. ولما كان لإيران وتركيا مصلحة جيواستراتيجية في عدم انتشار الفرقة الطائفية والعرقية التي تمزق المنطقة إليهما، ولما كانتا قوتين إقليميتين مناهضتين للاحتلال الإسرائيلي والسياسات الإسرائيلية وإن بدرجات متفاوتة، فإن التعاون، بل التحالف معهما يصبح أمراً ضرورياً.

ثم إن ارتفاع نبرة الإسلاموفوبيا ومعاداة المسلمين في عدد من بلدان العالم، ووصول بعض أصحاب هذا الخطاب إلى أعلى مراكز صنع القرار في العالم، يضع الجميع، سنة وشيعة، وعرباً وفرساً وأتراكاً وكرداً، في دائرة الخطر، ويدفع الحكيم منهم للتعاون والتعاقد لدفع الخطر القادم على الكل.

ولا تخفى صعوبة هذا المطلب على كتاب التقرير، فلكثير من الأنظمة العربية خلافات حادة مع دول الجوار، تطورت مع تكرارها واتساعها إلى صراعات سياسية، وفي بعض الأحيان إلى صراعات مسلحة، إما بالوكالة، أو مباشرة كما كان الحال في الحرب العراقية الإيرانية. وعليه فلا بد للجميع من مراجعة مواقفهم، أما الدول العربية فعليها أن تدرك أن جيرانها في إيران وتركيا يمكن أن يكونوا سنداً لها لا خطراً عليها، وعليها أيضاً أن تقوي مناعتها الداخلية لكي لا تكون علاقتها بهما علاقة تابع بمتبوع، بل تكون علاقة تعاون وتحالف بين أنداد، وأما دول الجوار فعليها ألا تعمل على الإضرار بتماسك المجتمعات العربية

وتطويره، تقوم بالإشراف على التقييم الدوري لجميع المؤسسات التعليمية وفقاً لمعايير بناء الشخصية العربية العارفة والقادرة على التعلم الذاتي والابتكار.

كما تكتسي حماية البيئة الطبيعية أهمية كبيرة في العالم العربي لسببين: الأول هو ضمان التنمية الإنسانية، والثاني ضمان الأمن المائي والغذائي وأمن الطاقة. ومن شأن التعاون العربي الحثيث في المجال البيئي أن يساهم في التغلب على أزمة شح المياه في المنطقة من خلال دعم الأبحاث العلمية في مجال استخدام الطاقة الشمسية لتحلية مياه البحر، ولاكتشاف المحاصيل الموفرة للمياه والقادرة على تحمل الملوحة، وتطوير أساليب ري وتخصيب مناسبة.

5. علاقات سليمة مع دول الجوار والتكتلات الإقليمية

ينظر هذا التقرير إلى علاقات العرب مع جوارهم نظرة استراتيجية مستقبلية، فيميز بين دول تربطها مع العرب روابط ثقافية وتاريخية ولا تشكل تهديداً وجودياً للعرب، وأخرى استعمرت البلدان العربية واستباححت حقوق أهلها، ولا تخفي سياساتها العدائية التي تشكل تهديداً وجودياً لعدد من الشعوب العربية.

وإن الخطر الوجودي على الأمة العربية خطران: داخلي وخارجي. أما الخارجي فإسرائيل بتفوقها العسكري وسياستها التوسعية وتاريخها العدواني، وأما الداخلي فالانقسام العرقي والطائفي الذي يهدد بتمزيق المجتمعات العربية ورميها في حروب أهلية لا أول لها ولا آخر. فإن تم تحديد الخطر الوجودي على الأمة بهذين، فإن التعاون مع

الأهلية في الجمهورية العربية السورية والعراق، وتشكل مثلث إيراني تركي عربي مناهض للاحتلال، وحام للمنطقة من مخططات تستهدفها من قبل المحتل والمستعمر السابق، وناهض بها تنموياً واقتصادياً.

كذلك لا بد من تقوية العلاقات مع دول الجوار الأفريقي. ولقد كان التعامل مع الجار الأفريقي - سواء من دول الجوار المباشر مثل دول حوض النيل ودول منطقة القرن الأفريقي والساحل الجنوبي - يتسم إجمالاً بالموسمية من حيث الاهتمام. فعندما تندلع أزمات معينة وتطفو على السطح، يتم الارتقاء بالعلاقة مع هذا الجار إلى المستوى الاستراتيجي، وعندما تخبو أو ينزع فتيل الأزمة يتم إعادة وضع العلاقة في مرتبة متدنية من سلم الأولويات. وإن كان مؤخراً بات هذا الاهتمام يأخذ التوجه والمؤسسية المطلوبين، إلا أن الانتقال بالعلاقة مع الجوار الأفريقي إلى مستويات أرقى لا يزال يتطلب المزيد من الجهد.

وقد يكون المدخل العربي الإقليمي هنا مدخلاً مفيداً لدعم العلاقات مع دول الجوار الأفريقي لصالح الطرفين، وخاصة أن هذه الدول تواجه بدورها تحديات تنموية متعددة يمكن للتعاون العربي الأفريقي أن يعينها عليها، شريطة أن يكون هذا التعاون مستنداً إلى رؤية عربية متسقة غير متنافسة، تتسم بالوضوح نحو طبيعة العلاقة ومبادئها، ومن ثم أهدافها. ولا بد لجامعة الدول العربية أن تقود هذا الحوار من خلال مبادرات محددة حول قضايا بعينها في إطار التعاون مع دول الجوار الأفريقي، تأخذ في الاعتبار ازدياد أهمية هذه الدول بالنسبة للدول العربية. فالحوار العربي-الأفريقي لم

باستخدام الخطاب الطائفي، أو المساندة المادية للمجموعات المسلحة التي تتبنى خطاباً طائفيًا. هذا على أن يكون من المفهوم لدى جميع الأطراف العربية والإقليمية، أن أي دعم تقدمه أي دولة في العالم لمقاومة الاحتلال وتمكين الشعب الفلسطيني من تحرير وطنه ونيل حقوقه هو أمر حميد ومطلوب ويعضد المصالح العربية ولا يهددها.

وإن النظرة الاستراتيجية التي تدعو العرب للتعاون مع جوارهم الإيراني والتركي، يجب أن تدعو هاتين الدولتين للتعاون مع العرب، واتخاذ خطوات من شأنها استعادة الثقة وتوطيد أواصرها ومراجعة بعض تحالفاتهما في العالم العربي. ومن المستطاع تنمية هذه العلاقات عبر أشكال وأقنية متعددة منها مثلاً العلاقة بين جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي التي تضم إيران وتركيا فضلاً عن بعض جمهوريات آسيا الوسطى. فاستمرار الصراع في الجمهورية العربية السورية والعراق يهدد بتمزيق هذين البلدين طائفيًا وعرقياً، وهو ما يشكل خطراً على دول مثل إيران وتركيا، ويهدد استقرارها. إن دعم طائفة معينة في الجمهورية العربية السورية أو العراق، والتدخل العسكري فيهما، وانتهاك حقوق الإنسان بشكل مباشر أو دعم الحكومات المستبدة التي تنتهكها، وتجويع المدنيين وقصفهم من الجو، لن يوفر لإيران أو تركيا أو العرب أي أمن أو فائدة استراتيجية، لكن التعاون مع العرب على الحفاظ على وحدة أراضيهم ومقاومة الاحتلال الإسرائيلي سيعود بالنفع على المنطقة بأسرها.

إن التقارب مع إيران وتركيا من شأنه رآب الصدع المذهبي في المشرق، وإنهاء الحروب

على دول الجوار
ألا تعمل على
الإضرار بتماسك
المجتمعات
العربية
باستخدام
الخطاب
الطائفي،
أو المساندة
المادية
للمجموعات
المسلحة التي
تتبنى خطاباً
طائفيًا

إن التقارب مع
إيران وتركيا
من شأنه
رأب الصدع
المذهبي في
المشرق، وإنهاء
الحروب الأهلية
في الجمهورية
العربية السورية
والعراق،
وتشكل مثلث
مناهض
للاحتلال، وحام
للمنطقة

لقد نجحت
منظومة
العلاقات
الدولية بعد
الحرب العالمية
الثانية على
المستويين
الإنساني
والتنموي،
ولكنها لم تحقق
النجاح المرجو
على مستوى
السلم والعدل
العالميين

إن الإصرار
على معالجة
هذا الاحتلال
ومشاريع
إسرائيل
التوسعية
بالمفاوضات
بين طرفين
غير متكافئين،
وبالارتكاز إلى
معايير القوة،
يتعارض مع قيم
العدالة

إن الإصرار على معالجة هذا الاحتلال ومشاريع إسرائيل التوسعية بالمفاوضات بين طرفين غير متكافئين، وبالارتكاز إلى معايير القوة، يتعارض مع قيم العدالة. والإصرار على إجراء مفاوضات برعاية أطراف دولية تقدم نفسها على أساس أنها وسيط نزيه وحكم عادل بين العرب والإسرائيليين، بينما تعلن وتمارس، في نفس الوقت حلفها «الأبدي» مع إسرائيل، وتحمي انتهاكات إسرائيل للقانون الدولي باستخدام حق الفيتو في مجلس الأمن، يتعارض مع أي مسعى جدي لنشر مبادئ العدالة وترسيخها في المنطقة العربية. هذا النهج لا يمهّد لقيام دولة فلسطينية مستقلة بل لجولات لا نهاية لها من النزاعات المسلحة والحروب بين العرب والإسرائيليين التي لا تنحصر في مسرح الصراع الشرق أوسطي وحده.

أما مجلس الأمن، فيجب أن تسعى الدول العربية مع غيرها إلى العمل على تقييد حق الفيتو فيه بحيث يحدد عدد المرات التي يحق للدولة الدائمة العضوية استخدامه فيها خلال مدى زمني معين. ويجب أن يُمنع استخدام حق النقض لمخالفة ميثاق الأمم المتحدة، أو لحماية دولة تخالفه. كما يجب أن تتم توسعة المجلس، وأن تعدل صلاحياته بالعلاقة مع الجمعية العامة للأمم المتحدة، بحيث لا يتحول المجلس إلى جهاز أوليغاركي للتحكم في مصير البشرية بدون الالتفات إلى رغبة أغلبية دول العالم الممثلة في الجمعية العامة.

أما بالنسبة للمؤسسات المالية العالمية، ورغم موجة الإصلاحات التي مر بها البنك الدولي وصندوق النقد بعد الأزمة المالية لعام 2008، نجد أن هذه الإصلاحات لا تمثل

يعقد سوى أربع قمم خلال أربعين عاماً، وهو لا يزال غير كاف للتعامل بشكل ممنهج وغير تقليدي مع مستويات العلاقات المختلفة بين المناطق المختلفة في أفريقيا وأهميتها تجاه الدول العربية.

6. إصلاح منظومة العلاقات الدولية

لقد نجحت منظومة العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الثانية على المستويين الإنساني والتنموي، ولكنها لم تحقق النجاح المرجو على مستوى السلم والعدل العالميين. إن المنظومة العالمية ضمنت ألا تقوم حرب كبرى في أوروبا بعد عام 1945، إلا أن الحروب بين القوى الكبرى انتقلت إلى العالم الثالث، وأصبحت تخاض بالوكالة. فكأن صناعة الحرب، ككثير من الصناعات، تم نقلها إلى العالم الثالث طمعاً في انخفاض تكلفتها. والتكلفة إن كانت انخفضت من وجهة نظر القوى الكبرى، فإنها بقيت باهظة على الرجال والنساء والأطفال الذين راحوا ضحايا هذه الحروب في العالم الثالث.

وفي العالم العربي، فإن المنظومة الدولية لم تعامل الناس بعدل منذ عصبة الأمم وما تلاها من تقسيم استعماري للمنطقة. وإن السماح بإنشاء دولة دينية يكفي المرء أن يكون يهودياً ليصبح مواطناً فيها، في نفس اللحظة التاريخية التي يتم فيها تقسيم المنطقة على أساس هويات، بعضها عرقي وبعضها مفتعل، ثم غرض الطرف عن اعتداءات تلك الدولة على محيطها المقسم، ثم إقرار هذا العدوان، كان كما أسلفنا من أسباب نقص الشرعية الهيكلية الذي عانى منه النظام الإقليمي العربي، وساهم في رميهِ في جب الاستبداد والفساد.

الإطار 5.8 لغة الحرب على الإرهاب، حرب وإرهاب

إن أهمية الاستخدام الدقيق للغة يظهر في قوة انتشار بعض المصطلحات التي تستخدم في السياقات الشرق أوسطية، مثل «الإرهاب»، «الأمن»، «تقرير المصير»، «الحكم الذاتي»، «الوسيط النزيه» و«عملية السلام». إن كلا من هذه المصطلحات يهيئ بيئة معنوية لفهم الواقع، وللسلوك فيه أيضاً. وأكثر من ذلك، إن هذه المصطلحات اكتسبت معان مائلة بشدة لمصلحة طرف بعينه دون الطرف الآخر، وهي لا تبدو لذلك الطرف المغبون منطقية البتة. وعليه ففي الخطاب الرسمي الأمريكي الإسرائيلي، مصطلح «الإرهاب» ينطبق حصرياً على المناضلين العرب وأفعالهم، سواء انتموا إلى منظمة التحرير الفلسطينية أو حماس أو حزب الله أو غيرهم. هذه القواعد الاصطلاحية اللغوية الصارمة، لا يمكن أن تعتبر أفعال العسكرية الأمريكية أو الإسرائيلية إرهاباً، مهما قتلت هاتان العسكريتان من فلسطينيين ولبنانيين وعراقيين وأفغان.

المصدر: Rashid Khalidi, *Brokers of Deceit: How the U.S. Has Undermined Peace in the Middle East* (Boston: Beacon street, 2013)

على المجتمع
الدولي أن
يدرك خطر ما
يسمى «الحرب
على الإرهاب»
و«الحرب
الاستباقية»
على الأمن
الجماعي
لل بشرية

إن مثل هذه
السياسات
تعني في
أغلب الأحيان
أن القوى
الكبرى تعلن
الحرب على
شعوب
دول أخرى
ومجتمعات
بأسرها، ولا
تخضع حتى
للقواعد القليلة
المتعارف عليها
دولياً لتنظيم
الحروب وحماية
المدنيين

فإذا انتقلنا من المؤسسات إلى السياسات، فإن على المجتمع الدولي أن يدرك خطر ما يسمى «الحرب على الإرهاب» و«الحرب الاستباقية» على الأمن الجماعي للبشرية. إن مثل هذه السياسات تعني في أغلب الأحيان أن القوى الكبرى تعلن الحرب على شعوب دول أخرى ومجتمعات بأسرها، ولا تخضع حتى للقواعد القليلة المتعارف عليها دولياً لتنظيم الحروب وحماية المدنيين. كما تسمح هذه «الحرب على الإرهاب» للأنظمة الاستبدادية أن تبتش بمعارضيتها بتصنيفهم كمنظمة إرهابية. وإن ضحايا «الحرب على الإرهاب» منذ عام 2001 يزدون عدداً على ضحايا الإرهاب ذاته. وعلى المجتمع الدولي أن يتذكر، أن كثيراً من حركات التحرر الوطني التي كونت معظم دوله كانت توصم بالإرهاب، ولولا هذه الحركات التي قاومت الاستعمار لربما كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة خالية من أثر ثمانين في المائة من أعضائها.

توجهاً استراتيجياً لتصحيح المسار الذي اتخذته هاتان المؤسستان منذ إنشائهما في عام 1944. فالإصلاحات بالأساس هدفت إلى إعطاء دور أكبر للدول البازغة لاستيعابها داخل المنظومة في ضوء وزنها الاقتصادي، إلا أن الدول النامية ومنها العربية لم تستفد من هذه الإصلاحات نظراً لكون المنطق الذي حكمها هو منطق «الاستيعاب السياسي» للقوى الناشئة لا العدالة ومراعاة مصالح الدول التي تواجه تحديات تنموية كبيرة. ورغم أن هذه الإصلاحات شملت إلغاء الممارسة التي استقرت على أن يكون رئيس البنك الدولي من الجنسية الأمريكية، والمدير التنفيذي لصندوق النقد الدولي من جنسية أوروبية، وتعديل مستويات التمثيل، مع منح الاقتصادات النامية المزيد من النفوذ في صنع واتخاذ القرار، والعمل على تحقيق المزيد من المساواة والإنصاف في اتخاذ قرارات الإقراض للدول النامية، إلا أنها جُلها لم ينفذ.

دال. روافع النهوض

قد يبدو ما سبق أملاً صعباً، ولكن الصعوبة من صفات الأمل. فالارتباك الذي أصاب المطالبين بحرياتهم في عام 2011 أفقد البعض الثقة. بل إفقاد المجتمعات ثقتها بذاتها بدا سياسة متعمدة تنتهجها السلطات وتسخّر لها طاقاتها وأجهزتها الإعلامية. وكأن المآل الحتمي انقسام، وهزيمة، وشتات في البحار. فلول الأنظمة التي سقطت أو كادت تسقط في عام 2011 تصدرت المشهد، وقد سلكت في أوج سلطانها سلوك الفلول، خوفاً من اجتماع الناس عليها، فازدادت شراسة على شراسة. فقتلوا واعتقلوا وحطوا من قدر شعوبهم في أجهزة إعلامهم وخطابهم السياسي. وكان منهم من روج لنظرية الاستثناء العربي مقتبساً لغة استعمارية معهودة: العرب بحكم دينهم وتركيبتهم السكانية غير قادرين على التغيير وغير صالحين للحكم الديمقراطي، وكأنهم لا ينتمون إلى تلك الثقافة التي يدينونها.

ما آلت إليه هذه المرحلة من مراحل النضال العربي للتحرر، ليس إلا ذخيرة لمرحلة مقبلة. ومن يراهن على استكانة الناس، سيخسر رهانه لا محالة.

1. شعوب حيّة

أثبتت الشعوب العربية على مر الزمن حيويتها وقدرتها على تحقيق مرادها. حاربت الاستعمار في القرن العشرين حتى تحررت منه. لم يثنها القمع والترهيب والقتل، ولم تتوان عن تقديم التضحيات حتى تنال استقلالها. خمسة وأربعون ألف جزائري قتلهم المستعمر في يوم واحد. وقدم الشعب الجزائري مليون شهيد كي يعيش في حرية وكرامة. الشعب

الفلسطيني اقتلعت من أرضه قبل سبعين عاماً. أنكروا وجوده، وحاولوا إبادة سياسياً وثقافياً ومعنوياً. لم يقض ذلك على أمله، واستمر في نضاله لنيل حقوقه وتحقيق العدالة على الرغم من اختلال موازين القوى والانحياز التام لبعض القوى الغربية إلى الجانب الإسرائيلي، وضد الحق في فلسطين.

سكتت الشعوب العربية على الظلم لبرهة من الزمن، أملاً في أن تقوم النخب الحاكمة بإصلاح الحال. طال الانتظار وخاب الأمل. فقامت الشعوب العربية على الظلم، وانطلقت شرارة التغيير في العالم العربي من تونس، ثوار ملأوا الميادين بأعداد لا يمكن احتواؤها، مطالبين بالحرية والعدالة والكرامة. رئيسان سقطا في غضون شهرين.

خلال ثورة 25 كانون الثاني/يناير في مصر، استنفذ النظام الحجاج والتهديد والوعيد والوسائل القمعية التي كانت في جعبته، فحاول عدد من أركانه والإعلام المؤيد له الإحياء بأن إسقاط الحاكم في الشارع ليس من العادات والتقاليد والأخلاق والمصلحة. فكان الرد من ميادين مصر، ثم من أغلب الشعب العربي، تكرار الهتاف المذوي «الشعب يريد إسقاط النظام».

أخطأ أركان النظام في تقديرهم. ربما ضللهم التاريخ القريب. الحكام العرب يحكمون مدى الحياة. لا يغادرون إلا بالموت أو بالانقلابات العسكرية أو بالغزو الأجنبي. أما الانتفاضات الشعبية الكبرى فلم تكن ضد السلطة الداخلية، بل ضد المحتل والمستعمر أو نصرة لشعب عربي آخر.

ربما لم تؤد انتفاضات عام 2011 إلى التغيير المنشود في المنطقة، لكنها حطمت عدداً من

من يراهن على
استكانة الناس،
سيخسر رهانه
لا محالة

سكتت

الشعوب

العربية على

الظلم لبرهة

من الزمن، أملاً

في أن تقوم

النخب الحاكمة

بإصلاح الحال،

طال الانتظار

وخاب الأمل،

فقامت

الشعوب

العربية

على الظلم،

مطالبة بالحرية

والعدالة

والكرامة

والنزاع القبلي. كذلك فعل الاحتلال في العراق عندما هدم مؤسسات الدولة وأرسى قواعد نظام للمحاصصة الطائفية. وإن سقط البعض في هذا الفخ، فإن الوعي لمخاطره آخذ بالتبلور. في العراق، نزل الملايين إلى الشارع في صيف عام 2015 رفضاً للطائفية، واحتجاجاً على الفساد وسوء الإدارة في الحكومة (الإطار 6.8). وحصل ذلك فيما كان تنظيم الدولة الإسلامية في أوج توسّعه، ويقف مقاتلوه على بعد كيلومترات قليلة من بغداد والتفجيرات الانتحارية وغيرها تهز المدن العراقية. رفض العراقيون قبول الفساد أو الطائفية بذريعة استعادة الأمن.

وأيضاً في صيف عام 2015، شهد لبنان تظاهرات ضمت عشرات الآلاف في هذا البلد الصغير احتجاجاً على فساد السلطة السياسية. وكانت هذه التظاهرات الأولى منذ عقود التي لا تنظم بدعوة أو برعاية الأطراف والأحزاب السياسية اللبنانية التي تسيطر على الشارع اللبناني منذ الحرب الأهلية على الأقل. وشكل الضغط الذي مارسه هذا الحراك، الذي حظي بتأييد الرأي العام اللبناني وإجماع نادر على إدانته من قبل أقطاب السياسة اللبنانية، حالة جديدة أفضت إلى تكوّن عدد من المجموعات الشبابية. وكان ترشح لوائح من المستقلين للانتخابات البلدية في عدد من المدن والقرى اللبنانية في عام 2016 نتيجة مباشرة لهذا الحراك. فكانت المرة الأولى التي يتحدّى فيها المستقلون والمجتمع المدني سطوة الأحزاب والقوى السياسية على المجالس البلدية، خاصة في بيروت.

كل ذلك يدعو للتفاؤل، أو بأقل تقدير إلى اعتبار أن هناك شعوباً حيّة في المنطقة

المحظورات وأنبتت في العقل العربي ثورة على مستوى الفرد والجماعة، فقد انكسر حاجز الخوف، ومعه ركون شرائح واسعة من الشعوب العربية للمظالم والأنظمة. فلا الخوف من السلطة، ولا الخوف من الفوضى والحرب، ولا الخوف من المجهول صمد في وجه الإرادة الجامحة للتغيير.

ودأبت الأنظمة العربية على إيهام شعوبها بأن البديل عنها هو الفوضى والمجهول أو العنف والحرب، بأن سعيهم مستحيل، ما دام لدى السلطة أجهزة مخابرات وأمن قادرة على سحق أي محاولة شعبية للتغيير. سقطت هذه الأوهام عند إذاعة نبأ فرار الرئيس التونسي بن علي في كانون الثاني/يناير 2011. في تلك اللحظة التاريخية تحولت أنظار كل مواطن عربي يشعر بالظلم من شاشة التلفاز إلى مقر الحكم في بلده، ليسأل نفسه: إن استطاع أهل تونس، ألا نستطيع نحن؟ ولم تتأخر الإجابة على السؤال، حتى أتت مدوية في خطاب تنحية حاكم مصر، أكبر دولة عربية. فتحول التساؤل يقيناً في قدرة الشعب، أفراداً ومجموعات، على تحقيق ما كان يبدو في الأمس القريب مستحيلاً.

لن يعود الإنسان العربي إلى ما كان عليه قبل انتفاضات 2011. لم يقتنع أغلب الشباب العرب بما قيل له بأن الحروب والمآسي التي يعاني منها عدد من الدول العربية والظروف الصعبة التي تمر بها أخرى هي نتيجة مباشرة لانتفاضاتهم. بل ازدادوا اقتناعاً بأن تلك الأنظمة غير جديرة بالحكم، وقد ردّ بعضها على انتفاضاتهم بالعنف، ولم يتوانَ عن إقحام البلد في حرب أهلية دامية.

وحاول عدد من الأنظمة تأليب بعض الشعب على بعضه الآخر. استُدعيّت الفتنة الطائفية

ربما لم تؤد انتفاضات عام 2011 إلى التغيير المنشود في المنطقة، لكنها حطّمت عدداً من المحظورات وأنبتت في العقل العربي ثورة على مستوى الفرد والجماعة

لم يقتنع أغلب الشباب العرب بما أوحى بأن الحروب والمآسي التي يعاني منها عدد من الدول العربية نتيجة مباشرة لانتفاضاتهم، بل ازدادوا اقتناعاً بأن الأنظمة التي أقحمت بلدانها في حروب أهلية، غير جديرة بالحكم

الإطار 6.8 الشعب العراقي يهتف ضد الطائفية والفساد

لم يكن العراقيون يوماً على هذا القدر من الإبداع في انتقاد قاداتهم السياسيين وشجب ظروفهم المعيشية الرديئة. فصمّموا اللوحات الكاريكاتورية وابتكروا شعارات ساخرة ردّوها في الشوارع، وقاموا بتصوير مقاطع تم تداولها في مواقع التواصل الاجتماعي. وقد تصدر اثنان من الشعارات هتافات المحتجين، شدّدا على رفض الفساد والطائفية: «باسم الدين باقونا (سرقونا) الحرامية» و«حشد ضد الإرهاب وحشد ضد الفساد». ومن خلال هذه الشعارات لم يعبر المتظاهرون عن رفضهم لفساد كبار المسؤولين فحسب؛ بل عن رفضهم لاستخدام الدين كمطية للسيطرة على السلطة والثروة من قبل من سموهم تجار الدين. ودعا الكثير من المحتجين إلى دولة مدنية وإلى إصلاح النظام السياسي من أجل إنهاء نظام المحاصصة الدينية والعرقية الذي جرى تبنيه بعد العام 2003. وبهذا كان المحتجون يشككون على نحو مباشر بشرعية النخب الشيعية الحاكمة حالياً. كما أظهر شعار «إيران بره بره كربلاء تبقى حرة» الذي هتف به المتظاهرون في شوارع مدينة كربلاء الشيعية الروح القومية والوطنية للحركة الاحتجاجية. وغابت الشعارات الطائفية والعرقية على نحو تامّ عن الاحتجاجات فيما عدا بعض الجماعات التي تسلّت إلى الاحتجاجات لخلق نوع من الانقسام بين المتظاهرين. وكان العلم العراقي هو العلم الوحيد الذي تم رفعه في المظاهرات.

المصدر: شيرين شمس الدين، العراق بين الزخم الشعبي والإصلاحات المجمدة، مبادرة الإصلاح العربي، آذار/مارس 2016، http://www.arab-reform.net/ar/file/1512/download?token=fU90Xn5_.

كل ذلك يدعو
للتفاؤل، أو بأقل
تقدير إلى
اعتبار أن هناك
شعوباً حية في
المنطقة تجدد
وعياها، تتعلم
من أخطائها
وتحطم مفاهيم
وانطباعات
سادت على
مدى عقود
وتركت الأنظمة
الحاكمة
تتصرف من
دون حسيب
أو رقيب

أسقطت
التجربة التونسية
مقولة البعض
بأن الشعوب
العربية لا يمكن
أن تُحكم إلا
بقبضة حديدية

17 كانون الأول/ديسمبر 2010 أسقطت حاكماً
اعتلى سدة الرئاسة لـ 23 عاماً أغرقت البلاد
في الفساد والاستبداد.

وأسقطت التجربة التونسية مقولة البعض بأن
الشعوب العربية لا يمكن أن تُحكم إلا بقبضة
حديدية، ولا بد من تحية للتضحيات التي
قدمها التونسيون والشهداء الذين قضاوا في
سبيل الحرية والكرامة والعدالة.

ومنذ سقوط الرئيس السابق زين العابدين
بن علي، انتخب التونسيون رئيسين
للمهورية هما منصف المرزوقي في عام
2011 والباقي قائد السبسي في عام 2014،
مثبتين حرصهم على التداول السلمي

تجدد وعياها، تتعلم من أخطائها وتحطم
مفاهيم وانطباعات سادت على مدى عقود
وتركت الأنظمة الحاكمة تتصرف من دون
حسيب أو رقيب. ومع ازدياد انخراط
الشرائح الشعبية في الحراك وازدياد الوعي،
خاصة لدى الشباب، يمكن الاستنتاج أن
مكوّنًا أساسياً للتغيير والتقدم أصبح شبه
جاهز في المنطقة العربية.

2. ثقة وأمل: تونس

أضاءت الثورة التونسية بريق أمل بإمكانية
نجاح الانتفاضات في تلبية مطالب الشعب.
فشرارة التظاهرات التي أشعلها الشاب محمد
البوعزيزي عندما أضرم النار في جسده يوم

له من مخرج إلا شق جموع الناس لتفتيت موحدتهم وتقليل جمعهم وجعل بأسهم بينهم. وإن انخرط بعض الناس في مشاريع التفتيت هذه، ممارسة وتنظيراً، تقف الغالبية العظمى رافضة، متمسكة بقيم العيش المشترك والتقدير للآخر.

والأمة التي قامت بانتفاضات عام 2011 قادرة على تكرارها. فعلى الرغم من الثمن الغالي الذي تدفعه منطقتنا بُعيد هذه الانتفاضات ولا تزال، لم يتراجع الشعب العربي عن سعيه وتأييده للديمقراطية في مكوناتها الأساسية: الحريات والعدل والمساواة، ويعتبر نصفهم تقريباً أن الانتفاضات العربية تمر بمرحلة تعثر، إلا أنها ستحقق أهدافها في نهاية المطاف²³. وارتفعت نسبة الذين يعتبرون أن النظام الديمقراطي هو أفضل من غيره من 67 في المائة في عام 2011 إلى 72 في المائة عام 2015²⁴. وإذ ترفض الأغلبية العظمى من العرب تكفير الذين ينتمون إلى ديانات أخرى، اعتبروا أن التحول الديمقراطي هو الشرط الأول للقضاء على الإرهاب، يليه إيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية.

ومن المؤشرات اللافتة اهتمام 77 في المائة من المواطنين في البلدان العربية بالشؤون السياسية في بلدانهم، وهي نسبة مرتفعة إذا قورنت بنسب عائدة لبلدان أخرى²⁵. ويفيد حوالي 54 في المائة من المواطنين العرب بأنهم غير منتسبين إلى حزب أو تيار سياسي ولا يوجد حزب أو تيار سياسي يمثلهم²⁶. ويعني ذلك أن الأحزاب والتيارات الحالية لا تلبّي طموحات المواطنين ولا تحظى بثقتهم، وعلى نضوج الحس النقدي والمطالب الطموحة لنسبة كبيرة من المواطنين، ويدل على احتمال نشوء

للسلطة. وانتخبوا مجلساً وطنياً تأسيسياً نجح في وضع دستور جديد للبلاد بعد حوار دام نحو ثلاث سنوات شمل جميع الفرقاء. وهذا الإنجاز لم يكن حصيلة دعم من أي قوة خارجية أو إقليمية له، بل ربما تحقق بسبب ضعف التدخل الخارجي. والثورة التونسية، إذ قدّمت نموذجاً سلمياً في التحرر من الاستبداد، عززت ثقة الشعوب العربية في قدرتها على رسم مستقبلها، وتغليب التوافق على الخلاف، والحوار على الخصام، والمشاركة على الإقصاء.

مرجعية ثقافية

ثقافة هذه الأمة التي أثمرت نهضة في الماضي، تحمل اليوم بذور نهضة جديدة. وروافع النهضة في الحضارة العربية الإسلامية كثيرة، منها المساواة بين الطبقات وبين الأعراق.

ويشير البعض إلى الحروب الأهلية والممارسات الكريهة التي يقدم عليها البعض، فيتهمون الناس، كل الناس في قيمهم. لكن قيم الناس غير قيم المتسلطين عليهم ووعي الناس أوسع مما أراده هؤلاء المتسلطون، فالحروب الأهلية ليست صنعة ثقافات الناس أو ميولهم بل هي تنبع من الهياكل والأطر المفروضة عليهم من الاستعمار والاستبداد فرضاً وإجباراً.

والاستعمار، وهو مصدر الاستبداد الحديث في بلادنا وسببه، يتراجع. فالاستعمار المباشر لم يعد ممكناً، لكثرة الناس وسهولة اتصال بعضهم ببعض، ثم الاستعمار بالوكالة عبر الدول الاستبدادية لم يعد ممكناً، أيضاً لكثرة الناس وسهولة اتصال بعضهم ببعض، فلم يعد

الإنجاز التونسي
لم يكن حصيلة
دعم من أي
قوة خارجية
أو إقليمية
له، بل ربما
تحقق بسبب
ضعف التدخل
الخارجي

قيم الناس غير
قيم المتسلطين
عليهم،
فالحروب
الأهلية
ليست صنعة
ثقافات الناس
أو ميولهم بل
هي تنبع من
الهياكل والأطر
المفروضة
عليهم من
الاستعمار
والاستبداد
فرضاً وإجباراً

يعتبر نصف
العرب تقريباً
أن الانتفاضات
العربية تمر
بمرحلة تعثر، إلا
أنها ستحقق
أهدافها في
نهاية المطاف

لعل الشباب
العرب هم من
الفئات الأكثر
تضرراً جراء
غياب العدالة
في العالم
العربي، وقد
ضاقوا ذرعاً
بحالهم، وهم
لن يستكينوا
حتى يحققوا
مرادهم في
القضاء على
الاستبداد
والوصول إلى
الحرية والعدل

والعدل، وإن كان بعضهم قد آثر هجر الوطن بحثاً عن الحياة وبعضهم الآخر انضم إلى الجماعات المسلحة أو المتشددة. الشباب العرب هم مستقبل الأمة وأملها. فليحققوا أحلامهم وطموحاتهم بأمن وسلام. وليس من ختام لهذا التقرير أفضل من أن ننحي أصواتنا إفساحاً في المجال لأصوات الشباب (الإطار 7.8).

تيارات أو أحزاب سياسية جديدة في المدى المنظور يؤيدها جمهور واسع.

ولعل الشباب العرب هم من الفئات الأكثر تضرراً جراء غياب العدالة في العالم العربي، وقد ضاقوا ذرعاً بحالهم، وهم لن يستكينوا حتى يحققوا مرادهم في القضاء على الاستبداد والوصول إلى الحرية

الإطار 7.8 صوت الشباب

أولاً. باب الاستبداد:

القضاء على كافة أشكال الاستبداد، بكل الطرق المتاحة، على ألا يحل استبداد محل آخر. تشكيل هيئات لرصد وتوثيق ومواجهة الانتهاكات التي ترتكبها الأنظمة بحق شعوبها. إلى حين سقوط الاستبداد، نوصي بإنشاء محاكم شعبية محلية وإقليمية تحاسب الأنظمة المستبدة وأجهزتها الأمنية لانتهاكهم حقوق الإنسان وارتكابهم جرائم بحقهم، من اعتقال وتعذيب وقتل وما يقوم مقامها. إطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين وسجناء الرأي. دفع تعويضات مادية ومعنوية لكل من اعتقل أو أسر أو عانى من اضطهاد على يد الأنظمة وأجهزتها الأمنية. صياغة رؤية موحدة للأمة العربية تقود لعقد اجتماعي وقيمي جديد.

الاستثمار في التعليم.

حل جميع الأجهزة الأمنية المتورطة في انتهاك حقوق الإنسان، ولتحل محلها أجهزة تحترم هذه الحقوق وتخضع للرقابة الشعبية. ضمان حقوق اللاجئين والمهاجرين، سواء كانوا وافدين إلى بلادنا أو وافدين منها إلى غيرها.

ثانياً. باب فلسطين والاستعمار:

نعزف فلسطين بأنها «فلسطين التاريخية» التي تمتد من نهر الأردن شرقاً، إلى البحر الأبيض المتوسط غرباً، ومن رأس الناقورة وصفد شمالاً، إلى رفح وميناء العقبة جنوباً، وتتضمن جميع الأراضي التي وقعت تحت الانتداب البريطاني عام 1921 والتي احتلت عام 1948 وعام 1967.

نتمسك بحق عودة جميع الفلسطينيين إلى أرضهم فوراً وبلا قيد ولا شرط. ونطالب بوضع آليات تسهل عودتهم، وضمانات إقليمية دولية لحمايتهم جسدياً وقانونياً لدى

ليست الانتفاضات الشعبية والحركات المسلحة التي يشهدها عالمنا العربي منذ ست سنوات وليدة الصدفة بل هي نتاج عقود من الظلم طال معظم الشعوب العربية، ولا يمكنها أن تستمر في التعايش معه

شروع أي فرد أو جماعة منهم في ممارسة حقهم المشروع في عودتهم إلى ديارهم وأراضيهم في فلسطين.

ندعو إلى محاكمة الحكومة الإسرائيلية والجنود الإسرائيليين والمستوطنين لارتكابهم جرائم التطهير العرقي بحق الفلسطينيين والعرب. وإلى حين تحقيق ذلك، ندعو إلى تشكيل محاكم شعبية إقليمية ودولية لمحاسبتهم.

بالإضافة إلى عودة الفلسطينيين الفعلية إلى ديارهم وأراضيهم، نطالب بأن تدفع إسرائيل التعويضات لجميع الفلسطينيين والعرب الذين عانوا من جرائمها من عام 1948، بما في ذلك اللاجئين الفلسطينيين، والفلسطينيون الذين يقيمون في الأراضي التي احتلت عام 1948 والضفة الغربية وقطاع غزة والشتات.

نطالب بإطلاق سراح جميع الأسرى الفلسطينيين والعرب في السجون الإسرائيلية. ندعو إلى تشكيل آلية شعبية ورسمية لحماية حقوق الفلسطينيين في الشتات. ولهذه الغاية، ندعو إلى تشكيل هيئة لرصد وتوثيق ومكافحة الاستهداف الإسرائيلي للفلسطينيين.

نطالب بإنشاء لجنة شعبية، ولجنة رسمية، تحدّدان وتكشفان وتجزّمان المنظمات الإسرائيلية، أو التي تدعمها إسرائيل، أو حلفاؤها، والتي تشارك أو تحفّز أو تموّل الأنشطة العنصرية المعادية للعرب والمسلمين والمتعاطفين مع القضية الفلسطينية في العالم.

ندعو إلى تشكيل محاكم شعبية إقليمية وعالمية لمحاسبة الإدارات الأمريكية المسؤولة عن غزو العراق وارتكاب جرائم حرب بحق الشعب العراقي، بما في ذلك من شغلوا منصب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية ووزير الدفاع والقادة العسكريون.

نطالب بأن تدفع الولايات المتحدة تعويضات للشعب العراقي، تتلاءم وحجم الخسائر البشرية والمادية والسياسية التي سببتها باحتلالها إياه.

ثالثاً. باب قيم النظام السياسي البديل

نعتبر أن الدولة العادلة قائمة على:

أ. الاستناد إلى قناعة الشعوب بشكل الدولة، ومرجعيتها الثقافية وحدودها الجغرافية وشكل نظام الحكم فيها، فلا يفرض أي من ذلك على الناس بالقوة العسكرية.

ب. الاستناد إلى قناعة المحكومين بالحاكمين عبر آليات قابلة للقياس، لا بالقوة العسكرية أو بأي شكل من أشكال الغصب والإجبار.

ج. التداول السلمي للسلطة.

د. الرقابة الشعبية الدائمة على السلطة، لا سيما على أجنحتها المسلحة من شرطة أو جيش أو ما يقوم مقامهما.

هـ. تشريع المقاومة الشعبية المسلحة للدفاع عن النفس ضد الغزو الأجنبي في حالة

التغيير آت، وقد
بانت بوادره.
وإن كان يتعذر
منعه، في
وسع الشعوب
اختيار شكله
وأسلوبه. فإما
عنف لا يبقى
ولا يذر، أو
إصلاح جذري
لأنظمة الحكم
ومؤسساته
التشريعية
والتنفيذية
والقضائية يعيد
للشعب مكانته
مصدراً لشرعية
الدولة

عجز القوة المسلحة الرسمية عن القيام بواجبها أو تقيدها عنه بأي قيد.
و. المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات، بعيداً عن التمييز بسبب الدين،
أو العرق، أو اللون أو الجنس، فلا يعاقب البشر ولا يكافؤون على ما لم يختاروا.
ز. تكافؤ الفرص بين المواطنين لكي يتمكنوا من تحقيق قدراتهم وتأمين لقمة
العيش الكريم.
ح. توفير الخدمات الأساسية للمواطنين، وعلى رأسها التعليم والرعاية الصحية
الشاملة، بعيداً عن التهميش الاقتصادي والاجتماعي.
ط. تحصين حقوق الإنسان والحريات العامة والخاصة المكفولة في الدساتير من
أن تقيدها القوانين بأي حال من الأحوال.
ي. قضاء نزيه ومستقل.
ك. حق التعبير عن الرأي والتمثيل السياسي لجميع الأطياف والشرائح المجتمعية،
بعيداً عن المحاصصة والفئوية.
ل. تعزيز الحكم الرشيد ومكافحة الفساد المالي والسياسي.
م. دعم حق المجتمعات المحلية وقدرتها على تسيير شؤونها وإنصاف أفرادها
وضمان حقوقهم السياسية والاجتماعية وصون كرامتهم في مواجهة كل
طغيان تمارسه أجهزة الدولة.

المصدر: لقاء الشباب العربي، «العدالة والمنطقة العربية بعد انتفاضات 2011»، 29 نيسان/أبريل 2016، عمان،
المملكة الأردنية الهاشمية،
https://secure.avaaz.org/ar/petition/lshbb_lrby_ltGyyr_nHw_mjtm_rby_kthr_dlan/?pv=4

ما يشهده العالم العربي اليوم من استبداد وظلم واستباحة خارجية غير قابل للاستمرار. فهضم
حقوق الشعوب العربية لا يهدد استقرار المنطقة فحسب بل وجود الدول العربية من أساسه.
وليست الانتفاضات الشعبية والحركات المسلحة التي يشهدها عالمنا العربي منذ ست سنوات
وليدة الصدفة بل هي نتاج عقود من الظلم طال معظم الشعوب العربية، ولا يمكنها أن تستمر
في التعايش معه.

التغيير آت، وقد بانت بوادره. وفي وسع الشعوب اختيار شكله وأسلوبه. فإما عنف لا يبقى ولا
يذر، أو إصلاح جذري لأنظمة الحكم ومؤسساته التشريعية والتنفيذية والقضائية يعيد للشعب
مكانته مصدراً لشرعية الدولة.

وقد حوّلت وسائل الاتصال والتكنولوجيا العالم إلى قرية صغيرة يرى فيها المواطنون العرب
الذين يعيشون تحت نير الفقر والاستبداد مواطنين في بقاع العالم الأخرى، ينعمون بكرامة

وحرية ورخاء. وإذا أرادت الحكومات العربية أن تتجنب مزيداً من الفضب في الشارع العربي، عليها أن تطلق، قبل فوات الأوان، عملية إصلاح سياسي واقتصادي واجتماعي تنشد إقامة العدل وإحقاق المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين لكي يتمكنوا من تحقيق قدراتهم وتأمين العيش الكريم، والمشاركة في رسم مستقبلهم.

وعلى الحكومات أن تتصدى بجدية للانقسام الطائفي الذي لا ينفك يتمدد ويتوسع. ومن نافل القول إنه لا يمكن القضاء على هذا الفكر الطائفي الإقصائي بالقوة، بل برفع المظالم والمهانة عن المواطنين، وتحقيق تنمية مفتاحها الحكم الرشيد، ومكافحة الفساد المالي والسياسي، وبناء القضاء النزيه والمستقل.

ولا بد من إنهاء جميع أشكال التدخل الخارجي التي تستبج الشعوب والحوضر والمدن في جميع البلدان العربية. ولطالما كانت فلسطين القضية الرئيسية الجامعة للشعوب العربية، ولن تصطلح الحال في المنطقة في ظل استمرار الاحتلال الإسرائيلي، أو أي احتلال آخر.

وفي هذا التقرير عن الظلم والعدل في العالم العربي شهادة على زمن صعب، وإعلان عن نية جماعية للمواجهة والنهوض. وبديل العدل ليس ظملاً لفئة دون أخرى، بل اندثار الظالم والمظلوم معاً.

وما يقدمه مؤلفو هذا التقرير رؤية وتوصيات، يَرجى بها كلمة حق، موجهة لا للحكومات والحكام فحسب، بل لجميع القوى الحية في العالم العربي. ولكل من أراد به خيراً، ليروا فيها رأيهم، رفضاً أو قبولاً أو تعديلاً. وما الأمل منها إلا دق ناقوس الخطر وفتح حوار. لعل فيها نواة تؤتي زرعاً جيداً. ربما كانت كما يقول عبد الرحمن الكواكبي:

«كلمة حق وصرخة في وادٍ إن زهبت اليوم مع الريح قد تذهب غداً بالأوتاد».

في هذا التقرير
عن الظلم
والعدل في
العالم العربي
شهادة على
زمن صعب،
وإعلان عن
نية جماعية
للمواجهة
والنهوض؛
وبديل العدل
ليس ظملاً لفئة
دون أخرى، بل
اندثار الظالم
والمظلوم معاً

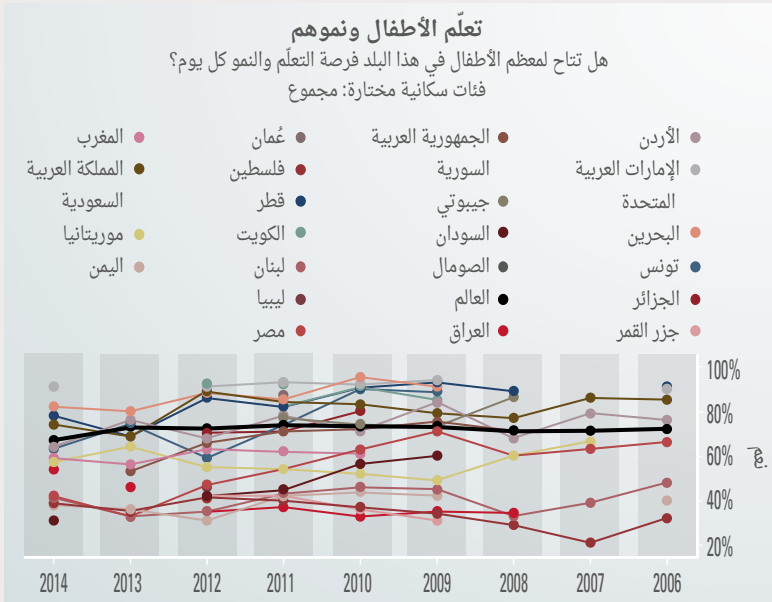
الملحقات



الملحقات

الملحق الأول

الشكل 1. السؤال المتعلق بفرص التعليم المتاحة للأطفال الذي طرح في بحث غالوب



المصدر: استطلاعات غالوب العالمية في عام 2014.

عبر الزمن². ويستخدم هذا القسم معدلات علامات الرياضيات والعلوم لمجموعة من التلاميذ من الصف الرابع والثامن، جمعتها دراسة التوجهات الدولية للرياضيات والعلوم في الأعوام 1999 و2003 و2007 و2011؛ وعلامات القراءة التي حصل عليها التلاميذ المشاركون في البرنامج الدولي لتقييم الطلبة في الأعوام 2000 و2003 و2006 و2009 و2012.

ويقدم هذان الاختباران الدوليان بيانات قابلة للمقارنة حول التحصيل العلمي في عدد من

عدم المساواة في فرص التعليم

أحرزت البلدان إنجازات كبيرة في قطاع التعليم. غير أن جل هذه الإنجازات تركز على زيادة عدد حملة الشهادات، من غير إيلاء الاهتمام اللازم لتنشئة المواطنين على مجموعة من القيم المدنية التي تلزمهم لممارسة حقوقهم واحترام القوانين التي تملئها صفة المواطنة، ولا إعداد العمال وتزودهم بالمهارات اللازمة لسوق العمل. ومع ارتفاع معدلات البطالة في صفوف الشباب وطول فترات الانتظار بعد التخرج للحصول على أول فرصة عمل¹، تراجعت ثقة المواطنين، لا سيما من الفئات الاجتماعية المتوسطة والمنخفضة الدخل، بالتعليم كمنفذ للفرص في المجتمع، وهذا قد يؤدي إلى تقويض العقد الاجتماعي الذي يُبنى على مبدأ الحراك الاجتماعي من خلال التعليم.

ولعل أهم الأسس التي ينطلق منها أي تحليل لوضع المنطقة على صعيد التعليم الاطلاع على آراء الناس في مدى توفر الفرص اللازمة لأطفالهم لينموا في المجتمعات التي يعيشون فيها. وأشار بحث غالوب حول فرص تعليم الأطفال في البلدان العربية إلى أن الأطفال العرب لا يحصلون على فرص كافية، مقارنة مع المتوسط العالمي.

وقد ركزت دراسات عديدة على قياس انعدام المساواة في التعليم وتقييم اتجاهاتها

ويشير العمود الأخير من الجدول 1 إلى إنفاق البلدان على التعليم لكل تلميذ بالنسبة المئوية من نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، ويظهر أن ما من علاقة واضحة تربط بين نسبة الإنفاق وعلامات التلاميذ المحليين. فقطر التي تسجل نسبة إنفاق عالية على التعليم، تسجل مجموعاً منخفضاً. أما لبنان الذي ينفق على التعليم نحو نصف القيمة التي تنفقها البلدان المذكورة في الجدول، فيسجل أعلى معدل في الرياضيات.

ويتناول الجدول 2 مجموع العلامات حسب الجنس في الرياضيات والعلوم والقراءة، ويظهر الجزء السفلي منه معدل البلدان العربية ككل ومعدل البلدان غير العربية التي شاركت في الاختبار. ويبين أن الفتيات يتفوقن على الفتيان في الصف الرابع لا سيما في الرياضيات والعلوم في معظم البلدان

البلدان النامية والبلدان المتقدمة في العالم. وشارك أحد عشر بلداً عربياً في الدورة الخامسة من الاختبار الأول (الصف الثامن) في عام 2011، وشاركت أربعة بلدان في الاختبار الثاني في عام 2012.

ويتناول هذا القسم أولاً المعدلات المحلية لعلامات الرياضيات والعلوم والقراءة على صعيد الصف الرابع والثامن، ثم يقيم مدى تأثير هذه المعدلات بعوامل خارجة عن سيطرة التلاميذ (كالظروف الاجتماعية مثلاً). فكلما ازداد أثر هذه العوامل على أداء التلاميذ، قلت أهمية المجهود الشخصي في النجاح.

ووفقاً للمعايير الدولية لاختبار الرياضيات والعلوم، حيث يعتبر مجموع 400 علامة منخفضاً، 475 متوسطاً، 550 مرتفعاً، و625 متقدماً، يصنف أداء البلدان العربية بالإجمال في المستوى المنخفض وما دون المنخفض.

الجدول 1. متوسط العلامات ونسبة الإنفاق على التعليم

إجمالي الإنفاق العام لكل تلميذ (نسبة مئوية من نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي)	الصف الثامن			الصف الرابع		
	القراءة	العلوم	الرياضيات	العلوم	الرياضيات	
-	399.4	450.8	405.8			الأردن
-	406.0	417.4	413.6	427.8	434.4	الإمارات العربية المتحدة
13.8		440.0	394.1			البحرين
23.9	405.2	440.6	426.9			تونس
18.7		429.2	382.3			الجمهورية العربية السورية
15.4		416.8	359.7	377.0	384.9	عمان
-		420.9	403.7			فلسطين
15.8	341.2	361.1	357.5	394.2	412.9	قطر
5.9		405.2	448.9			لبنان
23.3		379.6	374.2	263.7	334.6	المغرب
19.4		432.5	387.7	429.4	410.2	المملكة العربية السعودية
17.0	388.0	417.6	395.9	378.4	395.4	البلدان العربية
17.8	438.3	450.9	452.6	465.3	454.7	البلدان غير العربية

الجدول 2. معدل العلامات بحسب الجنس

(أ) الصف الرابع				
العلوم		الرياضيات		
الفتيان	الفتيات	الفتيان	الفتيات	
418.6	437.1	430.4	438.3	الإمارات العربية المتحدة
360.3	394.2	372.0	398.2	عُمان
381.6	408.1	406.6	419.9	قطر
259.5	268.2	331.4	338.1	المغرب
404.6	452.5	402.1	417.8	المملكة العربية السعودية
364.9	392.0	388.5	402.5	البلدان العربية
451.1	452.4	456.1	459.0	البلدان غير العربية

(ب) الصف الثامن						
القراءة		العلوم		الرياضيات		
الفتيان	الفتيات	الفتيان	الفتيات	الفتيان	الفتيات	
363.8	432.6	431.7	470.6	393.7	418.3	الأردن
374.2	437.0	397.8	438.9	398.0	430.7	الإمارات العربية المتحدة
		407.9	473.6	371.2	418.0	البحرين
389.4	418.8	449.2	432.8	435.4	419.1	تونس
		432.6	425.9	387.5	377.2	الجمهورية العربية السورية
		374.4	456.2	324.9	392.0	عُمان
		407.3	433.9	391.8	415.1	فلسطين
299.6	383.6	346.8	375.1	348.3	366.6	قطر
		408.9	402.3	456.5	443.0	لبنان
		378.8	380.5	374.8	373.4	المغرب
		419.7	446.0	380.4	395.4	المملكة العربية السعودية
356.8	418.0	405.0	430.5	387.5	404.4	البلدان العربية
422.4	453.7	448.4	453.7	452.2	453.2	البلدان غير العربية

ويتضمن الجدول 3 معدلات علامات التلاميذ حسب نوع المجتمع (المدن/ الأرياف)، ويبين أن المعدلات العائدة لتلاميذ الصف الرابع متقاربة بين المدن والأرياف. والبحرين هي الاستثناء الوحيد حيث يتفوق تلاميذ الأرياف في الأداء على تلاميذ المدن. وهذا التقارب يُلاحظ في اختبار القراءة حيث لا تختلف معدلات التلاميذ بين المدن والأرياف. وتظهر المقارنة أن الفوارق بين المدن والأرياف على هذا الصعيد في

العربية، باستثناء الإمارات العربية المتحدة حيث تتقارب معدلات الفتيان والفتيات في الرياضيات. والجدير بالذكر أن الفارق لصالح الفتيات في هذا المستوى يكاد يقتصر على البلدان العربية، ويكاد لا يذكر في بلدان نامية أخرى. وفي الصف الثامن تتقارب معدلات العلامات بين الجنسين، أو تتفوق الفتيات. أما في القراءة، فتفوق علامات الفتيات في المتوسط بكثير علامات الفتيان في جميع البلدان.

الجدول 3. معدل العلامات حسب المجتمع

(أ) الصف الرابع				
العلوم		الرياضيات		
المدن	الأرياف	المدن	الأرياف	
428.0	407.5	434.7	411.6	الإمارات العربية المتحدة
368.6	374.9	378.8	380.0	عُمان
395.4	402.3	413.1	419.9	قطر
275.5	246.2	344.8	320.8	المغرب
430.3	423.2	411.0	406.0	المملكة العربية السعودية
379.6	370.8	396.5	387.7	البلدان العربية
474.2	425.4	475.4	434.3	البلدان غير العربية

(ب) الصف الثامن						
القراءة		العلوم		الرياضيات		
المدن	الأرياف	المدن	الأرياف	المدن	الأرياف	
401.6	384.6	458.6	434.1	414.4	387.5	الأردن
405.1	417.2	420.7	408.7	417.8	401.0	الإمارات العربية المتحدة
		431.4	465.3	387.1	414.6	البحرين
405.1	408.6	447.0	424.7	436.2	404.2	تونس
		430.2	428.3	384.1	380.7	الجمهورية العربية السورية
		418.7	415.3	360.7	359.7	عُمان
		420.3	422.0	402.2	406.6	فلسطين
341.9	337.2	361.6	356.4	361.0	331.7	قطر
		410.4	384.3	452.7	435.6	لبنان
		385.6	359.8	381.3	351.3	المغرب
		435.2	415.0	389.6	371.8	المملكة العربية السعودية
388.4	386.9	420.0	410.4	398.8	385.9	البلدان العربية
446.1	407.3	468.0	428.9	468.3	428.7	البلدان غير العربية

ويتضمن الجدولان 5 و6 معدلات علامات تلاميذ الصفين الرابع والثامن حسب مستوى التحصيل العلمي للوالدين، الابتدائي أو ما قبل الابتدائي، والثانوي، والجامعي. وتشير الأرقام إلى ارتباط وثيق بين معدل علامات التلاميذ ومستوى التحصيل العلمي للوالدين. ففي كل البلدان العربية يسجل التلاميذ الذين يعيشون مع والدين متعلمين معدل علامات أعلى من التلاميذ الذين يعيشون مع والدين من مستوى تعليمي

البلدان النامية غير العربية أكبر من الفوارق المسجلة في البلدان العربية.

ويظهر الجدول 4 معدلات العلامات في المدارس الرسمية والخاصة، ويتضح منها أن المدارس الخاصة تسجل أداء في الرياضيات والعلوم والقراءة في الصفين الرابع والثامن أفضل من المدارس الرسمية، في البلدان العربية كافة. وتتفوق المدارس الرسمية على المدارس الخاصة في تونس في مهارات القراءة.

الجدول 4. معدل العلامات بحسب نوع المدرسة

(أ) الصف الرابع				
العلوم		الرياضيات		
المدارس الرسمية	المدارس الخاصة	المدارس الرسمية	المدارس الخاصة	
379.2	439.0	383.2	447.2	الإمارات العربية المتحدة
371.2	411.6	378.4	423.3	عُمان
377.4	442.5	393.2	469.8	قطر
251.4	382.9	324.3	435.1	المغرب
428.1	457.2	408.3	426.4	المملكة العربية السعودية
361.5	426.6	377.5	440.4	البلدان العربية
439.2	519.4	418.1	499.2	البلدان غير العربية

(ب) الصف الثامن						
القراءة		العلوم		الرياضيات		
المدارس الرسمية	المدارس الخاصة	المدارس الرسمية	المدارس الخاصة	المدارس الرسمية	المدارس الخاصة	
406.8	405.7	418.8	421.2	411.4	425.7	الإمارات العربية المتحدة
		434.0	488.2	384.5	471.0	البحرين
406.4	286.1	440.9	412.3	427.2	396.5	تونس
		428.7	476.5	382.0	447.6	الجمهورية العربية السورية
		416.5	434.8	358.5	416.1	عُمان
		418.6	425.0	399.4	411.3	فلسطين
335.7	380.1	353.8	418.8	349.3	422.7	قطر
		359.2	432.1	414.9	468.8	لبنان
		373.0	486.7	366.1	505.6	المغرب
		431.4	449.8	386.2	411.3	المملكة العربية السعودية
383.0	357.3	407.5	444.5	388.0	437.7	البلدان العربية
439.2	435.3	-	-	-	-	البلدان غير العربية

الجدول 5. معدل العلامات حسب مستوى التحصيل العلمي للأب

(أ) الصف الرابع						
العلوم			الرياضيات			
جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	
468.3	396.1	363.1	470.8	403.1	374.7	الإمارات العربية المتحدة
436.7	379.4	348.7	436.7	386.1	359.5	عُمان
445.6	378.9	311.3	455.2	397.0	338.9	قطر
341.7	283.8	252.9	398.5	349.1	329.4	المغرب
462.4	431.3	392.7	436.2	411.0	382.1	المملكة العربية السعودية
430.9	373.9	333.7	439.5	389.3	356.9	البلدان العربية
521.2	465.9	412.4	516.9	467.3	420.3	البلدان غير العربية

(ب) الصف الثامن									
القراءة			العلوم			الرياضيات			
جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	
415.7	394.9	370.6	483.3	451.3	418.8	444.0	400.3	372.5	الأردن
414.5	403.4	389.7	440.0	415.1	388.2	434.8	411.8	381.4	الإمارات العربية المتحدة
			476.7	438.4	389.9	439.5	386.1	352.9	البحرين
433.5	406.9	383.1	472.1	434.0	432.2	469.5	417.0	414.7	تونس
			450.9	430.5	419.9	407.5	383.0	375.6	الجمهورية العربية السورية
			458.7	436.8	398.0	400.2	374.8	342.2	عُمان
			457.0	427.1	401.6	439.4	408.6	388.8	فلسطين
347.9	337.3	327.5	397.4	336.2	324.6	394.1	332.4	309.5	قطر
			455.9	411.0	380.3	486.7	452.6	426.1	لبنان
			421.0	380.9	370.4	424.0	374.8	360.6	المغرب
			458.6	430.3	409.2	416.7	385.2	365.5	المملكة العربية السعودية
402.9	385.6	367.7	452.0	417.4	393.9	432.4	393.3	371.8	البلدان العربية
469.3	439.5	412.5	494.8	447.6	409.1	498.9	448.2	413.0	البلدان غير العربية

تقديري عن مستوى ثروة الأسر. وترد في الجدول 7 معدلات علامات الرياضيات والعلوم حسب دليل ملكية الأصول، ويبيّن أن أداء التلاميذ من الأسر الميسورة في الرياضيات والعلوم أفضل من أداء تلاميذ الأسر الفقيرة. ويظهر الجدول 8 علامات الرياضيات والعلوم والقراءة حسب معامل جيني الذي استخدم

منخفض. ويُلاحظ هذا النمو نفسه في البلدان غير العربية أيضاً.

لا يقيس اختبار الرياضيات والعلوم مستوى دخل أسرة التلميذ أو ثروتها، لكنه يتضمن مؤشرات للملكية (كحيازة الحاسوب، أو الاتصال بالإنترنت، أو غرفة خاصة، إلخ) استندت إليها هذه الدراسة لتكوين دليل

الجدول 6. معدل العلامات حسب مستوى التحصيل العلمي للأمم

(أ) الصف الرابع						
العلوم			الرياضيات			
جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	
472.6	404.1	367.2	474.0	411.1	380.7	الإمارات العربية المتحدة
458.5	387.2	351.2	457.4	393.3	362.6	عُمان
444.0	390.4	329.2	456.6	406.1	350.7	قطر
329.4	300.7	260.9	393.1	361.9	333.5	المغرب
466.1	436.4	402.6	437.8	415.3	390.3	المملكة العربية السعودية
434.1	383.8	342.2	443.8	397.5	363.6	البلدان العربية
524.5	465.4	417.0	520.5	467.6	423.7	البلدان غير العربية

(ب) الصف الثامن									
القراءة			العلوم			الرياضيات			
جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	جامعي	ثانوي	ابتدائي أو أقل	
414.4	397.7	370.0	484.5	455.6	410.9	441.3	408.3	358.5	الأردن
415.9	402.0	402.2	441.8	421.5	397.5	436.9	417.8	390.2	الإمارات العربية المتحدة
			472.8	440.4	415.4	431.3	388.8	374.8	البحرين
434.4	414.5	390.6	480.1	438.3	432.6	481.8	424.6	411.6	تونس
			447.3	435.0	422.7	401.3	388.0	377.5	الجمهورية العربية السورية
			452.1	438.0	415.0	393.5	375.9	358.0	عُمان
			463.4	426.5	406.8	443.5	410.8	386.5	فلسطين
346.4	344.0	325.4	397.2	339.4	319.2	392.9	334.8	317.2	قطر
			456.8	413.9	371.7	487.4	456.8	416.9	لبنان
			435.6	388.7	375.5	438.2	385.6	366.3	المغرب
			464.3	433.2	427.4	421.5	388.5	383.7	المملكة العربية السعودية
402.8	389.6	372.1	454.2	421.0	399.5	433.6	398.2	376.5	البلدان العربية
468.7	442.6	417.0	500.0	451.6	409.6	503.3	452.3	416.1	البلدان غير العربية

الجدول 7. معدل العلامات حسب مستوى الثروة

العلوم			الرياضيات			
مرتفع	متوسط	منخفض	مرتفع	متوسط	دليل الملكية منخفض	
463.1	456.8	449.7	420.8	411.3	399.4	الأردن
415.7	421.3	419.2	414.1	419.0	411.5	الإمارات العربية المتحدة
449.5	447.1	436.1	408.6	397.2	388.3	البحرين
456.2	442.8	427.9	450.4	427.8	408.1	تونس
437.5	440.4	417.0	388.7	395.8	369.1	الجمهورية العربية السورية
429.7	425.8	407.8	371.7	368.1	351.1	عمان
438.2	432.6	401.1	414.3	416.0	389.0	فلسطين
384.4	366.3	344.0	380.4	359.6	343.8	قطر
439.5	409.8	380.3	474.5	453.6	429.1	لبنان
398.3	383.9	369.6	397.9	378.5	358.6	المغرب
438.5	437.9	428.3	393.7	393.6	384.8	المملكة العربية السعودية
431.9	424.1	407.4	410.5	401.9	384.8	البلدان العربية
477.0	455.8	430.6	476.6	456.8	432.0	البلدان غير العربية

العربية مقارنة مع البلدان غير العربية لا سيما في الصف الرابع. أما في الصف الثامن فالعكس صحيح، أي أن انعدام المساواة أقل في البلدان العربية مقارنة مع البلدان النامية غير العربية.

لقياس توزيع العلامات حسب المجتمع. ويتضح عدم وجود نمط ثابت لفوارق العلامات بسبب عدم المساواة في المدن مقارنة بالأرياف، وأن عدم المساواة يظهر بوضوح في البلدان

الجدول 8. عدم المساواة في علامات الاختبار

(أ) الصف الرابع						
العلوم			الرياضيات			
المجموع	المدن	الأرياف	المجموع	المدن	الأرياف	
0.141	0.142	0.129	0.123	0.124	0.112	الإمارات العربية المتحدة
0.176	0.178	0.181	0.144	0.145	0.147	عمان
0.175	0.178	0.151	0.139	0.142	0.119	قطر
0.246	0.226	0.264	0.158	0.147	0.166	المغرب
0.132	0.130	0.141	0.128	0.126	0.134	المملكة العربية السعودية
0.174	0.171	0.173	0.138	0.137	0.136	البلدان العربية
0.114	0.094	0.139	0.099	0.089	0.107	البلدان غير العربية

(ب) الصف الثامن									
القراءة			العلوم			الرياضيات			
المجموع	المدن	الأرياف	المجموع	المدن	الأرياف	المجموع	المدن	الأرياف	
0.111	0.111	0.113	0.119	0.114	0.128	0.130	0.125	0.140	الأردن
0.112	0.111	0.110	0.109	0.108	0.109	0.100	0.099	0.101	الإمارات العربية المتحدة
			0.120	0.125	0.102	0.127	0.132	0.108	البحرين
0.114	0.115	0.093	0.078	0.078	0.076	0.093	0.092	0.088	تونس
			0.101	0.100	0.102	0.133	0.131	0.134	الجمهورية العربية السورية
			0.140	0.137	0.143	0.154	0.151	0.157	عُمان
			0.133	0.133	0.132	0.133	0.132	0.134	فلسطين
0.149	0.153	0.124	0.162	0.163	0.153	0.143	0.143	0.138	قطر
			0.129	0.127	0.130	0.090	0.088	0.094	لبنان
			0.116	0.116	0.113	0.118	0.119	0.110	المغرب
			0.098	0.096	0.102	0.124	0.122	0.126	المملكة العربية السعودية
0.122	0.123	0.110	0.119	0.118	0.117	0.122	0.121	0.121	البلدان العربية
0.103	0.100	0.103	0.116	0.106	0.120	0.113	0.109	0.109	البلدان غير العربية

يجري تقييم مدى تأثير الظروف التي يعيش فيها التلاميذ على نسبة التحاقهم بالمدارس أو وصولهم إلى المرحلة الثانوية، وذلك على أساس بيانات حول عدم المساواة في فرص التعليم في سبعة بلدان عربية شملت المسوح الأسرية. وتظهر البيانات مستوى مرتفعاً من انعدام المساواة في فرص التعليم والتحصيل العلمي في المنطقة العربية، يبلغ حداً أقصاه في العراق واليمن، وأدناه في الأردن

وهذا يدل على مدى تأثير انعدام المساواة في فرص التعليم في المراحل الأولى بالعوامل الأسرية والمعيشية.

وتسجل المنطقة العربية مستويات مرتفعة من انعدام المساواة في فرص التعليم، تبلغ أقصى حد في مجموع علامات الاختبار، في الأردن، والإمارات العربية المتحدة، ومصر. ومن أول أسباب انعدام المساواة وضع الأسرة يليه مكان الإقامة³.

الجدول 9. انعدام المساواة في فرص التحصيل العلمي

العلوم		الرياضيات		
2011	2007	2011	2007	
0.36	0.3	0.28	0.25	الأردن
0.26	--	0.24	--	الإمارات العربية المتحدة
0.47	0.28	0.33	0.39	الإمارات العربية المتحدة - دبي
0.41	0.3	0.4	0.25	البحرين
0.23	0.21	0.27	0.26	تونس
--	0.07	--	0.07	الجزائر
0.4	0.3	0.35	0.27	عُمان
0.24	0.25	0.23	0.25	فلسطين
0.38	0.47	0.34	0.32	قطر
--	0.27	--	0.23	الكويت
0.35	0.43	0.35	0.37	لبنان
--	0.31	--	0.33	مصر
0.24	0.17	0.28	0.21	المغرب
0.27	0.3	0.23	0.28	المملكة العربية السعودية

المصدر: اختبار الرياضيات والعلوم 2007 و2011.

لقد أثبتت الدراسات أن الإنفاق على التعليم ليس له أي تأثير على علامات التلاميذ. غير أن ارتفاع مجموع الإنفاق العام، كنسبة مئوية من نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، يؤدي إلى تحسين مستوى المساواة في فرص التعليم (الشكل 2).

الشكل 2. الإنفاق العام على التعليم وعدم المساواة في فرص التعليم



المصدر: Salehi-Isfahani, Hassine, and Assaad 2014.

وتونس. ففي اليمن لا تتاح فرصة الالتحاق بالمدارس لأكثر من 6 في المائة من الفتيات و40 في المائة من الفتيان الذين يعيشون مع أهل غير متعلمين، وفي الأرياف، بينما تتاح فرص الالتحاق بالمدارس لنسبة 95 في المائة من الفتيات و100 في المائة من الفتيان في تونس⁴.

ووفقاً لبيانات اختبار الرياضيات والعلوم، يتضح أن مستوى انعدام المساواة في فرص التحصيل العلمي مرتفع في معظم البلدان العربية، باستثناء الجزائر التي تسجل مستويات مقبولة في هذا المجال تقارب البلدان غير العربية. بالإضافة إلى ذلك، يبدو أن بعض البلدان العربية كالبحرين، وعُمان، والمغرب سجلت تراجعاً، إذ تفاقم انعدام المساواة في فرص التعليم بين دورتي الاختبار.

جامعية، و5.5 في المائة بين الذين يعيشون في أرياف مصر العليا ووسط عائلة ذات مستوى تعليمي منخفض. وأظهرت دراسة إقليمية أن انعدام المساواة في الظروف الأسرية تليه خصائص المجتمع، من أهم العوامل التي تؤدي إلى انعدام المساواة في فرص التعليم، وتؤثر على نوعيته⁶.

وتشير الدراسات إلى أن التعليم العالي المجاني ليس عاملاً في المساواة في فرص التعليم في المجتمعات العربية. فمعظم الطلاب الذين يصلون إلى هذه المرحلة، ينتمون إلى أسر ميسورة⁵. ويشمل احتمال الوصول إلى مرحلة التعليم العالي في مصر 98.5 في المائة بين الطلاب الذين يعيشون في المدن وفي كنف والدين حاصلين على شهادات

الملحق الثاني

أدوات منهجية جديدة لقياس عدم المساواة في الفرص

ولادته. أما عدم المساواة في الفرص فهو مفهوم جديد نسبياً ذو متغيّرات اجتماعية واقتصادية مختلفة¹. وتقوم منهجية هذا المفهوم على تصنيف العوامل التي تساهم في عدم المساواة في الفرص في فئتين كبيرتين هما الظروف والجهود، مع هامش صغير للحظ. ويمكن أن تتفاعل الظروف والجهود، لأن الظروف يمكن أن تؤثر على مستوى الجهود المبذولة. ويستحسن في هذا الإطار المقارنة بين أشخاص من المجموعة نفسها كي يصار إلى مقارنة جهود الأفراد وظروفهم على أساس المعايير نفسها. وهنا لا بد من التنبّه إلى صعوبة تقدير ورصد جميع الظروف التي يمكن أن تؤثر على الجهود التي يبذلها أي فرد.

والأدبيات حول هذا الموضوع حديثة جداً في المنطقة العربية. وقد صدرت مؤخراً مجموعة من الدراسات ركزت على عدم المساواة في الفرص²، والثروة³، والتعليم⁴، وعدم المساواة في الفرص المتاحة للأطفال⁵، والنواتج الصحية⁶. وبيّنت نتائج الدراسات الأولية أن عدم المساواة في الفرص ظاهرة واسعة الانتشار ترافق المواطن العربي في مختلف مراحل حياته، مع أن عدم المساواة في استهلاك الأسر محدودة، حسب معامل جيني. وتبدأ ظاهرة عدم المساواة منذ مرحلة التعليم ما قبل الابتدائي⁷، وعند دخول المدرسة⁸، وتنتشر في مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي، وفي فرص الحصول على

تركز هذه الدراسة على تحليل العدالة، وقد استخدم لهذا الغرض تحليل عدم المساواة، لكنه لا يعطي صورة وافية عن الواقع. وقد يكون بعض من عدم المساواة «جيداً»، سواء على الصعيد الأخلاقي أم الاقتصادي، وقد يكون الدافع والنتيجة لجهود غير متساوية بذلها الأفراد في الدراسة والعمل. وقد يكون بعض من عدم المساواة «سيئاً»، ينتج من ظروف (كنوع الجنس، ومكان الإقامة، والوضع الاجتماعي والاقتصادي للأهل) تقع خارج سيطرة الأفراد، ويؤدي إلى انتشار شعور بالظلم، يرافقه إما تمرد على الواقع أو رضوخ له. وعلى هذا الأساس، لا يمكن الجزم في المفاضلة بين المستويات المنخفضة من عدم المساواة على المستويات المرتفعة. فالمستويات المنخفضة من عدم المساواة قد تكون أكثر إجحافاً في المجتمعات التي تتيح إمكانات واسعة للحراك الاجتماعي من المجتمعات التي تشهد مستويات مرتفعة من عدم المساواة وتتيح إمكانات للحراك الاجتماعي. ولذلك، تعجز المقاييس المعتادة لعدم المساواة كمعامل جيني عن سبر حالات عدم المساواة التي هي أقرب إلى مفهوم عدم الإنصاف فكرة وتصوراً.

وتعني المساواة في الفرص أن تتاح للفرد فرص للنجاح في الحياة غير مقيدة بظروف

مزمنة في سن البلوغ، تحد من فرص العمل في مراحل لاحقة¹². ومصر هي من أقل البلدان تحقيقاً للمساواة في الفرص من حيث الاستعانة بمشرفين صحيين على الولادات وتحصين الأطفال ضد الحصبة¹³. وبينت دراسة في تحليلها المقارن بين عدة بلدان أن لمصر مؤشرات عالية لمعدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ومعدل وفيات الرضع¹⁴. وتوقفت دراسة عن أنماط عدم المساواة في الفرص في النواتج ذات الصلة بصحة الطفل في عدد من البلدان العربية وفي تركيا، باستخدام بيانات المسوح الصحية الديمغرافية. وبينت أن مجموع عدم المساواة في مصر في تصاعد مع مرور الزمن. وعدم المساواة الناتجة عن الاختلافات بين المناطق هي من الأسباب الأكثر انتشاراً التي تؤثر على طول الأطفال ووزنهم، تليها التركيبة السكانية ومستوى تعليم الأهل. ويمكن القول باختصار إن هناك أسباب ذات صلة بالإنصاف والكفاءة تبرز المساواة في فرص التنمية البشرية للأطفال العرب¹⁵.

وركزت أدبيات النمو في مرحلة الطفولة المبكرة على أثر عدم المساواة في الفرص على متابعة التعليم الابتدائي. وفي عدد من التحليلات المقارنة بين البلدان ومنها مصر، تبين أن العامل الاجتماعي والاقتصادي هو متغير هام في التعليم المدرسي¹⁶.

وفي إطار دراسة أثر عدم المساواة في الفرص على الرعاية الصحية للأطفال وتغذيتهم وتعلمهم المبكر وتطورهم المعرفي، اتضح أن مستويات عدم المساواة في مصر مرتفعة جداً، ولا سيما في الرعاية الصحية قبل الولادة، وتعزى نسبة كبيرة من حالات تقزم النمو إلى الفجوة بين المناطق الحضرية

التعليم العالي⁹، وفي نظام التعليم العالي، كما في حالة مصر¹⁰. ولكن عدم المساواة لا تنحصر في الفرص المتاحة للفرد لتراكم رأس المال البشري، بل تستمر مع دخوله سوق العمل، وطيلة حياته المهنية. ويتطلب تحقيق العدالة الاجتماعية في المنطقة اهتماماً بالغاً من صانعي السياسات لهذه المراحل الدقيقة في حياة المواطن، بدءاً بالطفولة المبكرة، ثم متابعة التحصيل العلمي، والانتقال من المدرسة إلى العمل.

النمو في مرحلة الطفولة المبكرة

يظهر جيمس هاكمان الحائز جائزة نوبل أن الطفولة المبكرة مرحلة أساسية في حياة الإنسان لأنها تؤثر على تطور مهاراته الحسية والحركية، والمعرفية واللغوية، والاجتماعية والعاطفية، وعلى ما ستشهده مراحل أخرى من حياته، في التحصيل العلمي، والإنتاجية في العمل، والوضع الصحي، واحتمال الجنوح نحو الجريمة، وحمل الفتيات في سن المراهقة، وغير ذلك. وجاء في إحدى الدراسات أن الظروف البيولوجية والنفسية في الطفولة المبكرة تحدث تغييرات في تركيبة الدماغ ووظيفته، تترك تأثيراً قد يكون دائماً، على نماء الأفراد وحياتهم¹¹. وهذا النوع من التدخلات حقق أعلى النتائج بالمقارنة مع برامج اجتماعية أخرى. وفي هذه المرحلة من الحياة، يكون الأولاد في عمر صغير لا يسمح لهم ببذل الجهود اللازمة للتأثير على مسار حياتهم. وهكذا، يمكن أن تُنسب جميع الاختلافات في مؤشرات نواتج الطفولة المبكرة إلى عدم المساواة في الفرص.

وبينت دراسة أخرى أن سوء التغذية في مصر هو أحد العوامل الرئيسية المسببة لأمراض

للنمو والنماء الصحي. كما يشمل التقييم مستوى فرص النمو المتاحة للخمس الأكثر فقراً من الأسر بالمقارنة مع الخمس الأكثر ثراءً، باتخاذ ثروة الأسرة كمؤشر يختصر وضعها الاجتماعي والاقتصادي الذي يحدّد، على ما يُعتقد، مدى توفر فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة. ثم ينتقل التقييم إلى العوامل العديدة المحددة لحصول الأطفال على فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة باستخدام تحاليل انحدارية متعددة. فيتم تحديد الأسر الأكثر والأقل حصولاً على هذه الفرص وفقاً للقيم التي سجلتها في مختلف المتغيّرات الاجتماعية والاقتصادية، وتقاس عدم المساواة في الحصول على فرص النمو باستخدام معاملات الانحدار المقدرة. وختاماً، يُحسب الاختلاف في مستويات انتشار عدد من أنشطة النمو في مرحلة الطفولة المبكرة لدى الأسر ذات الخصائص الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، ويُحلّل وفقاً لمساهمة كل عامل من العوامل الاجتماعية والاقتصادية. وتمكّن هذه العملية من معرفة مدى صحة استخدام ثروة الأسر كمؤشر إلى حصول الأطفال على فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة.

ويبيّن الجدول 1 توزيع المؤشرات المختارة للنمو في مرحلة الطفولة المبكرة من عشرة مسوح من تسعة بلدان عربية، ويظهر أن بعض المقاييس تختلف كثيراً بين بلد وآخر، كإمكانية الرعاية للمرأة أثناء الحمل والولادة، وإمكانية النمو الجسدي للأطفال وحصولهم على الرعاية الصحية، ورعاية الوالدين، والأنشطة الإنمائية. وتسجل فلسطين أعلى المعدلات في رعاية المرأة، وأدنى المعدلات في وفيات الأطفال ونقص نموهم، وأفضل بنية أساسية لنمو الطفل، وتحديدًا من حيث برامج التعليم قبل المدرسي. والأطفال الفلسطينيون أكثر

والريفيه. ولثروة الأسرة تأثير كبير على التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة¹⁷.

النمو في مرحلة الطفولة المبكرة في البلدان العربية

يتناول هذا القسم الفرص المتاحة للنماء في مرحلة الطفولة المبكرة في عشرة بلدان عربية تتوفر عنها بيانات جزئية هي الأردن، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، وجيبوتي، والسودان، والصومال، وفلسطين، والمغرب، وموريتانيا، ويتوسع في التغطية الجغرافية والتاريخية المعتمدة في تقرير صفاء الكوكلي وكارولين كرافت.

ويتناول القسم النمو في مرحلة الطفولة المبكرة باستخدام عدد من المؤشرات المتعلقة برعاية الأمهات خلال الحمل والولادة، وبحصول الأطفال على التغذية، والرعاية الصحية، ورعاية الوالدين، والأنشطة المحفزة على النمو. ويجري تقييم فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة في بلدان المنطقة العربية، وضمن المجموعات الديمغرافية داخل كل بلد. وجرى حساب عدم المساواة في النمو في مرحلة الطفولة المبكرة لدى أسر من خلفيات اجتماعية واقتصادية متعددة لتحديد أكثرها وأقلها حرماناً بناءً على عدة معايير، ولحساب عدم المساواة في الوصول إلى فرص النمو. وجرى تفصيل حالة عدم المساواة حسب مختلف جذورها، لتقييم تأثير كل عامل من العوامل في فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة في كل بلد.

ويشمل التقييم مدى توفر فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة في مختلف البلدان العربية لتحديد البلدان حسب ما يتاح للأطفال

العوامل التي تحفز وصول الأطفال إلى فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة. والجدير بالذكر أن الأسر الأقل حرماناً تقع في الخمس الأسفل من حيث الثروة، في المناطق الريفية، حيث لم تتلق المرأة (أو الأم) ولا شريكها (أو والد الطفل، أو رب الأسرة) أي تعليم نظامي. وفي النماذج التي تفسر فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة، تعتبر الفتيات أكثر حرماناً بسبب ممارسات التمييز بين الصبية والفتيات. وفي النماذج التي تأخذ في الحسبان استخدام الملح المعالج باليود، يتبين أن الأسر التي ترأسها نساء هي الأكثر حرماناً، لأنها تعتبر محرومة اقتصادياً. وفي النماذج التي تفسر فرص النمو الأخرى في مرحلة الطفولة المبكرة، لا يستخدم جنس رأس الأسرة كمعيار في تحديد الأسر الأكثر والأقل حرماناً.

وتظهر الفوارق بين أدنى الأرقام وأعلاها في الجدول 3 أن أطفال الأسر الأكثر فقراً والأقل تعلماً في المناطق الريفية (بما في ذلك الفتيات في الأسر التي ترأسها نساء) هم الأقل حصولاً على فرص النمو. والفوارق في معدلات النمو في مرحلة الطفولة المبكرة بين أكثر الأسر وأقلها حرماناً أكبر من الفوارق المبينة في الجدول 2، في دليل على أن ثروة الأسرة ليست سوى أحد العوامل التي تساهم في عدم المساواة في فرص النمو.

ويبين الجدول 4 الاختلاف في معدلات توفر أنشطة تحفيز النمو في مرحلة الطفولة المبكرة بين الأسر من مختلف الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية. ففي معظم مؤشرات النمو، ينبغي إعادة توزيع 1 إلى 66 في المائة من الفرص لصالح الفئات الأكثر حرماناً، ولا سيما في التعليم ما قبل المدرسة.

استخداماً للملح المعالج باليود ولمكملات غذائية أخرى. ولم تتراجع هذه الاتجاهات منذ مسح عام 2006 للمشروع العربي لصحة الأسرة، بل تحسنت منذ عام 2014. أما الصومال فقد سجل أدنى المعدلات في رعاية المرأة في المنطقة العربية، وأعلى معدلات وفيات الأطفال والتقزم ونقص الوزن، وقلة التعليم النظامي قبل المدرسة. وقلما يُتاح للأطفال استخدام الملح المعالج باليود والمكملات الغذائية. ويبين الصف الأخير من الجدول 1 أن معدلات النمو في مرحلة الطفولة المبكرة تقع بمعظمها ضمن النطاقات المحددة¹⁸.

ويكمل الجدول 2 نتائج الجدول 1 بتقييم فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة بين أسر الفئة الخمسية الأكثر فقراً وأسرة الفئة الخمسية الأكثر ثراءً. وتستخدم ثروة الأسرة كمؤشر يختصر وضع الأسر الاقتصادي والاجتماعي الذي يعتبر وراء وصول الأطفال إلى فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة. ومن استعراض نتائج الجدول 2 في ما يتعلق بمعظم البلدان وبمعظم مؤشرات النمو في مرحلة الطفولة المبكرة، يتبين أن فرص النمو تتحسن كلما ازدادت ثروة الأسرة، ما يؤكد صوابية اختيار ثروة الأسرة كمؤشر للوضع الاجتماعي والاقتصادي للأسر. والفرق بين الأسر الفقيرة والأسر الثرية هو الأكبر في ما يتعلق بأنشطة النمو الاختيارية والمتوفرة في السوق كالحضانات ورياض الأطفال (التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، والرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة)، والأصغر في ما يتعلق بالأنشطة الخاضعة للمعايير الثقافية كتأديب الأطفال واستخدامهم في الأعمال المنزلية.

ويضيف الجدول 3 إلى تحليل عدم المساواة في الفرص عنصر البحث في مجموعة من

ذات الصلة؛ ومستوى تعليم الأم بنسبة 10 إلى 20 في المائة، ومستوى تعليم الأب بنسبة شبيهة؛ والفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية بنسبة 5 إلى 20 في المائة؛ والفوارق المنهجية بين المناطق بنسبة 10 إلى 30 في المائة.

ويصنف الجدول 5 الاختلاف في معدلات توفر أنشطة النمو في مرحلة الطفولة المبكرة حسب الخصائص الاقتصادية والاجتماعية للأفراد. ويبين مدى مساهمة عدد من العوامل في عدم المساواة في فرص النمو: فعامل الفرق في ثروة الأسرة يساهم بنسبة 20 إلى 35 في المائة في معظم البلدان والمؤشرات

الجدول 1. مقارنة مؤشرات النمو في مرحلة الطفولة المبكرة في البلدان العربية (نسبة الأطفال والأمهات الحاصلين على فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة)

عمل الأطفال	سلوك عنيف	التعليم في الطفولة/ قبل المدرسة	الرعاية والتعليم في الطفولة/ قبل المدرسة	أكثر من 4 أنشطة إنمائية	استخدام الملح بالمود	الوزن	التغزم	وفيات الرضع	وفيات الأطفال الحداثي الولادة	التحصين الكامل	الولادة على يد أخصائيين	زيارات الطبيب قبل الولادة: أكثر من 4	الرعاية الصحية قبل الولادة		
.	98.5	.	27.3	53.8	.	3.4	6.4	.	.	85.5	.	.	53.0	تونس 2006	
22.2	87.3	23.9	8.9	61.7	58.4	4.1	12.4	.	.	89.2	95.2	55.8	89.4	الجزائر 2006	
25.0	.	.	.	.	91.0	15.6	29.6	3.3	2.1	63.7	83.8	57.4	92.4	جزر القمر 2012	
18.6	69.6	.	14.1	26.5	.	30.3	32.6	.	.	45.7	92.9	.	92.3	جيبوتي 2006	
.	.	.	.	.	11.4	.	.	.	.	27.9	62.1	38.9	60.0	السودان 2006	
52.1	.	13.6	2.3	65.0	1.5	36.3	38.1	8.4	3.8	9.7	.	.	.	الصومال 2006	
.	94.1	90.0	26.9	79.0	73.8	1.4	7.4	1.7	1.0	87.3	99.6	96.0	99.4	فلسطين 2014	
19.4	95.8	42.4	40.2	58.0	19.6	.	.	.	.	.	.	.	.	المغرب 2006	
.	.	.	.	34.8	.	.	.	.	.	51.9	23.3	41.8	77.6	المغرب 2011	
.	.	7.2	.	36.1	1.6	30.4	26.9	.	.	36.5	57.9	.	73.9	موريتانيا 2007	
7.0-24.0	36.2-95.5	^(b) 6.0-89.0	2.7-40.2	25.5-81.6	0.4-87.7	^(b) 6.4-22.3	^(b) 6.9-45.6	7.6-53.1	1.5-7.1	1.0-4.0	30.7-93.0	35.7-99.6	^(b) 30.6-94.5	47.0-99.1	El-Kogali & Kraft sample (min-max)

ملاحظات: يتصرف عن صفاء الكوكلي وكارولين كرافت، 2015.
 «» القيم المتوسطة غير متوفرة لعدم توفر بعض المتغيرات أو عيانات صغيرة الحجم.
 (أ) في عينة صغيرة من 5-6 بلدان حيث توفر مؤشر.

الجدول 2. النمو في مرحلة الطفولة المبكرة بين أسر الخمس الأكثر ثراءً والخمس الأكثر فقراً (نسبة الأطفال أو الأمهات الحاصلين على فرص النمو في مرحلة الطفولة المبكرة)

عمل الأطفال	سلوك عنيف	التعليم في الطفولة/المبكرة قبل المدرسة	الرعاية والتعليم في الطفولة/المبكرة قبل المدرسة	أكثر من 4 أنشطة إنمائية	استخدام الملح بالمود	الهزال	نقص الوزن	الانقزم	وفيات الرضع	وفيات الأطفال الحداثي الولادة	التحصين الكامل	الولادة على يد أخصائيين	زيارات الطبيب قبل الولادة: أكثر من 4	الرعاية الصحية قبل الولادة	
															الأردن 2009
•	98.6-99.2	•	4.8-53.2	23.8-72.5	•	2.4-2.2	5.9-1.5	13.1-3.6	•	•	79.6-83.9	•	•	26.4-81.7	تونس 2006
19.0-25.8	84.0-89.7	6.2-48.1	3.2-20.8	48.5-74.7	40.2-79.9	3.8-4.9	5.6-2.7	17.0-8.9	•	•	81.8-95.7	87.7-98.5	36.7-77.0	76.0-97.9	الجائز 2006
28.3-11.1	•	•	•	•	97.0-86.9	13.3-10.4	20.0-10.2	37.5-22.1	2.6-5.2	1.4-3.2	42.8-72.2	67.8-95.2	43.4-69.5	87.5-95.1	جزر القمر 2012
22.6-7.4	71.8-58.0	•	5.8-23.3	22.4-40.1	•	33.1-24.7	38.8-22.8	43.2-25.4	•	•	44.5-53.6	83.6-93.3	•	86.3-94.2	جيبوتي 2006
•	•	•	•	•	25.6-3.5	•	•	•	•	•	3.8-5.8	38.3-94.3	14.3-72.7	29.7-95.3	السودان 2006
59.6-52.9	•	0.0-18.5	0.5-6.0	63.0-69.9	1.8-2.2	15.4-4.9	48.9-16.1	48.0-21.6	7.7-8.5	2.9-3.4	4.2-20.1	—	—	—	الصومال 2006
•	96.5-90.8	92.4-93.5	21.2-39.9	70.1-88.5	78.5-71.6	0.9-1.8	1.6-1.6	7.6-7.0	1.8-1.2	0.9-0.6	93.6-73.1	99.6-99.3	95.9-97.3	99.5-98.8	فلسطين 2014
12.1-20.4	97.4-93.0	7.7-75.3	6.3-82.8	38.6-83.6	6.8-34.0	•	•	•	•	•	•	•	•	•	المغرب 2006
•	•	•	•	15.8-59.4	•	•	•	•	•	•	44.0-54.9	13.3-37.3	12.2-75.7	50.3-98.8	المغرب 2011
•	•	2.5-18.7	•	27.6-46.5	1.5-3.2	16.3-6.6	39.9-14.1	33.0-17.3	•	•	26.9-38.5	19.6-96.5	•	52.2-93.9	موريتانيا 2007

ملاحظات: يتصرف عن صفاء الكوكلي وكارولين كرافت، 2015.
 «القيم المتوسطة غير متاحة بسبب البيانات المفقودة.
 «—» صعوبة التقدير بسبب صغر حجم العينة، أو عدم توفر متغيرات، أو وجود علاقة خطية، أو سهولة توقع نتائج المتغيرات التوضيحية.

الجدول 3. الوصول إلى النمو في مرحلة الطفولة المبكرة في الأسر الأكثر والأقل حرماناً (نسبة الأطفال أو الأمهات الذين يصلون إلى النمو في مرحلة الطفولة المبكرة)

عمل الأطفال	سلوك عنيف	التعليم في الطفولة/المبكرة قبل المدرسة	الرعاية والتعليم في الطفولة/المبكرة قبل المدرسة	أكثر من 4 أنشطة إيمانية	استخدام الملح المعالج باليود	الهزال	نقص الوزن	انقزم	وفيات الرضع	وفيات الأطفال الحداثي الولادة	التحصين الكامل	الولادة على يد أخصائيين	زيارات الطبيب قبل الولادة: أكثر من 4	الرعاية الصحية قبل الولادة	
															الأردن 2009
•	100.0-93.3	—	1.6-80.8	25.8-81.7	•	1.2-4.1	1.5-4.2	5.4-2.9	•	•	77.7-85.8	•	•	29.9-94.5	تونس 2006
15.9-25.4	86.7-84.9	4.4-60.6	3.3-36.9	34.0-82.7	14.0-93.4	5.8-4.4	13.5-1.3	26.9-6.8	•	•	75.4-96.7	60.6-98.8		60.0-99.5	الجزائر 2006
32.2-7.7	•	•	•	•	98.9-86.8	13.2-10.6	17.2-4.3	21.3-10.3	4.1-5.6	2.3-5.7	66.6-94.0	57.2-99.9		76.7-97.4	جزر القمر 2012
24.4-10.6	66.7-58.1	•	4.5-28.4	12.6-42.9	•	48.4-25.5	52.6-25.6	47.5-34.5	•	•	27.7-55.2	38.0-96.9	•	42.3-99.2	جيبوتي 2006
•	•	•	•	•	30.7-2.8	•	•	•	•	•	0.2-70.8	35.0-99.7	7.9-82.6	20.4-99.9	السودان 2006
59.5-47.9	•	0.02-19.96	60.9-82.5	0.3-16.1	0.5-4.6	12.2-8.1	49.4-7.5	52.5-10.0	8.4-7.2	3.4-5.4	2.9-13.7	23.0-81.9	—	—	الصومال 2006
•	100.0-92.8	42.1-98.7	18.2-60.8	50.7-85.9	72.4-90.1	0.0-0.5	0.0-1.0	45.8-4.7	1.8-1.5	0.9-0.8	100.0-79.9	100.0-99.4		100.0-99.6	فلسطين 2014
14.45-27.27	95.89-94.06	2.64-93.33	2.96-90.50	41.25-84.09	20.23-54.69	•	•	•	•	•	•	•	•	•	المغرب 2006
•	•	•	•	13.0-76.5	•	•	•	•	•	•	52.6-56.2	25.2-32.8	11.8-94.4	66.11-100.0	المغرب 2011
•	•	1.6-67.6	•	25.0-58.6	1.0-3.0	16.3-10.6	40.0-13.3	32.8-11.8	•	•	24.0-14.8	16.3-96.9		57.2-93.7	موريتانيا 2007

ملاحظات: يتصرف عن صفاء الكوكلي وكارولين كرافت، 2015.

«» القيم المتوسطة غير متاحة بسبب البيانات المفقودة.

الأسر الأشد حرماناً مقابل الأسر الأقل حرماناً هي أسر الخمس الأدنى في توزيع الدخل مقابل الخمس الأعلى، وفي المناطق الريفية مقابل المناطق الحضرية، وفي المناطق المحرومة مقابل المناطق غير المحرومة ضمن البلد، وذات الأم ورأس الأسرة غير المتعلمين مقابل اللذين يحملون شهادة جامعية (الأسر التي لديها طفل مقابل الأسر التي لديها طفلة، وفي جميع الحالات ما عدا الرعاية في مرحلة ما قبل الولادة والولادة على يد أخصائيين؛ والأسر التي على رأسها امرأة مقابل الأسر التي على رأسها رجل، في حالة استخدام الملح المعالج باليود.

الجدول 4. الفرص التي يجب إعادة توزيعها (مؤشر الاختلاف، بالنسبة المئوية)

عمل الأطفال	تأديب عنيف	التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة/ قبل المدرسة	الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة/ قبل المدرسة	أكثر من 4 أنشطة إنمائية	استخدام الملح المعالج باليود	التغزم	وفيات الرضع	وفيات الأطفال الحداثي الولادة	التحصين الكامل	الولادة على يد أخصائيين	زيارات الطبيب قبل الولادة: أكثر من 4	الرعاية الصحية قبل الولادة	
													الأردن 2009
•	0.87 (1.55)	—	34.33 (7.56)	17.75 (4.66)	•	26.01 (15.90)	•	•	4.75 (5.48)	•	•	18.67 (3.53)	تونس 2006
6.51 (6.84)	2.79 (1.56)	30.08 (4.08)	33.43 (7.78)	7.15 (1.28)	13.20 (1.34)	14.84 (4.31)	•	•	2.79 (1.41)	2.57 (1.05)		4.62 (1.21)	الجزائر 2006
14.57 (15.05)	•	•	•	•	1.91 (1.11)	15.01 (6.07)	30.61 (18.72)	37.36 (25.46)	14.03 (6.63)	6.81 (1.98)		2.30 (1.40)	جزر القمر 2012
23.24 (15.62)	7.07 (5.98)	•	34.57 (28.43)	15.65 (8.67)	•	12.43 (6.51)	•	•	7.65 (11.12)	2.96 (1.86)	•	2.31 (1.93)	جيبوتي 2006
•	•	•	•	•	58.12 (3.58)	•	•	•	33.81 (2.83)	16.10 (1.68)	24.40 (2.74)	20.35 (1.52)	السودان 2006
9.58 (4.94)	•	59.09 (35.16)	46.41 (19.93)	3.86 (1.75)	29.38 (18.23)	16.51 (2.95)	5.87 (7.95)	12.20 (11.24)	45.23 (21.49)	66.31 (43.12)	—	—	الصومال 2006
•	1.36 (1.22)	2.65 (1.25)	14.72 (4.89)	4.01 (1.72)	4.99 (1.28)	11.24 (8.00)	33.69 (17.75)	38.32 (23.01)	3.41 (1.86)	0.14 (0.31)		0.22 (0.38)	فلسطين 2014
24.62 (11.49)	1.89 (1.74)	32.56 (4.28)	36.65 (4.24)	14.98 (2.80)	32.17 (4.88)	•	•	•	•	•	•	•	المغرب 2006
•	•	•	•	22.21 (3.59)	•	•	•	•	7.40 (3.85)	22.58 (7.45)	25.69 (4.40)	11.38 (2.79)	المغرب 2011
•	•	35.53 (14.81)	•	11.96 (3.00)	29.58 (15.89)	11.26 (3.85)	•	•	12.27 (6.72)	25.62 (3.17)		9.45 (2.47)	موريتانيا 2007

ملاحظات: يتصرف عن صفاء الكوكلي وكارولين كرافت، 2015.
«القيم المتوسطة غير متاحة بسبب البيانات المفقودة».

«—» صعوبة التقدير بسبب صغر حجم العينة، أو عدم توفر متغيرات، أو وجود علاقة خطية، أو سهولة توقع نتائج المتغيرات التوضيحية.
خطأ معياري بين القوسين. بارز عند مستوى * 5 في المائة، ** 1 في المائة، *** 0.1 في المائة، اختبار من جانبيين.

مستوى تعليم المرأة/الأم	عمل الأطفال	تأديب عنيف	التعليم في مرحلة الطفولة/ المبكرة/ قبل المدرسة	الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة/ المبكرة/ قبل المدرسة	أكثر من 4 أنشطة إنمائية	استخدام الملح المعالج باليود	التغزم	وفيات الرضع	وفيات الأطفال الحديثي الولادة	التحصين الكامل	الولادة على يد أخصائيين	زيارات الطبيب قبل الولادة: أكثر من 4	الرعاية الصحية قبل الولادة	
	15.87	3.79	28.26	26.06	19.58	25.80	24.93	.	.	32.55	23.59		32.26	الجزائر 2006
	—	.		.	.	—	19.99	21.90	18.72	12.75	23.99		32.81	جزر القمر 2012
	6.07	33.18	.	21.31	12.73	.	10.51	.	.	19.32	3.79	.	6.67	جيبوتي 2006
														الأردن 2009
	.	.	25.45	.	12.74	18.38	12.62	.	.	14.98	9.33		8.72	موريتانيا 2007
	16.28	6.79	9.00	8.09	9.18	4.61								المغرب 2006
	.	.	.	.	19.83	.	.	.	.	10.48	7.95	18.72	19.82	المغرب 2011
	.	3.57	24.10	26.73	12.91	6.77	43.10	90.52	79.19	2.81	5.84		4.32	فلسطين 2014
	17.76	.	12.89	7.80	3.72	12.54	7.47	26.51	18.57	2.71	13.22	—	—	الصومال 2006
	.	.	.	.	.	3.51	.	.	.	13.43	29.61	22.96	13.85	السودان 2006
	.	12.07	—	20.86	17.12	.	18.09	.	.	5.85	.	.	19.88	تونس 2006

عمل الأطفال	تأديب عنيف	التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة/ قبل المدرسة	الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة/ قبل المدرسة	أكثر من 4 أنشطة إنمائية	استخدام الملح المعالج باليود	التغزم	وفيات الرضع	وفيات الأطفال حديثي الولادة	التحصين الكامل	الولادة على يد أخصائيين	زيارات الطبيب قبل الولادة: أكثر من 4	الرعاية الصحية قبل الولادة		
7.01	0.16	15.98	9.46	12.39	7.64	4.91	.	.	8.35	15.44		14.54	الجزائر 2006	
16.38	.		.	.	0.94	2.70	17.04	13.38	0.65	13.13		7.37	جزر القمر 2012	
0.74	6.06	.	3.53	4.26	.	2.24	.	.	4.85	30.44	.	31.43	جيبوتي 2006	
													الأردن 2009	
.	.	17.56	.	13.47	2.28	19.89	.	.	8.15	27.25		18.41	موريتانيا 2007	
5.95	3.46	37.69	41.07	22.31	25.49	.	.	.	.	.	.	.	المغرب 2006	
.	.	.	.	27.17	.	.	.	.	16.00	17.98	18.10	22.19	المغرب 2011	
.	1.47	2.04	3.69	2.64	5.66	1.44	0.28	4.55	11.06	0.18		2.93	فلسطين 2014	
2.79	.	13.75	26.20	3.23	8.96	10.47	—	—	35.49	38.54	—	—	الصومال 2006	
.	.	.	.	.	7.32	.	.	.	2.04	3.93	10.81	1.80	السودان 2006	
.	1.42	—	32.43	21.64	.	10.68	.	.	2.10	.	.	8.91	تونس 2006	

عمل الأطفال	تأديب عنيف	التعليم في مرحلة الطفولة/ المبكرة/ قبل المدرسة	الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة/ المبكرة/ قبل المدرسة	أكثر من 4 أنشطة إنمائية	استخدام الملح المعالج باليود	التقزم	وفيات الرضع	وفيات الأطفال الحداثي الولادة	التحصين الكامل	الولادة على يد أخصائيين	زيارات الطبيب قبل الولادة: أكثر من 4	الرعاية الصحية قبل الولادة		
0.13	76.67	5.34	14.71	16.97	25.85	13.16	.	.	6.02	16.02		2.02	الجزائر 2006	المملكة
40.69	.	.	.	.	33.67	35.19	4.47	22.46	45.87	27.58		1.54	جزر القمر 2012	
31.67	0.98	.	20.92	14.11	.	20.40	.	.	26.69	23.96	.	28.66	جيبوتي 2006	
													الأردن 2009	
.	.	18.40	.	50.42	28.35	29.93	.	.	41.12	20.84		18.65	موريتانيا 2007	
46.44	56.54	13.32	11.81	29.17	43.70	.	.	.	.	.	.	.	المغرب 2006	
.	.	.	.	13.43	.	.	.	.	35.47	53.43	12.69	12.58	المغرب 2011	
.	34.58	21.86	9.25	34.68	57.36	8.27	0.58	0.16	31.80	2.14		6.34	فلسطين 2014	
31.30	.	25.12	18.78	70.29	0.16	47.46	12.93	26.90	32.12	1.53	—	—	الصومال 2006	
.	.	.	.	.	70.56	.	.	.	40.19	20.66	16.10	48.63	السودان 2006	
.	37.56	—	11.61	24.23	.	27.50	.	.	35.63	.	.	29.24	تونس 2006	

ملاحظات: «.» القيم المتوسطة غير متاحة بسبب البيانات المفقودة.
«—» صعوبة التقدير بسبب صغر حجم العينة، أو عدم توفر متغيرات، أو وجود علاقة خطية، أو سهولة توقع نتائج المتغيرات التوضيحية.
المنطقة هي قسم إداري كالولاية أو مجموعة مناطق.

الهوامش



الهوامش

الهوامش

الفصل الأول. في مفهوم العدالة

1. ابن منظور، لسان العرب، مادة عدل، http://library.islamweb.net/newlibrary/display_book.php?idfrom=5369&idto=5369&bk_no=122&ID=5379.
 2. صادق جواد سليمان، ورقة مرجعية للتقرير، شرح بعض المفاهيم.
 3. فارس كمال نظمي، 2006.
 4. محمد أحمد عبد الغني، 2004.
 5. فارس كمال نظمي، 2006.
 6. محمد أحمد عبد الغني، 2004.
 7. إنجيل لوقا، 9:27.
 8. صبري محمد خليل خيرى، 2011.
 9. ابن تيمية، من دون تاريخ، مجموع الفتاوى، مجلد 28، ص. 146.
 10. الشهرستاني، 1993، ص ص. 104-56، 131-159، 169-161.
 11. Welburn, 2013.
 12. Gosseries, 2008.
 13. Bahdi, 2007.
 14. محمد الهيني، من دون تاريخ.
 15. Jost and Kay, 2010.
 16. عليان بوزيان، 2013، ص. 108.
 17. Materni, 2013.
 18. المرجع نفسه.
 19. List and Doerner, 2012.
- ### الفصل الثاني. العدل بين الناس في البلدان العربية
1. طاهر كنعان، ورقة مرجعية للتقرير.
 2. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، 2016.
 3. يتراوح معامل جيني بين صفر وواحد، ويرتفع مع ارتفاع عدم المساواة.
 4. Bibi and Nabli, 2009.
 5. الإسكوا، 2016.
 6. يقصد بعبارة الشرق الأوسط الأردن، وإيران، وبلدان مجلس التعاون الخليجي، والجمهورية العربية السورية، والعراق، ولبنان، ومصر، واليمن.
7. The International Consortium of Investigative Journalists, <https://www.swiss-leaks/explore-icij.org/project/swiss-data-leaks>.
 8. وثائق بنما هي وثائق سرية لشركة موساك فونسيكا للخدمات القانونية ويصل عددها إلى 11.5 مليون وثيقة، <https://panamapapers.icij.org>.
 9. Hlasny and Intini, 2015.
 10. Assaad and others, 2012.
 11. Krafft and El-Kogali, 2014؛ صفاء الكوكلي وكارولين كرافت، 2015.
 12. منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسف، 2015، ص. 10.
 13. United Nations High Commissioner for Refugees, UNHCR, 2016.
 14. هيومن رايتس ووتش، 2016.
 15. A/71/86-E/2016/13.
 16. المرجع نفسه، ص. 5.
 17. أنيس الحروب، 2011، ص. 9.
 18. Amin and others 2012; Assaad, 2013.
 19. Barsoum, 2015; Brown and others, 2014.
 20. Gatti, Roberta and others, 2011.
 21. Al-Kibsi and others, 2015, p. 18.
 22. مجلس السكان الدولي، 2011.
 23. يطرح قياس الفقر إشكالات من الناحية الجغرافية: (أ) الفوارق في توزيع الدخل والإنفاق في المناطق الحضرية والمدنية المتقدمة أوسع منها في المناطق الريفية والفقيرة المتأخرة. وهكذا، تبدو القيمة الوسيطة أكثر دقة في قياس الفرق بين المناطق المتقدمة والمناطق المتأخرة من القيمة المتوسطة؛ (ب) تسجل معدلات الفقر ارتفاعاً في المناطق المهمشة حيث الكثافة السكانية منخفضة. وفي ذلك خطر إهمال الأعداد الكبيرة من الفقراء الذين يعيشون في الأحياء الفقيرة التي تحتجب إحصاءاتها وراء متوسطات المراكز الحضرية. وفي العراق ولبنان وليبيا، يعادل سكان الأحياء الفقيرة مجموع سكان المناطق الريفية أو يتجاوزه.
 24. World Bank, 2011b.
 25. المرجع نفسه.

الفصل الثالث. العدالة بين الفئات المختلفة في المجتمع الواحد

1. A/RES/2200 (XXI).
2. A/RES/36/55.
3. A/RES/47/135.
4. إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام، 1990، المادة 1، <http://www1.umn.edu/humanrts/arab/a004.html>.
5. الميثاق العربي لحقوق الإنسان، 2004، المادة 3، <http://www1.umn.edu/humanrts/arab/a003-2.html>.
6. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2004، ص. 110.
7. صحيفة المدينة، 1هـ، كتابه (صلى الله عليه وسلم) بين المهاجرين والأنصار واليهود، <http://www1.umn.edu/humanrts/arab/IS-1.html>.
8. مسعود ضاهر، 2005.
9. جاد الكريم الجباعي، 2010.
10. Mullerson, 1997.
11. <https://chronicle.fanack.com/ar/syria/history-past-to-present/from-antiquity-to-french-mandate/> (استرجعت في كانون الثاني/يناير 2016).
12. جاد الكريم الجباعي، 2010.
13. محمد غنيم، 2012.
14. النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، 1992، المواد 1 و 7 و 8 و 23 و 26، http://hrlibrary.umn.edu/arabic/Saudi_Con.html.
15. Wehrey, 2014.
16. هيومن رايتس ووتش، 2009.
17. Gilbert, 2015؛ جايسون براونلي، 2013.
18. International Labour Office, 2007.
19. نادر شكري، 2015.
20. شفيق ناظم الغبرا، 2016.
21. Bryant, 2013.
22. هيومن رايتس ووتش، 2009.
23. هيومن رايتس ووتش، 2015.
24. سليمان شفيق، 2016.
25. هيومن رايتس ووتش، 2011.
26. المجلس القومي لحقوق الإنسان، 2011.
27. المجلس القومي لحقوق الإنسان، 2014، ص. 34.
28. ويكي ثورة، 2013.
29. Euro-Mid Observer for Human Rights, 2013.
30. هيومن رايتس ووتش، 2014.
31. المرجع نفسه.
32. Freedom House, 2015.
33. مايكل فارس، 2013.
34. Tadros, 2015.
35. محمد غنيم، 2012، ص. 59.
26. Amara and Ayadi, 2013.
27. Amara and Jemmali, 2015.
28. World Bank, 2011b.
29. المرجع نفسه.
30. المرجع نفسه.
31. Katayama, 2009.
32. World Bank, 2011b.
33. يأخذ دليل ELMO بتوزيع الدخل، ويفترض أن جميع السكان الأكثر ثراء يعيشون في المناطق الحضرية والسكان الأشد فقراً يعيشون في المناطق الريفية، ويحسب على أساس أقصى معدل محتمل لمقياس الفوارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية. ثم يقارن دليل ELMO الفارق الفعلي بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية مع الحد الأقصى للفارق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية.
34. World Bank, 2011b.
35. المرجع نفسه.
36. استناداً إلى Hassine, 2014، حيث تستخدم أقسام من مسح الأسر في المنطقة العربية، وتطبق منهجية Cowell and Jenkins.
37. World Bank, 2009.
38. World Bank, 2011b.
39. Akin, 2005.
40. Katayama, 2009.
41. Rizk and Abou-Ali, 2015.
42. Krafft, 2012.
43. Hassine, 2014.
44. Assaad, 2010.
45. مجلس السكان الدولي، 2009.
46. World Bank 2012a.
47. World Bank, 2011b.
48. World Bank, 2013.
49. شملت الدورة الثالثة من الباروميتر العربي التي تُفُذ في الفترة 2012-2014 الأردن، وتونس، والجزائر، والسودان، والعراق، وفلسطين، والكويت، ولبنان، وليبيا، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، واليمن. وكما في الدورتين الأولى والثانية، كان الهدف من الدورة الثالثة قياس مواقف الناس وتتبع تبدلها، واستكشاف قيمهم، وأنماط تصرفهم حيال التعددية والحرية والتسامح وتكافؤ الفرص؛ والثقة الاجتماعية والثقة المتبادلة بين الناس؛ والهوية الاجتماعية والدينية والسياسية؛ ومفهوم الحكم وفهم الديمقراطية؛ والمشاركة المدنية والمشاركة السياسية.
50. Serajuddin and Verme, 2015.
51. المرجع نفسه.
52. Verme and others, 2014a.

- .ESCWA, 2015, pp. 52-54 .70
- United Nations Children's Fund, UNICEF, 2014, p. 22 .71
- وزارة الدولة لشؤون المرأة، العراق، 2014. .72
- نادين نمري، 2015. .73
- United Nations Population Fund (UNFPA), 2015, p. 28 .74
- Abdul-Hamid, 2011, p. 210؛ نادين نمري، 2015. .75
- Defense for Children International, MENA Regional Desk, 2015, p. 52 .76
- المرجع نفسه، ص. 19. .77
- متوسط المنطقة العربية استناداً إلى: ILO Modeled estimate for 2013 .78
- .ESCWA, 2011 .79
- Sarangi and Abu-Ismael, 2015 .80
- Amnesty International, 2011 .81
- مي أحمد، 2015. .82
- منظمة العفو الدولية، 2015، ص. 5. .83
- الإسكوا، 2015ب. .84
- Kronfol, Sibai and Rizk, 2014 .85
- المرجع نفسه. .86
- HelpAge International and Handicap International, 2014, p. 22 .87
- الإسكوا والمنظمة الدولية للهجرة، 2015. .88
- Migrant-Rights.org, 2013 .89
- Walk Free Foundation, 2016, p. 85 .90
- Dryden-Peterson, 2011 .91
- Barbarani, 2014 .36
- Human Rights Watch, 1993, chapter 13 .37
- Bowler, 2015 .38
- Amnesty International, 2016 .39
- Human Rights Watch, 1995 .40
- هيثم مناع، 2004. .41
- Lynch and Ali, 2006 .42
- هيثم مناع، 2004. .43
- S/2016/460، الفقرة 31. .44
- Siege Watch, 2016 .45
- United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (OCHA), 2016 .46
- A/HRC/31/68 .47
- العربية، 2015. .48
- A/HRC/31/68، ص. 20. .49
- المرجع نفسه، ص. 22. .50
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) من دون تاريخ. .51
- العربية، 2007. .52
- Gurman, 2013 .53
- وكالة أنباء براثا، 2007. .54
- A/HRC/31/68، ص. 22. .55
- Chmaytelli, 2016 .56
- Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR) and United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI), 2015 .57
- Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA) and University of St Andrews, 2016 .58
- باستثناء السودان الصومال. .59
- Nazir and Tomppert, 2005; Associated Press, 2014; Bani Ali, 2014 .60
- مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر)، 2015، ص. 49. .61
- الإسكوا، 2013ب. .62
- المرجع نفسه. .63
- مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث، ص. 102. .64
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2006، ص. 188. .65
- Inter-Parliamentary Union, 2016 .66
- تشكل النساء والفتيات، على سبيل المثال، 49.6 في المائة من عدد اللاجئين السوريين في الدول المجاورة، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، الاستجابة الإقليمية للاجئين السوريين، <http://data.unhcr.org/syrianrefugees/regional.php> (استرجعت في 20 كانون الثاني/يناير 2016). .67
- نظرة للدراسات النسوية، 2016. .68
- الإسكوا، 2015أ. .69

الفصل الرابع. شعوب بأكملها تظلم: غياب العدالة في فلسطين

- International Jewish Anti-Zionist Network, 2008 .1
- United Kingdom, the National Archives, FO 78/390, <http://discovery.nationalarchives.gov.uk/results/r?q=FO+78%2F390&p=1800&hb=tna&tsj=C101.28&Refine+subjects=Refine> .2
- United Kingdom, the National Archives, F.O. 822/14, pp. 374-375 .3
- A/PV.124, A/PV.125, A/PV.126, A/PV.128 .4
- سلمان أبوسته، 1998. .5
- Byman, 2011, p. 270 .6
- Hart, 1989, p. 54 .7
- Davidson, 2012 .8
- Hart, 2009, p. 61 .9
- Kimmerling, 2003, pp. 3-4 .10
- Hart, 1989, pp. 19-20 .11
- Prisoner Support and Human Rights Association (ADDAMEER), 2015 .12

13. A/HRC/22/63، الفقرة 64-63.
14. Haisan, 2016, p. 8; Parker, 2013; Alam, 2009.
15. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 181 بشأن تقسيم فلسطين، 1947، الجزء الأول، القسم (ب)، البند 10-د، A/RES/181(II).
16. المرجع نفسه، القسم (ج)، الفصل الثاني، البند 2.
17. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، 2012، CERD/C/ISR/CO/14-16.
18. United States Department of State, 2014.
19. The Guardian, 2014.
20. Lis and Ravid, 2016.
21. ميثاق الأمم المتحدة، الديباجة الفقرة الثانية، والفصل الأول: المادة 1 (2) و(3)، المادة 2 (1)؛ الفصل الرابع: المادة 13 (1) (ب)؛ الفصل التاسع: المادة 55 (ج)؛ الفصل الثاني عشر: المادة 76 (ج).
22. ميثاق الأمم المتحدة، الفصل الأول: المادة 2 (4)؛ والجمعية العامة، 1970، القرار 2625 (الدورة 25)، المبدأ الأول، A/RES/25/2625 (XXV).
23. S/RES/497.
24. ميثاق الأمم المتحدة، الفصل الأول: المادة 1 (2)؛ الفصل التاسع: المادة 55 و56؛ وA/RES/25/2625 (XXV).
25. A/RES/25/2625.
26. A/HRC/25/67، الفقرة 23.
27. قرارات مجلس الأمن: S/RES/93 (1951)، S/RES/106 (1955)، S/RES/111 (1956)، S/RES/228 (1966)، S/RES/316 (1972)، S/RES/332 (1973)، S/RES/337 (1973)، S/RES/487 (1981)، S/RES/497 (1981).
28. قرارات مجلس الأمن: S/RES/468 (1980)، S/RES/469 (1980)، S/RES/484 (1980)، S/RES/608 (1988)، S/RES/641 (1989)، S/RES/694 (1991).
29. قرارات مجلس الأمن: S/RES/54 (1948)، S/RES/111 (1956)، S/RES/233 (1967)، S/RES/234 (1967)، S/RES/236 (1967)، S/RES/237 (1967)، S/RES/248 (1968)، S/RES/250 (1968)، S/RES/252 (1968)، S/RES/256 (1968)، S/RES/262 (1968)، S/RES/267 (1969)، S/RES/270 (1969)، S/RES/280 (1970)، S/RES/285 (1970)، S/RES/298 (1971)، S/RES/313 (1972)، S/RES/316 (1972)، S/RES/468 (1980)، S/RES/476 (1980)، S/RES/484 (1980)، S/RES/607 (1988)، S/RES/608 (1988)، S/RES/641 (1989)، S/RES/672 (1990)، S/RES/681 (1990).
30. قرارات مجلس الأمن: S/RES/54 (1948)، S/RES/233 (1967)، S/RES/234 (1967)، S/RES/236 (1967)، S/RES/237 (1967)، S/RES/250 (1968)، S/RES/252 (1968)، S/RES/267 (1969)، S/RES/298 (1980)، S/RES/468 (1967)، S/RES/476 (1980)، S/RES/484 (1980)، S/RES/607 (1988)، S/RES/608 (1988)، S/RES/641 (1989)، S/RES/672 (1990)، S/RES/673 (1990)، S/RES/681 (1990).
31. A/69/941-S/2012/432.
32. International Committee of the Red Cross, 2004.
33. قرارات مجلس الأمن: S/RES/237 (1967)، S/RES/271 (1969)، S/RES/446 (1979)، S/RES/465 (1980)، S/RES/471 (1980)، S/RES/476 (1980)، S/RES/484 (1980)، S/RES/592 (1986)، S/RES/605 (1987)، S/RES/636 (1989)، S/RES/641 (1989)، S/RES/672 (1990)، S/RES/673 (1990)، S/RES/681 (1990)، S/RES/726 (1992)، S/RES/799 (1992)، S/RES/1322 (2000)، S/RES/1544 (2004).
34. International Court of Justice, 2004.
35. المرجع نفسه، الفقرة 120.
36. A/HRC/12/48، الفقرات 1172، 1434، 1921.
37. Defense for Children International, Palestine, 2016.
38. Sedley and others, 2012, p. 30.
39. Human Rights Watch, 2002b, p. 36; E/CN.4/1997/16, para. 27.
40. Human Rights Watch, 2001b.
41. Oxford Public Interest Lawyers, 2004, para. 8.
42. Palestinian Centre for Human Rights, 2003, p. 8.
43. A/65/331، الفقرة 17.
44. Horowitz, Ratner and Weiss, 2011, p. 309.
45. Human Rights Watch, 2002a, p. 8.
46. E/CN.4/1996/18، الفقرة 28.
47. Al-Haq, 1987-1988, p. 198.
48. Canadians for Justice and Peace in the Middle East, 2011 (articles 70 and 71); Human Rights Watch, 2001a, p. 23, (article 72); Darcy, 2003, p. 13 (article 73).
49. A/HRC/RES/S-12/1؛ A/HRC/RES/S-9/1؛ A/67/372، الفقرة 48؛ A/HRC/16/71، الفقرة 28.
50. A/HRC/31/40، الفقرة 42.
51. E/CN.4/2000/25، الفقرة 34؛ A/HRC/25/67.

- israelaw/fulltext/absenteepropertylaw.htm.
52. A/HRC/31/40.
53. المرجع نفسه.
54. الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2106.
55. A/HRC/RES/S-21/1، الفقرة 13.
56. A/HRC/29/CRP.4، الفقرة 668.
57. A/HRC/12/48.
58. المادة (146): "تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقتربون أو يأمرن باقتراح إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية، المبينة في المادة التالية. يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراح مثل هذه المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقتراحها، ويتقدمهم إلى محاكمهم، أيًا كانت جنسيتهم. وله أيضاً، إذا فضل ذلك، وطبقاً لأحكام تشريعه، أن يسلمهم إلى طرف متعاقد معني آخر لمحاكمتهم ما دامت تتوفر لدى الطرف المذكور أدلة اتهام كافية ضد هؤلاء الأشخاص"، <https://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/5ns1a8.htm>.
59. نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، 1998، المادة 7، الفقرة 1 و2، A/CONF.183/9.
60. CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرات 11، 15، 27-24.
61. A/HRC/25/67، ص. 27، الفقرة 78.
62. A/HRC/4/17، ص. 3.
63. رغد جرابسي وتمام فلدمن، 2014، ص. 11؛ وCCPR/C/ISR/CO/4، الفقرة 7.
64. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2014، أوضاع الفلسطينيين في نهاية عام 2014، http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_Ar_PalnE2014A.pdf.
65. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2014.
66. Law of Return 5710-1950، <http://www.mfa.gov.il/mfa/mfa-archive/1950-1959/pages/law%20of%20return%205710-1950.aspx>; Keinon and Abu Toameh, 2014; Erlanger, 2007; Shavit, 2003.
67. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948، المادة 13 (2)، "يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه".
68. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 1966، المادة 12 (4)، "لا يجوز حرمان أحد، تعسفاً، من حق الدخول إلى بلده".
69. Waxman, 2006, p. 164; Prosser, 2012.
70. Israeli Absentees' Property Law, 5710-1950, articles 2-3, www.israelawresourcecenter.org/.
71. Badil, Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights, 2013.
72. Dajani, 2005, p. 41.
73. Absentees' Property (Compensation) Law, 1973, article 1, www.jewishvirtuallibrary.org/jsource/Peace/absentee.html.
74. Adalah, the Legal Center for Arab Minority Rights in Israel, 2009.
75. B'tselem, Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories, 2014, p. 5.
76. رغد جرابسي، وتمام فلدمن، 2014، ص. 11.
77. A/HRC/22/63، الفقرة 47.
78. United States Department of State, 2013, p. 53; A/HRC/14/26/Add.1.
79. CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرة 27.
80. Linder, 2014, p. 5.
81. المرجع نفسه، ص. 8.
82. Yehuda and others, 2014, pp. 7, 63, 67, 68.
83. CRC/C/ISR/CO/2-4، الفقرة 35.
84. World Health Organization, 2015.
85. Israeli Medical Association, 2014.
86. CCPR/C/ISR/CO/4، الفقرة 16.
87. منظمة العفو الدولية، 2014، ص. ص. 10-11.
88. Yehuda and others, 2014, p. 9.
89. المرجع نفسه، ص. ص. 104-105.
90. المرجع نفسه، ص. ص. 105-107.
91. A/68/77-E/2013/13، الفقرة 60.
92. HAMOKED, Center for the Defence of the Individual, 2015, p. 5.
93. A/68/513، الفقرة 15.
94. A/68/77-E/2013/13، الفقرة 38.
95. Peace Now, http://peacenow.org.il/eng/sites/default/files/Settlement_Development%20Data_241215.xls (استرجعت في 10 آذار/مارس 2016).
96. A/68/77-E/2013/13، الفقرة 11-10.
97. Yehuda and others, 2014, pp. 117-119.
98. المرجع نفسه، ص. 115.
99. المنطقة ج: المنطقة الفلسطينية المحتلة الخاضعة أمنياً وإدارياً للسلطات الإسرائيلية، حسب اتفاقية أوسلو، وتشكل حوالي 61 في المائة من الضفة الغربية.
100. CCPR/C/ISR/CO/4، الفقرة 9.
101. Yehuda and others, 2014, p. 6.
102. المرجع نفسه، ص. 8.
103. المرجع نفسه، ص. ص. 8-9.

5. يحيى الجمل، 1987، ص ص. 357-355.
 6. المرجع نفسه.
 7. أشواق عباس، 2016، ص. 50.
 8. Hudson, 1996, p. 329.
 9. Owen, 2004, p. 239.
 10. Weiner, 2007, p. 127.
 11. Waterbury, 1983, pp. 67-68; Gelvin, 2011, p. 272.
 12. Byrne, 2013; De Bellaigue, 2013; Weiner, 2007, pp. 81-92.
 13. Weiner, 2007, p. 560, note 81.
 14. Owen, 2012, pp. 16-17.
 15. Rathmell, 1995, p. 163.
 16. Owen, 2012, pp. 16-17.
 17. Halimi, 2011.
 18. كريستوفر م. ديفيدسون، 2014، ص. 199.
 19. المرجع نفسه، ص ص. 146-145.
 20. المرجع نفسه، 2014، ص. 200.
 21. Malik and Awadallah, 2011, p. 1 and 4.
 22. Richards and Waterbury, 1996, p. 17.
 23. Ghali and others, 2012, p. 9.
 24. Kienle, 2012, p. 77.
 25. برهان غليون، 2015، ص ص. 39-38.
 26. Kaufmann, 2011, pp. 29-30.
 27. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015.
 28. Askari, 2013, p. 120.
 29. Owen, 2012, pp. 26-27.
 30. وليم نجيب نصار، 2016، ص. 111.
 31. Owen, 2012, p. 27.
 32. Michael Hudson quoted in Owen, 2012, p. 28.
 33. Gause, III, 2003, p. 274.
 34. وليم نجيب نصار، 2016، ص. 112.
 35. Owen, 2012, p. 28.
 36. Bellin, 2012.
 37. International Crisis Group, 2011, p. 7.
 38. عبد الإله بلقزيز، 2016؛ أديب نعمة، 2014، ص. 38.
 39. عبد الرحمن الكواكبي، 2011.
 40. هيثم مناع، 2014.
 41. عبد الإله بلقزيز، 2010.
 42. المرجع نفسه.
 43. يحيى الجمل، 1987، ص ص. 365-355.
 44. برهان غليون، 2015، ص. 156.
 45. عبد الحسين شعبان، 2015.
 46. جمال بندحمان، 2013.
 47. محمد العجاتي وشيماء الشرقاوي، 2014.
 48. عبد الحسين شعبان، 2015؛ برهان غليون، 2015، ص. 154.
 49. Meijer and Al-Zwaini, 2015, p. 13.
 50. ماجد كيالي، 2014، ص. 188.
 104. المرجع نفسه، ص. 98.
 105. A/68/513، الفقرات 24-26.
 106. Yehuda and others, 2014, p. 9.
 107. TD/B/61/3، الفقرة 44.
 108. Palestinian Central Bureau of Statistics, 2015, http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_WWD2015E.pdf.
 109. UN-HABITAT, 2015, pp. 9-10.
 110. الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2011.
 111. UN-HABITAT, 2015, pp. 9-10.
 112. A/69/81-E/2014/13، الفقرة 13.
 113. الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2014.
 114. Dahan, 2014, p. 7.
 115. المرجع نفسه، ص. 79.
 116. A/70/82-E/2015/13، الفقرة 13.
 117. CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرة 11.
 118. CRC/C/ISR/CO/2-4، الفقرة 29.
 119. Adalah, 2012.
 120. المرجع نفسه؛ CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرات 11، 15-18.
 121. يملك الصندوق القومي اليهودي حالياً ما تقديره 13 في المائة من مساحة إسرائيل المخصصة حصراً لليهود، <http://www.adalah.org/en/content/view/6991>.
 122. Dajani, 2005, p. 41.
 123. Adalah, 2011b.
 124. "النكبة" هي تسمية أطلقها الفلسطينيون، ومنهم حاملو الجنسية الإسرائيلية، على ذكرى إعلان دولة إسرائيل في 15 أيار/مايو 1948.
 125. Adalah, 2011a.
 126. Adalah, 2002.
 127. CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرة 16.
 128. Dahan, 2014, p. 21.
 129. المرجع نفسه، ص. 22.
 130. المرجع نفسه.
 131. المرجع نفسه، ص ص. 14-7.
 132. CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرة 19.
 133. CCPR/C/ISR/CO/4، الفقرة 8.
 134. Dahan, 2014, p. 16.
- الفصل الخامس. أزمة العدالة في المنطقة العربية: الملامح والأسباب**
1. برهان غليون، 2015، ص. 9.
 2. اعتمد هذا القسم على أوراق مُعدة من قبل فريق عمل الإسكوا.
 3. Ayubi, 1995, p. 87.
 4. عاصم الدسوقي، 2008.

89. أديب نعمة، 2014، ص ص. 37-38.
 90. Amin and others, 2012, chap. two.
 91. Kaufmann, 2012.
- الفصل السادس. الأسباب الخارجية للظلم في المنطقة العربية**
1. 267-Caney, 2005, pp. 151, 265.
 2. Schuman, 1945, p. 85.
 3. Lake, 2004.
 4. Lake, 2009.
 5. Gorman, 2001, p. 7.
 6. Maiese, 2004.
 7. The New York Times, 1959.
 8. Gendzier, 2006; Byrne, 2013; Kornbluh, 1998.
 9. Neff, 1993.
 10. Woods, 2008.
 11. محمد العريان، 2014.
 12. Wee and others, 2014.
 13. Dyer, 2015.
 14. Yao, Tian and Singh, 2014.
 15. Shafaeddine, 2005.
 16. طالب عوض، 2013.
 17. The Guardian, 2003.
 18. Parnohadiningrat, 2004.
 19. Riedel, 2011.
 20. Henry, 2005.
 21. Campbell, 2014.
 22. Hardoon, Ayele and Fuentes-Nieva, 2016, p. 2.
 23. Stierli and others, 2014, pp. 23-24.
 24. United Nations, Department of Economic and Social Affairs, 2013.
 25. Milanovic, 2015.
 26. Oxfam America, 2016.
 27. Seery and others, 2014.
 28. The Economist, 2015c.
 29. Wearden, 2011.
 30. World Centric, 2003.
 31. Hollingshead, 2010.
 32. Hogg and others, 2008.
 33. Von Haldenwag and Kerkow, 2013.
 34. The Economist, 2015a, p. 25.
 35. Schliess, 2013.
 36. Bruch, Wolfarth and Michalcik, 2012.
 37. جوزف ستيغلitz وآدم س. هيرش، 2015.
 38. Neate, 2012.
 39. Brown, 2011.
 40. Bunting, 2011.
 41. Brown, 2011.
 51. المرجع نفسه.
 52. وليم نجيب نصار، 2016، ص. 72.
 53. محمد العجاتي، وشيما الشرقاوي، 2014.
 54. عبد الحسين شعبان، 2015.
 55. المرجع نفسه.
 56. عمرو عادل، 2014.
 57. Acemoglu and Robinson, 2012, pp. 82-83.
 58. North, and others, 2013.
 59. Acemoglu and Robinson, 2012.
 60. البنك الدولي، 2011، ص. 2.
 61. Schmitter and Karl, 1991.
 62. Carothers, 2002.
 63. Heckman, 2012.
 64. Walker and others, 2007.
 65. علي القاسمي، 2006.
 66. المرجع نفسه.
 67. المرجع نفسه؛ حسن حنفي، 2012.
 68. حسن حنفي، 2012.
 69. Chekir and Diwan, 2014, p. 2.
 70. Heydeman, 2004; Owen, 2004; Henry and Springborg, 2010.
 71. Faccio, Masulis and McConnell, 2006.
 72. North and others, 2013.
 73. Chekir and Diwan, 2014.
 74. Boubakri, Cosset and Saffar, 2009.
 75. مارك شيفبور وآخرون، 2015.
 76. Rijkers, Freund, and Nucifora, 2014, pp. 5-6.
 77. بما أن التحليل يشمل فقط الشركات التي يملكها بن علي مباشرة، هذه التقديرات تعبر عن الحد الأدنى للمستويات الحقيقية.
 78. مارك شيفبور وآخرون، 2015.
 79. Transparency International, 2015.
 80. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الموشر العربي 2015.
 81. كورالي برنغ، 2016.
 82. Transparency International, 2015; Schwarz, Donner, and Hartmann, 2016; Global Integrity database, <https://www.globalintegrity.org/downloads>; Freedom House, 2016; Worldwide Governance Indicators database, <http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.aspx#home>.
 83. Touati, 2014.
 84. سفيان العيسة، 2008.
 85. Touati, 2014.
 86. المرجع نفسه.
 87. يزيد صايغ، 2012 و 2015.
 88. خلود سباعي، 2015.

28. Hazbun, 2015, pp. 55-56.
29. الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2015.
30. اليونيسف، 2016، ص. 5.
31. United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, UNOCHA, 2016.
32. الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2016.
33. World Food Programme (WFP), 2016.
34. UNICEF, 2016.
35. المرجع نفسه، ص. 9.
36. الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، 2015.
37. المرجع نفسه.
38. Walk Free Foundation, 2016, p. 81.
39. المرجع نفسه.
40. Walk Free Foundation, 2014, p. 57.
41. Walk Free Foundation, 2016, pp. 81-82.
- يتضمن معدل قابلية حصول العبودية المتغيرات التالية: الحقوق السياسية والمدنية؛ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والصحية؛ الأمن الشخصي؛ اللجوء والنزاعات.
- الفصل الثامن. الطريق إلى العدل؟**
1. UNICEF, 2016, p. 9.
2. اليونيسف، 2016، ص. 5.
3. Annan, 2015.
4. Hlasny and Intini, 2015.
5. موشيه شاريت، 1966.
6. Shahak, 1982.
7. Mackey, 2015.
8. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015.
9. رأي اليوم، 2016.
10. وردبرس.كوم، 2016.
11. الجزيرة.نت، 2016.
12. هافينغتون بوست، 2016.
13. المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة حقوق الإنسان، 2004، "دراسة مستقلة أعدتها الأستاذة دايان أورينتليشر عن أفضل الممارسات، تتضمن توصيات لمساعدة الدول في تعزيز قدرتها الداخلية على مكافحة جميع جوانب الإفلات من العقاب"، E/CN.4/2004/88.
14. ESCWA, 2016.
15. الإسكوا، 2013.
16. ظهير شريف رقم 1.04.42، مرسوم ملكي صادر في 10 نيسان/أبريل 2004 الذي يحدّد النظام الأساسي لهيئة الإنصاف والمصالحة. كما يحدد مهام الهيئة وسلطاتها وهيكلتها، <https://www.hrw.org/legacy/arabic/reports/2005/morocco1105/5.htm>
42. Bunting, 2011.
43. Stiglitz 2002, p. 62.
44. Chan and Simons, 2016.
45. بي بي سي، 2015.
46. محمد حامد البديوي، 2015.
47. Olivet and Eberhardt, 2013.
48. Olivet and Eberhardt, 2012, p. 8.
49. World Bank, 2015.
50. المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 1997.
51. E/1998/22-E/C.12/1997/10، ص. 128.
52. Hufbauer and others, 2008.
- Annan, 2004; Pan, 2003.
- الفصل السابع. تبعات الظلم في العالم العربي**
1. الإسكوا، 2014 و 2016.
2. United Nations Development Programme (UNDP), 2015, p. 215.
3. أسعد عبد الرحمن، 2004.
4. رفيق عبد السلام، 2004.
5. فارس حامد عبد الكريم، 2009.
6. أسعد عبد الرحمن، 2004.
7. المرجع نفسه.
8. منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2013.
9. الإسكوا، 2014.
10. الإسكوا، 2014، ص. 36.
11. الإسكوا، 2014، ج.
12. طارق علي جماز، من دون تاريخ، ص. 82.
13. مهند حقامي، 2013؛ جامعة الدول العربية، إدارة السياسات السكانية والهجرة، 2008.
14. أرسطو، 1947.
15. غازي دحمان، 2008.
16. Al-Nasrawi, 1991, pp. 162-163.
17. Hinnebusch, 2003, p. 36.
18. المرجع نفسه، ص. 41؛ Al-Nasrawi, 1991, pp. 109-113, 120-121, 127؛ Kubursi and Mansur, 1993, p. 13.
19. Hinnebusch, 2003, p. 41.
20. Fleurant and others, 2016.
21. المرجع نفسه.
22. Dalacoura, 2012, p. 67.
23. Costello, Jenkins and Aly, 2015, p. 90.
24. يزيد صايغ، 2016.
25. منظمة الصحة العالمية، <http://www.who.int/violenceprevention/approach/definition/en>
26. <http://www.haythammanna.net/articles%20arabic/agresion.htm>
27. فواز جرجس، 2016.

الملحق الثاني

1. John Roemer, 1998
2. Hassine, 2012
3. El Enbaby, 2012
4. Assaad and others, 2012
5. Krafft and El-Kogali, 2014؛ صفاء الكوكلي وكارولين كرافت، 2015
6. Assaad and others, 2012
7. Krafft and El-Kogali, 2014؛ صفاء الكوكلي وكارولين كرافت، 2015
8. Elbadawy, 2015; Krafft, 2012
9. Assaad, 2013
10. Krafft and others, 2013
11. Walker and others, 2007
12. Rocco and others, 2011
13. Barros and others, 2012
14. Wagstaff, 2003
15. Assaad and others, 2012
16. Filmer and Pritchett, 1999; Filmer, 2005; Smits, 2007; and Huisman and Smits, 2009
17. صفاء الكوكلي وكارولين كرافت، 2015
18. المرجع نفسه.

17. United Nations Disarmament, Demobilization and Reintegration Resource Center, <http://unddr.org/countryoverview.aspx> (استرجعت في 26 نيسان/أبريل 2016).
18. Willcoxon, forthcoming
19. Call and Wyeth, 2008, p. 12
20. وجيه كوثراني، 2015
21. Wilson, 2008
22. <https://www.britannica.com/topic/history-of-Europe/The-European-war-in-Germany-1635-45>
23. المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، ص. 329
24. المرجع نفسه، ص. 136
25. Pew Research Center, 2014
26. المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، ص. 223

الملحق الأول

1. Salehi-Isfahani, 2012
2. Ersado and Gignoux, 2014; Salehi-Isfahani and others, 2013; 2012
3. Assaad and others, 2012
4. Assaad and others, 2014b
5. Assad and others, 2010
6. Assad and others, 2012

المراجع



المراجع

المراجع

بالعربية

- ابن تيمية (من دون تاريخ). مجموع الفتاوى، مجلد 28.
- ابن خلدون (من دون تاريخ). المقدمة، الباب الثالث، الفصل 43، طبعة دار الكتاب. بيروت.
- أرسطو (1947). السياسة. ترجمة أحمد لطفي السيد، كتاب 5، جزء XI. القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر.
- أسعد عبد الرحمن (2004). الاستبداد وحكم التغلب في أنظمة الحكم العربية المعاصرة، 3 تشرين الأول/أكتوبر. <http://www.aljazeera.net/home/print/466530fd-e741-4721-acd2-a85c1ce6092a/14319e25-197b-4f66-95b2-79a7a46bfd1d>
- أشواق عباس (2016). أزمة بناء الدولة العربية المعاصرة: مقارنة نقدية لمفهوم الإصلاح وإشكالية التكامل العقلاني. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- أديب نعمة (2014). الدولة الغنائمية والربيع العربي. بيروت: دار الفارابي.
- الأمم المتحدة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين (2013). مستقبل سوريا: أزمة الأطفال اللاجئين، تشرين الثاني/نوفمبر. <http://www.unhcr.org/ar/52a059056.html>
- الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أوتشا (2011). القدس الشرقية: مخاوف رئيسية إزاء الأوضاع الإنسانية. تقرير خاص، آذار/مارس. القدس الشرقية. https://www.ochaopt.org/sites/default/files/ocha_opt_jerusalem_report_2011_03_23_web_arabic.pdf
- _____ (2014). القدس الشرقية: مخاوف إنسانية أساسية، ورقة حقائق، آب/أغسطس. https://www.ochaopt.org/sites/default/files/ocha_opt_Jerusalem_FactSheet_august2014_arabic.pdf
- _____ (2015أ). خطة الاستجابة الإنسانية 2016: العراق. https://www.humanitarianresponse.info/en/system/files/documents/files/overview_iraq_2016_hrp_ar.pdf
- _____ (2015ب). خطة الاستجابة الإنسانية 2016: ليبيا. http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Libya_HRP_2016_AR_Final.pdf
- _____ (2016أ). رقم قياسي لعمليات الهدم في 2016؛ وانخفاض عدد الخسائر البشرية، 29 ديسمبر/كانون الأول. <http://www.ochaopt.org/ar/content/record-number-demolitions-2016-casualty-toll-declines-1>
- _____ (2016ب). النشرة الإنسانية: اليمن، العدد 8 (1 شباط/فبراير). http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/OCHA_Yemen_Hum_Bulletin_Jan_2016_AR.pdf

أنس زكي (2012). الأزهر يرفض إقامة حسينية بمصر، 20 أيار/مايو.
<http://www.aljazeera.net/news/arabic>

أنيس الحروب (2011). التسرب من مدارس الأونروا في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان: دراسة نوعية، تشرين الثاني/نوفمبر. بيروت: معهد عصام فارس للسياسة العامة والشؤون الدولية في الجامعة الأميركية ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا).
https://www.aub.edu.lb/ifi/public_policy/pal_camps/Documents/research_reports/20121015ifi_pc_unrwa_research_report_hroub_dropouts_arabic_web.pdf

إيمان أحمد رجب (2010). النظام الإقليمي العربي في مرحلة ما بعد الاحتلال الأمريكي للعراق. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

الباروميتر العربي (2012-2014). باروميتر الديمقراطية العربي، الدورة الثالثة.
<http://www.arabbarometer.org/ar/content/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A9>

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2003). تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003: نحو إقامة مجتمع المعرفة. نيويورك.

_____ (2004). تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004: نحو الحرية في الوطن العربي. نيويورك.

_____ (2006). تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005: نحو نهوض المرأة في العالم العربي. نيويورك.

برهان غليون (2015). المحنة العربية: الدولة ضد الأمة، ط 1. الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

البنك الدولي (2009). طريق لم يسلك بعد: الإصلاح التعليمي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ترجمة محمد أمين مخيمر، وموسى أبوطه. العين: دار الكتاب الجامعي.

_____ (2011). تقرير عن التنمية في العالم 2011: الصراع والأمن والتنمية. واشنطن، دي. سي. بي بي سي (2015). المحكمة الجنائية الدولية تطلب من جنوب أفريقيا القبض على الرئيس البشير، 14 حزيران/يونيو.
http://www.bbc.com/arabic/middleeast/2015/06/150613_south_africa_bashir_sudan_icc_arrest

تميم البرغوثي (2007). الوطنية الأليفة: الوفد وبناء الدولة الوطنية في ظل الاستعمار. القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية.

توماس هوبز (2011). اللفيathan: الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة. ترجمة ديانا حبيب حرب، وبشرى صعب. مراجعة وتقديم رضوان السيد، ط 1. أبو ظبي: هيئة أبوظبي للثقافة والتراث (كلمة).
<http://www.alkottob.com/onlineread/2282.html>

جاد الكريم الجباعي (2010). مسألة الأقليات.
http://cdf-sy.org/content/index.php?option=com_content&view=article&id=294:2010-08-15-21-37-15&catid=9:2010-07-06-15-20-36&Itemid=10

جامعة الدول العربية، إدارة السياسات السكانية والهجرة (2008). التقرير الإقليمي لهجرة العمل العربية: هجرة الكفاءات، نزيف أم فرص؟ سلسلة دراسات وتقارير حول السكان والتنمية في المنطقة العربية. القاهرة.

جايسون براونلي (2013). العنف ضد الأقباط والمرحلة الانتقالية في مصر. واشنطن، دي. سي.: مركز

- كارنيغي للشرق الأوسط.
الجزيرة.نت (2016). الجزائر تسحب كتاباً مدرسياً بسبب إسرائيل، 16 أيلول/سبتمبر.
<http://www.aljazeera.net/news/arabic>
- جمال بندحمان، (2013). *المواطنة المسؤولة: دليل المفاهيم والمواضيع*. لندن.
<http://citizenshipgate.com/en/wp-content/uploads/2013/04/Responsible-Citizenship-A-guide-to-concepts-and-topics1.pdf>
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2014). واقع اللاجئين الفلسطينيين، عشية اليوم العالمي للاجئين، 20 حزيران/يونيو.
www.pcbs.gov.ps/site/512/default.aspx?tabID=512&lang=ar&ItemID=1146&mi.d=3915&wversion=Staging
- جودي عزيز (2014). إحياء ذكرى 12 آذار في المناطق الكردية في سوريا، 12 آذار/مارس.
<http://aranews.org>
- جوزف ستيغلitz، وأدم س. هيرش (2015). أحجية التجارة الحرة عبر الباسيفيكي. ترجمة مایسة کامل، 2 تشرين الأول/أكتوبر.
<https://www.project-syndicate.org/commentary/trans-pacific-partnership-charade-by-joseph-e--stiglitz-and-adam-s--hersh-2015-10/arabic>
- جون رولز (2011). *نظرية في العدالة*. ترجمة ليلى الطويل. دمشق: الهيئة العامة السورية للكتاب.
- حسن حنفي (2012). الاندماج في مسار التاريخ من جديد للخروج من حالة الاغتراب. محاضرة في ختام أعمال محور «اللغة والهوية»، مؤتمر العلوم الاجتماعية والإنسانية. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، آذار/مارس.
- خلود سباعي (2015). العدالة الاجتماعية والانتفاضات العربية. السفير، 30 نيسان/أبريل.
- راجي أسعد (2012). المساواة للجميع؟ سياسة مجانية التعليم العالي العام في مصر تخلق عدم تكافؤ في الفرص. في *التعليم العالي في مصر: هل تؤدي المجانية الى تكافؤ الفرص؟* تحرير أسماء البدوي. القاهرة: مجلس السكان الدولي.
- رأي اليوم (2016). نجاح لافت لمبادرة اطفاء الانوار و88% من الاردنيين ضد اتفاقية الغاز الإسرائيلي، 4 تشرين الأول/أكتوبر.
<http://www.raialyoum.com/?p=534587>
- رغد جرابسي، وتمام فلدمن (2014). مكانة حق التظاهر في المناطق المحتلة، ورقة موقف، تحرير طال دهان. تل أبيب يافا: جمعية حقوق المواطن في إسرائيل.
- رغيد الصلح (2006). *لبنان والعروبة: الهوية الوطنية وتكوين الدولة*. بيروت: دار الساقى.
- رفيق عبد السلام (2004). الاستبداد الحداثي العربي، 3 تشرين الأول/أكتوبر.
<http://www.aljazeera.net>
- زهير الخويلدي (2012). الإرادة والاختيار والعدل عند الفارابي. الحوار المتمدن، العدد 3858.
<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=325279>
- سعيد بنسعيد العلوي (2014). العدالة أولاً: من وعي التغيير إلى تغيير الوعي. في *ما العدالة؟ معالجات في السياق العربي*. الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- سفيان العيسة (2008). الدول العربية: الفساد والإصلاح، 23 آب/أغسطس.
<http://carnegieendowment.org/sada/?fa=21411&lang=ar>
- سلمان أبوسته (1998). نكبة فلسطين: مواطن الفلسطينيين التي احتلها الغزو الصهيوني وطرده أهلها عام 1948.
<http://www.palestineremembered.com/Acre/Maps/Story1262.html>

- سليمان شفيق (2016). من افتتاحية الكرازة إلى افتتاحية الوطن. الاقباط يبنون كنائسهم بدماء الشهداء، 18 تموز/يوليو. <http://www.copts-united.com/Article.php?I=2765&A=265352>.
- شفيق ناظم الغبرا (2016). معركة الموصل بين الهوية والحقوق والمستقبل، 20 تشرين الأول/أكتوبر. <http://www.alhayat.com/m/opinion/18025443>.
- الشهرستاني (1993). الملل والنحل. ط 3. بيروت: دار المعارف.
- صبري محمد خليل خيرى (2011). مفهوم العدل الاجتماعي في الفكر الاجتماعي المقارن، 15 تشرين الأول/أكتوبر. <http://drsabrikhalil.wordpress.com>.
- صفاء الكوكلي، وكارولين كرافت (2015). توسيع نطاق الفرص للجيل القادم: تنمية الطفولة المبكرة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. واشنطن دي. سي.: البنك الدولي. <https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/21287>.
- طارق علي جماز (من دون تاريخ). التنمية الاقتصادية والبشرية. الدانمرك: الأكاديمية العربية المفتوحة بالدانمرك. http://www.ao-academy.org/docs/al_tanmiyah_aliaqtisadiyah_wa_albashariyah_1505009.pdf.
- طالب عوض (2013). عدالة النظام التجاري الدولي المعاصر والبدائل المتاحة أمام الدول النامية، 6 أيار/مايو. <http://ujnews2.ju.edu.jo/en/english/Lists/StudiesAndResearchs/DispForm.aspx?ID=111>.
- طاهر كنعان، ممدوح السلامة، ومي حنانيا (2012). تمويل التعليم العالي في الأردن. في تمويل التعليم العالي في البلاد العربية، تحرير أحمد جلال وطاهر كنعان، ط 1. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- عاصم الدسوقي (2008). كبار ملاك الأراضي الزراعية ودورهم في المجتمع المصري 1914-1952. القاهرة: دار الشروق.
- عبد الإله بلقزيز (2010). أزمة الشرعية في النظام السياسي العربي. المستقبل العربي، السنة 33، العدد 378 (آب/أغسطس)، ص ص. 78-124.
- _____ (2016). «الربيع العربي»: جردة حساب أولية. المستقبل العربي، السنة 39، العدد 447 (أيار/مايو)، ص ص. 29-44.
- عبد الحسين شعبان (2015). مقابلة أجراها يوسف عبده، محمود، الحوار المتمدن. 20 أيار/مايو. <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=468819>.
- عبد الرحمن الكواكبي (2011). طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد. القاهرة: كلمات عربية للترجمة والنشر.
- العربية (2007). فرض حظر التجول بالبصرة إثر تفجير مرقد طلحة بن عبيد الله، 15 حزيران/يونيو. <http://www.alarabiya.net/articles/2007/06/15/35513.html>.
- _____ (2015). عودة 1000 لاجئ من تركيا إلى «تل أبيب» السورية، 18 حزيران/يونيو. <http://www.alarabiya.net/ar>.
- عصام محمد شنطي (2000). فهرس المخطوطات المصورة: التاريخ، الجزء الثاني. معهد المخطوطات العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
- علي بن أبي طالب (2002). نهج البلاغة، شرح علي محمد علي دخيل، ط 1. بيروت: دار المرتضى.
- _____ (2009). نفحات الولاية: شرح عصري جامع لنهج البلاغة، شرح ناصر مكارم الشيرازي، الجزء الخامس. بيروت: دار جواد الأئمة.
- علي القاسمي (2006). اختلالات النظام التعليمي في البلدان العربية وعرقلة التنمية البشرية، أيار/مايو. <http://www.atinternational.org/forums/showthread.php?t=11642>.

- عليان بوزيان (2013). القيمة الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية والحماية القضائية له: دراسة تطبيقية مقارنة على الدساتير العربية الحديثة. الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 10، (حزيران/يونيو)، ص ص. 106-121. http://www.univ-chlef.dz/ratsh/RATSH_121-106_AR/la_revue_N_10/Article_Revue_Academique_N_10_2013/Science_eco_admin/article_05.PDF
- عمرو عادلي (2014). دور الدولة الاقتصادي وإعادة تصميم نموذج التنمية في مصر، 31 كانون الأول/ديسمبر. <http://carnegie-mec.org/2014/12/31/ar-pub-57674>
- غازي دحمان (2008). عرض كتاب سلطة الاستبداد والمجتمع المقهور، 4 كانون الأول/ديسمبر. <http://www.aljazeera.net>
- غيث بن غيث (2013). الفضائل الأخلاقية في نظرية السعادة عند الغزالي، 13 كانون الثاني/يناير. <http://philo-ethique.alafdal.net/t153-topic>
- فارس حامد عبد الكريم (2009). نحو محو ثقافة الدكتاتورية في دولة القانون والديمقراطية، 16 كانون الثاني/يناير. <http://www.ssrcaw.org/ar/print.art.asp?aid=159700&ac=2#sthash.GEuEpVu8.dpuf>
- فارس كمال نظمي (2006). مفهوم العدالة في الفكر الاجتماعي: من حمورابي إلى ماركس. الحوار المتمدن، العدد 1671. <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=75400>
- فاروق شريف (2015). الحزام العربي بين الحقيقة والخيال، 7 أيلول/سبتمبر. <http://www.alquds.co.uk/?p=399155>
- فاطمة سيبيتي قاسم، (2015). سياسة الأحزاب، والدين، والمرأة في القيادة: لبنان من منظور مقارن. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- فرانز فانون (2004). معذبو الأرض. ترجمة سامي الدروبي، وجمال أتاسي. بيروت: دار الفارابي.
- فريدريك ويري (2013). الانتفاضة المنسية في شرق المملكة العربية السعودية. واشنطن، دي. سي.: مركز كارنيغي للشرق الأوسط.
- فواز جرجس (2016). الشرق الأوسط الجديد: الاحتجاج والثورة والفوضى في الوطن العربي. ترجمة عبد الواحد لؤلؤة. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- كارولين كرافت، أسماء البدوي، وراجي أسعد (2012). الالتحاق بالتخصصات المختلفة: وجه آخر لعدم تكافؤ الفرص. في التعليم العالي في مصر: هل تؤدي المجانية الى تكافؤ الفرص؟ تحرير أسماء البدوي. القاهرة: مجلس السكان الدولي.
- كريستوفر م. ديفيدسون (2014). ما بعد الشيوخ: الانهيار المقبل للممالك الخليجية. ترجمة مركز أوال للدراسات والتوثيق، ط 1. بيروت: مركز أوال للدراسات والتوثيق.
- كورالي برنغ (2016). الناس والفساد: دراسة مسحية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا. برلين: منظمة الشفافية الدولية.
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الإسكوا (2012). أسواق العمل وسياسة سوق العمل في منطقة الإسكوا، التقرير الرابع، السياسة الاجتماعية المتكاملة. E/ESCWA/SDD/2011/3
- _____ (2013أ). مشاركة المجتمع المدني في الشؤون العامة سلسلة السياسات العامة: أوراق موجزة، العدد الأول، المشاركة والعدالة الانتقالية. E/ESCWA/SDD/2013/Technical Paper.5
- _____ (2013ب). مكافحة العنف المنزلي ضد المرأة والفتاة: سياسات تمكين المرأة في المنطقة العربية. E/ESCWA/ECW/2013/4
- _____ (2014أ). التكامل العربي سبيلاً لنهضة إنسانية. E/ESCWA/OES/2013/3

- _____ (2014ب). *الطبقة الوسطى في البلدان العربية: قياسها ودورها في التغيير*.
E/ESCWA/EDGD/2014/2.
- _____ (2014ج). *النزاع في الجمهورية العربية السورية: تداعيات على الاقتصاد الكلي وعقبات في طريق الأهداف الإنمائية للألفية*. 5. E/ESCWA/EDGD/2014/Technical Paper.
- _____ (2015أ). *تحديد الفجوات التشريعية في تطبيق قرار مجلس الأمن 1325 (2000) حول المرأة والأمن والسلام في دول عربية مختارة*. 4. E/ESCWA/ECW/2015/Technical Paper.
- _____ (2015ب). *الملامح الديمغرافية للمنطقة العربية: تحقيق العائد الديمغرافي (متوقع)*.
E/ESCWA/SDD/2015/Technical Paper.12.
- _____ (2016). *مستقبل التنمية في المنطقة العربية: رؤية لعام 2030*.
E/ESCWA/EDID/2015/3.
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الإسكوا والمنظمة الدولية للهجرة (2015). *تقرير الهجرة الدولية لعام 2015: الهجرة والنزوح والتنمية في منطقة عربية متغيرة*. 1. E/ESCWA/SDD/2015/1.
- ماجد كيالي (2014). *محنة الدولة والمواطنة والديمقراطية في العالم العربي. شؤون فلسطينية، العدد 256 (ربيع)، ص ص. 188-215*.
- مارك شيفبوير، وآخرون (2015). *الوظائف أو الامتيازات: إطلاق الإمكانيات لخلق فرص العمل في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. تقرير عن التنمية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. واشنطن، دي. سي.: البنك الدولي*.
- مازن جابر (2012). *عديمو الجنسية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. موارد: الأقليات وحقوق الإنسان، العدد 19 (شتاء)، ص ص. 79-81*. <http://www.amnestymena.org/Issues/M19.pdf>.
- ماهر عابد (2011). *ثنائية الاستبداد والفساد .. أثرها في إفشال التنمية، 17 كانون الأول/ديسمبر*.
<http://www.globalarabnetwork.com/economics-and-development/economic-reports/6486-2011-12-18-002527>.
- مايكل فارسي (2013). *الأنبا إرميا: الاعتداء على 73 كنيسة و212 من ممتلكات الأقباط حتى الآن، 19 آب/أغسطس*. <http://www.youm7.com>.
- مجلس السكان الدولي (2009). *مسح النشء والشباب في مصر: التقرير النهائي. القاهرة*.
- _____ (2011). *مسح النشء والشباب في مصر: التقرير النهائي. القاهرة*.
- المجلس القومي لحقوق الإنسان (2011). *تقرير المجلس عن أحداث ماسبيرو، 2 تشرين الثاني/نوفمبر*. <http://www.nchregypt.org/index.php/activiti>
<http://www.sis.gov.eg/Newvr/final%20rab3a%20report%20march2014.pdf>.
- _____ (2014). *تقرير لجنة تقصي الحقائق حول أحداث فض اعتصام رابعة العدوية. القاهرة*.
<http://www.sis.gov.eg/Newvr/final%20rab3a%20report%20march2014.pdf>.
- محمد أحمد عبد الغني (2004). *العدالة الاجتماعية في ضوء الفكر الإسلامي المعاصر. أطروحة أعدت لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية*.
<http://www.kantakji.com/media/5097/r330.doc>.
- محمد إمام، وعبد الرحمن أبو الغلا (2014). *رابعة... مجزرة الانقلاب*.
<http://www.aljazeera.net>.
- محمد جمال باروت (2013). *التكون التاريخي الحديث للجزيرة السورية: أسئلة وإشكاليات التحول من البدونة إلى العمران الحضري، ط 1. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات*.
- محمد حامد البديوي (2015). *المحكمة الجنائية الدولية والسعي نحو عدالة غائبة: قراءة في دور*

- المحكمة وأزماتها السياسية، 26 حزيران/يونيو.
<http://www.sasapost.com/opinion/international-criminal-court>
 محمد العجاتي، وشيماء الشرقاوي (2014). المواطنة والحراك العربي.. قراءة في الدساتير والواقع والبنية ما بعد الانتفاضات العربية. ورقة تم تقديمها لمؤتمر «أثر الانتفاضات العربية على المواطنة في العالم العربي». جامعة البلمند، تشرين الثاني/نوفمبر.
- محمد العريان (2014). تفتيت مؤسسات بريتون وودز، 15 آب/أغسطس.
<https://www.project-syndicate.org/commentary/mohamed-a-el-erian-says-that-refusal-to-reform-the-imf-and-the-world-bank-is-making-the-world-more-dangerous/arabic>
- محمد غنيم (2012). شيعة مصر: الحقيقة الغائبة. موارد: الأقليات وحقوق الإنسان، العدد 19 (شتاء)، ص ص. 59-62. www.amnestymena.org/Issues/M19.pdf
- محمد الهيني (من دون تاريخ). دراسة في القانون: الأسس والمنطلقات الدستورية لإصلاح وتطوير العدالة. <http://www.assabah.press.ma/?view=article&tmpl=component&layout=default&id=40830>
- المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (2014). ما العدالة؟ معالجات في السياق العربي. الدوحة. _____ (2015). المؤشر العربي: برنامج قياس الرأي العام العربي. الدوحة.
<http://www.dohainstitute.org/file/Get/7ea0ca02-c653-4078-b31e-2f59d30482a5.pdf>
- مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث، كوثر (2015). تقرير تنمية المرأة العربية 2015: المرأة العربية والتشريعات. تونس.
- مسعود ضاهر (2005). خريطة الأقليات في الوطن العربي: فسيفساء من الأعراق واللغات والديانات شكلت هوية المنطقة ومشاكلها. الشرق الأوسط، 15 نيسان/أبريل. <http://archive.aawsat.com/details.asp?article=293653&issueno=9635#.Vz68cf197RY>
- منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين (2016). من الأرض: التعذيب ممارسة منهجية في البحرين، 9 شباط/فبراير. <http://www.adhrb.org/ar/?p=482>
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، اليونسكو (من دون تاريخ). ترميم مرقد السامراء. <http://www.unesco.org/new/ar/iraq-office/culture/samarra-shrine-restoration>
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسف (2015). التعليم في خط النار: النزاع وحرمان الأطفال من التعليم. http://www.unicef.org/mena/Education_Under_Fire_ARABIC.pdf
- _____ (2016). ثمن باهظ يدفعه الأطفال: العنف يدمر الطفولة في العراق. العراق. http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Iraq_Report_Arabic_web-final%281%29.pdf
- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والبنك الدولي (2010). التعليم العالي في مصر. سلسلة مراجعات لسياسات التعليم العالي. باريس.
- منظمة العفو الدولية (2014). سعداء بالضغط على الزناد استخدام إسرائيل للقوة المفرطة في الضفة الغربية، ط 1. لندن.
- _____ (2015). جيل السجون: شباب مصر من التظاهر إلى السجون، ط 1. لندن.
- منظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2013). نظرة جديدة إلى النمو الاقتصادي: نحو مجتمعات عربية منتجة وشاملة. بيروت: منظمة العمل الدولية/المكتب الإقليمي للدول العربية. مها الشهري (2013). غياب العدالة الاجتماعية. الحياة، 13 تشرين الأول/أكتوبر.

- مهند حمّامي (2013). أخصائيو الصحة العرب المغتربون: استنزاف أم كسب للأدمغة؟ ورقة قدمت في «الندوة الدولية لمعهد الدوحة الدولي للأسرة حول أثر تغيير ديناميكيات السكان على الأسرة العربية». مركز قطر الوطني للمؤتمرات، 2-3 كانون الأول/ديسمبر.
- موشيه شاريت (1966). يوميات شخصية. ترجمة احمد خليفة. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية. http://www.sharett.org.il/downloads/books/yoma%20in%20arabic/.diary_in_arabic.pdf
- مي أحمد (2015). النديم وحرية الفكر: 289 حالة تعذيب و16 واقعة اغتصاب وتحرش بالسجون خلال عام.. ومقتل 21 طالبا والقبض على 761 بالجامعات، 27 حزيران/يونيو. <http://albedaiah.com/news/2015/06/27/92149>
- نادر شكري (2015). برلمان 2015: نجاح 9 أقباط بالمرحلة الثانية و3 بالأولى و24 بالقوائم، 3 كانون الأول/ديسمبر. <http://www.wataninet.com>
- نادين نمري (2015). ضرب الأطفال مباح في القوانين العربية، 3 تشرين الأول/أكتوبر 2015. <http://raseef22.com/life/2015/10/03/child-abuse-is-permitted-in-arab-laws>
- نبيل علي صالح (2004). محنة الاستبداد السياسي والاجتماعي في العالم العربي. الحوار المتمدن، العدد 758، 28 شباط/فبراير. <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=15253>
- نظرة للدراسات النسوية (2016). في إطار الجلسة 60 للجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة: 57 منظمة من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تطالب بتعديلات تشريعية لمحاربة العنف الجنسي ضد النساء، ورقة مناقشة، 12 آذار/مارس. <http://nazra.org/sites/nazra/files/attachments/svawmena-arb.pdf>
- هافينغتون بوست (2016). منظمات مجتمع مدني بالمغرب تقاطع التمرور الإسرائيلية.. والحملة تحقق نجاحاً كبيراً، 18 حزيران/يونيو. http://www.huffpostarabi.com/2016/06/18/story_n_10546928.html
- هيثم مناع (2004). عديمو الجنسية في سوريا، ط 3. باريس: اللجنة العربية لحقوق الإنسان. <http://hem.bredband.net/dccls2/r1.htm>
- _____ (2014). العهد والعقد في الثقافة العربية الإسلامية. جنيف: المعهد الاسكندنافي لحقوق الإنسان.
- _____ (2015). خلافة داعش، ط 1. بيروت: بيسان.
- هيومن رايتس ووتش (2009). الحرمان من الكرامة: التمييز المنهجي والمعاملة المتسمة بالعنصرية بحق المواطنين السعوديين من الشيعة. نيويورك. <https://www.hrw.org/sites/default/files/reports/saudi0909arweb.pdf>
- _____ (2011). مصر: التحقيق العسكري في أحداث ماسبيرو وإهدار للعدالة، 25 تشرين الأول/أكتوبر. <https://www.hrw.org/ar/news/2011/10/25/244347>
- _____ (2014). حسب الخطة: مذبحه رابعة والقتل الجماعي للمتظاهرين في مصر، 12 آب/أغسطس. <https://www.hrw.org/ar/report/2014/08/12/256580>
- _____ (2016). «نخاف على مستقبلهم» حواجز تعليم الأطفال السوريين اللاجئين في الأردن. الولايات المتحدة الأمريكية. https://www.hrw.org/sites/default/files/report_pdf/jordan0816arweb.pdf
- وجيه كوثراني (2015). الفقيه والسلطان: جدلية الدين والسياسة في تجربتين تاريخيتين العثمانية والصفوية-القاجارية، ط 1. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- وردبرس.كوم (2016). الخليج العربي يرفض التطبيع مع الكيان الصهيوني، تموز/يوليو.

<https://ansaudis.wordpress.com>

وزارة الدولة لشؤون المرأة، العراق (2014). الخطة الوطنية لقرار مجلس الأمن 1325 (المرأة والأمن والسلام). [https://www.unglobalcompact.org/system/attachments/](https://www.unglobalcompact.org/system/attachments/cop_2014/123511/original/1325_Security_(1)_1.pdf?1416783240)

وكالة أنباء برانا (2007). ممثلية محافظة النجف في هولندا تستنكر الأعمال اللامسؤولة لقناة الجزيرة، 5 أيار/مايو. <http://www.sistani.org/arabic/in-news/1024>

ويكي ثورة (2013). تقرير شامل: حصر ضحايا فض اعتصام رابعة تفصيلياً وآلية الحصر، 3 أيلول/سبتمبر. <https://wikithawra.wordpress.com/2013/09/03/rabiadisperal14aug/>

وليم نجيب نصار (2016). مأزق الديمقراطية في الوطن العربي في ظل النظم «البتريمونبالية الجديدة» الأرمن نموذجاً. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

ياسمين فهيم ونهى سامي (2012). الكفاية والتكافؤ في تمويل التعليم العالي في مصر. في تمويل التعليم العالي في البلاد العربية، تحرير أحمد جلال وطاهر كنعان، ط 1. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

يحيى الجمل (1987). أنظمة الحكم في الوطن العربي. في أزمة الديمقراطية في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

يزيد صايغ (2012). فوق الدولة: جمهورية الضباط في مصر. بيروت: مركز كارنيغي للشرق الأوسط. _____ (2015). عودة جماعات المصالح العسكرية في مصر، 21 كانون الأول/ديسمبر. <http://carnegie-mec.org/2015/12/21/ar-62342/io4i>

_____ (2016). معضلات الإصلاح: ضبط الأمن في المراحل الانتقالية في الدول العربية. بيروت: مركز كارنيغي للشرق الأوسط. <http://carnegie-mec.org/2016/03/30/ar-63155/iw7x>

بالإنكليزية

Abdul-Hamid, Yara (2011). *Child Rights Situation Analysis: Middle East and North Africa*. Sweden: Save the Children. Sweden: Save the Children.

Abras, Ana, and others (2013). Inequality of opportunities in the labor market: evidence from life in transition surveys in Europe and Central Asia. *IZA Journal of Labor & Development*, vol. 2, No. 7, pp. 1-22.

Abu-Ismael, Khalid, Gihan Abou Taleb, and Racha Ramadan (2012). Rethinking global poverty measurement. Working Paper, No. 93. Brazil: International Policy Centre for Inclusive Growth (IPC-IG). Available from <http://www.ipc-undp.org/pub/IPCWorkingPaper93.pdf>.

Acemoglu, Daron, and James A. Robinson (2012). *Why Nations Fail: the Origins of Power, Prosperity, and Poverty*. New York: Crown Publishers.

Adalah, the Legal Center for Arab Minority Rights in Israel (2002). Law of Political Parties. Available from www.adalah.org/en/law/view/512.

_____ (2009). Israel Land Administration Law-Amendment No.7. Available from www.adalah.org/en/law/view/505.

- _____ (2011a). Budget Foundations Law (Amendment No. 40) 5771-2011. Available from www.adalah.org/uploads/oldfiles/Public/files/Discriminatory-Laws-Database/English/33-Budget-Foundations-Law-Amendment40-Nakba-Law.pdf.
- _____ (2011b). Law to Amend the Cooperative Societies Ordinance (No. 8), 5771-2011. Available from www.adalah.org/uploads/oldfiles/Public/files/Discriminatory-Laws-Database/English/12-Admissions-Committees-Law-2011.pdf.
- _____ (2012). Discriminatory Laws Database. Available from www.adalah.org/en/content/view/7771.
- Akin, Mustafa Seref (2005). Education and fertility: a panel data analysis for Middle Eastern countries. *The Journal of Developing Areas*, vol. 39, No. 1 (Fall), pp. 55-69.
- Akkari, Abdeljalil (2010). Privatizing education in the Maghreb: a path for a two-tiered education system. In *World Yearbook of Education 2010: Education and the Arab World: Political Projects, Struggles, and Geometries of Power*, Andre E. Mazawi and Ronald G. Sultana, eds. London: Routledge.
- Alam, M. Shahid (2009). *Israeli Exceptionalism: the Destabilizing Logic of Zionism*. London: Palgrave Macmillan.
- Alesina, Alberto, Rafael Di Tella, and Robert MacCulloch (2004). Inequality and happiness: are Europeans and Americans different? *Journal of Public Economics*, vol. 88, Issue No. 9-10, pp. 2009-2042.
- Ali, Yahya A. (2013). Private tutoring in Jordan: underpinning factors and impacts. *International Journal of Humanities and Social Science*, vol. 3, No. 13 (July), pp. 109-114.
- Alpher, Yossi (2015). *Periphery: Israel's Search for Middle East Allies*. London: Rowman & Littlefield.
- Alvaredo, Facundo, and Thomas Piketty (2014). Measuring top incomes and inequality in the Middle East: data limitations and illustration with the case of Egypt. Working Paper Series, No. 832. Cairo: Economic Research Forum. Available from <http://erf.org.eg/publications/measuring-top-incomes-inequality-middle-east-data-limitations-illustration-case-egypt/>.
- Amara, Mohamed, and Hatem Jemali (2015). Household and contextual indicators of poverty in Tunisia: a multilevel analysis. Working Paper Series, No. 968. Cairo: Economic Research Forum. Available from <http://erf.org.eg/publications/household-and-contextual-indicators-of-poverty-in-tunisia-a-multilevel-analysis/>.
- Amara, Mohamed, and Mohamed Ayadi (2013). The local geographies of welfare in Tunisia: does neighbourhood matter? *International Journal of Social Welfare*, vol. 22, Issue No.1 (January), pp. 90-103.
- _____ (2014). Local employment growth in the coastal area of Tunisia: spatial filtering approach. *Middle East Development Journal*, vol. 6, Issue No. 2 (July), pp. 255-284.
- Americans for Democracy & Human Rights in Bahrain, Bahrain Center for Human Rights, and the Bahrain Institute for Rights and Democracy (2015). *Apart in Their Own Land: Government Discrimination against Shia in Bahrain*, vol. 2, Economic

- Disclusion, Cultural Marginalization, and Media Discrimination*. Washington, D.C.
- Amiel, Yoram, and Frank A. Cowell (1992). Measurement of income inequality: experimental test by questionnaire. *Journal of Public Economics*, vol. 47, Issue No. 1, pp. 3-26.
- Amin, Magdi and others (2012). *After the Spring: Economic Transitions in the Arab World*. Oxford: Oxford University Press.
- Amnesty International (2011). Egypt: military pledges to stop forced 'virginity tests', 27 June. Available from <https://www.amnesty.org/en/press-releases/2011/06/egypt-military-pledges-stop-forced-virginity-tests/>.
- _____ (2016). United Arab Emirates (UAE): end arbitrary and politically-motivated stripping of nationality, 21 March. Available from <https://www.amnesty.org/en/documents/mde25/3719/2016/en/>.
- Annan, Kofi (2004). Interview by BBC. United Kingdom, 16 September. Available from http://news.bbc.co.uk/2/hi/middle_east/3661134.stm.
- _____ (2015). US invasion of Iraq helped create Islamic state, 8 February. Available from <http://insertbia.info/today/2015/02/kofi-annan-us-invasion-of-iraq-helped-create-islamic-state/>.
- Aran, Meltem A., and Lire Ersado (2013). Inequality of opportunity in access to basic services among Egyptian Children. Development Analytics Research Paper Series, No. 1304. Istanbul: Development Analytics and World Bank. Available from https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=2292461.
- Askari, Hossein (2013). *Conflicts in the Persian Gulf: Origins and Evolution*. New York: Palgrave Macmillan.
- Assaad, Ragui (1997). Kinship ties, social networks, and segmented labor markets: evidence from the construction sector in Egypt. *Journal of Development Economics*, vol. 52, pp. 1-30.
- _____ (1999). Matching severance payments with worker losses in the Egyptian public sector. *The World Bank Economic Review*, vol. 13, No. 1, pp. 117-153.
- _____ (2010). Equality for all? Egypt's free public higher education policy breeds inequality of opportunity. Policy Perspective, No. 2 (December). Cairo: Economic Research Forum.
- _____ (2012). The structure and evolution of employment in Jordan. Working Paper Series, No. 674. Cairo: Economic Research Forum.
- _____ (2013). Making sense of Arab Labor markets: the enduring legacy of dualism. IZA Discussion Paper Series, No. 7573. Bonn: Institute for the Study of Labor. Available from <http://ftp.iza.org/dp7573.pdf>.
- _____ (2014). The structure and evolution of employment in Jordan. In *The Jordanian Labor Market in the New Millennium*, Ragui Assaad, ed. Oxford, United Kingdom: Oxford University Press.
- Assaad, Ragui, and Caroline Krafft (2015a). The evolution of labor supply and unemployment in the Egyptian economy: 1988-2012. In *The Egyptian Labor Market in an Era of Revolution*, Ragui Assaad and Caroline Krafft, eds. Oxford, United Kingdom: Oxford University Press.

- _____ (2015b). Is free basic education in Egypt a reality or a myth? *International Journal of Education Development*, vol. 45 (November), pp. 16-30.
- _____ (2015c). The structure and evolution of employment in Egypt: 1998-2012. In *The Egyptian Labor Market in an Era of Revolution*, Ragui Assaad and Caroline Krafft, eds. Oxford, United Kingdom: Oxford University Press.
- Assaad, Ragui, Caroline Krafft, and Djavad Salehi-Isfahani (2014). Does the type of higher education affect labor market outcomes? A Comparison of Egypt and Jordan. Working Paper Series, No. 826. Cairo: Economic Research Forum.
- Assaad, Ragui, Djavad Salehi-Isfahani, and Rana Hendy (2014). Inequality of opportunity in educational attainment in Middle East and North Africa: evidence from household Surveys. Working Paper Series, No. 834. Cairo: Economic Research Forum.
- Assaad, Ragui, Eslam Badawy, and Caroline Krafft (2014). Differences in pedagogy, accountability, and perceptions of quality by type of higher education in Egypt and Jordan. Working Paper Series, No. 828. Cairo: Economic Research Forum.
- Assaad, Ragui, and others (2012). Inequality of opportunity in child health in the Arab World and Turkey. *Middle East Development Journal*, vol. 4, Issue No.2, pp. 1-37.
- Associated Press (2011). Egypt army admits "virginity tests" on women, 27 June. Available from <http://www.cbsnews.com/news/egypt-army-admits-virginity-tests-on-women/>.
- _____ (2014). A look at the rights of Arab women, 8 March. Available from <http://bigstory.ap.org/article/look-rights-arab-women>.
- Ayubi, Nazih N. (1995). *Over-stating the Arab State: Politics and Society in the Middle East*. London: I.B.Tauris.
- Badil Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights (2013). Report submitted on 30 September 2013 by BADIL resource center for Palestinian residency and refugee rights. Universal Periodic Review (UPR)-Israel. Bethlehem. Available from http://www.upr-info.org/sites/default/files/document/israel/session_17_-_october_2013/badil_resource_center_upr17_isr_e_update.pdf.
- Bahdi, Reem (2007). Background paper on women's access to justice in the MENA region. Prepared for the International Development Research Centre, Women's Rights and Citizenship (WRC) Program, Middle East Regional Office and Middle East and North African Regional Office. Cairo (December 9-11). Available from http://www.uwindsor.ca/law/rbahdi/sites/uwindsor.ca.law.rbahdi/files/womens_access_to_justice_in_mena-bahdi_en.pdf.
- Banerjee, Abhijit V., and Esther Duflo (2011a). *Poor Economics: A Radical Rethinking of the Way to Fight Global Poverty*. New York, NY: PublicAffairs.
- _____ (2011b). Why aren't children learning? *Development Outreach*, vol. 13, No. 1 (April), pp. 36-44. New York, NY: PublicAffairs.
- Bani Ali, Abdullah (2014). In Jordan, child rights for foreign mothers will add to strengths, 21 January. Available from <http://www.thenational.ae/thenationalconversation/comment/in-jordan-child-rights-for-foreign-mothers-will-add-to-strengths>.
- Bank for International Settlements (2011). *BIS Quarterly Review*. Basel. Available from http://www.bis.org/publ/qtrpdf/r_qt1112.htm.
- Barbarani, Sofia (2014). Iraq Kurds press states to recognise genocide, 14 April.

- Available from <http://www.aljazeera.com/indepth/features/2014/04/iraq-kurds-press-states-recognise-genocide-anfal-201441371637191288.html>.
- Barber, Ben, and Stephen Epstein, eds. (2004). *Iraq's Legacy of Terror Mass Graves*. Washington, D.C.: U.S. Agency for International Development.
- Al-Barghouti, Tamim (2008). *The Umma and the Dawla: the Nation-State and the Arab Middle East*. London: Pluto Press.
- Barros, Ricardo Paes de, and others (2009). *Measuring Inequality of Opportunities in Latin America and the Caribbean*. Washington, D.C.: World Bank.
- Barsoum, Ghada F. (2004). The employment crisis of female graduates in Egypt: an ethnographic account. *Cairo Papers*, vol. 25, No. 3.
- _____. (2010). When there is "no respect" at work: job quality issues for women in Egypt's private sector. *OIDA International Journal of Sustainable Development*, vol. 1, No. 1 (August), pp. 67-80.
- _____. (2014). Aligning incentives to reforming higher education in Egypt: the role of private institutions. Working Paper Series, No. 833. Cairo: Economic Research Forum.
- _____. (2015). Young people's job aspirations in Egypt and the continued preference for a government job. In *The Egyptian Labor Market in an Era of Revolution*, Ragui. Assaad and Caroline. Krafft, eds. Oxford: Oxford University Press.
- Barsoum, Ghada, and Nader Mryyan (2014). Incentives structure and accountability in the Jordanian higher education system. Working Paper Series, No. 835. Cairo: Economic Research Forum.
- BBC news (1991). Saddam's Iraq: key events, Gulf war 1990-1991. Available from http://news.bbc.co.uk/1/shared/spl/hi/middle_east/02/iraq_events/html/ground_war.stm.
- Beaumont, Peter (2004). PM admits graves claim 'untrue', 18 July. Available from <http://www.theguardian.com/politics/2004/jul/18/iraq.iraq1>.
- Becker, Sascha O., and Andrea Ichino (2002). Estimation of average treatment effects based on propensity scores. *The Stata Journal*, vol. 2, No. 4, pp. 358-377.
- Bellin, Eva (2012). Reconsidering the robustness of authoritarianism in the Middle East: lessons from the Arab region. *Comparative Politics*, vol. 44, No. 2 (January), pp. 127-149.
- Benaabdelalaali, Wail, Said Hanchane, and Abdelhak Kamal (2012). Educational inequality in the world, 1950-2010: estimates from a new data set. Cahiers du LEAD, No. 2012-1. Toulon: Université de Toulon. Available from <http://lead.univ-tln.fr/fichiers/2012-1.pdf>.
- Ben-Dror, Elad (2015). *Ralph Bunche and the Arab-Israeli Conflict: Mediation and the UN, 1947-1949*. Israeli history, politics and society series. London: Routledge.
- Bibi, Sami, and AbdelRahmen El-Lahga (2010a). Decomposing income inequality in the Arab region. Working Paper Series, No. 557. Cairo: Economic Research Forum.
- _____. (2010b). A Unified Framework to measuring inequality in the Arab countries. Working Paper Series, No. 567. Cairo: Economic Research Forum.
- Bibi, Sami, and Mustapha K. Nabli (2009). Income inequality in the Arab region: data

and measurement, patterns and trends. *Middle East Development Journal*, vol. 1, Issue No. 2 (December).

_____ (2010). Equity and inequality in the Arab region. ERF Policy Research Report, No. 33. Cairo: Economic Research Forum.

Binzel, Christine (2011). Decline in social mobility: unfulfilled aspirations among Egypt's educated Youth. IZA Discussion Paper Series, No. 6139. Bonn: Institute for the Study of Labor.

Bol, Thijs, and Herman G. van de Werfhorst (2013). Educational systems and the trade-off between labor market allocation and equality of educational opportunity. *Comparative Education Review*, vol. 57, No. 2 (May), pp. 285-308.

Boubakri, Narjess, Jean-Claude Cosset, and Walid Saffar (2009). Politically connected firms: an international event, April. Available from https://www.researchgate.net/publication/229053340_Politically_connected_firms_an_international_event_study.

Bourguignon, François, Francisco H. G. Ferreira, and Marta Menendez (2007). Inequality of opportunity in Brazil. *The Review of Income and Wealth*, vol. 53, No. 4 (November), pp. 585-618.

Bowler, Natasha (2015). When Bahrain says you're not Bahraini anymore, 18 August. Available from <http://foreignpolicy.com/2015/08/18/when-bahrain-says-youre-not-bahraini-anymore>.

Brixi, Hana, Ellen Lust, and Micheal Woolcook (2015). *Trust, Voice and Incentives: Learning from Local Success Stories in Service Delivery in the Middle East and North Africa*. Washington, D.C.: World Bank.

Brown, Lester Russell (2011). *World on the Edge: How to Prevent Environmental and Economic Collapse*. London: Earthscan.

Brown, Ryan Andrew, and others (2014). *Youth in Jordan: Transitions from Education to Employment*. Santa Monica, CA.: RAND Corporation. Available from http://www.rand.org/content/dam/rand/pubs/research_reports/RR500/RR556/RAND_RR556.pdf.

Brownlee, Jason (2013). *Violence against Copts in Egypt*. Washington, D.C: Carnegie Endowment for International Peace.

Bruch, Carl, Ross Wolfarth, and Vladislav Michalcik (2012). Natural resources, post-conflict reconstruction, and regional integration: Lessons from the Marshall Plan and other reconstruction efforts. In *Assessing and Restoring Natural Resources in Post-conflict Peace Building*, David Jensen and Steve Loneragan, eds. London: Earthscan.

Brunello, Giorgio, and Daniele Checchi (2007). Does school tracking affect equality of opportunity? New international evidence. *Economic Policy*, vol. 22, Issue No. 52, pp. 781-861.

Bryant, Christa Case (2013). What the Middle East would be like without Christians, 22 December. Available from <http://www.csmonitor.com/World/Middle-East/2013/1222/What-the-Middle-East-would-be-like-without-Christians>.

B'Tselem, Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories (2014). 47 years of temporary occupation, June. Available from <http://www.btselem.org/>

- download/201406_47_year_long_temporary_occupation_eng.pdf.
- Bunting, Madeleine (2011). How land grabs in Africa could herald a new dystopian age of hunger, 28 January. Available from <https://www.theguardian.com/global-development/poverty-matters/2011/jan/28/africa-land-grabs-food-security>.
- Burston, Bradely (2015). It's time to admit it. Israeli policy is what it is: apartheid, 17 August. Available from <http://www.haaretz.com/blogs/a-special-place-in-hell/1.671538>.
- Byman, Danial (2011). *A High Price: the Triumphs and Failures of Israeli Counterterrorism*. New York: Oxford University Press.
- Byrne, Malcom (2013). CIA admits it was behind Iran's coup: the agency finally owns up to its role in the 1953 operation, 19 August. Available from <http://foreignpolicy.com/2013/08/19/cia-admits-it-was-behind-irans-coup/>.
- Calderon-Mejia, Valentina, Fernando Cantu-Bazaldua, and Youssef Chaitani (2015). *The Socio-Economic Impact of Forced Migration on Host Communities: Challenges and Opportunities for the Arab Region*. E/ESCWA/OES/2015/Wp.5.
- Call, Charles T., and Vanessa Hawkins Wyeth, eds. (2008). *Building States to Build Peace*. London: Lynne Rienner Publishers.
- Campbell, Duncan (2014). Israel's Mordechai Vanunu is as much a hero as Edward Snowden, 20 April. Available from <https://www.theguardian.com/commentisfree/2014/apr/20/israel-mordechai-vanunu-hero-edward-snowden>.
- Canadians for Justice and Peace in the Middle East (2011). Palestinian and Israeli prisoners. Factsheet Series, No. 130. Montreal, QC. Available from https://d3n8a8pro7vhmx.cloudfront.net/cjpme/pages/1151/attachments/original/1433449526/130-En-Factsheet-Palestinian_and_Israeli_Prisoners-v8.pdf?1433449526.
- Caney, Simon (2005). *Justice Beyond Borders: A Global Political Theory*. Oxford: Oxford University Press.
- Carothers, Thomas (2002). The end of transition paradigm. *Journal of Democracy*, vol. 13, No. 1, pp. 2-18.
- Carr, Edward Hallett (2001). *The Twenty Years' Crisis 1919-1939: An Introduction to the Study of the International Relations*. New York: Palgrave.
- Chan, Sewell, and Marlise Simons (2016). South Africa to withdraw from international criminal court, 21 October. Available from http://www.nytimes.com/2016/10/22/world/africa/south-africa-international-criminal-court.html?_r=0.
- Charbonneau, Louis (2016). Israel elected to head permanent U.N committee for first time, 13 June. Available from <http://www.reuters.com/article/us-israel-un-idUSKCN0YZ2FT>.
- Chekir, Hamouda, and Ishac Diwan (2014). Crony capitalism in Egypt. *Journal of Globalization and Development*, vol. 5, Issue No. 2 (December), pp. 177-211.
- Chmaytelli, Maher (2016). Top Shi'ite cleric urges restraint in assault on Iraq's Falluja, 26 May. Available from <http://www.reuters.com/article/us-mideast-crisis-iraq-falluja-sistani-idUSKCN0YG113>.
- Cohn, Marjorie (2015). The tangle of US-Israeli double standards, 26 March. Available

from <https://consortiumnews.com/2015/03/26/the-tangle-of-us-israeli-double-standards/>.

Costello, Matthew, J. Craig Jenkins, and Hassan Aly (2015). Bread, justice, or opportunity? the determinants of the Arab awakening protests. *World Development*, vol. 67, (March).

Crespo-Cuaresma, Jesus, Samir K.C., and Petra Sauer (2012). Gini coefficients of educational attainment: age group specific trends in educational (in)equality. Available from <http://paa2012.princeton.edu/papers/121621>.

Dahan, Tal (2014). *Situation Report: the State of Human Rights in Israel and the OPT*, Ryan Shandler, and Zoe Beaudry eds., translated by Yoana Gonen and Kol Milah. Tel Aviv: The Association for Civil Rights in Israel.

Dajani, Souad R. (2005). *Ruling Palestine: a History of the Legally Sanctioned Jewish-Israeli Seizure of land and Housing in Palestine*. Geneva: Centre on Housing Rights and Evictions; Bethlehem: BADIL Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights.

Dalacoura, Katerina (2012). The 2011 uprisings in the Arab Middle East: political change and geopolitical Implications. *International Affairs*, vol. 88, pp. 63-79.

Dang, Hai-Anh, and F. Halsey Rogers (2008). The growing phenomenon of private tutoring: does it deepen human capital, widen inequalities, or waste resources? *World Bank Research Observer*, vol. 23, No. 2 (September), pp. 161-200.

Darcy, Shane (2003). *Israeli's Punitive House Demolition Policy: Collective Punishment in Violation of International Law*. Ramallah: Al-Haq.

Davidson, Lawrence (2012). *Cultural Genocide*. New Brunswick, NJ.: Rutgers University Press.

De Bellaigue, Christopher (2013). *Patriot of Persia: Muhammad Mossadegh and a Tragic Anglo-American Coup*. New York: Harper Collins.

Defense for Children International, MENA Regional Desk (2015). *Overview of Child Rights Situation in Arab Countries*. Palestine.

Defense for Children International Palestine (2016). Distribution of Palestinian Child Fatalities by Month. Available from http://www.dci-palestine.org/child_fatalities_by_month.

Dickson, Harold Richard Patrick (1956). *Kuwait and her Neighbours*. London: George Allen & Unwin LTD.

Doudich Mohamed, and others (2013). Estimating quarterly poverty rates using labor force surveys: a primer. Policy Research Working Paper, No. 6466 (May). Washington, D.C.: World Bank.

Dryden-Peterson, Sarah (2011). *Refugee Education: A Global Review*, November. Geneva: UNHCR.

Duclos, Jean-Yves, and Abdelkrim Araar (2006). *Poverty and Equity: Measurement, Policy and Estimation with DAD*. New York, NY: Springer; Ottawa: International Development Research Centre.

Duesenberry, James Stemble (1949). *Income, Saving and the Theory of Consumer Behaviour*, vol. 87. Cambridge, MA: Harvard University Press.

- Dyer, Geoff (2015). Superpowers circle each other in contest to control Asia's future. *Financial Times*, 15 March.
- The Economist (2015a). *Pocket World in Figures, 2015*. London: Profile Books.
- _____ (2015b). A serviceable deal: TPP is intended to spark a boom in trade in services, but it will be decades in the making, 14 November. Available from <http://www.economist.com/news/finance-and-economics/21678253-tpp-intended-spark-boom-trade-services-it-will-be-decades>.
- _____ (2015c). When what comes down doesn't go up, 2 May. Available from <http://www.economist.com/news/briefing/21650086-salaries-rich-countries-are-stagnating-even-growth-returns-and-politicians-are-paying>.
- _____ (2015d). Who's Afraid of America? The military playing field is more even than it has been for many years. That is a big problem for the West, 13 June. Available from <http://www.economist.com/news/international/21654066-military-playing-field-more-even-it-has-been-many-years-big>.
- Elbadawy, Asmaa (2015). Education in Egypt: improvements in attainment, problems with quality and inequality. In *The Egyptian Labor Market in an Era of Revolution*, Ragui. Assaad and Caroline. Krafft, eds. Oxford: Oxford University Press.
- Elbadawy, Asmaa, and others (2007). Private and group tutoring in Egypt: where is the gender inequality? Working Paper Series, No. 0429 (October). Available from <http://iussp2009.princeton.edu/papers/91279>.
- Elbers, Chris, and others (2005). Re-interpreting sub-group inequality decompositions. Policy Research Working Paper, No. 3687. Washington, D.C.: World Bank.
- Erlanger, Steven (2007). Olmert Rejects Right of Return for Palestinians, 31 March. Available from http://www.nytimes.com/2007/03/31/world/middleeast/31mideast.html?_r=0.
- Ersado, Lire, and Jeremie Gignoux (2014). Egypt: inequality of opportunity in education. Policy Research Working Paper, No. 6996. Washington, D.C.: World Bank.
- Euro-Mid Observer for Human Rights (2013). *Egypt Military Crackdown: Bodies pile up as escalation continues amid the slaughter*, August. Geneva.
- Evans, Graham, and Jeffrey Newnham (1998). *The Penguin Dictionary of international Relations*. London: Penguin Group.
- Faccio, Mara, Ronald W. Masulis, and John J. McConnell (2006). Political connections and corporate bailouts. *The Journal of Finance*, vol. 61, No. 6, pp. 2597-2635.
- Ferreira, Francisco H.G., and Jérémie Gignoux (2011). The measurement of inequality of opportunity: theory and an application to Latin America. *Review of Income and Wealth*, vol. 57, No. 4 (December), pp. 622-657.
- _____ (2014). The measurement of educational inequality: achievement and opportunity. *The World Bank Economic Review*, vol. 28, No. 2 (May), pp. 210-246.
- Filmer, Deon (2005). Disability, poverty, and schooling in developing countries: results from 11 household surveys. Policy Research Working Paper, No. 3794. Washington, D.C.: World Bank.
- Filmer, Deon, and Lant Pritchett (1999). The impact of public spending on health: does money matter? *Social Science & Medicine*, vol. 49, Issue No.10 (November),

pp. 1309-1323.

Fleurant, Aude, and others (2016). Trends in international arms transfers. SIPRI Fact Sheet, February. Solna: Stockholm International Peace Research Institute. Available from <https://www.sipri.org/sites/default/files/SIPRIFS1602.pdf>.

Freedom House (2015). *Freedom in the World: Egypt Country Report*. Washington, D.C.

_____ (2016). *Freedom in the World: Anxious Dictators, Wavering Democracies: Global Freedom Under Pressure*. Washington, D.C.

Freeman, Samuel, eds. (1999). *John Rawls: Collected Papers*. Cambridge: Harvard University Press.

Gallup (2013). Gallup World Poll Database. Available from <http://www.gallup.com/services/170945/world-poll.aspx>. Accessed 5 March 2016.

_____ (2014). Gallup World Poll Database. Available from <http://www.gallup.com/services/170945/world-poll.aspx>. Accessed 5 March 2016.

Gatti, Roberta, and others (2011). Striving for better jobs: the challenge of informality in the Middle East and North Africa region. Mena Knowledge and Learning, No. 49. Washington, D.C.: World Bank.

_____ (2013). *Jobs for Shared Prosperity: Time for Action in the Middle East and North Africa*. Washington, D.C.: World Bank.

Gause, III, F. Gregory (1994). *Oil Monarchies, Domestic and Security Challenges in the Arab Gulf States*. New York: Council on Foreign Relations Press.

_____ (2003). "Balancing what? Threat perception and alliance choice in the Gulf". *Security Studies*, vol. 13, No. 2 (winter), pp. 273-305.

Gelvin, James L. (2011). *The Modern Middle East: a History*. Oxford: Oxford University Press.

Gendzier, Irene L. (2006). *Notes from the Minefield: United States Intervention in Lebanon and the Middle East, 1945-1958: with a New Preface*. New York: Columbia University Press.

Ghali, Amine and others (2012). The Arab spring: one year after, transformation Dynamics, prospects for democratization and the future of Arab-European cooperation. Europe in Dialogue, No. 2. Gütersloh: Bertelsmann Stiftung. Available from https://www.bertelsmann-stiftung.de/fileadmin/files/Projekte/88_Europa_staerken_und_verbinden/Europe-in-Dialogue_022012_Arab_Spring.pdf.

Gilbert, Lela (2015). Egypt's Coptic Christians - braced for persecution, 25 May. Available from <http://www.hudson.org/research/11318-egypt-s-coptic-christians-braced-for-persecution>.

GlobalSecurity.org (no date). Saudi Arabia – Shia. Available from <http://www.globalsecurity.org/military/world/gulf/sa-shia.htm>.

_____ (no date). Syrian people – Kurds. Available from <http://www.globalsecurity.org/military/world/syria/kurds.htm>.

Gorman, Robert F. (2001). *Great Debates at the United Nations: An Encyclopaedia of Fifty Key Issues, 1945-2000*. Westport: Greenwood Press.

Gosseries, Axel (2008). Theories of intergenerational justice: a synopsis. *S.A.P.I.EN.S.*

- vol. 1, No. 1 (May). Available from <https://sapiens.revues.org/165#text>.
- The Guardian (2003). Kicking the subsidies, 18 August. Available from <http://www.theguardian.com/politics/2003/aug/18/foreignpolicy.wto>.
- _____ (2014). Netanyahu pushes to define Israel as nation state of Jewish people only, 4 May. Available from www.theguardian.com/world/2014/may/04/binyamin-netanyahu-israel-jewish-state.
- Gurman, Hannah, ed. (2013). *Hearts and Minds: A People's History of Counterinsurgency*. New York: The New Press.
- Halimi, Serge (2011). The impossible happened: the Arab wall Begins to fall. *Le Monde Diplomatique*, 4 February.
- HAMOKED, Center for the Defence of the Individual (2015). *Report on Human Rights Violations Perpetrated by Israel in the Summer of 2014*. Jerusalem.
- Hanushek, Eric A., and Ludger Wößmann (2006). Does educational tracking affect performance and inequality? Differences-in-differences evidence across Countries. *The Economic Journal*, vol. 116, Issue No. 510, pp. C63-C76.
- Al-Haq (1987-1988). *Punishing A Nation: Human Rights Violations during the Palestinian Uprising*. Ramallah.
- Hardoon, Deborah, Sophia Ayele, and Ricardo Fuentes-Nieva (2016). An economy for the 1%: how privilege and power in the economy drive extreme inequality and how this can be stopped. Oxfam Briefing Papers, No. 210. United Kingdom: Oxfam. Available from <http://policy-practice.oxfam.org.uk/publications/an-economy-for-the-1-how-privilege-and-power-in-the-economy-drive-extreme-inequ-592643>.
- Hart, Alan (1989). *Arafat, a Political Biography*, first American edition. Bloomington: Indiana University Press.
- _____ (2009). *Zionism the Real Enemy of the Jews*, vol. 1, *the False Messiah*. Atlanta, GA.: Clarity Press Inc.
- Hasian, Marouf (2016). *Israel's Military Operations in Gaza: Telegenic Lawfare and Warfare*. London: Routledge.
- Hassine, Nadia Belhaj (2011). Inequality of opportunity in Egypt. *The World Bank Economic Review*, vol. 26, Issue No. 2, pp. 265-295.
- _____ (2014). Economic inequality in the Arab region. Policy Research Working Paper; No. 6911. Washington, D.C.: World Bank. Available from http://www-wds.worldbank.org/servlet/WDSCContentServer/WDSP/IB/2014/06/09/000158349_20140609130102/Rendered/PDF/WPS6911.pdf.
- Hazbun, Waleed (2015). A history of insecurity: from the Arab uprisings to ISIS. *Middle East Policy*, vol. XXII, No.3 (Fall).
- Heckman, James (2012). Invest in early childhood development: reduce deficits, strengthen the economy, 7 December. Available from <http://heckmanequation.org/content/resource/invest-early-childhood-development-reduce-deficits-strengthen-economy>.
- HelpAge International, and Handicap International (2014). *Hidden Victims of the Syrian Crisis: Disabled, Injured and Older Refugees*. London; Lyon Cedex.

Available from http://d3n8a8pro7vhmx.cloudfront.net/handicapinternational/pages/454/attachments/original/1397045203/Hidden_Victims_of_the_Syrian_Crisis%E2%80%94disabled__injured_and_older_refugees.pdf?1397045203, p. 22.

Hendy Rana (2012). Is the labor market fair enough? Available from <http://fesp-eg.org/wp-content/uploads/2012/02/Rana-Hendy-Is-the-labor-market-fair-enoughpdf.pdf>

_____ (2015). Women's participation in the Egyptian labor market. In *The Egyptian Labor Market in an Era of Revolution*, Ragui. Assaad and Caroline. Krafft, eds. Oxford: Oxford University Press.

Henry, Clement Moore, and Robert Springborg (2010). *Globalization and Politics of Development in the Middle East*, second edition. Cambridge: Cambridge University Press.

Henry, Terrence (2005). The covert option: can sabotage and assassination stop Iran from going nuclear? *The Atlantic*, (December).

Hertog, Steffen (2010). *Princes, Brokers, and Bureaucrats: Oil and the State in Saudi Arabia*. Ithaca and London: Cornell University Press.

Heydemann, Steven, ed. (2004). *Networks of Privilege in the Middle East: The Politics of Economic Reform Revisited*. New York, N.Y.: Palgrave Macmillan.

Hinnebusch, Raymond (2003). *The International Politics of the Middle East*. Oxford: Manchester University Press.

Hirschman, Albert O., and Michael. Rothschild (1973). The changing tolerance for income inequality in the course of economic development: with a mathematical appendix. *The Quarterly Journal of Economics*, vol. 87, No. 4 (November), pp. 544-566.

Hlasny, Vladimir, and Vito Intini (2015). *Opportunities for Early Childhood Development in Arab Countries: Profile and Evolution of Inequality and its Sources*. E/ESCWA/2015/WP.7.

Hogg, Andrew, and others (2008). *Death and Taxes*. London: Christian Aid. Available from <http://www.christianaid.org.uk/images/deathandtaxes.pdf>.

Hollingshead, Ann (2010). *The Implied Tax Revenue Loss from Trade Mispricing*. Washington, D.C.: Global Financial Integrity.

Horowitz, Adam, Lizzy Ratner, and Philip Weiss, eds. (2011). *The Goldstone Report: the Legacy of the Landmark Investigation of the Gaza Conflict*. New York: Nation Books.

Al-Hroub, Anies (2011). *UNRWA School Dropouts in Palestinian Refugee Camps in Lebanon: A Qualitative Study*, November. Beirut: Issam Fares Institute for Public Policy and International Affairs (IFI) at the American University of Beirut (AUB) and the United Nations Relief and Works Agency for Palestine Refugees (UNRWA). Available from https://www.aub.edu.lb/ifi/public_policy/pal_camps/Documents/research_reports/20111212ifi_pc_unrwa_research_report01_hroub_english.pdf.

Hudson, Michael (1996). To play the hegemon: fifty years of US Policy toward the Middle East. *Middle East Journal*, vol. 50, No. 3 (Summer).

_____ (1999). *Middle East Dilemma: the Politics and Economics of Arab Integration*. London: I. B. Tauris.

Hufbauer, Gary Clyde, and others (2008). *Economic Sanctions: New Directions for the 21st Century*. Massachusetts. Available from <https://piie.com/sites/default/files/>

publications/papers/hufbauer0708ppt.pdf.

Huisman, Janine, and Jeroen Smits. (2009). Effects of household and district-level factors on primary school enrollment in 30 developing countries. *World Development*, vol. 37, Issue No. 1 (January), pp. 179-193.

Human Rights Watch (1993). *Genocide in Iraq: The Anfal Campaign against the Kurds*. New York.

_____ (1995). *The Bedoons of Kuwait: "citizens without citizenship"*. New York.

_____ (2001a). Center of the storm: a case study of human rights abuses in Hebron District. Human Rights Watch Report, vol. 13, No.2. New York. Available from <https://www.hrw.org/reports/2001/israel/hebron-v2.pdf>.

_____ (2001b). *The Obligations of Israel and the Palestinian Authority under International Law*. New York. Available from https://www.hrw.org/reports/2001/israel/hebron6-04.htm#P454_87690.

_____ (2002a). Israel, the occupied West Bank and Gaza Strip, and the Palestinian authority territories, in a dark hour: the use of civilians during IDF arrest operations. Human Rights Watch Report, vol. 14, No.2. New York. Available from <https://www.hrw.org/reports/2002/israel2/israel0402.pdf>.

_____ (2002b). Israel, the occupied West Bank and Gaza Strip, and the Palestinian authority territories, Jenin: IDF military operations. Human Rights Watch Report, vol. 14, No.3. New York. Available from <https://www.hrw.org/reports/2002/israel3/israel0502.pdf>.

_____ (2015). *World Report 2015: Events of 2014*. New York.

_____ (2016). *World Report 2016: Events of 2015*. New York.

Huntington, Samuel P. (1999). The lonely superpower. *Foreign Affairs*, (March/April).

Hurd, Ian (2007). *After Anarchy: Legitimacy and Power in the United Nations Security Council*. Princeton: Princeton University Press.

International Committee of the Red Cross (2004). What is international humanitarian law? July. Available from https://www.icrc.org/eng/assets/files/other/what_is_ihl.pdf.

International Consortium of Investigative Journalist (2016). Massive leak reveals offshore accounts of world leaders, 3 April. Available from <https://www.publicintegrity.org/2016/04/03/19503/massive-leak-reveals-offshore-accounts-world-leaders>.

International Court of Justice (2004). *Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory: Advisory Opinion*. The Hague.

International Crisis Group (2011). Popular protest in North Africa and the Middle East, Egypt victorious? Middle East/North Africa Report, No. 101. Brussels. Available from <https://www.crisisgroup.org/middle-east-north-africa/north-africa/egypt/popular-protest-north-africa-and-middle-east-i-egypt-victorious>.

International Jewish Anti-Zionist Network (2008). *Charter of the International Jewish anti-Zionist Network*. Available from <http://www.ijan.org/wp-content/uploads/2015/02/IJAN-Charter-Booklet.pdf>.

International Labour Office (2007). Discrimination at work in the Middle East and North Africa, 13 April. Available from http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_

norm/---declaration/documents/publication/wcms_decl_fs_92_en.pdf.

Inter-Parliamentary Union (2016). Women in National Parliaments Database. Available from <http://www.ipu.org/wmn-e/world.htm>. Accessed April 2016.

Israeli Medical Association (2014). *The Physician's Guide to Treating the Detainee/ Prisoner on a Hunger Strike*. Tel Aviv. Available from <http://www.ima.org.il/lma/FormStorage/Type8/IMAHungerEN.pdf>.

Jamal, Amaney, and Vickie Langohr (2009). Moving beyond democracy: what causes variations in the level of gender equality across Arab States. Ithaca, NY: Cornell University. Available from https://www.princeton.edu/~ajamal/Jamal_Langohr.pdf.

Jost, John T., and Aaron C. Kay (2010). Social justice: history, theory and research. In *Handbook of Social Psychology*, fifth edition, vol. 2, Susan T. Fiske, Danile T. Gilbert, and Gardner Lindzey, eds. Ontario: University of Waterloo.

Kar, Dev and Joseph Spanjers (2014). *Illicit Financial Flows from Developing Countries: 2003-2012*. Washington, D.C.: Global Financial Integrity.

Katayama, Hiroyuki. (2009). *Geographical Disparities in Enrollment, Attainment and Learning Achievements in the MENA Region*. Unpublished.

Kaufmann, Daniel (2011). Governance and the Arab world transition: reflections, empirics and implications for the international community. Brookings Blum Roundtable Policy Briefs. Available from http://www.brookings.edu/~media/research/files/reports/2012/3/09-governance-arab-world-kaufmann/2011_blum_governance_arab_world_kaufmann.pdf.

_____ (2012). Governance, aid and corruption in transition: taking state capture seriously, 26 March. Available from http://www.brookings.edu/opinions/2012/0326_state_capture_kaufmann.aspx.

Keinon, Herb and Khaled Abu Toameh (2014). Netanyahu on Palestinian right of return: there is no room for maneuver, 16 January. Available from <http://www.jpost.com/printarticle.aspx?id=338329>.

Kerr, Sari Pekkala, Tuomas Pekkarinen, and Roope Uusitalo (2013). School tracking and development of cognitive skills. *Journal of Labor Economics*, vol. 31, No. 3 (July), pp. 577-602.

Khalidi, Rashid (2013). *Brokers of Deceit: How the U.S. has Undermined Peace in the Middle East*. Boston: Beacon street.

Al-Kibsi, Gassan, and others (2015). *Saudi Arabia Beyond Oil: the Investment and Productivity Transformation*, December. Saudi Arabia: Mckinsey & Company. Available from http://espas.eu/orbis/sites/default/files/generated/document/en/MGI%20Saudi%20Arabia_Full%20report_December%202015.pdf.

Kienle, Eberhard (2012). Looking ahead: prospects for democratization and better governance in the Arab world. In *The Arab Spring: One Year After, Transformation Dynamics, Prospects for Democratization and the Future of Arab-European Cooperation*. Europe in Dialogue, No. 2. Gütersloh: Bertelsmann Stiftung.

Kimmerling, Baruch (2003). *Politicide: Ariel Sharon's War against the Palestinians*. London: Verso.

- Klein, John P., and Melvin L. Moeschberger (2003). *Survival Analysis: Techniques for Censored and Truncated Data*, 2nd ed. New York: Springer.
- Kornbluh, Peter (1998). Chile and the United States: declassified documents relating to the military coup, September 11, 1973, 11 September. Available from <http://nsarchive.gwu.edu/NSAEBB/NSAEBB8/nsaebb8i.htm>.
- Krafft, Caroline (2012). Challenges facing the Egyptian education system: access, quality, and inequality. SYPE Policy Brief Series, No. 2. New York: Population Council. Available from http://www.popcouncil.org/uploads/pdfs/2012PGY_SYPEPolicyBrief2.pdf.
- _____ (2014). Inequality of opportunity in the labor market for higher education graduates in Egypt and Jordan. Paper presented at the International Economic Association, 17th World Congress, 6-10 June 2014. Jordan.
- Krafft, Caroline, and Ragui Assaad (2015). Inequality of opportunity in the labor market for higher education graduates in Egypt and Jordan. Working Paper Series, No. 932. Cairo: Economic Research Forum. Available from <http://erf.org.eg/publications/inequality-of-opportunity-in-the-labor-market-for-higher-education-graduates-in-egypt-and-jordan/>.
- Krafft, Caroline, and Safaa El-Kogali (2014). Inequalities in early childhood development in the Middle East and North Africa. Working Paper Series, No. 856. Cairo: Economic Research Forum. Available from <http://erf.org.eg/publications/inequalities-in-early-childhood-development-in-the-middle-east-and-north-africa/>.
- Kronfol, Nabil, Abla Mehio Sibai, and Anthony Rizk (2014). *Ageing in the Arab Region: Trends, Implications and Policy Options*. Beirut: Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA).
- Kubursi, Atif, and Salim Mansur (1993). Oil and the Gulf war: an "American century" or a "New World Order". *Arab Studies Quarterly*, vol. 15, No. 4 (fall), pp. 1-17.
- La Porta, Rafael, and others (1999). The quality of government. *The Journal of Law, Economics, and Organization*, vol. 15, No. 1, pp. 222-279.
- Lake, David A (2004). *Hierarchy in International Relations: Authority, Sovereignty, and the New Structure of World Politics*. San Diego. Available from https://bc.sas.upenn.edu/system/files/Lake_04.21.05.pdf.
- _____ (2009). *Hierarchy in International Relations*. Ithaca: Cornell University Press.
- Linder, Aviel (2014). *Prosecutorial Indifference: Systematic Failures in the Investigation of Soldier Violence against Detainees in the Occupied Palestinian Territory*, translated by Ron Makleff. Jerusalem: Public Committee Against Torture in Israel.
- Lis, Jonathan, and Barak Ravid (2016). Likud source: Israeli death penalty for terrorists won't apply to Jews, 22 May. Available from <http://www.haaretz.com/israel-news/.premium-1.720896?date=1464855762590>.
- List, Regina. A., and Wolfgang Doerner, eds. *Civil Society, Conflict and Violence*. CIVICUS Global Study of Civil Society Series. London and New York: Bloomsbury Academic, 2012.
- Lulu, Tahiyya (2011). The real story of Bahrain's divided society, 3 March. Available from <http://www.theguardian.com/commentisfree/2011/mar/03/bahrain-sunnis->

shia-divided-society.

Lynch, Maureen, and Perveen Ali (2006). *Buried Alive: Stateless Kurds in Syria*. Washington, D.C.: Refugees international.

Mackey, Robert (2015). Kerry reminds congress Netanyahu advised U.S. to invade Iraq. 25 February. Available from http://www.nytimes.com/2015/02/26/world/middleeast/kerry-reminds-congress-netanyahu-advised-us-to-invade-iraq.html?_r=0.

Maiese, Michelle (2004). Procedural justice, updated June 2013 by Heidi Burgess and Sarah Cast, January. Available from <http://www.beyondintractability.org/essay/procedural-justice>.

Malik, Adeel, and Bassem Awadallah (2011). The economics of the Arab spring. CSAE Working Paper WPS/2011-23. Oxford: Center for the Study of African Economies. Available from <http://www.csae.ox.ac.uk/workingpapers/pdfs/csae-wps-2011-23.pdf>.

Mann, James (2004). *Rise of the Vulcans: the History of Bush's War Cabinet*. New York: Penguin Group.

Marrero, Gustavo A., and Juan G. Rodríguez (2013). Inequality of opportunity and growth. *Journal of Development Economics*, vol. 104, (September), pp. 107-122.

Marx, Karl (1875). Critique of the Gotha program. In *Marx/Engels Selected Works*, vol. 3, Part I, pp. 13-30 (May). Moscow: Progress Publishers. Available from <https://www.marxists.org/archive/marx/works/1875/gotha>.

Materni, M.C. (2013). Criminal punishment and the pursuit of justice. *British Journal of American Legal Studies*, vol. 2, Issue No. 1 (Spring), pp. 263-304.

McCormick, Barry, and Jackline Wahba (2005). Why do the young and educated in LDCs concentrate in Large cities? Evidence from Migration Data. *Economica*, vol. 72, No. 285 (February), pp. 39-67.

Meijer, Roel and Laila Al-Zwaini (2015). *Citizenship Rights and the Arab Uprisings: Towards a New Political Order*. Netherlands. Available from <http://www.iob-evaluatie.nl/sites/iob-evaluatie.nl/files/Citizenship%20rights%20and%20the%20Arab%20uprisings%20%E2%80%93%20towards%20a%20new%20political%20order.pdf>.

Migrant-Rights.org (2013). السعودية: 400 ألف عامل هارب خلال العام الماضي, November 21. Available from <https://www.migrant-rights.org/ar>.

Milanovic, Branko (2015). Trends in global income inequality and their political implications, 22 February. Available from <http://glineq.blogspot.com/2015/02/trends-in-global-income-inequality-and.html>.

Mryyan, Nader (2012). Demographics, labor force participation and unemployment in Jordan. Working Paper Series, No. 670. Cairo: Economic Research Forum.

_____ (2014). Demographics, labor force participation, and Unemployment in Jordan. In *The Jordanian Labor Market in the New Millennium*, Ragui Assaad, ed. Oxford, United Kingdom: Oxford University Press.

Mullerson, Rein (1997). *Human Rights Diplomacy*. London: Routledge.

Al-Nasrawi, Abbas (1991). *Arab Nationalism, Oil, and the Political Economy of Dependency*. New York: Greenwood Press.

Nazir, Sameena, and Leigh Tomppert, eds. (2005). *Women's Rights in the Middle East*

- and North Africa: *Citizenship and Justice*. Washington, D.C: Freedom House.
- Ncube, Mthuli, John Anyanwu, and Kjell Hausken (2013). Inequality, economic growth and poverty in the Middle East and North Africa (MENA). Working Paper Series, No. 195. Tunisia: African Development Bank.
- Neate, Rupert (2012). UK Investors gather for controversial Africa land summit, 26 June. Available from <https://www.theguardian.com/business/2012/jun/26/uk-investors-africa-land-summit>.
- Neff, Donald (1993). The U.S. cast the first of 29 Security Council vetoes to shield Israel. *Washington Report on Middle East Affairs*, (September/October), p. 82. Available from <http://www.wrmea.org/1993-september-october/the-u.s.-cast-the-first-of-29-security-council-vetoes-to-shield-israel.html>.
- The New York Times (1959). Dulles formulated and conducted U.S. foreign policy for more than six years, 25 May. Available from <http://www.nytimes.com/learning/general/onthisday/bday/0225.html#top>.
- North, Douglas C., and others, eds. (2013). *In the Shadow of Violence: Politics, Economics, and the Problems of Development*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Nugent, Jeffrey B., and Mohamed Saleh (2009). Intergenerational transmission of, and returns to human capital and changes therein over time: empirical evidence from Egypt. Working Paper Series, No. 468. Cairo: Economic Research Forum.
- O'Brien, ERC (2016). People across Syria continue to face horrific deprivation and violence, says UN Humanitarian Chief, 3 June. Available from <http://www.unocha.org/top-stories/all-stories/people-across-syria-continue-face-horrific-deprivation-and-violence-says-un->.
- Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, OHCHR, and United Nations Assistance Mission for Iraq, UNAMI (2015). Report on the Protection of Civilians in the Armed Conflict in Iraq: 1 May – 31 October 2015. Baghdad. Available from <http://www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMIRReport1May31October2015.pdf>.
- Olivet, Cecilia, and Pia Eberhardt (2012). *Profiting From Injustice: How Law Firms, Arbitrators and Financiers are Fuelling an Investment Arbitration Boom*. Brussels: Corporate Europe Observatory and the Transnational Institute.
- _____ (2013). Challenging the investment arbitration industry, 12 February. Available from <https://www.tni.org/en/article/challenging-investment-arbitration-industry>.
- Organisation for Economic Co-operation and Development (2012). *Public and Private Schools: How Management and Funding Relate to their Socio-Economic Profile*. Paris.
- Owen, Roger (2004). *State, Power and Politics in the Making of the Modern Middle East*, 3rd edition. London: Routledge.
- _____ (2012). *The Rise and Fall of Arab Presidents for Life*. Cambridge: Harvard University Press.
- Oxfam America (2016). Top 50 US companies stash a trillion dollars offshore while benefitting from trillions in government support, 14 April. Available from <https://www.oxfamamerica.org/press/top-50-us-companies-stash-a-trillion->

dollars-offshore-while-benefitting-from-trillions-in-government-support/.

Oxford Public Interest Lawyers (2004). *Legal Consequences of Israel's Construction of a Separation Barrier in the Occupied Territories*. Oxford: University of Oxford. Available from <http://www2.law.ox.ac.uk/opbp/XPIL%20Israel%20Barrier%20Executive%20Summary.pdf>.

Palestinian Centre for Human Rights (2003). *Report on Violations of International Human Rights and Humanitarian Law Committed by the Israeli Military in Beit Hanoun From the Period 15 May – 30 June*. KhanYunis. Available from http://www.pchrgaza.org/files/Reports/English/pdf_spec/Beit%20Hanoun%20Report%202003.pdf.

Pan, Esther (2003). Iraq: justifying the war, 17 October. Available from <http://www.cfr.org/iraq/iraq-justifying-war/p7689>.

Parker, Brad (2013). Israeli exceptionalism at the United Nations, 14 November. Available from <http://972mag.com/israeli-exceptionalism-at-the-united-nations/81857/>.

Parnohadiningrat, Sudjadnan (2004). Opening statement to the Third session on the preparatory committee for the 2005 review conference of the parties to the treaty on the Non-proliferation of nuclear weapons. New York. Available from https://web.archive.org/web/20051120114626/http://www.indonesiamission-ny.org/issuebaru/Events/opening_npt.htm.

Peck, Don (2012). The long tradition of killing Middle Eastern nuclear scientists, 12 January. Available from <http://www.theatlantic.com/international/archive/2012/01/the-long-tradition-of-killing-middle-eastern-nuclear-scientists/251338/>.

Pew Research Center (2014). Political Participation and Knowledge Database. Available from <http://www.people-press.org/2014/06/26/section-10-political-participation-interest-and-knowledge/pp-2014-06-26-typology-10-02/>. Accessed 20 August 2016.

Pring, Coralie (2016). *People and Corruption: Middle East and North Africa Survey*. Berlin: Transparency International.

Prisoner Support and Human Rights Association, ADDAMEER (2015). Administrative Detention, December. Available from www.addameer.org/printpdf/561.

Prozor, Ron (2012). Informal comments to the media by H.E. Mr. Ron Prozor, Permanent representative of Israel to the United Nations, on the situation in the Middle East including the Palestinian Territories, 14 November. Available from <http://webtv.un.org/watch/ron-prozor-israel-on-the-situation-in-the-middle-east-including-the-palestinian-territories-security-council-media-stakeout/1969350690001>.

Rathmell, Andrew (1995). *Secret War in the Middle East: the Covert Struggle for Syria, 1949-1961*, London: Tauris Academic Studies.

Richards, Alan and John Waterbury (1996). *A Political Economy of the Middle East*, second edition. Oxford: Westview Press.

Riedel, Bruce (2011). Iran blusters but Israel has the edge, 28 September. Available from <https://www.brookings.edu/opinions/iran-blusters-but-israel-has-the-edge/>.

Rijkers, Bob, Caroline Freund, and Antonio Nucifora (2014). All in the family: state capture in Tunisia. Policy Research Working Paper, No. 6810. Washington, D.C.: World Bank.

- Rizk, Reham, and Hala Abou-Ali (2015). Informality and Socio-Economic Well-Being of Women in Egypt. Working Paper Series, No. 910. Cairo: Economic Research Forum.
- Rodrik, Dani (2007). *One Economics, Many Recipes: Globalization, Institutions, and Economic Growth*. Princeton, New Jersey: Princeton University Press.
- Roemer, John E. (1998). *Equality of opportunity*. Cambridge: Harvard University Press.
- Rosenbaum, Paul, and Donald B. Rubin (1983). The central role of the propensity score in observational studies for causal effects. *Biometrika*, vol. 70, No. 1, pp. 41-55.
- Runciman, Walter Garrison (1966). *Relative deprivation and social justice: a study of attitudes to social inequality in twentieth-century England*. Oakland, CA.: University of California Press.
- Rutstein, Shea O., and Kiersten Johnson (2004). *The DHS Wealth Index*. DHS Comparative Reports No. 6. Calverton, Maryland: ORC Macro.
- Said, Mona (2014). Wage formation and earnings inequality in the Jordanian labor market. In *The Jordanian Labor Market in the New Millennium*, Ragui Assaad, ed. Oxford, United Kingdom: Oxford University Press.
- _____ (2015). Wages and inequality in the Egyptian labor market in an era of financial crisis and revolution. In *The Egyptian Labor Market in an Era of Revolution*, Ragui Assaad and Caroline Krafft, eds. Oxford, United Kingdom: Oxford University Press.
- Salehi-Isfahani, Djavad, (2012). Education, jobs, and equity in the Middle East and North Africa. *Comparative Economic Studies*, vol. 54, Issue No. 4 (December), pp. 843-861.
- Salehi-Isfahani, Djavad, Insan Tunali, and Ragui Assaad (2009). A comparative study of returns to education of urban men in Egypt, Iran, and Turkey. *Middle East Development Journal*, vol. 1, Issue No. 2, pp. 145-187.
- Salehi-Isfahani, Djavad, Nadia Belhaj Hassine, and Ragui Assaad (2014). Equality of opportunity in educational achievement in the Middle East and North Africa. *Journal of Economic Inequality*, vol. 12, Issue No. 4, pp. 489-515.
- Saqqa, Katia (2007). The urgent need for a standardized law of building houses of worship, 30 May. Available from <http://www.arabwestreport.info/en/year-2007/week-22/32-urgent-need-standardized-law-building-houses-worship>.
- Sarangi, Niranjan, and Khalid Abu-Ismael (2015). Economic growth, inequality and poverty in the Arab region. *Issues Brief for the Arab Sustainable Development Report*. UN-ESCWA.
- Saraswathi, Vani (2015). Careless media reporting on Qatar leaves migrant workers more vulnerable, 29 May. Available from <http://www.migrant-rights.org/2015/05/careless-media-reporting-on-qatar-leaves-migrant-workers-more-vulnerable/>.
- Schliess, Gero (2013). Trans-Atlantic free trade tango, 13 April. Available from <http://www.dw.com/en/trans-atlantic-free-trade-tango/a-16741485>.
- Schmitt, Eric (1991). U.S. Army Buried Iraqi Soldiers Alive in Gulf War. *The New York Times*, 15 September.
- Schmitter, Philippe C., and Terry Lynn Karl (1991). What democracy is ... and is not. *Journal of Democracy*, vol. 2, No. 3 (Summer), pp. 75-88.

- Schuman, Fredrick L. (1945). Regionalism and spheres of influence. In *Peace Security & the United Nations*, Hans J. Morgenthau, eds. Chicago: Chicago University Press.
- Schutz, Gabriela, Heinrich W. Ursprung, and Ludger Woessmann (2008). Education policy and equality of opportunity. *Kyklos*, vol. 61, Issue No. 2 (May), pp. 279-330.
- Schwarz, Robert, Sabine Donner, and Hauke Hartmann (2016). *Transformation Index BTI 2016: Political Management in International Comparison*, translated by Barbara Serfozo. Gütersloh: Bertelsmann Stiftung.
- Sedley and others (2012). *Children in Military Custody*. London.
- Seery, Emma, and others (2014). *Even it Up: Time to End Extreme Inequality*. United Kingdom: Oxfam GB.
- Serajuddin, Umar, and Paolo Verme (2015). Who is deprived? Who feels deprived? Labor deprivation, youth and gender in Morocco. *Review of Income and Wealth*, vol. 61, No. 1 (March), pp. 140-163.
- Shafaeddin, S. Mehdi (2005). Trade liberalization and economic reform in developing countries: structural change or de-industrialization? UNCTAD Discussion Papers, No. 179 (April). Geneva: United Nations Conference on Trade and Development. Available from http://unctad.org/en/docs/osgdp20053_en.pdf.
- Shahak, Israel, eds. (1982). *The Zionist Plan for the Middle East*. Belmont: Association of Arab-American University Graduates, Inc. Available from <http://www.informationclearinghouse.info/pdf/The%20Zionist%20Plan%20for%20the%20Middle%20East.pdf>.
- Shalaby, Marwa (2016). Women's political representation and authoritarianism in the Arab world. In *Women and Gender in Middle East Politics*. Washington, D.C.: POMEPS Studies.
- Shavit, Ari (2003). Ariel Sharon to Haaretz: 'Iraq war created an opportunity with the Palestinians we can't miss', 13 April. Available from <http://www.haaretz.com/ariel-sharon-to-haaretz-iraq-war-created-an-opportunity-with-the-palestinians-we-can-t-miss-1.13058>.
- Siege Watch (2016). *Second Quarterly Report on Besieged Areas in Syria May 2016*. Washington, D.C.: The Syria Institute; Netherlands: PAX.
- Silva, Joana, Victoria Levin, and Matteo Morgandi (2012). Inclusion and resilience: the way forward for social safety nets in the Middle East and North Africa. Mena Development Report, No. 72975. Washington, D.C.: World Bank.
- Smits, Jeroen (2007). Family background and context effects on educational participation in five Arab countries. NiCE Working Paper, No. 07-106. Netherlands: Nijmegen Center for Economics. Available from <http://www.ru.nl/economie/onderzoek/nice-working-papers/>.
- Sobhy, Hania (2012). The de-facto privatization of secondary education in Egypt: a study of private tutoring in technical and general schools. *Compare: A Journal of Comparative and International Education*, vol. 42, Issue No. 1, pp.47-67.
- Song, Sang-Hyun (2015). Interview by Lionel Barber. Financial Times, 13 March. Available from <http://www.ft.com/cms/s/2/e9fc4382-c89f-11e4-8617-00144feab7de.html>.
- Stierli, Markus, and others (2014). *Global Wealth Report*. Switzerland: Credit Suisse.

- Stiglitz, Joseph E. (2002). *Globalization and its Discontents*. New York: W.W. Norton & Company.
- Stockholm International Peace Research Institute (n. d.). SIPRI Military Expenditure Database. Available from <https://www.sipri.org/databases/milex>. Accessed April 2016.
- Taamouti, Mohamed, and Mustapha Ziroili (2011). Individual determinants of female labor participation in Morocco. Proceedings of the 2011 World Statistics Congress, session STS039, 58th (August). The Hague: International Statistical Institute. Available from <http://2011.isiproceedings.org/papers/650024.pdf>.
- Tadros, Samuel (2015). Egypt two years after Morsi: Part I, 20 May. Available from http://www.hudson.org/content/researchattachments/attachment/1471/hhrg_114_fa13_wstate_tadros_s_20150520.pdf.
- Tam, Henry (2011). U-shaped female labor participation with economic development: some panel data evidence. *Economics Letters*, vol. 110, pp.140-142.
- Tosun, Mehmet Serkan, and Serdar Yilmaz (2008). Centralization, decentralization, and conflict in the Middle East and North Africa. Policy Research Working Paper, No. 4774 Washington, D.C.: World Bank.
- Touati, Kamel (2014). Determinants of economic corruption in the Arab countries: dangers and remedies. *Journal of Economics Studies and Research*, vol. 2014, article ID 124996. Available from <http://www.ibimapublishing.com/journals/JESR/2014/124996/124996.pdf>.
- Townsend, Robert M. (2011). *Financial Systems in Developing Economies: Growth, Inequality and Policy Evaluation in Thailand*. New York: Oxford University Press.
- Transparency International (2015). *Corruption Perceptions Index 2015*. Berlin. Available from <http://www.transparency.org/cpi2015>.
- Tsani, Stella, and others (2012). Female labor force participation and economic development in Southern Mediterranean countries: what scenarios for 2030? MEDPRO Technical Report, No. 19 (December). Available from http://aei.pitt.edu/59153/1/No_19_Tsani_et_al_Female_Labour_Force_Participation.pdf.
- Tyler, Patrick E. (1992). U.S. strategy plan calls for insuring no rivals develop a one-superpower world, 8 March. Available from <http://work.colum.edu/~amiller/wolfowitz1992.htm>.
- United Nations Children's Fund, UNICEF (2014). *A Study on Early Marriage in Jordan*. Amman.
- _____ (2016). *Children on the Brink: the Impact of Violence and Conflict on Yemen and its Children*. Yemen.
- United Nations Department of Economic and Social Affairs (2013). *Report of the World Social Situation 2013: Inequality Matters*. New York, NY. ST/ESA/345.
- United Nations Development Programme, UNDP (2015). *Human Development Report 2015: Work for Human Development*. New York, NY.
- United Nations Economic and Social commission for Western Asia, ESCWA (2011). *Population in the Arab Region: Trends and Implications*. E/ESCWA/SDD/2011/Technical paper.6.
- _____ (2015). *Child Marriage in Humanitarian Settings in the Arab Region*. E/ESCWA/ECW/2015/2.

- _____ (2016). *Arab Governance Report II: Governance and Institutional Transformations in Conflict-Affected Arab Countries*. E/ESCWA/ECRI/2016/1.
- United Nations Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA), and University of St Andrews, (2016). *Syria at Five Years on War*. Available from https://www.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/publications/files/syria-war-five-years_0.pdf.
- United Nations High Commissioner for Refugees, UNHCR (2016). UNHCR Lebanon Back to school. Beirut. Available from <http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Backtoschoolbrochure2016portal.pdf>.
- United Nations Human Settlements Programme, UN-HABITAT (2015). *Right to Develop: Planning Palestinian Communities in East Jerusalem*. East Jerusalem.
- United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, UNOCHA (2014). East Jerusalem: Key humanitarian concerns. Key Facts, August. Available from http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_jerusalem_factsheet_august2014_english.pdf.
- _____ (2016). Syria crisis: regional overview, about the crisis. Available from <http://www.unocha.org/syrian-arab-republic/syria-country-profile/about-crisis#>.
- United Nations Population Fund, UNFPA (2015). *Demographic Perspectives on Female Genital Mutilation*. New York, NY.
- United Nations Relief and Works Agency for Palestine Refugees in the Near East, UNRWA (2016). *Schools on the Front Line the Impact of Armed Conflict and Violence on UNRWA Schools and Education Services*. Amman.
- United States Department of State (2013). *Israel 2013 Human Rights Report*. Available from www.state.gov/documents/organization/220570.pdf.
- _____ (2014). *Israel 2014 Human Rights Report*. Available from www.state.gov/documents/organization/236814.pdf.
- Vélez, Carlos E., Sherine Al-Shawarby, and Heba El-Laithy (2012). Equality of opportunity for children in Egypt, 2000-2009: achievements and challenges. Policy Research Working Paper, No. 6159. Washington, D.C.: World Bank.
- Verme, Paolo (2014). Economic development and female labor participation in the Middle East and North Africa: a test of the u-Shape hypothesis. Policy Research Working Paper, No. 6927. Washington, D.C.: World Bank.
- Verme, Paolo, Abdoul Gadir Barry, and Jamal Guennouni (2014). Female labor participation in the Arab world: some evidence from panel data in Morocco. Policy Research Working Paper, No. 7031. Washington, D.C.: World Bank.
- Verme, Paolo, and others (2014a). *Inside Inequality in the Arab Republic of Egypt: Facts and Perceptions Across People, Time, and Space*. Washington, D.C.: World Bank.
- _____ (2014b). Labor mobility, economic shocks and jobless growth: evidence from panel data in Morocco. Policy Research Working Papers, No. 6795. Washington, D.C.: World Bank.
- Von Haldenwang, Christian and Uwe, Kerkow (2013). Post 2015: The international battle against tax fraud and evasion, October. Available from https://www.researchgate.net/publication/280036324_Post_2015_The_International_Battle_Against_Tax_

Fraud_and_Evasion.

Wahba, Jackline (2009). An overview of internal and international migration in Egypt. In *The Egyptian Labour Market Revisited*, Assaad Ragui, ed. Cairo: American University in Cairo Press.

_____ (2012). Immigration, emigration and the labor market in Jordan. Working Paper Series, No. 671. Cairo: Economic Research Forum.

Wahba, Jackline, and Yves Zenou (2005). Density, social networks, and job search methods: theory and application to Egypt. *Journal of Development Economics*, vol. 78, Issue No. 2 (December), pp. 443-473.

Walk Free Foundation (2014). *The Global Slavery Index*. Australia.

_____ (2016). *The Global Slavery Index*. Australia.

Walker, Susan P., and others (2007). Child development: risk factors for adverse outcomes in developing countries. *The Lancet*, vol. 369 (January), pp. 145-157.

Waterbury, John (1983). *The Egypt of Nasser and Sadat: the Political Economy of Two Regimes*. New Jersey: Princeton University Press.

Waxman, Dov (2006). *The Pursuit of Peace and the Crisis of Israeli Identity*. New York, N.Y.: Palgrave Macmillan.

Wearden, Graeme (2011). Warren Buffett calls for higher taxes for US super-rich, 15 August. Available from <https://www.theguardian.com/business/2011/aug/15/warren-buffett-higher-taxes-super-rich>.

Wee, Sui-Lee, and others (2014). China urges IMF to give more power to emerging markets, 15 January. Available from <http://www.reuters.com/article/us-china-imf-idUSBREA0E1PT20140115>.

Wehrey, Frederic (2014). Saudi Arabia has a Shiite problem, 03 December. Available from <http://foreignpolicy.com/2014/12/03/saudi-arabia-has-a-shiite-problem-royal-family-saud/>.

Weiner, Tim (2007). *Legacy of Ashes: the History of the CIA*. New York: Doubleday Broadway publishing Group.

Welburn, Dominic (2013). Rawls, the well-ordered society and intergenerational justice. *Politics*, vol. 33, No. 1 (February), pp. 56-65.

Wickham, Carrie Rosefsky (2002). *Mobilizing Islam: Religion, Activism and Social Change in Egypt*. New York: Columbia University Press.

Wight, Martin (1978). *Power Politics*. London: Continuum.

Willcoxon, George (Forthcoming). *Peacebuilding, Recovery, and Post-War Risks*.

Wilson, Peter (2008). The Causes of the Thirty Years War 1618-48. *English Historical Review*, vol. CXXIII, No. 502.

Woessmann, Ludger, and others (2009). *School Accountability, Autonomy, and Choice around the World*. IFO Economic Policy Series. Cheltenham, UK: Edward Elgar.

Woods, Ngaire (2008). Bretton woods institutions. In *The Oxford Handbook on the United Nations*, Sam Daws and Thomas G. Weiss, eds. Oxford: Oxford University Press.

World Bank (2009). *Arab Republic of Egypt, Upper Egypt: Pathways to Shared Growth*.

Washington, D.C.: World Bank.

_____ (2011a). *Gender and Transport in the Middle East and North Africa Region: Case Studies from West Bank and Yemen*. Washington, D.C.

_____ (2011b). *Poor Places, Thriving People: How the Middle East and North Africa Can Rise Above Spatial Disparities*. Mena Development Report, No. 58997. Washington, D.C.

_____ (2012a). *Arab Republic of Egypt: Inequality of Opportunity in the Labor Market*. Washington, D.C.

_____ (2012b). *Reclaiming their Voice: New Perspectives from Young Women and Men in Upper Egypt*. Washington, D.C.

_____ (2013). *Opening Doors: Gender Equality and Development in the Middle East and North Africa*. Mena Development Report, No. 75181. Washington, D.C.

_____ (2015). *International Centre for Settlement of Investment Disputes (ICSID): Annual Report*. Washington, D.C.

World Centric (2003). Social and Economic Injustice Database. Available from <http://worldcentric.org/conscious-living/social-and-economic-injustice>. Accessed 25 May 2016.

World Food Programme, WFP (2016). Yemen: Current Issues and What the World Food Programme is Doing. Available from <https://www.wfp.org/countries/yemen>. Accessed 28 June 2016.

World Health Organization, WHO (2015). UN Joint statement on new Israeli law on force-feeding of detainees, 8 August. Available from <http://www.emro.who.int/pse/palestine-news/un-joint-statement-on-new-israeli-law-on-force-feeding-of-detainees.html>.

Yaloon, Moshe (2016). Comment at the Munich Security Conference (msc), 14 February. Available from [https://www.securityconference.de/en/media-library/video/comment-by-moshe-yaloon/filter/video/?tx_dreipctvmediacenter_mediacenter\[venue\]=36&cHash=0bc6b3b395262182242c737303ee713b](https://www.securityconference.de/en/media-library/video/comment-by-moshe-yaloon/filter/video/?tx_dreipctvmediacenter_mediacenter[venue]=36&cHash=0bc6b3b395262182242c737303ee713b).

Yao, Shunli, Yunhua Tian and Loitongbam Bishwanjit Singh (2014). Trade liberalization and poverty reduction in China and ASEAN. Paper presented at the 8th ASEAN-China forum on social development and poverty reduction. Nay Pyi Taw, Myanmar, August.

Yehuda, Limor, and others (2014). *One Rule, Two Legal Systems: israel's Regime of Laws in the West Bank*, Tal Dahan, Tamar Feldman, and Gili Re'i, eds. Tel Aviv: The Association for Civil Rights in Israel.

Younkins, Edward (2000). Justice in a free society. *Liberty Free Press*, 15 March. Available from <http://www.quebecoislibre.org/younkins27.htm>.



ضجت بلاد العرب بمظالم أهلها. فمنذ عام 2011، تصاعدت موجة من الانتفاضات، نجح بعضها فمهد لتحول سلمي نحو الحكم الديمقراطي، بينما أفضى بعضها الآخر إلى صراعات دامية. وما دفع بالمنطقة إلى حافة الهاوية هو غياب العدل فيها وغياب العدل عن المنظومة الدولية التي هي جزء منها. والظلم في بلدان المنطقة دائرة مغلقة، يكاد لا يُفلت منها أحد، من أفراد انتقصت حقوقهم في المساواة والعيش الكريم، وفئات تعرضت للتمييز على أساس الدين أو العرق أو الجنس، وشعوب انتهك حقها في تقرير المصير. ومن كان ذا رشد من حكامها استمع لمطالب الناس وسعى للإصلاح، ومن اتخذ القمع والقتل والقصف وتشريد الملايين وسيلة للبقاء في الحكم أغرق البلاد في أتون لا يبقي على حاكم ولا محكوم.

هذا التقرير محاولة لقراءة أوجه الظلم وتبعاته في العالم العربي، ودعوة للاستجابة للمظلومين المطالبين بحقوقهم المسلوبة. ويرى التقرير أن المنطقة على وشك تغيير كبير، إما أن يصنعه الآخرون لغير صالح أهلها، أو أن يصنعه أهلها لصالح أنفسهم، وفي الحالين سيطل التغيير نظمها ومجتمعاتها وربما حدود بعض بلدانها. ويقترح التقرير سبلاً للخروج من الأزمة، تستند إلى إقامة العدل واحترام كرامة الإنسان، ويرى في شعوب المنطقة الفتية والواعية، وفي قدرتها على التواصل وإحداث التغيير، أملاً حقيقياً، رغم كل المحبطات. ويحذر التقرير من مغبة الركون للقهر، فلا تنمية ولا سلام في المنطقة بدون عدل، والظلم لا يدوم مهما استديم.

